



جامعة الناصر
AL-NASSER UNIVERSITY

مجلة

جامعة الناصر

مجلة علمية محكمة - نصف سنوية - تصدرها جامعة الناصر
السنة الثانية - العدد الرابع - يوليو- ديسمبر 2014 م

الهيئة الإستشارية

أ. د/ أحمد لطفي السيد محمود
أ. د/ حسني أحمد الجوشي
أ. د/ إبراهيم على أحمد الشامي
أ. د/ جميل عبد الرب المقطري
أ. د/ صالح سالم عبدالله باحاج
أ. د/ حسن ناصر أحمد سرار
أ. د/ عبدالرحمن عبد الواحد الشجاع
أ. د/ عبدالوالي محمد الأغبري
أ. د/ حمود أحمد محمد عبده الفقيه
أ. د/ علي أحمد يحيى القاعدي
أ. د/ عبد الغني حيدر فارع
أ. د/ محمد حسين خاقو

الإشراف العام

رئيس مجلس الأمناء
د. أحمد سيف سعيد محرم
رئيس الجامعة
أ. د. سعيد منصر الغالبي

رئيس التحرير

د. محمد شوقي ناصر عبدالله

هيئة التحرير

د. محمد عبدالله سرحان الكهالي
د. محمد عبدالله الجرافي
د. عبدالكريم قاسم الزمر
د. محمد أبو بكر الغزالي
د. إيمان عبدالله المهدي
د. إيتسام اسماعيل المؤيد
د. عبدالرقيب أحمد محمد الحناني
د. رضوان علي خالد المخلافي

رقم الإيداع في دار الكتب الوطنية - صنعاء (٦٣٠) لسنة ٢٠١٣م

مجلة جامعة الناصر - مجلة علمية محكمة - تهدف إلى إتاحة الفرصة للباحثين لنشر بحوثهم وإنتاجاتهم العلمية
باللغتين العربية والإنجليزية في مختلف العلوم الإنسانية والتطبيقية.



أولاً قواعد النشر

تقوم مجلة جامعة الناصر بنشر البحوث والدراسات باللغتين العربية والإنجليزية في مختلف مجالات العلم والمعرفة وفقاً للشروط التالية:

- 1) أن يكون البحث المقدم أصيلاً ويعالج قضية معينة بذاتها، وتتوافر فيه الشروط العامة للبحث العلمي المعتمد على القواعد العلمية والمنهجية المتعارف عليها في كتابة البحوث الأكاديمية، في مختلف المجالات الإنسانية والتطبيقية..
- 2) أن يكون البحث مكتوباً بلغة سليمة - ومطبوعاً بينط (12) ويخط (AL-Mohanad Bold) بالنسبة للبحوث باللغة العربية، ويخط (Times New Roman) بالنسبة للبحوث باللغة الإنجليزية، وأن لا تزيد صفحات البحث عن (40) صفحة متضمنة المصادر والمراجع.
- 3) أن يتم تحويل البحث إلى صيغة PDF .
- 4) أن يرفق مع البحث ملخصاً باللغتين العربية والإنجليزية على أن لا يزيد عدد كلمات كل منها عن (200) كلمة.
- 5) أن لا يكون البحث قد نشر أو قدم للنشر في مجلة أخرى.
- 6) المجلة ترحب بنشر ما يصل إليها من ملخصات لرسائل الماجستير والدكتوراه، التي تم مناقشتها وإجازتها، في كافة المعارف الإنسانية والتطبيقية، على أن يكون الملخص من قبل صاحب الرسالة.
- 7) أن تكون هوامش البحث في نهاية كل صفحة بالنسبة للبحوث النظرية.
- 8) مراجعة البحث لغوياً ومطبعياً من قبل تسليمه للمجلة.

ثانياً إجراءات النشر والتحكيم :

- 1 - ترسل البحوث والمراسلات إلى مجلة جامعة الناصر على العنوان التالي :
الجمهورية اليمنية - صنعاء - جامعة الناصر (www.al-edu.com) مجلة جامعة الناصر.
هاتف: (536307) تليفاكس (536310) أو البريد الإلكتروني أو بريد رئيس التحرير
dr.m.shawgi5175@gmail.com
- 2- يسلم البحث المقدم للنشر من أصل وثلاث نسخ ورقية مطبوعة على ورق (A4) ويشترط أن تكون المادة مطبوعة بمسافات مضاعفة ومحفوظة بقرص مدمج (CD) وذلك إلى عنوان المجلة أعلاه ، بحيث يظهر في غلاف البحث إسم الباحث ولقبه العلمي، ومكان عمله، ومجال تخصصه.
- 3- يرفق الباحث نسخة مختصرة عن سيرته الذاتية ، متضمنة إسم الباحث وعنوانه ، وأرقام هواتف المنزل والعمل والفاكس لكي يسهل التواصل معه عند الضرورة.

- 4- في حالة قبول البحث مبدئياً، يتم إحالته إلى محكمين من ذوي الخبرة والاختصاص في مجال البحث، ويتم اختيارهم بسرية تامة، ولا يعرض عليهم اسم الباحث أو بياناته ، وذلك لإبداء آرائهم حول مدى أصالة البحث، وقيمته العلمية، ومدى التزام الباحث بالمنهجية المتعارف عليها، ويطلب من المحكم تحديد مدى صلاحية البحث للنشر في المجلة من عدمه.
- 5- يخطر الباحث بقرار صلاحية بحثه للنشر من عدمه خلال ثلاثة أشهر على الأكثر من تاريخ تسليمه للبحث.
- 6- في حالة ورود الملاحظات من المحكمين ، ترسل تلك الملاحظات إلى الباحث بهدف إجراء التعديلات اللازمة، على أن تعاد للمجلة في مدة أقصاها شهر.
- 7- يمنح صاحب البحث المنشور نسخة واحدة من عدد المجلة مع ثلاث مستلزمات من بحثه.
- ثالثاً: رسوم التحكيم والنشر في المجلة :

تفرض المجلة مقابل نشر البحوث والتحكيم الرسوم التالية:

- البحوث المرسلة من داخل الجمهورية اليمنية (10000) عشرة آلاف ريال
- البحوث المرسلة من خارج الجمهورية اليمنية (\$100) مائة دولار أمريكي
- هذه الرسوم غير قابلة للإرجاع سواء تم قبول البحث للنشر أم لم يتم النشر.
- أعضاء هيئة التدريس والباحثون بجامعة الناصر م عفيهن من تسديد الرسوم.

البحوث المنشورة في المجلة لا تعبر بالضرورة عن توجه الجامعة وإنما تعبر عن آراء أصحابها

رقم الإيداع (630) (28/10/2013 م)

(الهيئة العامة للكتاب والنشر والتوزيع دارالكتب)

(جميع حقوق الطبع محفوظة للمجلة)

المحتويات

م	الموضوع	الباحث	الصفحة
1	علاقة التخطيط الاستراتيجي بكفاءة التسويق المصرفي وكفاءة راس المال بالمصارف الإسلامية اليمنية	أ.د / ابوسفیان محمد البشير _ باحث اول صادق حمود عبد الله الجماعي – باحث ثاني استاذ مشارك – كلية الاقتصاد والتنمية الريفية – جامعة الجزيرة – السودان	٥٨ – ١١
2	استخدام تقنيات تنقيب البيانات لكشف التطفل في شبكات الحاسوب	أ.د. السمانی عبد المطلب أحمد – باحث ثاني أ.إیاد محمد مهیوب غالب البریهی _ باحث اول استاذ مشارك – كلية علوم الحاسوب وتقانة المعلومات، جامعة النيلين، جمهورية السودان	٧٨ – ٥٩
3	آثار إلزام الشخص بتقديم محرر تحت يده دراسة مقارنة في كل من القانون اليمني والمصري والأردني	أ.د/عبد الكريم محمد عبد الرحمن الطير أستاذ قانون المرافعات المشارك – كلية الشريعة والقانون – جامعة صنعاء	١٢٤ – ٧٩
4	أساليب تمويل الاستثمارات في المصارف الإسلامية اليمنية (المخاطر والحلول المقترحة)	د/ عبدالله علي عبدالله الطوقي أستاذ الاقتصاد المساعد – كلية التجارة – جامعة عمران	١٥٤ – ١٢٥
5	دور الرقابة الداخلية في رفع كفاءة الأداء المالي دراسة ميدانية على شركات الاتصالات اليمنية	أ.عبد الوهاب احمد عبدالله مسعود عياش محاسب قانوني وباحث في المحاسبة والتمويل	١٨٢ – ١٥٥
6	مدى تمكن طلبة الصف الثاني الثانوي من مهارات الفهم القرائي في الجمهورية اليمنية	باحث دكتوراه/ جيمير يحيى محمد الأعور جامعة محمد الخامس السويسي . كلية علوم التربية الرباط . المملكة المغربية	٢١٤ – ١٨٣
7	العنف لدى بني الإنسان	باحث دكتوراه/ أحمد معد جامعة محمد الخامس السويسي . كلية علوم التربية الرباط . المملكة المغربية	٢٣٦ – ٢١٥
8	مدى توافر معايير الجودة في الأداء التدريسي لعضو هيئة التدريس بكلية التربية النادرة من وجهة نظر طلبة الكلية	د/ أحمد عبدالله أحمد القحفة أستاذ المناهج وطرق تدريس الرياضيات المساعد – رئيس وحدة ضمان الجودة – بكلية التربية – النادرة جامعة إب	٢٣٧ – ٢٢٦
9	إثبات النسب ونفيه في الإسلام دراسة في المرتكز الأصولي والمنجز الفقهي	د/عبد الوهاب أحمد محمد السعيد أستاذ أصول الفقه المساعد – ونائب عميد كلية الشريعة والقانون – جامعة الحديدة	٣١٦ – ٢٧٧
10	الوصايا العشر في سورة الأنعام – دراسة موضوعية	د. عبده محمد علي سَحلول أستاذ التفسير المساعد بقسم الدراسات الإسلامية وعميد كلية التربية – جامعة حجة	٣٦٠ – ٣١٧
11	قراءات في تاريخ العصور الوسطى مصطلح "العصور الوسطى" ظهوره ودلالته في أوروبا و إنتقاله إلى الكتابة التاريخية العربية مع ترجمة لبحث "العصور الوسطى" للمؤرخ الفرنسي آلان بورو	د/محمد محمد ناصر الحداد أستاذ تاريخ العصور الوسطى المساعد قسم التاريخ كلية التربية والألسن – جامعة عمران	٤٠٦ – ٣٦١
12	الفاعل ناقص – دراسة نحوية دلالية بين القدماء والمحدثين	د/ محمد حسين النقيب أستاذ النحو والصرف واللغة المساعد – كلية التربية والألسن – جامعة عمران	٤١٨ – ٤٠٧
13	سنن النهضة في القرآن الكريم (عوامل النهوض)	د/فرحان خالد مقبل ناجي أستاذ التفسير المساعد بقسم الدراسات الإسلامية بكلية التربية – جامعة صنعاء	٤٦٣ – ٤١٩

الإفتتاحية:

الحمد لله رب العالمين، أحمدته حمداً كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على الصادق الأمين المصدوق محمد بن عبدالله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين إلى يوم الدين .
وبعد:

قراءنا الاعزاء يسعدنا ويشرفنا في مجلة جامعة الناصر أن نتواصل معكم من خلال هذا الإصدار الرابع من المجلة محاولين قدر الاستطاعة التواصل مع جميع قراء مجلتنا الموقرة على الرغم من الصعوبات التي يمر بها اليمن السعيد وهو يعيش هذه المرحلة الحرجة من تاريخه.

وها نحن ذا في مجلة جامعة الناصر نقدم لكم هذا الاصدار من المجلة في عامها الثاني، واضعين نصب أعيننا ما أزمنا به أنفسنا، في خدمة نشر الأبحاث العلمية المحكمة في مختلف الدراسات النظرية والتطبيقية.

وفي هذا العدد تواصل المجلة تألقها في سماء المجالات العلمية المحكمة في الداخل والخارج ، ساعية لتكون الأفضل من مثيلاتها من حيث التنوع في البحوث ، مستفيدة من خبرات وتجارب الآخرين في هذا المجال . ولقد تضمن هذا العدد ثلاثة عشر بحثا علميا محكما في مختلف التخصصات التطبيقية والنظرية، تقدم بها إلى المجلة كوكبة من الأكاديميين المتميزين من مختلف الجامعات اليمنية والعربية .

أولى: هذه البحوث مقدم من الأستاذ الدكتور / ابو سفيان محمد البشير كباحث أول _ الأستاذ المشارك بكلية الإقتصاد والتنمية الريفية بجامعة الجزيرة جمهورية السودان الشقيق والأخ / صادق حمود عبدالله الجامعي كباحث ثاني ، والموسوم بـ (علاقة التخطيط الاستراتيجي بكفاءة التسويق المصري و كفاءة راس المال بالمصارف الإسلامية اليمنية) حيث هدف البحث إلى دراسة علاقة التخطيط الاستراتيجي بكفاءة التسويق المصري وكفاءة راس المال بالمصارف الإسلامية اليمنية . اتبع البحث المنهج الوصفي التحليلي . و جمع البيانات والمعلومات عن طريق الاستبيانات . واستخدام العينة الحصرية لجمع المعلومات الاولية و استخلاص بيانات ومعلومات مؤشرات كفاءة التسويق المصري ورأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية من القوائم المالية المنشورة للمصارف قيد الدراسة وتوصلت الدراسة الى عدم وجود علاقة للتخطيط الاستراتيجي في كفاءة التسويق المصري و كفاءة راس المال في المصارف الإسلامية اليمنية . تم تقديم العديد من التوصيات اهمها يجب علي المصارف الاسلامية اليمنية استخدام التخطيط الاستراتيجي لرفع كفاءة التسويق ورأس المال . وربط علاقة ممارسة التخطيط الاستراتيجي في مؤشرات كفاءة اداء المصارف الإسلامية المتمثلة في مؤشرات كفاءة التسويق المصري، و مؤشرات كفاءة راس المال..

وثانيها: البحث المقدم من الأستاذ الدكتور/السماني عبد المطلب أحمد -أستاذ الحاسوب وتقنية المعلومات بجامعة النيلين جمهورية السودان كباحث ثاني والأخ / أياد محمد مهيب البريهي كباحث ثاني

والموسوم بـ (استخدام تقنيات تنقيب البيانات لكشف التطفل في شبكات الحاسوب) حيث هدفت الدراسة الي بيان أهمية أمان وسرية المعلومات في الشبكات تعتبر القضية الرئيسية المؤرقة لكثير من الشركات والمؤسسات التي تستخدم كمية كبيرة من البيانات، وبالمقابل هناك العديد من الطرق المستخدمة لحماية الشبكات في الوقت الراهن مثل التشفير والـ VPN ، وجدران الحماية، ولكن كل هذه الطرق تعتبر طرق استاتيكية جدا للحماية الفعالة ضد المهددات وعدد المهددات، وتستخدم تقنيات تنقيب البيانات لهذا الغرض حيث تطبيق لكشف التطفل intrusion detection و تهدف هذه الورقة لإستخدام تقنيات تنقيب البيانات data mining () لكشف حالات الشذوذ في الشبكات تطبيقاً على عينتين عشوائيتين من مجموعة بيانات NLS- KDD Data Set ، استخدمت الورقة تقنية التصنيف مصنف شجرة القرار (decision tree) التي تنفذ خوارزمية C4.5، نتيجة التجربة تعرض أن مصنف C4.5 أظهر نتائج فعالة لكشف التطفل في الشبكات الحاسوبية وأظهرت النتائج انه كلما كانت كمية البيانات كبيرة تكون نسبة الخطأ أقل ودقة التنبؤ عالية. أما ثالث هذه البحوث فهو الموسوم بـ: (آثار إلزام الشخص بتقديم محرر تحت يده -دراسة مقارنة في كل من القانون اليميني والمصري والأردني للأستاذ الدكتور/ عبد الكريم محمد عبد الرحمن الطير أستاذ قانون المرافعات المشارك - كلية الشريعة والقانون - جامعة صنعاء) ، حيث سلط الضوء على أهمية موضوع البحث الموسوم بـ "آثار إلزام الشخص بتقديم محرر تحت يده" ترجع إلى كون إلزام الشخص بتقديم محرر تحت يده يعد بمثابة استثناء من قاعدة في الإثبات مفادها: "أن على المدعي البينة واليمين على من أنكر" وهو استثناء على قاعدة " لا يجبر الشخص على تقديم دليل ضد نفسه" التي تقابلها قاعدة " لا يجوز أن يصطنع الشخص دليلاً لنفسه.

ونقرأ في هذا العدد إسهام الدكتور/ عبدالله علي عبدالله الطوقي أستاذ الأقتصاد المساعد □ كلية التجارة جامعة عمران في دراسته الموسومة بـ (أساليب تمويل الاستثمارات في المصارف الإسلامية اليمينية) المخاطر والحلول المقترحة) والتي سلط الضوء فيها علي المصارف الإسلامية المتعددة الأغراض ولا تتعامل بالفائدة الربوية، وهذا يجعل لديها القدرة على تفعيل النشاط الاقتصادي في مختلف المجالات، كما أنها تهدف في الأساس إلى تمويل الاستثمارات التي تخدم عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

أما الأخ/ عبد الوهاب احمد عبدالله مسعود عياش المحاسب القانوني والباحث في المحاسبة والتمويل فقد تطرق موضوعه الموسوم بـ (دور الرقابة الداخلية في رفع كفاءة الأداء المالي دراسة ميدانية على شركات الاتصالات اليمينية) حيث هدفت دراسته الى التعرف على عناصر هيكل الرقابة الداخلية، وتقويم نظم الرقابة الداخلية في شركات الاتصالات اليمينية ومعرفة مدى وجود علاقة بين عناصر الرقابة الداخلية وكفاءة الأداء المالي في شركات الاتصالات اليمينية، وقد تم استخدام المنهج الوصفي لوضع الإطار النظري للدراسة، كما تم إجراء دراسة ميدانية لتحقيق أهداف الدراسة واختبار فرضياتها تم خلالها جمع البيانات من خلال استبانة وزعت على شركات الاتصالات اليمينية.

ونقرأ في هذا العدد (العنف لدى بني الإنسان) للأخ / / أحمد معد - باحث دكتوراه - كلية علوم التربية الرباط جامعة محمد الخامس السويسي - المملكة المغربية ، الذي بين في بحثه أن الإنسانية تمر في عصرنا الحاضر ظروفًا إنسانية عصبية أكثر من أي وقت مضى، ولعل هذه الظروف تتبدى فيما يعتري إنسان اليوم من تخوفات وتوجسات حول نفسه وحول ما يحيط به، أزمات ومشاكل تزعزع القناعات الاجتماعية والثقافية والسياسية مما تجعل الإنسان أكثر شكا حول مصيره المهتد بالعنف، إنه إحساس يمكن وصفه بالمذهل خصوصا بعدما لعبت وسائل الإعلام المرئية على وجه الخصوص ذات الوظيفة الإيديولوجية على وجه التدقيق دورا بارزا وملفتا للنظر، بل محرضا بالمباشر فيما يتعلق بما سمي بالحركات الاحتجاجية أو الربيع العربي الذي يفترض أن يتحول إلى صيف حار وجاف عنوانه العنف والقتل والتقتيل والتدمير والاستقرار.

وكان إسهام الأستاذ الدكتور/ أحمد عبدالله أحمد القحفة أستاذ المناهج وطرق تدريس الرياضيات المساعد - رئيس وحدة ضمان الجودة - بكلية التربية -النادرة جامعة إب بعنوان (مدى توافر معايير الجودة في الأداء التدريسي لعضو هيئة التدريس بكلية التربية النادرة من وجهة نظر طلبة الكلية) حيث هدفت هذه الدراسة الى قياس مدى توافر معايير الجودة في الأداء التدريسي لعضو هيئة التدريس بكلية التربية النادرة من وجهة نظر طلبة الكلية، وقد تمت الإجابة عن أسئلة هذا البحث من خلال تطبيق استبانة مكونة من ثمانية محاور مثلت الأداءات التي يمارسها عضو هيئة التدريس بالكلية، اشتملت على (١١٤) فقرة، مثلت كل فقرة أحد معايير الجودة التي تم قياس مدى توافرها لدى أعضاء هيئة التدريس، طبقت الاستبانة على عينة عددها (١٠٠) طالب وطالبة من طلبة المستوى الرابع في جميع أقسام الكلية.

وتناول الدكتور/ عبدالوهاب أحمد محمد السعيدى أستاذ أصول الفقه المساعد. ونائب عميد كلية الشريعة والقانون - جامعة الحديدة موضوع (إثبات النسب ونفيه في الإسلام -دراسة في المرتكز الأصولي والمنجز الفقهي) وهدف البحث إلى معرفة نظرة الشرع للنسب حيث نظرته للنسب تختلف عن نظرته لإقامة الحد فالشرع يثبت النسب لأدنى ملابس، وهو يتشوف لذلك، أما الحد فإن الشرع يسقطه لوجود أي شبهة، وكذلك في الحقوق يجب البحث عن الإثبات، وفي الحدود يجب البحث عن الإسقاط. وما هو الأصل في ثبوت النسب في الشريعة الإسلامية.. وهو كون المولود نشأ من اتصال جنسي بين الرجل والمرأة تحت مظلة الزواج، وأي علاقة جنسية خارج هذه المظلة يترتب عليه لحوق النسب لكون المولود ولدا لصاحب الماء وولدا للمرأة شرعا؛ لأن النسب له حقيقة واحدة لا يختلف باختلاف المرأة والرجل أوالمسلم والكافر، فكل مولود يلد له الإنسان فهو ابنه شرعا ولغة وطبا وهذا أصل يقاس عليه كل علاقة جنسية محرمة بين الرجل والمرأة أو أي ممارسة طبية لوسائل محرمة للإنجاب، فإذا نتج عن تلك العلاقة أو الممارسة أولادا وثبت لدينا مصدرهم فقد تحقق مناط الانتساب فيثبت لذلك نسبهم لأبائهم.

وتطرق الدكتور/ عبده محمد علي سحلول أستاذ التفسير المساعد بقسم الدراسات الإسلامية وعميد كلية التربية - جامعة حجة في دراسته الموسومة ب (الوصايا العشر في سورة الأنعام - دراسة موضوعية)

حيث هدفت هذه الدراسة إلى بيان استنباط ما اشتملت عليه تلك الوصايا من معانٍ وأحكام، وتوجيهات تربوية، وربط ذلك بالواقع المعاش للكشف عن بعض مظاهر الانحراف العَقْدِي والاجتماعي والاقتصادي وغيرها، التي برَزَتْ اليوم في كثير من المجتمعات، فتلك الوصايا - على وجازتها - تشتمل على مقاصد الشريعة الإسلامية التي هي العناصر المكونة لحقوق الإنسان والتي بها تتحقق الحياة الكريمة للإنسان، وصيانة حقوقه، وفي مقدمتها الضروريات الخمس المتمثلة في حماية الدِّين، والنفس، والعرض، والمال، والعقل، وما يتفرَّع عنها.

أما الدكتور / محمد محمد ناصر الحداد أستاذ تاريخ العصور الوسطى المساعد -قسم التاريخ كلية التربية و الألسن - جامعة عمران فقد كانت مساهماته بعنوان (قراءات في تاريخ العصور الوسطى مصطلح "العصور الوسطى" ظهوره و دلالته في أوروبا و إنتقاله إلى الكتابة التاريخية العربية مع ترجمة لبحث "العصور الوسطى" للمؤرخ الفرنسي آلان بورو) حيث هدفت الدراسة - تتبع تاريخ ظهور التقسيم التاريخي خصوصا في الكتابات الغربية و ما تلاه من ظهور مصطلحات تحمل دلالات دقيقة تشير كل منها إلى فترة دون غيرها. إن بؤادر التقسيم التاريخي البسيطة قد ظهرت في الكتابات الغربية منذ القرن الثالث عشر الميلادي - مستمدا فكرته من رؤى تعود إلى القرن الثامن الميلادي - و ذلك اعتمادا على التاريخ الديني او الكنسي و الذي اعتمد كمرجعية في فكرة التقسيم لدى هؤلاء الغربيين. و عليه فإن مصطلح "العصور الوسطى" الدال على فترة من التاريخ الغربي قد ظهر في أوروبا قبل أن يظهر في الأدب التاريخي العربي، حيث ينسب إلى جيوفاني أندريا بوسي كأول من إستعمل هذا المصطلح عام ١٤٦٩م و في نفس الوقت هناك من يرى أن فلافيو بوندي دو فورلي قد إستعمله عام ١٤٥٠م.

وكانت مساهمة الدكتور / محمد حسين النقيب -أستاذ النحو والصرف واللغة المساعد -كلية التربية و الألسن - جامعة عمران بعنوان (الفعل الناقص - دراسة نحوية دلالية بين القدماء والمحدثين) حيث هدفت دراسته إلى بيان دلالة مكونات هذه اللغة ودلالة مبانيها، ومن خلال إظهار هذه الدلالات نصل إلى الهدف المنشود وهو بيان روعة هذه اللغة وجمالها، والرغبة في تعلمها من غير الناطقين بها وهذا جزء مهم للاستثمار في اللغة العربية، ويتناول الفعل الناقص من حيث العمل كقاعدة نحوية مطردة، ومن حيث الدلالة والمعنى، وهو الأهم في هذا البحث.

وأخيرا نقرأ في هذا العدد بحثا للدكتور/ فرحان خالد مقبل ناجي -أستاذ التفسير المساعد قسم الدراسات الإسلامية - كلية التربية - جامعة صنعاء فقد تطرق بحثه الموسوم بـ (سنن النهضة في القرآن الكريم) عوامل النهوض) فقد تناول البحث سنن النهضة في القرآن الكريم وأنها سنن كونية تحكم نظام الكون في ليله ونهاره، وظواهر الكون المختلفة في مجال الفلك والكيمياء والفيزياء والطب وغيرها من العلوم الطبيعية عموما، وغير ذلك من السنن الكونية، والمتأمل في آيات القرآن يدرك بوضوح هذه السنن الإلهية التي تحكم الاستخلاف البشري، وعمارة الكون والاجتماع البشري .

وإذ تنشر أسرة التحرير هذه البحوث القيمة تتمنى من القراء الإغراء التواصل المستمر مع المجلة، وإتحافها بالأبحاث القيمة التي تسهم بشكل إيجابي في خدمة البحث العلمي، وتؤكد لهم مجدداً باتباع المنهجية العلمية في تحكيم ونشر الأبحاث، وفي الختام لا يسعني إلا أن أتقدم بالشكر والعرفان لكل من ساهم أو شارك في إخراج هذه المجلة إلى حيز الوجود، وفقنا الله في خدمة البحث العلمي وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

رئيس التحرير

د / محمد شوقي ناصر عبدالله

صنعاء

12 / 12 / 2014 م

علاقة التخطيط الاستراتيجي بكفاءة التسويق المصرفي وكفاءة رأس المال بالمصارف الإسلامية اليمنية

أ.د / أبو سفيان محمد البشير _ باحث أول

أ / صادق حمود عبد الله الجماعي - باحث ثاني

أستاذ مشارك - كلية الاقتصاد والتنمية الريفية

- جامعة الجزيرة - السودان

الملخص

1

تهدف الورقة إلى دراسة علاقة التخطيط الاستراتيجي بكفاءة التسويق المصرفي وكفاءة رأس المال بالمصارف الإسلامية اليمنية .
اتبع البحث المنهج الوصفي التحليلي . و جمع البيانات والمعلومات عن طريق الاستبيانات , واستخدام العينة الحصرية لجمع المعلومات الأولية واستخلاص بيانات ومعلومات مؤشرات كفاءة التسويق المصرفي ورأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية من القوائم المالية المنشورة للمصارف قيد الدراسة وتوصلت الدراسة إلى عدم وجود علاقة للتخطيط الاستراتيجي في كفاءة التسويق المصرفي وكفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية . تم تقديم العديد من التوصيات أهمها : يجب على المصارف الإسلامية اليمنية استخدام التخطيط الاستراتيجي لرفع كفاءة التسويق ورأس المال . وربط علاقة ممارسة التخطيط الاستراتيجي في مؤشرات كفاءة أداء المصارف الإسلامية المتمثلة في مؤشرات كفاءة التسويق المصرفي . ومؤشرات كفاءة رأس المال .

القدمة :

التخطيط الاستراتيجي هو عملية صياغة ورسم رسالة المنظمة في ضوء رؤيتها، وبناء غايتها وأهدافها المستقبلية، وإعدادها لعمليات التحليل البيئي الخارجي والداخلي بما يمكنها من الوقوف على الفرص والتهديدات المحيطة وكذلك نقاط القوة والضعف التي تتميز بها المنظمة ويساعدها في ذلك عملية الاختيار الاستراتيجي المغربي، (2009م) وضع حنفي (2009) أن التخطيط الاستراتيجي هو خريطة طريق ونمط عمليات في إطار فلسفة وعقيدة منهجية لتحقيق وتعظيم أهداف النشاط ومواجهة متغيرات البيئة الخارجية والتنبؤ بالعمليات المستقبلية لتحديد الاتجاه طويل الأجل ومن ثم يمكن توجيه الموارد إلى الفرص المستمرة وتجنب المخاطر والتغلب على أوجه الضعف والبناء على عناصر القوة وبالتالي تحقيق مركز تنافسي متميز من خلال تحقيق الفعالية وفي ذات الوقت ضمان الكفاءة في التنفيذ ويعمل التخطيط الاستراتيجي على تحقيق المنظمة للعائد الاقتصادي المرصود المغربي، (1999م) وتقع مسؤولية التخطيط الاستراتيجي على كل المستويات الإدارية في المنظمة ولكنها تقع في المقام الأول على الإدارة العليا والإدارة التنفيذية ومدراء الإدارات ورؤساء الأقسام ومنسقي التخطيط الاستراتيجي . ويمكن حصرها في ثلاث جهات أساسية هي الإدارة العليا والصف الثاني لها والخبراء الذين يعملون لدى المنظمة بصفة دائمة والاستشاريين الذين يمكن الاستعانة بخدماتهم خارج المنظمة . السيد، (1998) وذكر المغربي (2004) أن التغيرات العالمية والمحلية فرضت على منظمات الأعمال تبني أسلوب التخطيط الاستراتيجي في كافة مجالات الأعمال التي تزاولها تلك المنظمات . والمصارف الإسلامية هي صورة من صور المنظمات الحديثة التي تسعى دائما للتحديث والتطوير والتغيير للأفضل . فهي نظم ديناميكية حية يتناسب ويتوافق معها أسلوب العمل الاستراتيجي . وهذا يلزم صناع القرار في المصارف الإسلامية أن يعملوا جاهدين على تبني رؤى مستقبلية تقوم على الميزة التنافسية المستدامة لتحقيق أفضل أداء استراتيجي للمصارف الإسلامية التي تتصف بحداثة النشأة . وهذا يحتم عليها تحديد وجهتها لتحقيق أهدافها وفقاً لمنهجيتها كبديل منطقي وصحيح لتنمية المال وتثمينه . أن تطبيق المصارف الإسلامية التخطيط الاستراتيجي يؤدي إلى وضوح الرؤية المستقبلية واتخاذ القرارات الاستراتيجية، و التفاعل البيئي على المدى البعيد ، وتدعيم المركز التنافسي وتحقيق النتائج الاقتصادية والمالية المرضية والقدرة على إحداث التغيير، وتخصيص الموارد والإمكانات بطريقة فعالة وأضاف المغربي (2004م) والزمالي (2009م) أن التخطيط الاستراتيجي يساعد الإدارة العليا في المصارف الإسلامية على تحقيق عدد من المزايا أهمها تحديد أهداف المصرف الإسلامي بصورة أكثر واقعية وبتيح الفرصة للمشاركة في تحديد الأهداف . و المساهمة في توجيه الاهتمام نحو الموضوعات الاستراتيجية وبيان كيفية التعامل مع وحدات الأعمال الفعالة وغير الفعالة ويسهم في تنشيط القدرات الابتكارية والإبداعية

لأعضاء الإدارة العليا و العمل على زيادة معدل نمو المصرف وتحسين ربحيته . ويساعد على السيطرة على موارد المصرف وحسن تحقيقها وتوجيهها و توفير المعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات الأفضل . والعمل على زيادة فعالية الاتصالات داخل المصرف، وتمكين المصرف من تحديد مواطن القوة والضعف مما يسهل من تقوية المركز التنافسي والإسهام في تحديد الاتجاهات الرئيسية للتغيرات البيئية وما ينتج عنها من فرص وتهديدات، و المساعدة على إحداث التوازن الفعال بين حركة القوى البيئية الخارجية التي لا تستطيع السيطرة عليها وعناصر البيئة الداخلية التي يمكن السيطرة عليها. والمساعدة على وضع التنظيم الكفاء الذي يمكن من تحقيق رؤية و رسالة المصرف والتوصل لأهدافه . ويساعد على تدريب الموارد و إعداد كوادر جديدة ويساعد التخطيط الاستراتيجي على تطبيق مدخل الإدارة بالنظم ويمكن من إحكام الرقابة على العمليات وحسن تقييم الأداء

2- مشكلة البحث :

استحوذ موضوع التخطيط الاستراتيجي على اهتمام مختلف المؤسسات ومنها المصارف الإسلامية التي تعمل في بيئات أعمال شديدة التعقيد وهذا يجعل ممارسة التخطيط الاستراتيجي ضرورة وليس ترفاً للمصارف الإسلامية حتى تصبغ على نفسها شرعية الوجود من خلال صياغة رؤية ورسالة وقيم وأهداف واضحة لها ورسم موقفها التنافسي وإدارة العلاقات التفاعلية مع البيئة على المدى البعيد وتعتبر المصارف الإسلامية كيانات تنظيمية حديثة النشأة كونها مازالت تؤسس قواعدها وتلمس خطاها فهي كغيرها من المؤسسات تواجه الانعكاسات الناشئة من التغيرات البيئية مثل ظهور تكتلات اقتصادية مادية، وتحالفات استراتيجية، واندماجات بين المؤسسات المالية العملاقة، وتحرير تجارة الخدمات والتقدم التكنولوجي المذهل الأمر الذي يحتم عليها مواكبة المستجدات في الصناعة المصرفية حتى تصمد أمام مثل هذه التحديات، وبالتالي أصبحت عملية ممارسة التخطيط الاستراتيجي للمصارف الإسلامية أكثر أهمية حتى تتمكن من الحفاظ على معدلات أداء مرتفعة تتناسب مع أهمية وطبيعة عملها ونتيجة لحدثة نشأتها وما تطلبه من اهتمام بتبني الرؤية المستقبلية واعتماد التخطيط الاستراتيجي والاهتمام بالإنجاز والتميز في الأداء . فهي تمارس أنشطتها وتقدم خدماتها المتعددة في بيئة مصرفية صعبة ومتشابكة مما يلقي عليها عبئاً كبيراً في مثل هذه البيئة التي أنشئت المصارف التقليدية فيها منذ زمن بعيد وتقدم خدماتها بناء على تجارب وخبرات متعددة المغربي (2004). وتعتبر المصارف الإسلامية اليمينية حديثة النشأة بالنسبة لهيكل النظام المصرفي اليمني فقد بدأت عملها عام 1996م وينظم عملها القانون رقم (21) لسنة 1996م بشأن المصارف الإسلامية ويتكون قطاع المصارف الإسلامية اليمينية من أربعة مصارف تستحوذ على 40 من الحصة السوقية في اليمن وهي البنك الإسلامي اليمني للتمويل والاستثمار وبدأ العمل في 6 - 1996م وبنك التضامن الإسلامي الدولي وبدأ العمل في 7 - 1996م وبنك سبأ الغسلامي وبدأ العمل في 4 - 1997م ومصرف

اليمن البحرين الشامل وبدأ العمل في 2002م ويعمل في المصارف الإسلامية اليمنية (1851) موظف والطاقتم الاشرافي والقيادي (354) بحسب إفادة الموارد البشرية في المصارف الإسلامية اليمنية في مارس 2013م ووضح الزماني (2009) أنه على الرغم من أهمية التخطيط الاستراتيجي وأثره على كفاءة أداء المنظمة وتحقيق الميزة التنافسية لها ومواجهة التحديات التي تواجهها فإن هناك عدم إدراك بالشكل الكافي من قبل إدارة المصارف الإسلامية اليمنية بأهمية التخطيط الاستراتيجي وتهيئة وإعداد المصارف الإسلامية اليمنية للتخطيط الاستراتيجي فالاتجاه السائد في صياغة الخطة الاستراتيجية هي إعداد الخطة الاستراتيجية من قبل فئة محدودة جداً فلا تشارك كل المستويات الإدارية في صياغة الخطة الاستراتيجية الأمر الذي يؤدي إلى صياغة بعيدة عن الواقع وعدم تجانس الفكر والممارسة للأنشطة لدى الموظفين فالأنشطة التخطيطية لا تبدو واضحة ومفهومة وغير مكتوبة أو منشورة أو معممة وانشغال إدارة المصارف الإسلامية اليمنية بالأعمال اليومية الروتينية وضعف متابعة تنفيذ الخطة الاستراتيجية يضعف الالتزام بتنفيذها ويولد شعوراً بعدم أهميتها فعملية ممارسة التخطيط الاستراتيجي في المصارف الإسلامية اليمنية لا تتصف بالاستمرارية فلا يتم مراقبة وتقويم الخطة الاستراتيجية ولا مراجعتها بشكل دوري مما يؤدي إلى تقادمها وعدم مواكبتها للمستجدات والمتغيرات التي تطرأ في بيئتها الداخلية والخارجية وتحتاج المصارف الإسلامية إلى خطة استراتيجية متغيرة ومتجددة وتطوير مستمر للإجراءات والأجهزة لتحسين مستوى الأداء وإزالة المعوقات ومواجهة التحدي الحقيقي الذي يكمن في القدرات التنافسية لهذه الصناعة وأخذ زمام المبادرة والابتكار والديناميكية والقدرة على الاتجاه بمرونة وكفاءة وسرعة لاحتياجات الأسواق. المكاوي، (2003م) وبناء على ما سبق تطرح الورقة التساؤل الآتي :

هل للتخطيط الاستراتيجي علاقة بكفاءة التسويق المصرفي وكفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية ؟

3- أهداف البحث :

الغرض من هذا البحث دراسة علاقة التخطيط الاستراتيجي بكفاءة أداء المصارف الإسلامية اليمنية وذلك من خلال دراسة الاهداف التفصيلية التالية

- 3-1: دراسة علاقة التخطيط الاستراتيجي بكفاءة التسويق المصرفي في المصارف الإسلامية اليمنية.
- 3-2: دراسة علاقة التخطيط الاستراتيجي بكفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية.

4-: فرضيات البحث :

- 4-1: توجد علاقة بين التخطيط الاستراتيجي وكفاءة التسويق المصرفي في المصارف الإسلامية اليمنية.
- 4-2: توجد علاقة بين التخطيط الاستراتيجي وكفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية .

5- أهمية البحث :

تتبع أهمية هذا البحث من كونه يبحث في أحد المواضيع الإدارية الحديثة نسبياً وهو التخطيط الاستراتيجي و من خلال تناوله لقطاع مهم وركيزة أساسية من ركائز الاقتصاد اليمني وهو قطاع المصارف الإسلامية ويعتبر أول محاولة للربط بين التخطيط الاستراتيجي وكفاءة الأداء في المصارف اليمنية، كما يعتبر حجر الأساس للقيام بدراسات مستقبلية حول التخطيط الاستراتيجي وكفاءة الأداء في اليمن. و مرجعاً أساسياً في المكتبة اليمنية والمكتبات العربية

6- الإطار النظري والدراسات السابقة

1-6: التخطيط الاستراتيجي في المصارف الإسلامية :

وضح المكاوي (2003م) بأن الأحداث الأخيرة التي شهدتها العالم أفرزت عدة تطورات أدت في مجملها إلى نتائج بدأت تظهر ملامحها واضحة على الاقتصاد الدولي بصفة عامة وعلى الجهاز المصرفي بصفة خاصة وفي ضوء التطورات المصرفية المعاصرة فإنه من الطبيعي أن تتأثر المصارف الإسلامية وأن تواجه بمنافسة حادة تملّي عليها ضرورة بناء استراتيجيات عمل جديدة حتى تتمكن من الحفاظ على المكتسبات التي اكتسبتها خلال المرحلة السابقة حيث التخطيط الاستراتيجي بمثابة علم وفن التعامل مع المستقبل وهي مهمة لم تعد سهلة اليوم وأضاف المكاوي أن المرحلة المقبلة تتطلب من كل مصرف اسلامي أن يضع لنفسه خطة استراتيجية فاعلة مؤثرة في السوق المحلي والإقليمي أو العالمي يسير عليها ويعمل لتنفيذها وبما يؤدي إلى التكيف مع المتغيرات من خلال حسن توظيف الموارد ونقاط القوة لاقتناص ما تهيئه البيئة من فرص وما تفرضه من تهديدات ومن ثم يمكن بلوغ الأهداف التي صممت الاستراتيجية كسبيل لبلوغها، و تحتاج المصارف الإسلامية إلى خطة استراتيجية متغيرة ومتجددة وتطوير مستمر للإجراءات والاجهزة لتحسين مستوى الأداء وإزالة المعوقات ومواجهة التحدي الحقيقي الذي يكمن في القدرات التنافسية لهذه الصناعة وأخذ زمام المبادرة والابتكار والديناميكية والقدرة على الاتجاه بمرونة وكفاءة وسرعة لاحتياجات الأسواق واهتمام المصارف الإسلامية بعملية التخطيط الاستراتيجي يؤدي إلى وضوح التوجه الاستراتيجي، والتفاعل البيئي على المدى البعيد، وتحقيق النتائج المرجوة، وتدعيم المركز التنافسي، والقدرة على إحداث التغيير، وتخصيص الموارد والإمكانات بطريقة فعالة ويساعد الإدارة العليا على تحديد أهداف المصرف الإسلامي بصورة أكثر واقعية و يتيح الفرصة للمشاركة في تحديد الأهداف والمساهمة في توجيه الاهتمام نحو الموضوعات الاستراتيجية وبناء كفاءة التعامل مع وحدات الأعمال الفعالة وغير الفعالة ويسهم في تنشيط القدرات الابتكارية والإبداعية لأعضاء الإدارة العليا والعمل على زيادة معدل نمو المصرف وتحسين ربحيته كما يساعد على السيطرة على موارد المصرف وحسن تخصيصها وتوجيهها وتوفير المعلومات اللازمة لاتخاذ

القرارات الأفضل ويعمل على زيادة فعالية الاتصالات داخل المصرف وتمكينه من تحديد مواطن القوة والضعف والفرص والتهديدات ويساعد على وضع التنظيم الكفاء الذي يمكن من تحقيق رؤية ورسالة المصرف والتوصل لأهدافه و يهتم بدراسة وتحليل ردود أفعال المنافسين لمواجهةها المغربي (2004م) ، ووضح المكاوي (2003) أن أهم الخطوط الرئيسية التي ينبغي أن تركز عليها الخطة الاستراتيجية في المصارف الإسلامية هي تحقيق التوازن بين الأصول والالتزامات وتنوع محفظة الاستثمارات لتحسين جانب المخاطر وتحسين الربحية وبناء علاقات عميقة لحشد الموارد والجهود لتحقيق فائدة أكثر للمصرف وربحية أكبر للمساهمين ، وبذل جهد لبناء وعي بخدمات المصارف الإسلامية وذلك لاجتذاب أكبر قطاع من المتعاملين. والتوسع والانتشار تطبيقاً لرؤية استراتيجية تعظم النصيب السوقي وذلك عن طريق تقديم مجموعة من الخدمات التي ستزيد من نصيب المصرف في السوق والاستجابة لاحتياجات الأسواق وتطوير تلك الاحتياجات وتقديم الجديد والمبتكر من صيغ وأدوات ، وزيادة القاعدة الرأسمالية لكفاية رأس المال وذلك عن طريق توسيع قاعدة المساهمين ، وأن تكون استثمارات المصارف الإسلامية في أشياء مضمونة وتحقق عائد مجزي، وذلك عن طريق التركيز على تخفيض المخاطر، والحد منها وتعظيم العائد وتعزيز كفاية رأس المال وتجنب الخسائر بتحسين نوعية الاستثمار وتخفيف مركزية الموافقات التمويلية والاستثمارية والتركيز على المشروعات الكبرى وذلك لتحسين المخاطر الخاصة بمحفظة الاستثمار والأخذ بالأساليب الحديثة وتطوير شبكاتها الالكترونية لاستخدام الانترنت والتجارة الالكترونية وأهم المقومات الأساسية في التخطيط الاستراتيجي ما ذكرها الضمور، (2008) والزمانى، (2009) "وعى الإدارة العليا والإدارة التنفيذية بأهمية المصارف الإسلامية وأهمية التخطيط الاستراتيجي، ووجود الموارد البشرية الكفوة وذات المهارة العالية ووجود منهجية واضحة في عملية التخطيط الاستراتيجي ومستوعبة من كافة المستويات الإدارية و الأنظمة الالكترونية وأنظمة المعلومات المناسبة واللوائح والدليل الإرشادي للخطة الاستراتيجية، والبيئة المحيطة بالمنظمة والمشجعة لعملية التخطيط، وتوفير الإمكانيات المادية والأجهزة والمعدات، وتوفير قاعدة معلومات وبيانات، و المشاركة الواسعة من كل المستويات الإدارية، ووجود الإرادة والقناعة الصادقة والنهج الواضح بضرورة استخدام التخطيط الاستراتيجي والابتعاد عن العشوائية والأغراض الدغائية والمصارف الإسلامية تعتبر كيانات تنظيمية حديثة النشأة كونها ما زالت تؤسس قواعدها وتتمسك خطاها وهذا يحتم عليها دراسة العوامل المؤثرة في عملية التخطيط الاستراتيجي لأنها تساعد إلى حد كبير في إجراء التنبؤات اللازمة عن مسار الأموال في المستقبل وفي هذا الإطار ذكر المغربي (2004) العديد من العوامل التي يجب مراعاتها عند قيام المصارف الإسلامية بإعداد الخطة الاستراتيجية لتحقيق أهدافها وأداء رسالتها في المجتمع، وأهم العوامل المؤثرة في عملية التخطيط الاستراتيجي الإيمان برسالة المصارف الإسلامية والقواعد والمبادئ والأسس الحاكمة للمصرف والاتجاه الذاتي للمسؤولين في

البنك والالتزام بالأوامر الشرعية والصورة الذهنية للمصرف في المجتمع والمكانة الدينية والمالية والسوقية والبيئة المصرفية والبيئة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والوعي المجتمعي. ويحتل قياس الأداء الاستراتيجي في المنظمات بصفة عامة والمصارف بصفة خاصة مكانة متميزة في الوقت الحاضر لماله من أهمية في تحديد كفاءة الأداء المصرفي ومدى تحقيق المصرف لأهدافه وأوجز جودي (2008) ومحاولاً، (2011) أهمية قياس الأداء الاستراتيجي للمصارف بأنه يوفر مقياساً لمدى نجاح المصرف من خلال سعيه لمواصلة نشاطه بغية تحقيق أهدافه فالنجاح مقياس مركب يجمع بين الفاعلية والكفاءة ومن ثم فهو أوسع من أي منهما في تعزيز أداء المصرف بمواصلة البقاء والنمو و يؤدي إلى تحسين منتجاتها وخدماتها وعملية تقديمها للعملاء ويحسن واقع الاتصالات الداخلية بين العاملين فضلاً عن الاتصالات الخارجية بين المنظمة وعملائها ومعاملها ويوفر للمصرف معلومات لمختلف المستويات الادارية بالمصرف لأغراض التخطيط والرقابة واتخاذ القرارات المستندة إلى حقائق علمية وموضوعية فضلاً عن أهمية هذه المعلومات للأطراف الخارجية ويساعد على إيجاد نوع من المنافسة بين جميع المستويات الادارية وهذا بدوره يدفع بالمصرف لتحسين مستوى ادائه ويوفر بيانات حقيقية ملموسة يمكن الاستناد عليها في اتخاذ قرارات سليمة حول عمليات المصرف ويزيد من تأثير المصرف حيث يتم التعرف من خلاله على المحاور التي تحتاج إلى الاهتمام والتركيز والتأكد من درجة كفاءة الأداء المصرفي وتوضح عملية قياس الأداء المركز الاستراتيجي للمصرف ضمن اطار البيئة القطاعية التي يعمل فيها .ومن ثم تحديد الاليات وحالات التغيير المطلوبة لتحسين المركز الاستراتيجي وتعكس درجة الموائمة والانسجام بين الاهداف والاستراتيجيات المعتمدة وعلاقتها بالبيئة التنافسية للمصرف. ووضحت أبو/عويلي (2008) أن التخطيط الاستراتيجي يحقق المزايا التنافسية للمؤسسة المصرفية وبالتالي يعمل على تطوير الخدمات المصرفية والاهتمام بجودة الخدمات، وتحقيق رغبات العملاء وهي أحد المدخل الرئيسية لزيادة وتطوير القدرات التنافسية للمصارف ذكرى الكردي (2010) ومعللاً بدون تاريخ أن التخطيط الاستراتيجي يساعد إدارة المصرف في توظيف وتوجيه الموارد المتاحة بكفاءة وفاعلية ووضح بن عبد الله، (2005م) بأنه يؤدي إلى تنمية الموارد المالية وكفاءة الاستثمارات المصرفية فتطبيق التخطيط الاستراتيجي يؤدي إلى كفاءة الأداء المصرفي مما يعنى كفاءة العنصر البشري، وكفاءة الإدارة وجودة الاصول وكفاءة الانظمة واللوائح والرضى الوظيفي للعاملين، وجودة الأداء المؤسسي للمصارف وكفاءة الأداء التسويقي وكفاءة رأس المال ويرى جودي والصائغ (2008م) بأن التخطيط الاستراتيجي يعمل على زيادة الحصة السوقية للمصرف ويرى بيستول (2010) أن دور التخطيط الاستراتيجي في التسويق المصرفي يحدد مبدأً التخطيط الاستراتيجي، وتعتمد كفاءة التسويق المصرفي على دقة التخطيط الاستراتيجي ويعتبر التخطيط الاستراتيجي للأنشطة التسويقية جزءاً لا يتجزأ من التخطيط الاستراتيجي العام للمؤسسة ويهدف تخطيط الأنشطة التسويقية بشكل

أساسي إلى تعزيز الوضع التنافسي للمصرف وتري دراسة فوكا ورا، (1999م) بأن التزايد في الصناعة المصرفية قد أنشأ أهمية التسويق كأداة مهمة من أجل مساعدة المصارف للحصول على حصة سوقية أفضل واكتشفت المؤسسات المصرفية بأن التسويق الاستراتيجي هو أفضل استجابة لتحقيق أهدافها المصرفية

2-6: كفاءة الأداء المصرفي

1-2-6: مفهوم كفاءة الأداء المصرفي :

يعد مفهوم الأداء من المفاهيم الجوهرية في منظمات الأعمال بصورة عامة والمنشأة المصرفية بصورة خاصة لأن من خلاله يمكن إعطاء صورة كاملة وشاملة عن سير أنشطة المنظمة وأعمالها على مستوى البيئة الداخلية والخارجية فهو مفهوم واسع ونشاط شمولي مستمر بالمنظمة يهدف إلى استغلال مواردها المالية والبشرية والمادية وبما يتلاءم مع الظروف البيئية الداخلية والخارجية وكفاءة وفعالية لتحقيق أهدافها الاستراتيجية. فهو مؤشر النتيجة النهائية لأي منظمة إذ إنه يمثل محوراً أساسياً في قياس كفاءة منظمات الأعمال وفعاليتها لاسيما الأداء المقاس بمؤشرات التحليل المالي الاستراتيجي. الجبوري (2004). وتشير كلمة الأداء إلى التنفيذ الفعلي لمراحل العمل، كما تعني درجة أو مستوى المهارة والمجهود المبذول في التنفيذ عباده، (2007) ويرى محاه (2011) أن الأداء هو مدى قدرة تحقيق المنظمة لأهدافها على المدى البعيد من خلال قدرتها في استغلال وتوظيف مختلف مواردها في إطار الأخذ بعين الاعتبار تأثيرات البيئة الداخلية والخارجية لأنشطتها ويضيف عباده (2007) أن مفهوم الأداء المصرفي هو عبارة عن نشاط كامل ومستمر يسعى لتحقيق أهداف محددة وهذا يعكس قدرة المصرف على استغلال إمكانياته وقدراته على تحقيق الأهداف ويرى سلام (2004) أن الأداء المصرفي هو الوسائل اللازمة وأوجه النشاط المختلفة والجهود المبذولة لقيام المصارف بدورها، وتنفيذ وظائفها في ظل البيئة المحيطة لتقديم الخدمات المصرفية التي تحقق الأهداف ويعرف خالص (2004) كفاءة الأداء بأنه استغلال الطاقات الانتاجية على مستوى المنظمة وتوجيه الموارد الاقتصادية المتاحة نحو تحقيق أكبر قدر ممكن من العوائد بأقل قدر ممكن من الهدر، أي التحكم الناجح في إمكانيات المؤسسة المادية والمالية والبشرية وبما يضمن أداء أفضل في ظل المحيط الاقتصادي والاجتماعي والسياسي الذي تنشط فيه ويقصد قحف (2002) بكفاءة الأداء المصرفي مدى إنجاز إدارة المصرف لأهدافه في تنمية أصوله، وتعظيم أرباحه في الأجلين الطويل والقصير بينما يرى (خالص، 2004) أن كفاءة الأداء المصرفي تعني تحديد مستوى معين يرغب المصرف تحقيقه وأن هذا المستوى يضمن إنجاز المهام والفعاليات والوظائف بصورة كفؤة ورشيده ووضوح الزبيدي (2009) أن تقييم الأداء المصرفي يتم من خلال تقييم مجموعة من المدخلات مثل الموارد الذاتية والودائع وخبرات وقدرات

العاملين في المصرف والهيكل التنظيمي وتحديد اختصاصاته والأنشطة والعمليات المصرفية ومخرجات تلك المدخلات مثل زيادة الأصول والخدمات المصرفية، والأرباح وقد عرف الغزي (2013م) كفاءة أداء المصرف الإسلامي بأنه أداء أعمال المصرف بطريقة صحيحة مما تؤدي إلى استخدام الموارد المتاحة أفضل استخدام ممكن لتحقيق أفضل النتائج "الممكنة" وذكر خالص (2004) أن اعتماد قياس وتقييم كفاءة الأداء من قبل إدارة المصرف يتيح لها إمكانية تحديد الانحرافات وتحديد أسبابها وكيفية معالجتها ورسم السياسات المناسبة للارتقاء وتحسين الأداء على العكس في حالة عدم ممارسة تقييم كفاءة الأداء من قبل المصرف في ظل الظروف السائدة في اقتصاد السوق والمتمثلة بالمنافسة وعدم الاستقرار والتقلبات والأزمات قد يؤدي إلى إفلاس هذه المؤسسة لذلك يعتبر خالص تقييم كفاءة الأداء من الأدوات التي يستند عليها في عملية صياغة واتخاذ القرارات السليمة والصائبة التي تضمن نجاح المصرف في ممارسته نشاطه وذكر عبدالستار (2012م) أن تقويم كفاءة الأداء المصرفي يتم من خلال تحليل القوائم المالية للمصارف ومعرفة درجة التطور في الأداء وتحديد الإيجابيات والعمل بها وتشخيص السلبيات ومعالجتها

6-2-2: قياس كفاءة أداء المصارف الإسلامية :

تعتمد المصارف الإسلامية لقياس كفاءة أداءها على مجموعة من العوامل والمؤشرات كما بينها القرشي (2005م) وعمر (2005) وعباده (2007) وشحاتة (بدون تاريخ) في الآتي :

أولاً كفاءة الأداء الشرعي

ويتحقق كفاءة الأداء الشرعي من خلال السلامة الشرعية في جانب الاستخدامات والسلامة الشرعية في جانب الموارد ودور الهيئة الشرعية وإدارة الرقابة الشرعية في تحقيق السلامة الشرعية ومؤشرات الأداء المتعلقة بالعامل الشرعي تتمثل بوجود هيئة شرعية ومسمياتها وعدد أعضاء الهيئة الشرعية وتخصصات أعضاء الهيئة الشرعية، والدور الذي تقوم به الهيئة، ومواعيد اجتماعات الهيئة وانتظامها، وأيضاً وجود إدارة رقابة شرعية، ومراقبين شرعيين.

ثانياً كفاءة الأداء المصرفي :

لقد أصبحت المؤشرات المالية المستنتجة من تحليل القوائم المالية من الأدوات الرئيسية في تقييم كفاءة الأداء المصرفي، حيث توفر هذه المؤشرات معلومات مهمة عن العلاقة بين البنود المختلفة للأنشطة المصرفية يمكن من خلالها دراسة هذه العلاقات والتغير الزمني لها، وكذلك إجراء عمليات مقارنة الأداء المصرفي مع أداء المصارف الأخرى للحكم على كفاءة الأداء المصرفي موضوع التقييم وتحليل أسباب الانحرافات في حال وجودها بالشكل الذي يعطي صورة واضحة عن الخلل وأسبابه وآلية علاجه (الكوزي، وآخرون، 1997م) وتوجد كثير من المؤشرات المالية التي تقيس كفاءة أداء المصارف الإسلامية تم اختيار مجموعة منها و استخدامها في هذا البحث مؤشرات تقيس كفاءة التسويق المصرفي، ومؤشرات تقيس كفاءة رأس المال

1 - كفاءة التسويق المصرفي : وتحقق كفاءة التسويق المصرفي من خلال تحسين نوعية الخدمات للعملاء، وتحسين الخدمات المصرفية في ظل المنافسة وتوسيع قاعدة الخدمات المصرفية، وتنمية الودائع في المصارف، ورفع الثقة بالمصرف، والمحافظة على اموال المساهمين والمودعين، وسلوكيات العاملين، وأسلوب التعامل مع الزبائن ومحاولة إرضاءهم، وسرعة تقديم الخدمة إلى الزبائن وتقيس مؤشرات كفاءة التسويق المصرفي قدرة المصارف على تقديم خدمات مصرفية بجودة عالية وبأسعار مناسبة مع القدرة على التطوير والتحسين وإيجاد خدمات مصرفية جديدة ومبتكرة وهناك عدد من المؤشرات المالية التي تستخدم في قياس كفاءة التسويق المصرفي في المصارف الإسلامية وأهم هذه المؤشرات التي تم استخدامها في هذا البحث ما يأتي:

أ - معدل نمو الودائع :

يعكس هذا المؤشر مدى مقدرة المصرف على إرضاء الجمهور وبالتالي تنمية الموارد من خلال تنمية الودائع وتعدد ودايع العملاء وهي أساس نشاط المصرف الإسلامي ومصدر ربحيته، فزيادة الودائع تعني رضى الجمهور عن المصرف بقدر هذه الزيادة.

ب - معدل نمو الحسابات الجارية :

يقيس هذا المؤشر مقدرة المصرف على تقديم خدمات مصرفية تحقق الرضى لعملاء الحسابات الجارية ويبدل هذا المؤشر على كفاءة استراتيجيات التسويق والتي تم من خلالها تحديد احتياجات وتطلعات عملاء الحسابات الجارية وتم تلبيتها على شكل خدمات مصرفية تم تقديمها بجودة وتميز يفوق ما يقدمه المنافسون وتأتي أهمية هذا المؤشر من الأهمية التي تتمتع بها الحسابات الجارية كمورد هام من موارد المصرف والتي تعتبر عديمة الكلفة مقارنة بالموارد الأخرى ويعكس هذا المؤشر مدى إقبال الجمهور على هذا النوع من الودائع وهي حسابات غير مكلفة وتعكس مدى قدرة البنك على جذب الودائع الجارية غير المكلفة وتأتي هذه القدرة من حجم الثقة التي يتمتع بها البنك لدي فئات العملاء التي تستخدم الحسابات الجارية (قطاعي التجارة والصناعة، والقطاع الخدمي) بمعنى حجم الحسابات الجارية يعد مؤشراً على نوعية العملاء الذين يتعاملون مع البنك

ج- نسبة الودائع الجارية الى الودائع

يقيس هذا المؤشر مدى كفاءة إدارة المصرف على التسويق لجذب الودائع الجارية وينتج هذا المؤشر من الودائع الجارية إجمالي الودائع وارتفاع نسبة الودائع الجارية إلى مجموع الودائع يعني انخفاض التكاليف التي يتحملها المصرف مقابل حصوله على الموارد الخارجية لأن الودائع الجارية تعد من الموارد عديمة الكلفة الأمر الذي يؤدي إلى زيادة الأرباح التي يحصل عليها المساهمون. الشماع، (2002م).

ت - كفاءة رأس المال يعتبر موضوع حجم رأس المال المصرفي واتجاه المصارف إلى تدعيم مراكزها المالية احد الاتجاهات الحديثة في إدارة المصارف وفي إطار سعي الجهاز المصرفي في معظم دول العالم إلى تطور القدرات التنافسية في مجال المعاملات المالية وفي ظل التطورات المتلاحقة التي تشهدها الأسواق العالمية ومع تزايد المنافسة المحلية والعالمية أصبح أي مصرف عرضة للعديد من المخاطر التي قد تنشأ من العوامل الداخلية والخارجية التي يعمل فيها المصرف وأولى الخبراء في مجال المصارف اهتماماً كبيراً بحجم رأس المال نظراً لأنه خط الدفاع الأول في حالة تعرض المصارف لخسائر بسبب توظيف الأموال في عمليات مخاطر ويعتبر رأس المال مؤشراً لقياس الأمان وقابلية المصرف على رد الودائع ومعدل حقوق الملكية للأصول الخطرة وهامش الأمان في مقابلة مخاطر الاستثمار خالص، (2004). وتقيس مؤشرات كفاءة رأس المال كفاءة درجة استخدام المصرف للمطلوبات قياساً بحقوق الملكية ضمن مزيج الهيكل المالي وكيفية الاستفادة من الرفع المالي في تحسن الربحية ومدى متانة رأس المال الملاءة المصرفية الشماع (2002) ويوجد كثير من المؤشرات لقياس كفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية وأهم المؤشرات التي تم استخدامها في هذا البحث الآتي :

1 - معدل نمو حقوق المساهمين

يبين هذا المؤشر معدل التطور في حقوق المساهمين في المصارف الإسلامية ويبين معدل تطور حقوق

المساهمين سواء بسبب الزيادة في رأس المال أو بسبب العائد عليها

ب- معدل كفاية رأس المال :

يعكس هذا المؤشر مدى قدرة المصارف الإسلامية على الإيفاء بمتطلبات لجنة بازل 2 فضلاً عن متطلبات البنك المركزي في بلدانها ويمكن تعريف معيار كفاية رأس المال بأنه أداة رقابية تحليلية تؤشر مدى كفاية رأس المال ومتانته وتهدف هذه النسبة إلى تقويم كفاءة رأس المال في مواجهة المخاطر المحتملة التي قد تتعرض لها أصول المصرف

3-6: الدراسات السابقة: نظراً لأهمية الدراسات السابقة في تحديد مسار البحث نحو تحقيق الهدف

منه، وتحقيق التكامل من الجهد المبذول تم عرض مجموعة من الدراسات السابقة والبحوث ذات الصلة بموضوع البحث

6- 3- 1: دراسة الغزي(2012) أثر التخطيط الاستراتيجي في نجاح البنوك الإسلامية اليمنية

هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في البنوك الإسلامية اليمنية والتعرف على مستوى نجاح البنوك الإسلامية اليمنية ومعرفة أثر ممارسة التخطيط الاستراتيجي في مستوى نجاح البنوك الإسلامية اليمنية اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي واستخدام SPSS في التحليل الإحصائي ومن أهم نتائج الدراسة أن البنوك الإسلامية اليمنية تمارس التخطيط الاستراتيجي

بمستوى عالى من وجهة نظر العينة بنسبة 71.7% ومستوى نجاح البنوك الإسلامية اليمينية كان عاليا بنسبة 68.3% هناك علاقة ارتباط إيجابية عالية بين التخطيط الاستراتيجي ونجاح البنوك الإسلامية بنسبة 72.6% ومن أهم التوصيات التي خرجت بها الدراسة ضرورة ممارسة أنشطة التخطيط الاستراتيجي من قبل البنوك الإسلامية بشكل أوسع من الممارسة الحالية وأن تقوم البنوك الإسلامية بنشر التوعية المستمرة بين موظفيها بأهمية ممارسة أنشطة التخطيط الاستراتيجي وبأثر ذلك في نجاحها وإنشاء إدارة أو وحدة إدارية تختص بالتخطيط الاستراتيجي في كل بنك.

6- 3- 2" دراسة الناصر (2003م) التخطيط الاستراتيجي ودوره في رفع الكفاءة الإنتاجية من وجهة نظر المستفيدين بالإدارة العامة للدوريات الأمنية هدفت الدراسة إلى التعرف على خصائص التخطيط الاستراتيجي الأمني في الإدارة العامة للدوريات الأمنية، والكشف عن معايير نجاح التخطيط الاستراتيجي لدى الإدارة العامة للدوريات الأمنية والمؤثرة على كفاءة إنتاجيتهم، وعن أثر معوقات التخطيط الاستراتيجي في الإدارة العامة للدوريات الأمنية، والتعرف على مدى مشاركة القيادات التنفيذية في الإدارة العامة للدوريات الأمنية في وضع الخطط الاستراتيجية واعتمدت الدراسة على الاستبيان كأداة لجمع البيانات، وتعمدت محاور البحث، وتم تطبيق البحث على جميع أفراد مجتمع البحث وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها فيما يتعلق بخصائص التخطيط الاستراتيجي المتوفرة في الإدارة العامة للدوريات الأمنية، تبين أن أكثر الخصائص توفراً، وجود رقابة وتقويم على مستوى الجهاز ككل وعلى مستوى القطاعات الرئيسية لنشاط الجهاز للتأكد من أن الأنشطة تسير وفق الخطط الاستراتيجية وأقل الخصائص توفراً، تتعلق بوضع خطط طويلة الأمد في الجهاز لدراسة المشكلات المستقبلية المحتملة والاستعداد لحلها أما فيما يتعلق بعبارات محور مدى مشاركة القيادات التنفيذية في الإدارة العامة للدوريات الأمنية في وضع الخطط الاستراتيجية، تبين أن الاختصاص الرئيسي لمسؤولية إعداد التخطيط الاستراتيجي مقتصرة فقط على الإدارات العليا وفيما يتعلق بمعوقات التخطيط الاستراتيجي في الإدارة العامة للدوريات تبين أن أكبر المعوقات يتمثل في المركزية الشديدة في عملية التخطيط واتخاذ القرارات، وفيما يتعلق بمتطلبات نجاح التخطيط الاستراتيجي لدى الإدارة العامة للدوريات الأمنية لرفع الكفاءة الإنتاجية، وأوصت الدراسة الاهتمام بشكل أكبر بالتخطيط الاستراتيجي في الإدارة العامة للدوريات المرورية، وتقبل دور مشاركة القيادات التنفيذية للرفع من كفاءة التخطيط الاستراتيجي في الإدارة العامة للدوريات المرورية وللحد من معوقات التخطيط الاستراتيجي أوصت الدراسة، بالحد من المركزية الشديدة في عملية التخطيط الاستراتيجي، ودعم الجهاز بالكفاءة والقيادات المتخصصة، والاهتمام بوضع المعايير المحددة لقياس الأداء في الجهاز

6- 3- 3: دراسة ميا وعلى (2007م) الإدارة الاستراتيجية وأثرها في رفع أداء منظمات الأعمال.

سعت الدراسة إلى تحقيق هدف إيضاح مفهوم الإدارة الاستراتيجية ومكوناتها وأهميتها وضرورة تطبيقها في منظمات الأعمال الصناعية العامة ، وتشخيص الممارسة الفعلية للإدارة الاستراتيجية في منظمات الأعمال الصناعية العامة في الساحل السوري ، وقد أوضحت نتائج الدراسة أن عدد محدود جداً من مدراء المنظمات لديهم معلومات عن مفهوم الإدارة الاستراتيجية ومكوناتها كما أوضحت النتائج وجود قصور كبير وواضح في كيفية وضع الدعائم الاستراتيجية في المنظمات عن كيفية وضعها بالمفهوم العلمي والواجب تطبيقها أهم توصيات الدراسة السعي لتطبيق أسلوب الإدارة الاستراتيجية بجميع مكوناته بمفهوم علمي وبشكل جاد في المنظمات الصناعية العامة في القطر العربي السوري باعتباره مطلباً ملحاً وللاستفادة من مزاياه في رفع أداء المنظمة.

6-3-4: دراسة عثمان (1993م) التخطيط الاستراتيجي للموارد البشرية أنماطه وتأثيره على كفاءة وفاعلية صناعة الغزل والنسيج هدفت الدراسة إلى رفع كفاءة وفاعلية استخدام الموارد البشرية في قطاع الغزل والنسيج بجمهورية مصر العربية وبالتالي الكفاءة والفاعلية الكلية لشركات هذا القطاع وذلك من خلال استخدام منهج شامل ومتكامل وهو منهج التخطيط الاستراتيجي للموارد البشرية وأيضاً توجيه أنظار رجال الإدارة العليا في الشركات إلى ضرورة الاهتمام بمنهج التخطيط الاستراتيجي بشكل عام والتخطيط الاستراتيجي للموارد البشرية بشكل خاص ومن أهم النتائج والتوصيات اتضح من الدراسة أن مشكلة الكفاءة والفاعلية أخطر من أن تناولها من خلال نظرة جزئية قصيرة المدى فهي متشعبة وتحتوي على أكثر من زاوية بعضها متعلق بالأهداف وبعضها بالبيئة الداخلية بمكوناتها المختلفة والبعض الآخر بالبيئة الخارجية بما فيها من عناصر متباينة متعددة، ومن هنا يكمن أهمية التخطيط الاستراتيجي وهو المنهج الشمولي الذي يقوم على رؤية شاملة وإجمالية وتخضع أبعاد أي موقف للتحليل البيئي الداخلي والخارجي وتبحث عن الاستراتيجيات البديلة كذلك اتضح من الدراسة أن التخطيط الاستراتيجي لا يتم على مستوى المنظمة فقط وإنما أيضاً على مستوى الإدارات الوظيفية المكونة لها وهذه الاستراتيجيات الوظيفية تعمل دائماً في ظل الاستراتيجيات الخاصة بالمنظمات واتضح أن أهم هذه الاستراتيجيات على الإطلاق هي استراتيجية الموارد البشرية فهي العنصر الرئيسي لإنجاح جميع الاستراتيجيات الوظيفية الأخرى وقد توصلت الدراسة لتطبيقية لموضوع البحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات وتم تقسيم هذه النتائج والتوصيات إلى الأقسام التالية قسم متعلق بالمفاهيم التخطيطية لدى أعضاء الإدارة العليا بشركات الغزل والنسيج قسم متعلق بارتباط استراتيجية الموارد البشرية بالاستراتيجية العامة في شركات الغزل والنسيج وقسم متعلق بتحليل البيئة الخارجية المحيطة بشركات الغزل والنسيج والمؤثرة على مواردها البشرية وقسم متعلق بتحليل نظام الموارد البشرية داخل شركات الغزل والنسيج وقسم متعلق باختيار البدائل الاستراتيجية ومتابعة تنفيذها

6- 3- 5: دراسة سماحة (1994م) التخطيط الاستراتيجي للإنتاج كمدخل لرفع كفاءة وفاعلية القطاع الصناعي تسعى الدراسة إلى التعرف على مدى إتباع الشركات لمدخل التخطيط الاستراتيجي للإنتاج اعتمد الباحث في إعداد الدراسة على أسلوب المقابلات الشخصية المتعمقة مع المسؤولين بقطاع الدراسة ودراسة المراجع والدوريات الأجنبية والعربية والتقارير المتاحة المتعلقة بموضوع الدراسة والتحليل المتعمق لنتائج أداء شركات هيئة القطاع العام لمواد ومستلزمات البناء وشمل مجتمع البحث جميع شركات هيئة القطاع العام لمواد ومستلزمات البناء وعددها 13 شركة ومن أهم النتائج التي أسفرت عنها الدراسة تعدد وتكرار وتمائل أوجه القصور والضعف في تخطيط وتنفيذ مشروعات التوسع وانخفاض كفاءة استخدام كافة عناصر الإنتاج وانخفاض القدرات الإنتاجية التنافسية لنظم الإنتاج بمعظم الشركات وانحدار القدرات الإنتاجية التنافسية للقطاع ككل وفشل استراتيجية التوسع لكافة المنتجات فيما عدا الاسمنت وانخفاض فعالية القطاع ككل وعدم قدرة العديد من الشركات على تحديد نوعية نتائج الأعمال القادرة على تحقيقها، وعلى ذلك أثبتت الدراسة صحة فروض البحث. وتقديم مجموعة مؤشرات عامة يسترشد بها في التعرف على مدى حاجة المنظمة إلى اتباع نظام التخطيط الاستراتيجي وتحديد ملامحه العامة وتقديم إطار عام مقترح للعلاقة الاستراتيجية بين وظيفة الإنتاج وكل من المنظمة والوظائف الرئيسية الأخرى وتقديم إطار عام مقترح لنظام التخطيط الاستراتيجي للإنتاج واقتراح وتطبيق أسلوب لقياس القدرات التنافسية والجزئية والكلية لنظم الإنتاج للسوق وتحديد أوجه قوتها أو ضعفها.

3- 6: دراسة عسكر (2006م) التخطيط الاستراتيجي كأداة لتحسين معايير أداء البنوك التجارية في مصر تهدف الدراسة إلى محاولة صياغة منهجية للتخطيط الاستراتيجي بالبنوك التجارية "محل الدراسة تستهدف التعرف على أوجه الخلل لعوامل التخطيط الاستراتيجي في إدارة العوائد لدى البنوك التجارية وتفعيل إدارة العوائد كهدف رئيسي لديها وتقييم استراتيجية التنوع في محفظة الإقراض والخصم لدى البنوك التجارية في مصر" قطاع عام وقطاع خاص خلال فترة الدراسة للكشف عن نمط كفاءة متخذ القرارات واستخدام بعض المؤشرات الرئيسية لمعيار كفاءة رأس المال كنموذج تمهيدي للحكم على مدى كفاءة البنوك التجارية محل الدراسة وقياس مدى انعكاس عملية التخطيط الاستراتيجي بأبعادها المختلفة على إدارة الموارد البشرية ومعالجة مشكلة معدل دوران العمالة لدى البنوك التجارية في مصر. اعتمد الباحث على الدراسة النظرية والدراسة الميدانية واستخدم أساليب التحليل الإحصائي الوصفية والتحليلية برنامج SPSS وبرنامج تحليل المخاطرة ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة وجود اختلاف في كفاءة إدارة استراتيجية التنوع بمحفظة الإقراض والخصم لدى البنوك التجارية من مصر وتعد متدهورة جداً حيث تراوحت كفاءتها ما بين 0,001 إلى 0,0016 أي تقترب من الصفر وبشأن كفاءة إدارة استراتيجية كفاية رأس المال لدى البنوك التجارية في مصر فقد استخدم الباحث ثلاث مؤشرات

كـنـمـوـذـجـ لـلـدـراـسـة التمهيدية وانتهى إلى أن بنوك القطاع العام يمثل إلى البعد عن متطلبات معيار بازل 2 في حين أن بنوك القطاع الخاص التجارية يمثل إلى القرب من تطبيق ذلك المعيار استناداً إلى ثلاث مؤشرات هي معدل التوليد الداخلي لرأس المال مؤشر حقوق الملاك إجمالي الأصول مؤشر حقوق الملاك إجمالي القروض. ومن أهم التوصيات التي خرجت بها الدراسة: على مسئولية التخطيط الاستراتيجي بالإدارة العليا للبنوك التجارية في مصر سرعة التنبه إلى اكتشاف الخلل الذي يعاني منه معدل العائد على حقوق الملكية في مكوناته (العائد على الاستثمار ومضاعف حق الملكية وبذلك يوصي الباحث بتنشيط العائد على الاستثمار بزيادة تدفقات الإيرادات وتنشيط مضاعف حق الملكية بالعمل على زيادة الأصول بنسبة أكبر من زيادة حقوق الملكية مع الالتزام بمعايير كفاية رأس المال حسب متطلبات بازل (2)، أي يجعل معدل نمو الأصول يفوق معدل نمو حق الملكية ولتعظيم الاستفادة من المحددات الداخلية لمعدل العائد على الاستثمار وصى الباحث بأمرين بالنسبة لبنوك القطاع العام التجارية عليها ضرورة الاهتمام بوضع استراتيجيتين أساسيتين في اتجاهات معدل العائد على الاستثمار هي استراتيجية نمو الأصول "داخل الميزانية واستراتيجية نمو الالتزامات العرضية خارج الميزانية بالنسبة لبنوك القطاع الخاص التجارية عليها ضرورة الاهتمام بوضع ثلاث استراتيجيات أساسية للتحكم في اتجاهات معدل العائد على الاستثمار استراتيجية نمو الأصول استراتيجية نمو الوحدات "الانتشار الجغرافي للقروع استراتيجية البحوث والتطوير للملاحقة التطورات الفكرية والتكنولوجية في الصناعة المصرفية حول العالم.

6- 3- 7: دراسة محمود (2003م) التخطيط الاستراتيجي للتسويق كمدخل لتعظيم قيمة المنشأة . تهدف الدراسة إلى التعرف على أهم أبعاد التوجيه بالتخطيط الاستراتيجي للتسويق المؤثرة على تعظيم قيمة المنشأة في الشركات محل الدراسة والكشف عن طبيعة وجوهية ونوع العلاقة بين أبعاد التوجه بالتخطيط الاستراتيجي للتسويق والمتغيرات التابعة، اعتمد الباحث على المنهج الوصفي والمنهج الاستنباطي وعلى منهج تناول الأشياء والمنهج الإيجابي والمنهج المعياري ومجتمع الدراسة هي الشركة القابضة للصناعات الهندسية والتي تشرف على 24 شركة تابعة لها اعتمد الباحث الدراسة النظرية والدراسة الميدانية. ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة وجود فروق معنوية عند مستوى معنوية (0.05) في التوجه بأبعاد التخطيط الاستراتيجي للتسويق بين الشركات المتعثرة والرابحة اختلفت أولوية تأثير نوع التوجه بأبعاد التخطيط الاستراتيجي للتسويق على مؤشرات تعظيم قيمة المنشأة باختلاف نوع المؤشر المستخدم على مستوى الشركات المتعثرة والشركات الرابحة وعدم وجود فروق جوهرية عند مستوى معنوية (0.05) بين الشركات المتعثرة والرابحة على مدى إدارتهم لتأثير عناصر البيئة الخارجية ووجود فروق جوهرية عند مستوى معنوية 0.05 بين الشركات المتعثرة والرابحة في مدى استخدامها لأساليب وأدوات

التخطيط الاستراتيجي على مستوى وحدة الأعمال أو النشاط أو المنتج ومن أهم التوصيات التي خرجت بها الدراسة هي ضرورة تبني إدارة الشركات محل الدراسة التوجه بأبعاد التخطيط الاستراتيجي للتسويق 6- 3- 8: دراسة الغالبي وإدريس (2009) علاقة الاتجاه الاستراتيجي بالأداء التنظيمي دراسة تطبيقية في صناعة المصارف التجارية الاردنية .

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على مكونات الاتجاه الاستراتيجي في المصارف عينة الدراسة والتعرف على العلاقة بين مكونات الاتجاه الاستراتيجي والأداء التنظيمي تم اختيار 6 بنوك اردنية وتكونت عينة الدراسة من المديرين ورؤساء الاقسام في البنوك التجارية الاردنية ومن أهم نتائج الدراسة هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين مكونات الاتجاه الاستراتيجي للبنك وكل من الأداء المالي والعملياتي وهناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين رسالة البنك وكل من الأداء المالي والعملياتي وهناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين قيم البنك وكل من الأداء المالي والعملياتي وعلاقة ذات دلالة إحصائية بين رؤية البنك وكل من الأداء المالي والعملياتي قدمت الدراسة العديد من التوصيات أهمها ضرورة الربط بين مكونات الاتجاه الاستراتيجي وكل من الأداء المالي والعملياتي في البنوك الاردنية قيد الدراسة ومن الضروري أن يدرك المديرين ورؤساء الأقسام في البنوك الأردنية أهمية الاتجاه الاستراتيجي في تدعيم الموقف التنافسي للبنك من خلال الأداء المالي والعملياتي في الوقت الحاضر والمستقبل .

7: منهجية البحث: تشمل منهجية البحث الآتي:

1-7: نوع البحث : يقوم البحث على المنهج الوصفي التحليلي الذي يقوم بوصف ودراسة الظواهر التي يهتم بها البحث كما هي في الواقع ويعمل على شرح طبيعة العلاقات بين المتغيرات الموجودة، ويؤسس علاقة السبب والنتيجة (العريقي، 2007م) كما يهتم بمعرفة الاتجاهات الكامنة في البيانات بهدف الوصول من خلالها إلى تعميمات تمكن التنبؤ بالمستقبل ومعرفة ارتباط متغير معين بمتغير آخر ومعرفة النزعة المركزية والانحرافات في البيانات (الأديمي، 2006م)

7- 2: عينة البحث تتمثل في عينة حصرية تضم الأفراد على مستوى الإدارة العليا والإدارة التنفيذية في المصارف الإسلامية اليمينية وعددهم (354) وتتمثل بالإدارة العليا (رئيس مجلس الإدارة / نائب رئيس مجلس إدارة / عضو مجلس إدارة / عضو مجلس إدارة منتدب / مدير عام / نائب مدير عام) والإدارة القطاعية (مساعد مدير عام / مدير قطاع / مساعد مدير قطاع) والإدارة الوظيفية (مدير إدارة / فرع- مساعد مدير إدارة / فرع- مدير مكتب) ورؤساء ومشرفي الاقسام والجدول (7- 1) يوضح توزيع عينة البحث

جدول (7-1) توزيع عينة البحث حسب المصارف

م	اسم المصرف	العدد	النسبة
1	البنك الاسلامي اليمني للتمويل والاستثمار	51	14%
2	بنك التضامن الاسلامي الدولي	140	40%
3	بنك سبأ الاسلامي	102	29%
4	مصرف اليمن البحريين الشامل	61	17%
	الاجمالي	354	100%

المصدر: إعداد الباحث بحسب إفادة إدارة الموارد البشرية بالمصارف (مارس 2013م)

3-7: **مصادر جمع المعلومات والبيانات:** تم جمع المعلومات والبيانات من خلال المصادر التالية:

1-3-7: **المصادر الثانوية:** تم الحصول على المعلومات والبيانات واستخلاصها من المصادر الثانوية المتمثلة في التقارير والقوائم المالية في المصارف الإسلامية اليمنية، والاطلاع على ما نشر في الكتب العلمية والدوريات المتخصصة والدراسات السابقة ومواقع الانترنت .

2-3-7: **المصادر الأولية:** تم الحصول على المعلومات والبيانات من خلال جمعها من مجتمع البحث وعينته.

4-7: **أدوات البحث:** تم جمع بيانات البحث عن طريق أسلوب الاستبانة من المصادر الأولية وأسلوب الاستخلاص من القوائم المالية وبقية المصادر الثانوية.

1-4-7: **الاستبيان:** يتكون الاستبيان من قسمين القسم الأول البيانات الشخصية وهي (المؤهل العلمي - الجنس - المستوى الوظيفي - سنوات الخبرة في البنك - مكان الوظيفة - العمر - البنك) القسم الثاني فقرات المتغير المستقل للدراسة والمتعلق بممارسة التخطيط الاستراتيجي وفق منهجية علمية وتم توزيعها على مرحلة التهيئة والاعداد للتخطيط الاستراتيجي ومرحلة صياغة الخطة الاستراتيجية ومرحلة تنفيذ الخطة الاستراتيجية ومرحلة متابعة تنفيذ الخطة الاستراتيجية ثم مرحلة رقابة وتقويم ومراجعة الخطة الاستراتيجية

حيث بلغت عدد فقرات الاستبيان (131) فقرة والجدول (7- 2) يوضح توزيع فقرات الاستبيان على مراحل التخطيط الاستراتيجي

الجدول (2-7)

توزيع فقرات الاستبيان على مراحل التخطيط الاستراتيجي وفق منهجية علمية

عدد الفقرات	النشاط		المرحلة
	الفرعي	الرئيسي	
15 فقرة			التهيئة والاعداد للتخطيط الاستراتيجي
15 فقرة	الرؤية	تحديد الاتجاه الاستراتيجي	صياغة الخطة الاستراتيجية
17 فقرة	الرسالة		
6 فقرات	القيم التنظيمية		
11 فقرة	الأهداف الاستراتيجية		
8 فقرات	التحليل الاستراتيجي للبيئة الداخلية	البيئة الاستراتيجية التحليل	
5 فقرات	التحليل الاستراتيجي للبيئة الخارجية		
8 فقرات	الموقف الاستراتيجي للبنك		
7 فقرات	الخطة الاستراتيجية العامة والقطاعية والوظيفية وعلى مستوى الأقسام		
13 فقرة			تنفيذ الخطة الاستراتيجية
7 فقرات			متابعة تنفيذ الخطة الاستراتيجية
19 فقرة			رقابة وتقويم ومراجعة الخطة الاستراتيجية
131 فقرة			الاجمالي

المصدر إعداد الباحث (2013م)

تم توزيع الاستبيان خلال شهري (مارس وابريل) 2013م بعد أخذ الموافقة بالتوزيع من الإدارات المعنية بالمصارف الإسلامية اليمنية والجدول (7 - 3) يوضح توزيع الاستبيان على المصارف الإسلامية اليمنية والمرجع من الاستبيان

جدول (3-7)

يوضح توزيع الاستبيان على المصارف الإسلامية اليمنية والمرجع من الاستبيان

م	اسم المصرف	مجتمع البحث	الموزع		المرجع	
			عدد	النسبة	عدد	النسبة
1	البنك الاسلامي اليمني للتمويل والاستثمار	51	47	92%	42	89%
2	بنك التضامن الاسلامي الدولي	140	130	93%	122	94%
3	بنك سبأ الاسلامي	102	95	93%	83	89%
4	مصرف اليمن البحرين الشامل	61	57	94%	52	91%
	الاجمالي	354	329	93%	299	91%

المصدر: إعداد الباحث بحسب الدراسة الميدانية (2013م)

يلاحظ من الجدول (7 - 3) الخاص بتوزيع الاستبيان على المصارف الإسلامية اليمنية والمرجع من الاستبيان أن مجتمع البحث (354) و الاستبيانات الموزعة (329) بنسبة 93 من مجتمع البحث حيث وجدت صعوبة للوصول لبعض اعضاء مجلس الإدارة .و الاستبيانات المرتجعة هي (29) بنسبة 91 من الاستبيانات الموزعة وأثناء إدخال البيانات تم استبعاد عدد (2) استبانة غير صالحة وبذلك يكون العدد الصحيح والسليم من الاستبيانات هو (297) بنسبة 84 من مجتمع الدراسة .

7-4-2: صدق أداة البحث : لضمان صدق وثبات أداة القياس تم توزيع قائمة الاستبيان على بعض المختصين في قيادات المصارف الإسلامية اليمنية بهدف التعرف على مدى وضوح الأسئلة وسهولة فهمها ودرجة شموليتها وعرض الاستبيان على مجموعة من الأكاديميين بعد تزويدهم بمشكلة وأسئلة وأهداف وفرضية البحث وذلك لمعرفة آرائهم بفقراتها ومدى وضوحها وترابطها وملاءمتها للاستخدام من اجل الحصول على إجابات لأسئلة البحث وتحقيق أهدافه ولاختبار صدق وثبات الاستبيان .ومدى انسجام العبارات التي تحتويها مقاييس الدراسة وتطابقها مع أسئلة وأهداف البحث وتبعاً للتغذية العكسية تم إعادة صياغة بعض العبارات وحذف بعضها وإعادة ترتيب الاستبيان والمناقشة مع الاكاديميين والمختصين في الاحصاء في جامعة الجزيرة . ولمعرفة نسبة ثبات أداة جمع البيانات ومصادقية اجابة العينة على فقرات الاستبيان تم استخدام اختبار ألفا كرونباخ (cronbach ,

s ALPHA) حيث أن قيمة معامل ألفا كرونباخ تأخذ قيماً تتراوح بين الصفر والواحد الصحيح وتعكس

مدى الارتباط بين أسئلة الاستبيان فإذا كانت قيمة الفا صفر فإن ذلك يشير إلى حالة عدم ارتباط مطلق بين الأسئلة أما إذا كانت قيمته الواحد الصحيح فإن ذلك يشير إلى أن الاسئلة مرتبطة تماماً وتعتبر القيمة المقبولة إحصائياً لمعامل ألفا هي (0.6) فأكثر أما إذا كانت القيمة أقل من ذلك فإنها تعتبر ضعيفة ويوضح الجدول (7 - 4) نتائج اختبار ألفا كرو نباخ لجميع فقرات الاستبيان للتأكد من نسبة ثبات الاستبيان وصدق آراء العينة

الجدول (4-7)

نتائج اختبار ألفا كرو نباخ لجميع فقرات الاستبيان

المرحلة	النشاط		عدد الفقرات	درجة الثبات	درجة المصدافية
	الرئيسي	الفرعي			
التهيئة والإعداد للتخطيط الاستراتيجي			15	0.95	0.91
صياغة الخطة الاستراتيجية	تحديد الاتجاه الاستراتيجي	الرؤية	15	0.93	0.88
		الرسالة	17	0.91	0.83
		القيم التنظيمية	6	0.90	0.81
		الأهداف الاستراتيجية	11	0.93	0.87
	الإجمالي		64	0.95	0.91
التحليل الاستراتيجي للبيئة		التحليل الاستراتيجي للبيئة الداخلية	8	0.95	0.91
		التحليل الاستراتيجي للبيئة الخارجية	5	0.90	0.81
	الإجمالي		13	0.93	0.88
	الموقف الاستراتيجي للبنك		8	0.91	0.84
	الخطة الاستراتيجية العامة والقطاعية والوظيفية وعلى مستوى الأقسام		7	0.88	0.79
	الإجمالي		92	0.92	0.85
تنفيذ الخطة الاستراتيجية			13	0.97	0.95
متابعة تنفيذ الخطة الاستراتيجية			7	0.98	0.97
رقابة وتقويم ومراجعة الخطة الاستراتيجية			19	0.96	0.93
الإجمالي			131	0.97	0.96

المصدر المحلل الاحصائي

يتضح من الجدول (7- 4) الخاص باختبار ألفا كرو نباخ لجميع فقرات الاستبيان أن قيمة معامل الثبات لجميع فقرات الاستبيان بلغت (0.97) وهذا يعني قوة ثبات فقرات الاستبيان وأن المقياس صالح لقياس ما وضع لقياسه، كما يتضح أن نسبة المصدقية لإجابات العينة بلغت (0.96) وهذا يعني أن درجة مصداقية الإجابات مرتفعة جداً أيضاً مما يدل على قوة مساهمة كل فقرة من فقرات الاستبيان في بناء الدرجة الكلية للقياس

5-7: **طريقة تحليل البيانات** : تم ترميز البيانات والمعلومات وإدخالها في الحاسب الآلي ثم تحليلها باستخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) واستخدام مستوى الدلالة النظرية (0.05) في اختبار دلالة الفرضيات واستخدام الأدوات الإحصائية الوصفية الوسط الحسابي والانحراف المعياري واستخدام الأدوات الإحصائية الاستدلالية معامل ألفا كرو نباخ ومعامل الارتباط بيرسون

1-5-7: **معامل الارتباط بيرسون**:

يعرف معامل الارتباط بأنه مقياس لدرجة قوة العلاقة الخطية واتجاهها بين متغيرين وأنه مقياس إحصائي يستخدم لبيان نوع العلاقة بين المتغيرين (المزاح، 2013م). و معرفة مدى وجود علاقة ارتباط بين المتغير المستقل مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي وفق منهجية علمية وبين المتغيرات التابعة وهي كفاءة التسويق المصرفي ورأس المال في المصارف الإسلامية اليمينية وما هو اتجاه الارتباط في حالة وجوده (قوي متوسط ضعيف). ونوع العلاقة (طردي، عكسي) تم استخدام معامل الارتباط بيرسون (Pearson) (نسبة للعالم كارل بيرسون) ويعتبر من أشهر الطرق لقياس معامل الارتباط بين متغيرين نسبيين أو فئويين فيما بينهم ويستخدم عندما يكون كلا المتغيرين كمي ويقاس بمقياس فئوي ويعتبر الأكثر كفاءة ودقة في حالة كون قيم المتغيرين كمية وهو المقياس المناسب لدراسة العلاقة بين البيانات الكمية المزاح، (2013م) فبيانات القوائم المالية كمية والاستبيان بياناته نوعية فتم توليد متغيرات جديدة وبصورة كمية لكل محور من محاور الاستبيان وبعدها تم إيجاد معامل ارتباط بيرسون .

و لدراسة قوة الارتباط بين المتغيرين (y, X) بوجود ارتباط أو علاقة بين X, y وقياس لقوة العلاقة بين X, y. يقيس مدى تغير y حال زيادة قيمة X فهل y تزداد بزيادة X (ارتباط موجب) أو تنقص بزيادتها (ارتباط سالب) أو لا تتأثر بزيادة X (لا يوجد ارتباط). ويقاس من خلال المعادلات الآتية :

$$r = \frac{\sum_{i=1}^n (X_i - \bar{X})(Y_i - \bar{Y})}{(n-1)S_x S_y} \text{ Or}$$

$$r = \frac{n(\sum X_i Y_i) - (\sum X_i)(\sum Y_i)}{\sqrt{n(\sum X_i^2) - (\sum X_i)^2} \sqrt{n(\sum Y_i^2) - (\sum Y_i)^2}} \text{ Or}$$

$$r = \frac{\sum_{i=1}^n X_i Y_i - n\bar{X}\bar{Y}}{\sqrt{\sum X_i^2 - n\bar{X}^2} \sqrt{\sum Y_i^2 - n\bar{Y}^2}} \text{ Or}$$

$$r = \frac{\sum (X - \bar{X})(Y - \bar{Y})}{\sqrt{\sum (X - \bar{X})^2} \sqrt{\sum (Y - \bar{Y})^2}}$$

X المتغير المستقل

Y لمتغير التابع

r معامل ارتباط بيرسون

\bar{X} الوسط الحسابي للمتغير المستقل $X_{1,2, \dots, n}$

\bar{Y} الوسط الحسابي للمتغير التابع $Y_{1,2, \dots, n}$

S_x الانحراف المعياري للمتغير المستقل $X_{1,2, \dots, n}$

S_y الانحراف المعياري للمتغير التابع $Y_{1,2, \dots, n}$

N حجم العينة

وتقاس درجة الارتباط وفقا للجدول (7- 5)

الجدول (5-7)

درجة قوة ارتباط بيرسون

درجة الارتباط	قيمة R
ضعيفة	من 0 - 0.49
متوسطة	من 0.50 - 0.79
قوية	من 0.80 فأكثر

المصدر الاحصاء للعلوم الاجتماعية

ويتراوح قيمة معامل الارتباط بين (-1) و (+1) وكلما اقترب معامل الارتباط من 1 كانت العلاقة قوية و من 0 إلى أقل من 0.50 علاقة ضعيفة ومن 0.50 إلى أقل من 0.80 علاقة متوسطة ومن 0.80 فأكثر العلاقة قوية وتكون العلاقة طردية عندما يكون معامل الارتباط موجب والعلاقة عكسية عندما يكون معامل الارتباط سالب.

8- كفاءة التسويق المصرفي في المصارف الإسلامية اليمنية

1-8 : مؤشرات قياس كفاءة التسويق المصرفي في المصارف الإسلامية اليمنية:

تقيس هذه المؤشرات قدرة المصارف الإسلامية اليمنية على تقديم خدمات مصرفية بجودة عالية وبأسعار مناسبة وقدرتها على التطوير والتحسين وإيجاد خدمات مصرفية جديدة ومبتكرة وتوجد عدد من المؤشرات التي تستخدم في قياس كفاءة التسويق المصرفي في المصارف الإسلامية تم استخدام بعض منها لقياس كفاءة التسويق المصرفي في المصارف الإسلامية اليمنية على النحو الآتي:

1-1-8 : معدل نمو الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية :

يعكس هذا المؤشر مدى مقدرة المصارف الإسلامية اليمنية على ارضاء الجمهور وبالتالي تنمية الموارد من خلال تنمية الودائع وتعدد ودائع العملاء، فزيادة الودائع تدل على كفاءة استراتيجيات التسويق وبالتالي رضي الجمهور عن المصارف الإسلامية اليمنية بقدر هذه الزيادة و الجدول (8 - 1) والشكل (1) يبين معدل نمو الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية

الجدول (1-8)


معدل نمو الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية

المتوسط	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000 الأساس	اسم المصرف
7%	-10%	7%	-3%	2%	-3%	-5%	-23%	21%	33%	50%	16%	0%	الإسلامي اليمني
25%	-12%	14%	18%	20%	20%	36%	26%	33%	43%	49%	55%	0%	التضامن الإسلامي الدولي
32%	-16%	14%	20%	28%	46%	15%	41%	54%	76%	36%	66%	0%	سبا الإسلامي
24%	7%	-8%	65%	26%	-58%	39%	145%	13%	61%	0%			اليمن البحرين الشامل

المصدر: إعداد الباحث من التقارير السنوية المنشورة للمصارف الإسلامية اليمنية (2013)

الشكل (1)

معدل نمو الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية



المصدر: اعداد الباحث (2013)

يلاحظ من الجدول (8 - 1) والشكل (1) الخاص بمعدل نمو الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية خلال الفترة أن معدل نمو الودائع في المصارف الأربعة وفي جميع السنوات متفاوت من عام لآخر بل إن جميع المصارف

حققت تراجعاً في معدل النمو في بعض الأعوام فقد كان أعلى معدل نمو في الودائع في البنك الإسلامي اليمني عام 2002 بنسبة (50%) وأدنى معدل نمو في عام 2010م بنسبة (7%) كما أن البنك حقق تراجع في معدل النمو في بعض الأعوام كانت أعلى معدل تراجع عام 2005م بنسبة (23%-) كما يشير الجدول إلى أن أعلى معدل نمو في الودائع في بنك التضامن الإسلامي الدولي كانت عام 2001م بنسبة (55%) وأدنى معدل نمو عام 2010م بنسبة (14%) في حين تراجع معدل النمو عام 2011م بنسبة (12-). ويبين الجدول أن أعلى معدل نمو في الودائع في بنك سبأ الإسلامي كانت عام 2003م بنسبة (76%) وأدنى معدل نمو عام 2010م بنسبة (14%) في حين تراجع معدل النمو عام 2011م بنسبة (16-). ويوضح الجدول أن أعلى معدل نمو في الودائع في مصرف اليمن البحرين الشامل كانت عام 2005 بنسبة (145%) وأدنى معدل نمو عام 2011م بنسبة (7%) كما أن المصرف حقق تراجعاً في بعض الأعوام كانت أعلى معدل تراجع عام 2007م بنسبة (58-) ويظهر من الجدول أن بنك سبأ الإسلامي حقق أعلى متوسط معدل نمو الودائع بنسبة (32%) وفي المرتبة الثانية بنك التضامن الإسلامي الدولي بمتوسط معدل نمو الودائع بنسبة (25%). ثم المرتبة الثالثة مصرف اليمن البحرين الشامل بمتوسط معدل نمو الودائع بنسبة (24%) وفي الأخير يأتي البنك الإسلامي اليمني بمتوسط معدل نمو الودائع بنسبة (7%). ونستنتج من السابق أن متوسط معدل نمو الودائع في المصارف الإسلامية مقبول ما عدى البنك الإسلامي اليمني متدني إلا أن التفاوت في معدل النمو من عام لآخر والتراجع في بعض الأعوام مؤشراً بأن نمو الودائع سنوياً لم يكن وفق استراتيجية تسويقية مما يعني ضعف في الأداء التسويقي في المصارف الإسلامية اليمنية

8-1-2: معدل نمو الحسابات الجارية في المصارف الإسلامية اليمنية :

يقيس هذا المؤشر مقدرة المصارف الإسلامية اليمنية على تقديم خدمات مصرفية تحقق الرضى لعملاء الحسابات الجارية ويدل هذا المؤشر على كفاءة استراتيجيات التسويق التي تم من خلالها تحديد احتياجات وتطلعات عملاء الحسابات الجارية وتم تلبيةها على شكل خدمات مصرفية تم تقديمها بجودة وتميز وتأتي أهمية هذا المؤشر من الأهمية التي تتمتع بها الحسابات الجارية كمورد هام من موارد المصارف الإسلامية اليمنية التي تعتبر عديمة الكلفة مقارنة بالموارد الأخرى ويعكس هذا المؤشر مدى إقبال الجمهور على هذا النوع من الودائع وهي حسابات غير مكلفة و مدى قدرة المصارف الإسلامية اليمنية على جذب الودائع الجارية غير المكلفة وتأتي هذه القدرة من حجم الثقة التي تتمتع بها المصارف الإسلامية اليمنية لدى فئات العملاء التي تستخدم الحسابات الجارية (قطاعي التجارة والصناعة، والقطاع الخدمي) بمعنى حجم الحسابات الجارية يعد مؤشراً على نوعية العملاء الذين يتعاملون مع المصارف الإسلامية اليمنية، والجدول (8 - 2) والشكل (2) يبين معدل نمو الحسابات الجارية في المصارف الإسلامية اليمنية.

الجدول (2-8)


معدل نمو الحسابات الجارية في المصارف الإسلامية اليمنية

اسم المصرف	2000 الأساس	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	المتوسط
الإسلامي اليمني	0%	32%	53%	33%	31%	-50%	-30%	1%	-30%	12%	35%	-36%	4%
التضامن الإسلامي الدولي	0%	65%	85%	29%	21%	55%	11%	25%	42%	-4%	16%	-11%	28%
سبأ الإسلامي	0%	90%	18%	53%	50%	31%	11%	18%	14%	12%	51%	-39%	26%
اليمن البحريين الشامل			0%	102%	-9%	15%	121%	-38%	5%	142%	-16%	6%	33%

المصدر: إعداد الباحث من التقارير السنوية المنشورة للمصارف الإسلامية اليمنية (2013)

الشكل (2)

معدل نمو الحسابات الجارية في المصارف الإسلامية اليمنية



المصدر: إعداد الباحث (2013)

من الجدول (2-8) و الشكل (2) الخاص بمعدل نمو الحسابات الجارية في المصارف الإسلامية

اليمنية خلال الفترة يلاحظ وجود تذبذب في معدل نمو الحسابات الجارية من عام لآخر وتراجع في معدل النمو في بعض الأعوام حيث حصل البنك الإسلامي اليمني على أعلى معدل نمو في الحسابات الجارية عام

2002 بنسبة 53 وادنى معدل نمو عام 2007م بنسبة (1%) كما أن البنك حقق تراجعاً في بعض الاعوام كأن اعلى معدل تراجع عام 2005م بنسبة (50 -) ويشير الجدول إلى أن اعلى معدل نمو للحسابات الجارية في بنك التضامن الاسلامي الدولي عام 2002 بنسبة (85%) وادنى معدل نمو عام 2006م بنسبة (11%) في حين كان اعلى معدل تراجع عام 2011م بنسبة (1.1 -) ويبين الجدول أن اعلى معدل نمو في الحسابات الجارية في بنك سباء الاسلامي عام 2001 بنسبة (90%) وادنى معدل نمو عام 2006م بنسبة (11%) في حين تراجع عام 2011م بنسبة (39 -) ويوضح الجدول أن اعلى معدل نمو للحسابات الجارية في مصرف اليمـن البحريـن الشامل عام 2006م بنسبة (121%) وادنى معدل نمو عام 2008م بنسبة (5%) في حين كأن اعلى معدل تراجع عام 2007م بنسبة (38 -) ويظهر من الجدول أن بنك التضامن الاسلامي الدولي حقق اعلى متوسط معدل نمو الحسابات الجارية بنسبة (28%) ويأتي في المرتبة الثانية مصرف اليمـن البحريـن الشامل بمتوسط معدل نمو الحسابات الجارية بنسبة (27%)، ثم بنك سباء الاسلامي بمتوسط معدل نمو الحسابات الجارية بنسبة (26%) ويأتي في الاخير البنك الاسلامي اليمني بمتوسط معدل نمو الحسابات الجارية بنسبة (4%) . ونستنتج من السابق أن متوسط معدل نمو الحسابات الجارية في المصارف الاسلامية اليمنية مقبول ما عدى البنك الاسلامي اليمني متدني الا أن التذبذب في معدل نمو الحسابات الجارية من عام لآخر والتراجع في معدل النمو في بعض الأعوام مؤشر بأن معدل النمو في الحسابات الجارية سنوياً لم يكن وفق استراتيجيه تسويقية مما يعني ضعف الاداء التسويقي في المصارف الاسلامية اليمنية.

8-1-3: نسبة الودائع الجارية إلى الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية

ينتج هذا المؤشر من الودائع الجارية مجموع الودائع ويقيس مدى كفاءة إدارة المصارف الإسلامية اليمنية على التسويق لجذب الودائع الجارية .وارتفاع نسبة الودائع الجارية إلى مجموع الودائع يعني انخفاض التكاليف التي تتحملها المصارف الإسلامية اليمنية مقابل حصولها على الموارد الخارجية لأن الودائع الجارية تعد من الموارد عديمة الكلفة الأمر الذي يؤدي الى زيادة الأرباح التي يحصل عليها المساهمون في حالة تم توظيفها في القطاعات الاستثمارية المختلفة والجدول (8-3) والشكل (3) يبين نسبة الودائع الجارية إلى الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية

الجدول (8_3)


مؤشر نسبة الودائع الجارية إلى الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية

اسم المصرف	2000 السنة الأساس	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	المتوسط
الإسلامي اليمني	29%	33%	34%	34%	36%	24%	17%	18%	12%	14%	18%	13%	24%
التضامن الإسلامي الدولي	21%	22%	28%	25%	22%	28%	22%	23%	27%	22%	23%	23%	24%
سبأ الإسلامي	47%	53%	46%	40%	39%	36%	35%	28%	25%	23%	31%	23%	36%
اليمن البحرين الشامل			44%	56%	45%	21%	33%	49%	41%	61%	55%	54%	46%

المصدر : إعداد الباحث من التقارير السنوية المنشورة للمصارف الإسلامية اليمنية (2013)

الشكل (3)

نسبة الودائع الجارية إلى الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية



المصدر : إعداد الباحث (2013)

يلاحظ من الجدول (8 - 3) والشكل (3) الخاص بنسبة الودائع الجارية إلى الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية خلال الفترة أن أعلى نسبة للودائع الجارية إلى الودائع في البنك الإسلامي اليمني عام 2004م (36%) وأدنى نسبة عام 2008م (12%) وأعلى نسبة للودائع الجارية إلى الودائع في بنك التضامن الإسلامي الدولي عامي 2002م 2005م (28%) وأدنى نسبة عام 2000م (21%) وأعلى نسبة للودائع الجارية إلى الودائع في بنك سبأ الإسلامي عام 2001م (53%) وأدنى نسبة عامي 2009م 2011م (23%) وأعلى نسبة للودائع الجارية إلى الودائع في مصرف اليمن البحرين الشامل عام 2009م (61%) وأدنى نسبة عام 2005م (21%) ويظهر من الجدول أن مصرف اليمن البحرين الشامل حقق أعلى متوسط لنسبة الودائع الجارية إلى الودائع (46%) وفي المرتبة الثانية يأتي بنك سبأ الإسلامي متوسط نسبة الودائع الجارية إلى الودائع (36%) ثم بنك التضامن الإسلامي الدولي والبنك الإسلامي اليمني متوسط نسبة الودائع الجارية إلى الودائع (24%) ومن السابق نستنتج أن متوسط نسبة الودائع الجارية إلى الودائع مقبولة إلا أن التفاوت في النسبة من عام لآخر هبوطاً وصعوداً مؤشراً بأن نمو نسبة الودائع الجارية إلى الودائع سنوياً لم يكن وفق استراتيجية تسويقية مما يعني ضعف في الأداء التسويقي في المصارف الإسلامية اليمنية .

ويلاحظ من الجدول (8 - 1) وحتى الجدول (8 - 3) الخاصة بمؤشرات قياس كفاءة التسويق المصرفي في المصارف الإسلامية اليمنية أن نسب متوسطات المؤشرات مقبولة إلا أن التفاوت والتذبذب والصعود والهبوط في المؤشرات من عام لآخر والتراجع في بعض المؤشرات في بعض الأعوام مؤشراً بأن معدلات النمو السنوية لم تكن وفق استراتيجية تسويقية مما يعني أن الأداء التسويقي لم يكن وفق استراتيجية تسويقية وهذا ضعف في كفاءة التسويق المصرفي في المصارف الإسلامية اليمنية.

2-8: علاقة التخطيط الاستراتيجي بكفاءة التسويق المصرفي في المصارف الإسلامية اليمنية:

لتحقيق هدف البحث بدراسة علاقة التخطيط الاستراتيجي بكفاءة التسويق المصرفي في المصارف الإسلامية اليمنية وللتأكد من مدى تحقق الفرضية الأولى وهي يوجد علاقة بين التخطيط الاستراتيجي وكفاءة التسويق المصرفي في المصارف الإسلامية اليمنية " تم إجراء التحليلات الإحصائية من حيث الوسط الحسابي والانحراف المعياري ومدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ،، والوسط الحسابي والانحراف المعياري لمؤشرات قياس كفاءة التسويق المصرفي في المصارف الإسلامية اليمنية ومعامل الارتباط بيرسون ومستوى الدلالة لمعامل الارتباط وذلك على النحو الآتي :

1-2-8: علاقة التخطيط الاستراتيجي بمعدل نمو الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية

يوضح الجدول (8 - 4) علاقة التخطيط الاستراتيجي بمعدل نمو الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية

الجدول (4-8)

علاقة التخطيط الاستراتيجي بمعدل نمو الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية

المتغيرات البنك	السلسلة الزمنية	مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي وفق منهجية علمية		معدل نمو الودائع		معامل الارتباط "بيرسون"	مستوى الدلالة الإحصائية	الدلالة اللغوية
		الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي			
البنك الإسلامي اليمني	2011-2000	1.35	0.453	0.07	0.219	0.13	0.71	غير دالة
بنك التضامن الإسلامي الدولي	2011-2000	1.91	0.426	0.25	0.246	0.42	0.17	غير دالة
بنك سبأ الإسلامي	2011-2000	2.62	0.539	0.32	0.272	0.44	0.15	غير دالة
مصرف اليمن البحرين الشامل	2011-2002	1.45	0.464	0.24	0.442	0.04	0.90	غير دالة

المصدر: اعداد الباحث بمساعدة المحلل الاحصائي (2013)

يلاحظ من الجدول (8 - 4) والخاص بدراسة علاقة التخطيط الاستراتيجي بمعدل نمو الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية أن الوسط الحسابي لمدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في البنك الإسلامي اليمني هو (1.35) بانحراف معياري (0.453) والوسط الحسابي لمعدل نمو الودائع هو (0.07) بانحراف معياري (0.219) في حين أن معامل الارتباط "بيرسون" بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو الودائع هو (0.13) وهي علاقة طردية ضعيفة وبمستوى دلالة إحصائية هي (0.71) وهي أكبر من (0.05) .

كما يشير الجدول إلى أن الوسط الحسابي لمدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في بنك التضامن الإسلامي الدولي هو (1.91) بانحراف معياري هو (0.426) والوسط الحسابي لمعدل نمو الودائع هو (0.25) بانحراف معياري (0.246) ومعامل الارتباط "بيرسون" بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو الودائع هو (0.42) وهي علاقة طردية ضعيفة وبمستوى الدلالة الإحصائية (0.17) وهي أكبر من (0.05) .

ويبين الجدول أن الوسط الحسابي لمدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في بنك سبأ الإسلامي هو (2.62) وبانحراف معياري (0.539) والوسط الحسابي لمعدل نمو الودائع هو (0.32) بانحراف معياري (0.272) ومعامل الارتباط "بيرسون" بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو الودائع هو

(0.44) وهي علاقة طردية ضعيفة وبمستوى دلالة إحصائية (0.15) وهي أكبر من (0.05). ويوضح الجدول أيضاً أن الوسط الحسابي لمدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في مصرف اليمن البحرين الشامل هو (1.45) بانحراف معياري (0.464) والوسط الحسابي لمعدل نمو الودائع هو (0.24) بانحراف معياري (0.442) ومعامل الارتباط "بيرسون" بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو الودائع هو (0.04) وهي علاقة طردية ضعيفة وبمستوى الدلالة الإحصائية (0.90) وهي أكبر من (0.05).

ومما سبق يلاحظ عدم وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية. حيث يلاحظ أن مستوى الدلالة الإحصائية أكبر من (0.05) والذي يعتبر أقل منها دال إحصائياً. وضعف الارتباط بين ممارسة التخطيط الاستراتيجي وبين كفاءة التسويق المصرفي مقاسة بمعدل نمو الودائع يرجع إلى ضعف ممارسة التخطيط الاستراتيجي في المصارف الإسلامية اليمنية مما يعني عدم وجود دور للتخطيط الاستراتيجي في كفاءة التسويق المصرفي مقاسة في معدل نمو الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية

2-2: علاقة التخطيط الاستراتيجي بمعدل نمو الحسابات الجارية في المصارف الإسلامية اليمنية

يوضح الجدول (8-5) علاقة التخطيط الاستراتيجي بمعدل نمو الحسابات الجارية في المصارف الإسلامية اليمنية

الجدول (8-5)

علاقة التخطيط الاستراتيجي بمعدل نمو الحسابات الجارية في المصارف الإسلامية اليمنية

المتغيرات البنك	السلسلة الزمنية	مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي وفق منهجية علمية		معدل نمو الحسابات الجارية		معامل الارتباط "بيرسون"	مستوى الدلالة الإحصائية	الدلالة اللفظية
		الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري			
البنك الإسلامي اليمني	2011-2000	1.35	0.453	0.04	0.147	0.01	0.97	غير دالة
بنك التضامن الإسلامي الدولي	2011-2000	1.91	0.426	0.28	0.312	0.42	0.18	غير دالة
بنك سبأ الإسلامي	2011-2000	2.62	0.539	0.26	0.299	0.06	0.85	غير دالة
مصرف اليمن البحرين الشامل	2011-2002	1.45	0.464	0.33	0.442	0.22	0.55	غير دالة

المصدر: اعداد الباحث بمساعدة المحلل الاحصائي (2013)

يلاحظ من الجدول (8 - 5) الخاص بدراسة علاقة التخطيط الاستراتيجي بمعدل نمو الحسابات الجارية في المصارف الإسلامية اليمينية أن الوسط الحسابي لمدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في البنك الاسلامي اليمني هو (1.35) بانحراف معياري (0.453) والوسط الحسابي لمعدل نمو الحسابات الجارية هو (0.147) بانحراف معياري (0.147) في حين أن معامل الارتباط "بيرسون" بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو الحسابات الجارية هو (0.11) وهي علاقة طردية ضعيفة وبمستوى دلالة إحصائية هي (0.07) وهي أكبر من (0.05).

كما يشير الجدول إلى أن الوسط الحسابي لمدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في بنك التضامن الإسلامي الدولي هو (1.91) بانحراف معياري هو (0.426) والوسط الحسابي لمعدل نمو الحسابات الجارية هو (0.312) بانحراف معياري (0.312) ومعامل الارتباط "بيرسون" بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو الحسابات الجارية هو (0.42) وهي علاقة طردية ضعيفة بمستوى الدلالة الإحصائية (0.18) وهي أكبر من (0.05).

ويوضح الجدول أن الوسط الحسابي لمدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في بنك سبأ الإسلامي هو (2.62) وبانحراف معياري (0.539) والوسط الحسابي لمعدل نمو الحسابات الجارية (0.26) وبانحراف معياري (0.299) ومعامل الارتباط "بيرسون" بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو الحسابات الجارية هو (0.16) وهي علاقة طردية ضعيفة وبمستوى دلالة إحصائية (0.85) وهي أكبر من (0.05).

وبيين الجدول أن الوسط الحسابي لمدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في مصرف اليمن البحرين الشامل هو (1.45) بانحراف معياري (0.464) والوسط الحسابي لمعدل نمو الحسابات الجارية هو (0.33) بانحراف معياري (0.442) ومعامل الارتباط "بيرسون" بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو الحسابات الجارية هو (0.22) وهي علاقة طردية ضعيفة وبمستوى الدلالة الإحصائية (0.55) وهي أكبر من (0.05).

ومما سبق يلاحظ عدم وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو الحسابات الجارية في المصارف الإسلامية اليمينية. حيث يلاحظ أن مستوى الدلالة الإحصائية أكبر من (0.05) الذي يعتبر أقل منها دال إحصائياً وضعف الارتباط بين ممارسة التخطيط الاستراتيجي وبين كفاءة التسويق المصرفي مقاسة بمعدل نمو الحسابات الجارية يرجع إلى ضعف ممارسة التخطيط الاستراتيجي في المصارف الإسلامية اليمينية مما يعني عدم وجود دور للتخطيط

الاستراتيجي في كفاءة التسويق المصرفي مقاسة في معدل نمو الحسابات الجارية في المصارف الإسلامية اليمنية.

3-2-8: علاقة التخطيط الاستراتيجي في نسبة الودائع الجارية إلى الودائع في المصارف

الإسلامية اليمنية .

والجدول (8 - 6) يوضح علاقة التخطيط الاستراتيجي في نسبة الودائع الجارية إلى الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية.

الجدول (8-6)

علاقة التخطيط الاستراتيجي في نسبة الودائع الجارية الى الودائع

في المصارف الإسلامية اليمنية

المتغيرات البنك	السلسلة الزمنية	مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي وفق منهجية علمية		نسبة الحسابات الجارية إلى الودائع		معامل الارتباط "بيرسون"	مستوى الدلالة الإحصائية	الدلالة اللفظية
		الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري			
البنك الإسلامي اليمني	2011-2000	1.35	0.453	.23	.095	.43	.19	غير دالة
بنك التضامن الإسلامي الدولي	2011-2000	1.91	0.426	.24	.025	.29	.37	غير دالة
بنك سباء الإسلامي	2011-2000	2.62	0.539	.36	.099	.46	.13	غير دالة
مصرف اليمن البحريني الشامل	2011-2002	1.45	0.464	.46	.120	.23	.53	غير دالة

المصدر: اعداد الباحث بمساعدة المحلل الإحصائي (2013)

يلاحظ من الجدول (8 - 6) الخاص بدراسة علاقة التخطيط الاستراتيجي في نسبة الودائع الجارية إلى الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية أن الوسط الحسابي لدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في البنك الإسلامي اليمني هو (1.35) بانحراف معياري (0.453) والوسط الحسابي لنسبة الودائع الجارية إلى الودائع هو (0.23) بانحراف معياري (0.095) في حين أن معامل الارتباط "بيرسون" بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ونسبة الودائع الجارية إلى الودائع هو (0.43) وهي علاقة طردية ضعيفة وبمستوى دلالة إحصائية هي (0.19) وهي أكبر من (0.05)

كما يشير الجدول إلى أن الوسط الحسابي لدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في بنك التضامن الإسلامي الدولي هو (1.91) بانحراف معياري هو (0.426) والوسط الحسابي لنسبة الودائع الجارية إلى

الودائع هو (0.24) بانحراف معياري (0.025) ومعامل الارتباط "بيرسون بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ونسبة الودائع الجارية إلى الودائع هو (0.29) وهي علاقة طردية ضعيفة وبمستوى الدلالة الإحصائية (0.037) وهي أكبر من (0.05).

ويوضح الجدول إلى أن الوسط الحسابي لمدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في بنك سبأ الإسلامي هو (2.62) وبانحراف معياري (0.539) والوسط الحسابي لنسبة الودائع الجارية إلى الودائع (0.36) وبانحراف معياري (0.099) ومعامل الارتباط "بيرسون بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ونسبة الودائع الجارية إلى الودائع هو (0.46) وهي علاقة طردية ضعيفة وبمستوى دلالة إحصائية (0.03) وهي أكبر من (0.05).

ويبين الجدول أن الوسط الحسابي لمدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في مصرف اليمن البحرين الشامل هو (1.45) بانحراف معياري (0.464) والوسط الحسابي لنسبة الودائع الجارية إلى الودائع هو (0.46) بانحراف معياري (0.120) ومعامل الارتباط "بيرسون بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ونسبة الودائع الجارية إلى الودائع هو (0.23) وهي علاقة طردية ضعيفة وبمستوى الدلالة الإحصائية (0.53) وهي أكبر من (0.05).

ومما سبق يلاحظ عدم وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين ممارسة التخطيط الاستراتيجي ونسبة الودائع الجارية إلى الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية. حيث يلاحظ أن مستوى الدلالة أكبر من (0.05) الذي يعتبر أقل منها دال إحصائياً. وضعف الارتباط بين ممارسة التخطيط الاستراتيجي وبين كفاءة التسويق المصرفي مقاسة بنسبة الودائع الجارية إلى الودائع يرجع إلى ضعف ممارسة التخطيط الاستراتيجي في المصارف الإسلامية اليمنية مما يعني عدم وجود دور للتخطيط الاستراتيجي في كفاءة التسويق المصرفي مقاسة بنسبة الودائع الجارية إلى الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية

ومن الجدول (8-1) وحتى الجدول (8-3) الخاصة بمؤشرات قياس كفاءة التسويق المصرفي في المصارف الإسلامية اليمنية يلاحظ أن نسبة متوسطات القياس نسب مقبولة إلا أن التفاوت والتذبذب والصعود والهبوط في المؤشرات من عام لآخر والتراجع في المؤشرات في بعض الأعوام مؤشراً بأن معدلات النمو السنوية لم تكن وفق استراتيجيات تسويقية مما يعني أن الأداء التسويقي لم يكن وفق استراتيجيات تسويقية وهذا ضعف في كفاءة التسويق المصرفي في المصارف الإسلامية اليمنية

ومن الجدول (8-4) وحتى (8-6) يلاحظ عدم وجود علاقة للتخطيط الاستراتيجي بكفاءة التسويق المصرفي في المصارف الإسلامية اليمنية وبذلك يتم رفض الفرضية وهي "يوجد علاقة بين التخطيط الاستراتيجي وكفاءة التسويق المصرفي في المصارف الإسلامية اليمنية"

9- كفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية

9-1: مؤشرات قياس كفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية

هي مجموعة من المؤشرات تقيس مدى اعتماد المصارف الإسلامية اليمنية على حقوق المساهمين كمصدر أساسي لتمويل استثماراته وأيضاً مدى قدرة المصارف على مواجهة التزاماته من خلال الأموال المملوكة ويوجد كثير من المؤشرات لقياس كفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية تم اخذ بعضها في هذا البحث لقياس كفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية وهي على النحو التالي :

9-1-1: معدل نمو حقوق المساهمين في المصارف الإسلامية اليمنية

يبين هذا المؤشر معدل التطور في حقوق المساهمين في المصارف الإسلامية اليمنية ويبين معدل تطور حقوق المساهمين سواء بسبب الزيادة في رأس المال أو بسبب العائد عليها والجدول (9 - 1) والشكل (4) يبين معدل نمو حقوق المساهمين في المصارف الإسلامية اليمنية.

الجدول (9-1)


معدل نمو حقوق المساهمين في المصارف الإسلامية اليمنية

اسم المصرف	2000 السنة الأساسية	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	المتوسط
الإسلامي اليمني	0%	30%	10%	4%	1%	31%	2%	47%	-1%	42%	-2%	-9%	13%
التضامن الإسلامي الدولي	0%	7%	21%	9%	32%	10%	159%	8%	59%	98%	-2%	22%	35%
سبأ الإسلامي	0%	6%	13%	26%	21%	36%	52%	20%	24%	12%	16%	13%	20%
اليمن البحرين الشامل			0%	-3%	-1%	52%	26%	33%	27%	12%	0%	0%	15%

المصدر : إعداد الباحث من التقارير السنوية المنشورة للمصارف الإسلامية اليمنية (2013)

الشكل (4)

معدل نمو حقوق المساهمين في المصارف الإسلامية اليمنية



المصدر: اعداد الباحث (2013)

يلاحظ من الجدول (9 - 1) والشكل (4) الخاص بمعدل نمو حقوق المساهمين في المصارف الإسلامية اليمنية خلال الفترة أن أعلى معدل نمو لحقوق المساهمين في البنك الإسلامي اليمني عام 2007م بنسبة (47%) وأدنى معدل نمو عام 2004م بنسبة (1%) في حين كأن أعلى تراجع في معدل النمو عام 2011م بنسبة (9-) ويشير الجدول إلى أن أعلى معدل نمو لحقوق المساهمين في بنك التضامن الإسلامي الدولي عام 2006م بنسبة (159%) وأدنى معدل نمو عام 2001م بنسبة (7%) في حين تراجع معدل النمو عام 2010م بنسبة (2-) وبين الجدول أن أعلى معدل نمو لحقوق المساهمين في بنك سبأ الإسلامي عام 2006م بنسبة (52%) وأدنى معدل نمو عام 2001م بنسبة (6%) ويوضح الجدول أن أعلى معدل نمو لحقوق المساهمين في مصرف اليمن البحرين الشامل عام 2005م بنسبة (52%) وأدنى معدل نمو في ثلاث سنوات بنسبة (0%) في حين تراجع معدل النمو عام 2003م بنسبة (3-) ويظهر من الجدول أن بنك التضامن الإسلامي الدولي حقق أعلى متوسط لمعدل نمو حقوق المساهمين بنسبة (35%) وهي في المرتبة الثانية بنك سبأ الإسلامي متوسط معدل نمو حقوق المساهمين بنسبة (20%) ثم مصرف اليمن البحرين الشامل متوسط معدل نمو

حقوق المساهمين بنسبة (15%)، ويأتي في الأخير البنك الإسلامي اليمني متوسط نمو معدل حقوق المساهمين بنسبة (13%)، و مما سبق نستنتج أن متوسط معدل نمو حقوق المساهمين في المصارف الإسلامية اليمنية مقبولة في بنك التضامن الإسلامي الدولي وبنك سبأ الإسلامي. ومتدنية في البنك الإسلامي اليمني ومصرف اليمن البحرين الشامل إلا أن التفاوت في معدل النمو من عام لآخر والتراجع في بعض الأعوام مؤشر بأن معدل نمو حقوق المساهمين سنوياً لم يكن وفق استراتيجية لنمو حقوق المساهمين

9-1-2: معدل كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية :

يعكس هذا المؤشر مدى قدرة المصارف الإسلامية اليمنية على الإيفاء بمتطلبات لجنة بازل 2 فضلاً عن متطلبات البنك المركزي وتهدف هذه النسبة إلى تقويم كفاءة رأس المال في مواجهة المخاطر المحتملة التي قد تتعرض لها أصول المصارف الإسلامية اليمنية وتوجد نسبة معيارية لمعدل كفاية رأس المال بحسب متطلبات بازل 2 (12%) ومتطلبات البنك المركزي (8%) والجدول (9- 2) والشكل (5) تبين معدل كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية

الجدول (9-2)


معدل كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية

اسم المصرف	2006	2007	2008	2009	2010	2011	المتوسط
الإسلامي اليمني	2.80%	0.20%	9.20%	19.60%	-39.30%	-22.70%	-5.03%
التضامن الإسلامي الدولي	12.50%	11.50%	14.80%	17.00%	15.23%	12.25%	13.88%
سبأ الإسلامي	14.00%	13.00%	14.00%	11.60%	8.9%	13.2%	8.77%
اليمن البحرين الشامل	20.20%	20.50%	18.60%	21.70%	21.30%	23.50%	20.97%

المصدر: إعداد الباحث من التقارير السنوية المنشورة للمصارف الإسلامية اليمنية (2013)

الشكل (5)

معدل كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية



المصدر: اعداد الباحث (2013)

يلاحظ من الجدول (9- 2) والشكل (5) الخاص بمعدل كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية خلال الفترة أن أعلى معدل كفاية رأس المال في البنك الإسلامي اليمني عام 2009م بنسبة (19.60%) وأدنى معدل عام 2008م بنسبة (9.20%) في حين كان أعلى تراجع عام 2010م بنسبة (39.30-) وأعلى معدل كفاية رأس المال في بنك التضامن الاسلامي الدولي عام 2009م بنسبة (17%) وأدنى معدل عام 2007م بنسبة (11.50%) وأعلى معدل كفاية رأس المال في بنك سبأ الإسلامي عامي 2006م و2008م بنسبة (14%) وأدنى معدل عام 2010م بنسبة (8.9%) وأعلى معدل كفاية رأس المال في مصرف اليمن البحرين عام 2011م بنسبة (23.50%) وأدنى معدل عام 2008م بنسبة (18.60%) ويظهر من الجدول أن مصرف اليمن البحرين الشامل حقق أعلى متوسط لمعدل كفاية رأس المال بنسبة (20.97%) وفي المرتبة الثانية بنك التضامن الإسلامي الدولي متوسط معدل كفاية رأس المال بنسبة (13.88%) ثم بنك سبأ الإسلامي متوسط معدل كفاية رأس المال بنسبة (8.77%) ويأتي في الاخير البنك الاسلامي اليمني متوسط معدل كفاية رأس المال بنسبة (-5.03%).

ونستنتج من متوسط معدل كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية أنها تفي بمتطلبات بازل 2 ومتطلبات البنك المركزي اليمني ما عدي البنك الإسلامي اليمني .
ويلاحظ من الجدول (9- 1) وحتى الجدول (9- 2) الخاصة بمؤشرات قياس كفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية أن نسب متوسطات مؤشرات القياس نسب مقبولة إلا أن التذبذب والتفاوت في النسبة

من عام لآخر مؤشراً بأن النمو لم يكن وفق استراتيجية وأن معدل كفاءة رأس المال مقبول في المصارف الإسلامية اليمنية ومتدني جداً في البنك الإسلامي اليمني .

9-2: علاقة التخطيط الاستراتيجي بكفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية :

لتحقيق هدف البحث بدراسة علاقة التخطيط الاستراتيجي في كفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية وللتأكد من مدى تحقق الفرضية الثانية وهي يوجد علاقة بين التخطيط الاستراتيجي و كفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية. تم إجراء التحليلات الإحصائية من حيث الوسط الحسابي والانحراف المعياري مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ،، والوسط الحسابي والانحراف المعياري لمؤشرات كفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية ومعامل الارتباط بيرسون ومستوى الدلالة لمعامل الارتباط وذلك على النحو الآتي :

9-2-1: علاقة التخطيط الاستراتيجي بمعدل نمو حقوق المساهمين في المصارف الإسلامية اليمنية

يوضح الجدول (9-3) علاقة التخطيط الاستراتيجي بمعدل نمو حقوق المساهمين في المصارف

الإسلامية اليمنية

الجدول (9-3)

علاقة التخطيط الاستراتيجي بمعدل نمو حقوق المساهمين في المصارف الإسلامية اليمنية

المتغيرات البنك	السلسلة الزمنية	مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي وفق منهجية علمية		معدل نمو حقوق المساهمين		معامل الارتباط "بيرسون"	مستوى الدلالة الإحصائية	الدلالة اللفظية
		الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري			
البنك الإسلامي اليمني	2011-2000	1.35	0.453	.13	.295	.17	.60	غير دالة
بنك التضامن الإسلامي الدولي	2011-2000	1.91	0.426	.35	.500	-.17	.59	غير دالة
بنك سبأ الإسلامي	2011-2000	2.62	0.539	.20	.257	.07	.83	غير دالة
مصرف اليمن البحرين الشامل	2011-2002	1.45	0.464	.15	.315	.40	.25	غير دالة

المصدر: اعداد الباحث بمساعدة المحلل الإحصائي (2013)

من الجدول (9-3) الخاص بدراسة علاقة التخطيط الاستراتيجي بمعدل نمو حقوق المساهمين في

المصارف الإسلامية اليمنية . يلاحظ أن الوسط الحسابي لمدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في البنك

الإسلامي اليمني هو (1 . 35) بانحراف معياري (0 . 453) والوسط الحسابي لمعدل نمو حقوق المساهمين هو (0.13) بانحراف معياري (0 . 295) ومعامل الارتباط "بيرسون بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو حقوق المساهمين هو (0.17) وهي علاقة طردية ضعيفة بمستوى دلالة إحصائية هي (0.60) وهي أكبر من (0 . 05) .

كما يشير الجدول إلى أن الوسط الحسابي لمدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في بنك التضامن الإسلامي الدولي هو (1 . 91) بانحراف معياري هو (0 . 426) والوسط الحسابي لمعدل نمو حقوق المساهمين هو (0.35) بانحراف معياري (0 . 500) ومعامل الارتباط "بيرسون بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو حقوق المساهمين هو (- 0 . 17) وهي علاقة عكسية ضعيفة بمستوى الدلالة الإحصائية (0 . 59) وهي أكبر من (0 . 05) .

ويوضح الجدول أن الوسط الحسابي لمدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في بنك سبأ الإسلامي هو (2 . 62) وبانحراف معياري (0 . 539) والوسط الحسابي لمعدل نمو حقوق المساهمين هو (0.20) بانحراف معياري (0 . 275) ومعامل الارتباط "بيرسون بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو حقوق المساهمين هو (0 . 07) وهي علاقة طردية ضعيفة بمستوى دلالة إحصائية (0 . 83) وهي أكبر من (0 . 05) .

ويبين الجدول أن الوسط الحسابي لمدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في مصرف اليمن البحرين الشامل هو (1 . 45) بانحراف معياري (0 . 464) والوسط الحسابي لمعدل نمو حقوق المساهمين هو (0.15) بانحراف معياري (0 . 315) ومعامل الارتباط "بيرسون بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو حقوق المساهمين هو (0 . 40) وهي علاقة طردية ضعيفة بمستوى الدلالة الإحصائية (0 . 25) وهي أكبر من (0 . 05) .

ويظهر من الجدول (9 - 1) الخاص بدراسة معدل نمو حقوق المساهمين في المصارف الإسلامية اليمنية أن متوسط معدل نمو حقوق المساهمين في بنك التضامن الإسلامي الدولي مرتفع رغم ضعف ممارسة التخطيط الاستراتيجي في البنك وهذا يفسر العلاقة العكسية لعامل الارتباط .

ومما سبق يلاحظ عدم وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو حقوق المساهمين في المصارف الإسلامية اليمنية . حيث يلاحظ أن مستوى الدلالة أكبر من (0 . 05) الذي يعتبر أقل منها دال إحصائياً وضعف الارتباط بين ممارسة التخطيط الاستراتيجي وبين كفاءة رأس المال مقاسة بمعدل نمو حقوق المساهمين يرجع إلى ضعف التخطيط الاستراتيجي في المصارف الإسلامية اليمنية مملعني عدم وجود دور للتخطيط الاستراتيجي في كفاءة رأس المال مقاسة بمعدل نمو حقوق المساهمين في المصارف الإسلامية اليمنية

2-2-9: علاقة التخطيط الاستراتيجي بمعدل كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية
ويبين الجدول (9-4) علاقة التخطيط الاستراتيجي بمعدل كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية

الجدول (9-4)

علاقة التخطيط الاستراتيجي بمعدل كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية

المتغيرات البنك	المتغيرات البنك	السلسلة الزمنية	مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي وفق منهجية علمية		نسبة كفاية رأس المال		معامل الارتباط "بيرسون"	الدالة الإحصائية مستوى	الدالة اللفظية
			الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي			
البنك الإسلامي اليمني	2011-2006	1.35	0.453	0.01	0.146	0.12	0.83	غير دالة	
بنك التضامن الإسلامي الدولي	2011-2006	1.91	0.426	0.14	0.021	0.49	0.32	غير دالة	
بنك سبأ الإسلامي	2011-2006	2.62	0.539	0.09	0.019	0.26	0.61	غير دالة	
مصرف اليمن البحريني الشامل	2011-2006	1.45	0.464	0.21	0.017	0.20	0.71	غير دالة	

المصدر: اعداد الباحث بمساعدة المحلل الإحصائي (2013)

من الجدول (9-4) الخاص بدراسة علاقة التخطيط الاستراتيجي بمعدل كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية يلاحظ أن الوسط الحسابي لمدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في البنك الإسلامي اليمني هو (1.35) بانحراف معياري (0.453) والوسط الحسابي لمعدل كفاية رأس المال هو (0.146) بانحراف معياري (0.146) في حين أن معامل الارتباط "بيرسون" بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل كفاية رأس المال هو (0.12) وهي علاقة طردية ضعيفة بمستوى دلالة إحصائية هي (0.83) وهي أكبر من (0.05).

كما يشير الجدول إلى أن الوسط الحسابي لمدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في بنك التضامن الإسلامي الدولي هو (1.91) بانحراف معياري هو (0.426) والوسط الحسابي لمعدل كفاية رأس المال هو (0.14) بانحراف معياري (0.021) ومعامل الارتباط "بيرسون" بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل كفاية رأس المال هو (0.49) وهي علاقة طردية ضعيفة بمستوى الدلالة الإحصائية (0.32) وهي أكبر من (0.05).

ويوضح الجدول أن الوسط الحسابي لمدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في بنك سبأ الإسلامي هو

(2 . 62) وبانحراف معياري (0 . 539) والوسط الحسابي لمعدل كفاية رأس المال هو (0.09) بانحراف معياري (0 . 019) ومعامل الارتباط "بيرسون بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي و معدل كفاية رأس المال هو (0 . 26) وهي علاقة طردية ضعيفة بمستوى دلالة إحصائية (0 . 61) وهي أكبر من (0 . 05) .

ويبين الجدول أن الوسط الحسابي لمدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي في مصرف اليمن البحرين الشامل هو (1 . 45) بانحراف معياري (0 . 464) والوسط الحسابي لمعدل كفاية رأس المال هو (0 . 21) بانحراف معياري (0 . 017) ومعامل الارتباط "بيرسون بين مدى ممارسة التخطيط الاستراتيجي و معدل كفاية رأس المال هو (0 . 20) وهي علاقة طردية ضعيفة بمستوى الدلالة الإحصائية (0 . 71) وهي أكبر من (0 . 05) .

ومما سبق يلاحظ عدم وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية . حيث يلاحظ أن مستوى الدلالة أكبر من (0 . 05) الذي يعتبر أقل منها دال إحصائياً وضعف الارتباط بين ممارسة التخطيط الاستراتيجي وبين كفاءة رأس المال مقاسة بمعدل كفاية رأس المال يرجع إلى ضعف التخطيط الاستراتيجي في المصارف الإسلامية اليمنية . مما يعني عدم وجود دور للتخطيط الاستراتيجي في كفاءة رأس المال مقاسة بمعدل كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية

ويلاحظ من الجدول (9 - 1) وحتى الجدول (9 - 2) الخاص بمؤشرات كفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية أن نسب متوسطات مؤشرات قياس كفاءة رأس المال نسب مقبولة . إلا أن التذبذب والتفاوت في النسبة من عام لآخر . مؤشراً بأن نمو المؤشرات لم يكن وفق استراتيجية وأن معدل كفاءة رأس المال مقبولة في المصارف الإسلامية اليمنية وضعيفة جداً في البنك الإسلامي اليمني ومن الجدول (9 - 3) وحتى الجدول (9 - 4) يلاحظ عدم وجود علاقة للتخطيط الاستراتيجي بكفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية وهذا رفض للفرضية يوجد علاقة بين التخطيط الاستراتيجي وكفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية

10- : المناقشة:

الدراسة وضحت تفاوت وتراجع في معدل نمو الودائع وتذبذب في معدل نمو الحسابات الجارية وعدم استقرار نسبة الودائع الجارية إلى الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية وهذا مؤشر على أن الأداء التسويقي في المصارف الإسلامية اليمنية لم يتم وفقاً لاستراتيجية تسويقية وقد اثبتت الدراسة انه لا توجد علاقة ارتباطية بين التخطيط الاستراتيجي ومؤشرات قياس كفاءة التسويق المتمثلة في معدل نمو الودائع

ومعدل نمو الحسابات الجارية ونسبة الودائع الجارية إلى مجموع الودائع ، هذه النتائج تختلف مع ما ذكره عباده(2007) بأن مؤشر معدل نمو الودائع يعكس مدى مقدرة المصرف على إرضاء الجمهور وبالتالي تنمية الودائع وتعدد العملاء وهي أساس نشاط المصرف الإسلامي ومصدر ربحيته فزيادة الودائع تعني رضى الجمهور عن المصرف بقدر هذه الزيادة وعليه نخلص إلى أن المصارف الإسلامية اليمنية لا تمارس التخطيط الاستراتيجي وفقاً لمنهجية علمية خاصة فيما يتعلق بتحليل الاستراتيجي البيئي مما أدى إلى ضعف وتذبذب نمو الودائع

نتائج الدراسة لا تتسق مع ما أوردته أدبيات الإدارة في الكفاءة التسويقية وممارسة التخطيط الاستراتيجي في المصارف الإسلامية اليمنية فقد وضع الشماع (2002) أن نسبة الودائع الجارية إلى الودائع يقيس كفاءة إدارة المصرف على التسويق لجذب الودائع الجارية وأضاف عبادة (2007) أن كفاءة التسويق المصرفي تتحقق من خلال تحسين نوعية الخدمات للعملاء وتحسين الخدمات المصرفية في ظل المنافسة وتوسيع قاعدة الخدمات المصرفية وتنمية الودائع في المصارف ورفع الثقة بالمصرف والمحافظة على أموال المساهمين والمودعين وسلوكيات العاملين وأسلوب التعامل مع الزبائن ومحاولة إرضاءهم واستطرد عبادة أن مؤشرات كفاءة التسويق المصرفي تقيس قدرة المصارف على تقديم خدمات مصرفية بجودة عالية وبأسعار مناسبة مع القدرة على التطوير والتحسين وإيجاد خدمات مصرفية جديدة ومبتكرة وبينت الأدبيات أن التخطيط الاستراتيجي يحقق المزايا التنافسية للمصارف فقد وضع أبو عويلى (2008) أن التخطيط الاستراتيجي يعمل على تطوير الخدمات المصرفية والاهتمام بجودة الخدمات وتحقيق رغبات العملاء وهي أحد المدخل الرئيسية لزيادة وتطوير القدرات التنافسية للمصارف وعلى ذات النسق افاد الكردي (2010) ومعلل(بدون تاريخ وجودي والصائغ (2008) أن التخطيط الاستراتيجي يعمل على زيادة الحصة السوقية للمصرف ويرى بيستول(2010) أن كفاءة التسويق المصرفي تعتمد على دقة التخطيط الاستراتيجي ويعتبر التخطيط الاستراتيجي للأنشطة التسويقية جزءاً لا يتجزأ من التخطيط الاستراتيجي العام للمؤسسة ويهدف تخطيط الأنشطة التسويقية بشكل أساس إلى تعزيز الوضع التنافسي للمصرف وتري فوكا ورا (1999) بأن التزايد في الصناعة المصرفية قد أنشأ أهمية التسويق كأداة مهمة من أجل مساعدة المصارف للحصول على حصة سوقية أفضل وأضافت أن المؤسسات المصرفية اكتشفت أن التسويق الاستراتيجي هو أفضل استجابة لتحقيق أهدافها المصرفية وعليه نخلص إلى أن ضعف الكفاءة التسويقية للمصارف الإسلامية اليمنية نتيجة لضعف ممارسة التخطيط الاستراتيجي وفقاً لمنهجية علمية .

وضحت الدراسة ضعف كفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية حيث وجدت أن معدل نمو حقوق المساهمين مقبول في بعض المصارف وضعيف في مصارف أخرى وانه غير مستقر كذلك وضحت أن معدل

كفاية رأس المال في المصارف الاسلامية اليمنية مقبولاً لحدما وتفاوتت نسبته من عام لآخر أن ضعف كفاءة رأس المال في المصارف الاسلامية اليمنية يعتبر مؤشراً بأن المصارف الاسلامية اليمنية لا تمارس عملية التخطيط الاستراتيجي واثبتت الدراسة عدم وجود علاقة ارتباطية بين ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو حقوق المساهمين في المصارف الإسلامية اليمنية وكذلك عدم وجود علاقة بين ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية .

النتائج التي توصل إليها البحث تؤكد ضعف كفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية وضعف ممارسة التخطيط الاستراتيجي وفقاً لمنهجية علمية هذه النتائج لا تتسق مع ما أوردته الأدبيات والدراسات السابقة في هذا المجال فقد ذكر عباده (2007) أن مؤشر معدل حقوق المساهمين يبين التطور في حقوق المساهمين في المصارف الإسلامية ويبين معدل تطور حقوق المساهمين سواء بسبب الزيادة في رأس المال أو بسبب العائد عليها وأضاف عباده بأن مؤشر كفاية رأس المال يعكس مدى قدرة المصارف الإسلامية على الإيفاء بمتطلبات لجنة بازل 2 فضلاً عن متطلبات البنك المركزي ومدى كفاية رأس المال ومتانته في مواجهة المخاطر المحتملة التي قد تتعرض لها أصول المصرف وفي ذات السياق ذكر خالص (2004) بأن حجم رأس المال وقابلية المصرف على رد الودائع ومعدل حقوق الملكية للأصول يعتبر مؤشراً لقياس الأمان مقابل مخاطر الاستثمار وقد أكد الشماع (2002) بأن مؤشرات كفاءة رأس المال تقيس كفاءة درجة استخدام المصرف للمطلوبات قياساً بحقوق الملكية ضمن مزيج الهيكل المالي وكيفية الاستفادة من الرفع المالي في تحسين الربحية ومدى متانة رأس المال "الملاءة المصرفية" وعليه نخلص إلى ضعف كفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية وضعف ممارسة التخطيط الاستراتيجي وفقاً لمنهجية علمية

11 - النتائج والتوصيات: استناداً على ما تم تغطيته في الإطار النظري والدراسات السابقة وما تم

دراسته عن علاقة التخطيط الاستراتيجي بكفاءة التسويق المصرفي وكفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية توصل البحث إلى النتائج والتوصيات الآتية:

11-1: النتائج :

11-1-1: عدم وجود علاقة للتخطيط الاستراتيجي بكفاءة التسويق المصرفي في المصارف

الإسلامية اليمنية من خلال:

أولاً عدم وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية . مما يعني عدم وجود دور للتخطيط الاستراتيجي في كفاءة التسويق المصرفي مقاسة في معدل نمو الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية.

ثانياً عدم وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو الحسابات الجارية في المصارف الإسلامية اليمنية . مما يعني عدم وجود دور للتخطيط الاستراتيجي في كفاءة التسويق المصرفي مقاسة في معدل نمو الحسابات الجارية في المصارف الإسلامية اليمنية.

ثالثاً: عدم وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين ممارسة التخطيط الاستراتيجي ونسبة الودائع الجارية إلى الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية مما يعني عدم وجود دور للتخطيط الاستراتيجي في كفاءة التسويق المصرفي مقاسة بنسبة الودائع الجارية إلى الودائع في المصارف الإسلامية اليمنية.

11-1-2: عدم وجود علاقة للتخطيط الاستراتيجي بكفاءة رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية من خلال:

أولاً عدم وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل نمو حقوق المساهمين في المصارف الإسلامية اليمنية مما يعني عدم وجود دور للتخطيط الاستراتيجي في كفاءة رأس المال مقاسة بمعدل نمو حقوق المساهمين في المصارف الإسلامية اليمنية.

ثانياً عدم وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين ممارسة التخطيط الاستراتيجي ومعدل كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية مما يعني عدم وجود دور للتخطيط الاستراتيجي في كفاءة رأس المال مقاسة بمعدل كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية اليمنية

11-2: التوصيات: بناء على النتائج السابقة توصي الدراسة بالآتي

11- 2+ 1 يجب علي المصارف الاسلامية اليمنية ممارسة التخطيط الاستراتيجي وفقاً لمنهجية علمية لرفع كفاءة التسويق .

11- 2- 2: يجب على المصارف الإسلامية اليمنية ممارسة التخطيط الاستراتيجي وفقاً لمنهجية علمية لرفع كفاءة رأس المال

11- 2- 3: يجب ربط ممارسة التخطيط الاستراتيجي بمؤشرات كفاءة التسويق المصرفي مقاسة في معدل نمو الودائع ومعدل نمو الحسابات الجارية ومؤشر نسبة الودائع الجارية إلى الودائع .

11- 2- 4 يجب ربط ممارسة التخطيط الاستراتيجي بمؤشرات كفاءة رأس المال مقاسة في معدل نمو حقوق المساهمين ومعدل كفاية رأس المال .

قائمة المصادر و المراجع

أولا/ الكتب :

1. المغربي، عبد الحميد عبد الفتاح (2004) :- الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية-جدة
2. سلام، عماد صالح (2003) :- البنوك العربية والكفاءة الاستثمارية اتحاد المصارف-الطبعة العربية-بيروت-لبنان
3. الكاوي، محمد محمود(2003م) مستقبل البنوك الإسلامية في ظل التطورات الاقتصادية العالمية-مصر.
4. -المزاح، محمد محمد (2013م) ميادئ الإحصاء والاحتمالات للعلوم الادارية والتطبيقية- الطبعة الثالثة - مركز جامعة العلوم والتكنولوجيا للكتاب الجامعي - صنعاء اليمن .
5. الكوزي، واخرون، احمد الكوزي مهدي حسن زويلف، مدحت طراونة(1997م) :ادارة البنوك-دار الفكر-عمان .
6. العريقي، منصور محمد اسماعيل (2007م):- طرق البحث، الطبعة الاولى-الامين للنشر والتوزيع -صنعاء اليمن .
7. المغربي، عبد الحميد عبد الفتاح (1999) :- الاستراتيجية الطبعة الأولى، القاهرة- مصر.
8. حنفي .محمد ناظم(2009م):- التخطيط الاستراتيجي- مطبعة جامعة طنطا -مصر.
9. السيد، اسماعيل(1998م):- الإدارة الاستراتيجية مفاهيم وحالات تطبيقية- مركز التنمية الادارية - جامعة الاسكندرية - مصر.
10. المغربي، عبد الحميد عبد الفتاح (2009) :- الإدارة الاستراتيجية بقياس الأداء المتوازن-المنصورة. مصر.

ثانيا: الدراسات والدوريات :

1. الناصر، ناصر بن فهد التخطيط الاستراتيجي ودوره في رفع الكفاءة الإنتاجية من وجهة نظر المستفيدين بالإدارة العامة للدوريات الأمنية رسالة ماجستير غير منشورة أكاديمية نائف العربية للعلوم الأمنية. السعودية 2003م.
2. ميا، على زاهر، بسام سلطين، سوما الإدارة الاستراتيجية وأثرها في رفع أداء منظمات الأعمال دراسة ميدانية على المنظمات الصناعية العامة في الساحل السوري 2007م مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (29) العدد (1).
3. الزماني، أنور عبد المجيد محمد سلام التخطيط الاستراتيجي في بنك التضامن الإسلامي الدولي دراسة ميدانية. رسالة ماجستير غير منشورة جامعة العلوم والتكنولوجيا 2009م.
4. دراسة الزبيدي عبد الفتاح ناجي التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية اليمنية دراسة ميدانية، رسالة ماجستير غير منشورة جامعة العلوم والتكنولوجيا 2009م
5. عبادة إبراهيم عبد الحليم مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية رسالة دكتوراه منشورة جامعة اليرموك 2007م
6. عثمان .أمانى درويش التخطيط الاستراتيجي للموارد البشرية أنماطه وتأثيره على كفاءة وفعالية صناعة الغزل والنسيج، رسالة دكتوراه غير منشورة جامعة عين شمس 1993م

7. سماحة، السيد محمود التخطيط الاستراتيجي للإنتاج كمدخل لرفع كفاءة وفاعلية القطاع الصناعي دراسة تطبيقية على قطاع إنتاج مواد ومستلزمات البناء، رسالة دكتوراه غير منشورة مقدمة لجامعة عين شمس 1994م
8. عسكر، أمين بخيت: التخطيط الاستراتيجي كأداة لتحسين معايير أداء البنوك التجارية في مصر دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه غير منشورة جامعة قناة السويس 2006م
9. محمود، محمد رجب زقزوف التخطيط الاستراتيجي للتسويق كمدخل لتعظيم قيمة المنشأة، دراسة تطبيقية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة عين شمس 2003م
10. خالص، صالح تقييم كفاءة الأداء في القطاع المصرفي ورقة عمل قدمت في ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي - الواقع والتحديات، 2004م.
11. محاه، عربوة دور بطاقة الأداء المتوازن في قياس وتقييم الأداء المستدام بالمؤسسات المتوسطة للصناعات الغذائية دراسة مقارنة .رسالة ماجستير غير منشورة - جامعة فرحان - الجزائر 2011م.
12. الجبوري، مهدي عطية الأداء المالي الاستراتيجي للمنشآت المصرفية دراسة تطبيقية مقارنة رسالة ماجستير غير منشورة جامعة القادسية - العراق - 2004م.
13. الضمور، موفق محمد واقع التخطيط الاستراتيجي للموارد البشرية في القطاع العام في الاردن، رسالة دكتوراه غير منشورة الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية - عمان الاردن 2008م.
14. جودي، حيدر حمزة - علاقة القرار الاستراتيجي في الأداء المصرفي دراسة تحليلية مجلة الإدارة والاقتصاد العدد 68 عام 2008م الجامعة المستنصرية كلية الإدارة والاقتصاد .
15. الغزي، نبيل علي - أثر التخطيط الاستراتيجي في نجاح البنوك الإسلامية اليمنية . رسالة ماجستير غير منشورة - الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية - صنعاء - اليمن - 2012م.
16. عبدالستار رجاء رشيد (2012م) تقييم الأداء المالي لمصرف الرشيد واهميته في قياس مخاطر السيولة المصرفية مجلة كلية بغداد للعلوم والاقتصاد الجامعة العدد 131 - 2012م.
17. الغالبي إدريس طاهر محسن منصور، وائل محمد (2009م) دراسات في الاداء الاستراتيجي وبطاقة الأداء المتوازن -علاقة الاتجاه الاستراتيجي بالأداء التنظيمي دراسة تطبيقية في المصارف الاردنية - دار زهران - عمان الاردن.
18. الكردي، احمد (2010م) التخطيط الاستراتيجي واهميته للمصرف - بحث مقدم لجامعة بنها.
19. معل، ناجي ذيب (بدون تاريخ): إدارة المعرفة ودورها في التخطيط التسويقي الاستراتيجي في القطاع المصرفي نموذج متكامل) جامعة الزيتونة الاردنية .
20. بن عبد الله، عبد العظيم يحي (2005م) اثر التخطيط الاستراتيجي على أداء المؤسسات المصرفية. دراسة ماجستير غير منشورة على بنك تنمية الصادرات -جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا .
21. عمر، عبد الحليم (2005م) معايير تقييم الاداء في المصارف الاسلامية - ورقة عمل مقدمة الى الملتقى العلمي السابع المصارف الاسلامية - واقع وافاق - المنعقد في جامعة الجزائر ز كلية الدراسات الاسلامية خلال الفترة من 26-2005/4/28م.
22. جودي، الصانع، حيدر حمزة ونغم على (2008م) اثر استراتيجيات استهداف السوق في الخدمات المصرفية دراسة ميدانية على احد المصارف العراقية الاهلية مجلة الادارة والاقتصاد العدد التاسع والستون / 2008م الجامعة المستنصرية -كلية الادارة والاقتصاد -.

23. ابو عويلي، غادة محمود سلامة (2008م) مدى تبني مكونات الاستراتيجية التسويقية في المصارف العاملة في فلسطين رسالة ماجستير عبر منشورة الجامعة الاسلامية غزة.

24. شحاته، حسين حسين (بدون تاريخ) : الاطار العام لمعايير تقييم اداء المصرف الاسلامي ، جامعة الازهر، قسم المحاسبة .

ثالثا الدورات

1. الشماع، خليل تحليل وتقييم أداء المصرف الأكاديمية العربية للعلوم المالية المصرفية بالتعاون مع البنك المركزي اليمني، دورة تدريبية خلال الفترة من 4/20 - 2002/5/2م.

2. القرشي سعيد تحليل وتقييم أداء المصرف الاسلامي دورة تدريبية خلال الفترة من 9 - 2005/5/13م .

رابعا: مواقع الكترونية و بحوث على الانترنت:

1. منذر قحف(2002م) عوامل نجاح المصارف الإسلامية WWW.KAHF.NET

2. Kenana online.com

خامساً: تقارير

- 1 تقارير الأداء السنوي للبنك الاسلامي اليمني للتمويل والاستثمار عام 2000م وحتى عام 2011م
- 2 تقارير الأداء السنوي لبنك التضامن الاسلامي الدولي من عام 2000م وحتى عام 2011م
- 3 تقارير الأداء السنوي لبنك سباء الاسلامي من عام 2000م وحتى عام 2011م
- 4 تقارير الأداء السنوي لمصرف اليمن البحرين الشامل من عام 2002م إلى عام 2011م

سادساً مراجع اجنبية :

1-Fukaura , A (1999) On the Strategic Planning for Bank Marketing , Blanca Rosa Mou Su

2- PISTOL ,G (2010) THE ROLE AND IMPORTANCE OF THE STRATEGIC PLANNING IN BANK MARKETING, Faculty of Finance and Banks, Bucharest, Spiru Haret Universit

استخدام تقنيات تنقيب البيانات لكشف التطفل في شبكات الحاسوب

أ.د. السماني عبد المطلب أحمد-باحث ثاني

أ.إياد محمد مهيبوب غالب البريهي-باحث أول

جامعة النيلين، كلية علوم الحاسوب وتقانة

المعلومات، الخرطوم، جمهورية السودان

الملخص

2

أمان وسرية المعلومات في الشبكات تعتبر القضية الرئيسية المؤثرة لكثير من الشركات والمؤسسات التي تستخدم كمية كبيرة من البيانات ، وبالمقابل هناك العديد من الطرق المستخدمة لحماية الشبكات في الوقت الراهن مثل التشفير والـ VPN، وجدران الحماية، ولكن كل هذه الطرق تعتبر طرق استاتيكية جداً للحماية الفعالة ضد المهددات وعدد المهددات ، وتستخدم تقنيات تنقيب البيانات لهذا الغرض حيث تطبق لكشف التطفل intrusion detection.

تهدف هذه الورقة لإستخدام تقنيات تنقيب البيانات (data mining) لكشف حالات الشذوذ في الشبكات تطبيقاً على عينتين عشوائيتين من مجموعة بيانات NLS-KDD Data Set، استخدمت الورقة تقنية التصنيف مصنف شجرة القرار (decision tree) التي تنفذ خوارزمية C4.5، نتيجة التجربة تعرض أن مصنف C4.5 أظهر نتائج فعالة لكشف التطفل في الشبكات الحاسوبية وأظهرت النتائج أنه كلما كانت كمية البيانات كبيرة تكون نسبة الخطأ أقل ودقة التنبؤ عالية.

الكلمات المفتاحية: تنقيب البيانات، التطفل، التصنيف، شجرة القرار، اكتساب المعلومات، Gain Ratio، gini index.

مقدمة

أمن أنظمة الحواسيب الخاصة بنا والبيانات في خطر مستمر، ولقد أدى النمو الواسع النطاق للإنترنت وازدياد توفر أدوات وحيل التطفل ومهاجمة الشبكات للتوجه لكشف ومنع التطفل، مما أصبح عنصراً أساسياً وفعالاً في أنظمة الشبكات

يمكن تعريف التطفل (Intrusion) بلغة مجموعة من الأحداث والمهددات التي تهدد السرية والسلامة أو توافر موارد الشبكة كحساب المستخدم، أنظمة الملفات، نواة للنظام. الخ[1].

يتضمن كشف التطفل تحديد مجموعة من الأحداث الخبيثة التي تهدد سلامة وسرية، وتوافر موارد المعلومات. تستند الطرق التقليدية لكشف التسلل على المعرفة الواسعة لتوقعات الهجمات المعروفة. تقنيات كشف التسلل المعتمدة على تنقيب البيانات تستند عموماً على واحدة من فئتين، الكشف عن سوء الاستخدام misuse detection أو الكشف عن الشذوذ anomaly detection. في misuse detection يسمى كل instance في مجموعة البيانات إما 'normal' أو 'intrusion' ويتم تدريب خوارزمية التعلم على بيانات التدريب، وهذه التقنيات قادرة على إعادة تدريب نماذج كشف التسلل تلقائياً على بيانات الإدخال المختلفة التي تشمل أنواع جديدة من الهجمات ما دام قد وصفت بشكل مناسب.

الكشف عن الشذوذ anomaly detection، من ناحية أخرى، يبني نماذج للسلوك الطبيعي normal behavior، وبشكل تلقائي يتم الكشف عن أي انحراف عن ذلك السلوك.

أنظمة كشف التطفل أو أنظمة منع التطفل كليهما تعمل على مراقبة حركة مرور الشبكة ومنع الأنشطة الخبيثة، وغالبية أنظمة كشف ومنع التطفل تستخدم إما الكشف المعتمد على التوقيع signature-based detection أو الكشف المعتمد على الشذوذ anomaly-based detection.

0) الكشف المعتمد على التوقيع signature-based detection: هذه الطريقة تستخدم للكشف عن التوقعات التي هي أنماط هجوم مكونة مسبقاً ومحددة سلفاً من قبل خبراء المجال، ونظام منع الاختراق المستندة إلى التوقيع تراقب حركة مرور الشبكة لمطابقتها مع هذه التوقعات، وإذا تم العثور مرة واحدة على تطابق فإن نظام كشف التسلل سوف يبلغ عن وجود الشذوذ وسيتم اتخاذ نظام منع الاختراق إجراءات إضافية مناسبة.

ب) الكشف المعتمد على الشذوذ Anomaly-based detection: هذه الطريقة تبني نماذج لسلوك الشبكات الطبيعية تسمى (تشكيلات profiles) تستخدم بعد ذلك للكشف عن الأنماط التي تحيد كثيراً عن هذه التشكيلات، ومثل هذه الانحرافات قد تمثل الإختراقات الفعلية أو ببساطة السلوكيات الجديدة التي تحتاج أن تضاف إلى هذه التشكيلات. الميزة الرئيسية للكشف المعتمد على الشذوذ قدرته على

كشفت الاختراقات غير المألوفة التي لم يتم ملاحظتها، وعادة يجب على المحلل فرز الانحرافات للتأكد أيا منها تمثل الاختراقات الحقيقية.

ستتناول هذه الورقة استخدام تقنية التصنيف كتقنية من تقنيات تنقيب البيانات لتصنيف بيانات الشبكة لعينتين عشوائيتين من مجموعة البيانات NLS- KDD99 data set العينة الأولى تحتوي على (5,290,866 byte) كبيانات تدريب و (946,848 byte) كبيانات اختبار وتحتوي العينة العشوائية الثانية على كمية بيانات (1,058064 byte) كبيانات تدريب و (497,700 byte) كبيانات اختبار يتم تدريب الخوارزمية C4.5 بواسطة أداة الويكا Weka Tools المصممة لتدريب واختبار خوارزميات تنقيب البيانات، يتم تقييم مصنف C4.5 بواسطة حساب دقة المصنف ونسبة الخطأ الناتجة من مصفوفة التضارب Confusion Matrix.

2 - استخدام تنقيب البيانات في كشف التطفل

لتعزيز أمن الشبكة هناك العديد من الخوارزميات المستخدمة في كشف التسلسل مثل التشفير، و VPN، وجدار الحماية، الخ، وهذه الخوارزميات توفر الحماية بشكل ثابت عبر الشبكة، ولكن كشف التسلسل عملية ديناميكية ولذلك يجب توفير حماية ديناميكية عبر الشبكة [4]. يمكن أن تساعد تقنيات تنقيب البيانات في تعزيز أداء أنظمة حماية ومنع التطفل بعدة طرق أهمها

2 1- خوارزميات تنقيب بيانات جديدة لكشف التطفل :

يمكن استخدام خوارزميات تنقيب البيانات للكشف المعتمد عن التوقيع والكشف المعتمد عن الشذوذ معاً

2 1-1 في خوارزميات الكشف المعتمد على التوقيع تصنف بيانات التدريب إما "طبيعية normal" او "متطفلة intrusion"، ويمكن بعد ذلك اشتقاق المصنف الذي يكتشف الاختراقات المعروفة في هذا المجال.

2 1-2 في خوارزميات الكشف المعتمد على الشذوذ يتم بناء نماذج السلوك الطبيعي (normal behavior) للبيانات وبشكل تلقائي يتم الكشف عن الانحرافات الهامة منها.

2 2- تحليل الربط Association، والارتباط correlation ونمط التمييز

تساعد هذه الخوارزميات في اختيار وبناء المصنفات التمييزية وتطبق لإيجاد العلاقة بين خصائص النظام system attributes التي تصف بيانات الشبكة، ومثل هذه المعلومات يمكن أن توفر الرؤيا الواضحة فيما يتعلق باختيار سمات مفيدة لكشف التسلسل.

2-3 تحليل البيانات المجدولة :Analysis of stream data

نظراً لطبيعة تنقل وحركة التطفلات والهجمات الخبيثة لا بد من إجراء الكشف عن التطفلات في بيئة البيانات المجدولة، وبالرغم من أن الحدث قد يكون طبيعياً من لقاء نفسه إلا إنه اعتبر ضاراً إذا نظر إليه كجزء من تسلسل الأحداث، وبالتالي فمن الضروري دراسة ماهي تسلسلات الاحداث المتصادفة معاً بشكل متكرر ولا بد من إيجاد الأنماط المتسلسلة وتحديد القيم المتطرفة طرق تعدين البيانات الأخرى ضرورية أيضاً لإيجاد التجمعات المتطورة وبناء نماذج تصنيف ديناميكية في جداول البيانات في الوقت الحقيقي لكشف التسلسل.

2-4 طرق تنقيب البيانات الموزعة :

التطفلات يمكن إطلاقها من عدة مواقع مختلفة لتوجه إلى عدة جهات مختلفة، وفي هذه الحالة يمكن استخدام طرق تنقيب البيانات الموزعة لتحليل بيانات الشبكة من عدة مواقع للشبكة للكشف عن التهديدات الموزعة [3]

3 انواع مهددات التطفل Type Intrusion Attacks :

ستتناول هذه التجربة في هذه الورقة الكشف عن أربعة مهددات تهاجم الشبكات الحاسوبية، حيث سيتم الكشف عنها بواسطة تقنية التصنيف كتقنية من تقنيات تنقيب البيانات بواسطة تنفيذ خوارزمية C4.5 على قاعدة بيانات NLS-KDD99 Data Set.

3-1 مهدد إنكار الخدمة (DoS) Denial of Service Attack :

هو المهدد الذي يجعل مورد الحوسبة او الذاكرة مشغولة جداً او ممتلئة للتعامل مع أي طلبات مشروعة أو حرمان المستخدمين الشرعيين من الوصول إلى الخدمة

3-2 مهدد المستخدم الرئيسي (U2R) User to Root Attack :

هو المهدد الذي يتظاهر بأنه المستخدم الشرعي للنظام دون إذن، ثم يستغل نقاط ضعف النظام للحصول على صلاحية الوصول إلى مصدر التحكم بالنظام على سبيل المثال امتلاك صلاحيات تنزيل البرامج المخفية التي قد تتسبب في فقد النظام أو تنفيذ برامج هجومية كما لو أنها جزء من برامج النظام الأصلية.

3-3 مهدد محلي عن بعد (R2L) Remote To Local Attack :

هم المهددين غير المصرح لهم خلال الشبكات ويحصلون على وصول محلي للشبكة كمستخدمي الأجهزة المحلية، ويمكنهم شن الهجمات من أي مكان على الانترنت، وفي حالة ان مستخدماً ما أصبح لديه حق الوصول إلى نظام المعلومات فإنه يمكنه استغلال نقاط الضعف في الجهاز المحلي لسرقة


البيانات الهامة أو تدمير نظام المعلومات أي خدمة تحتاج لكلمة سر للوصول إليها تعتبر هدفاً لهذا المههد هجمات R2L من أصعب الهجمات كشافاً لأنها تنطوي على مستوى الشبكة وميزات مستوى المضيف.

3 -4 مههد التدقيق PROBE ATTACK :

يتم الهجوم من قبل المهاجمين باستخدام برامج فحص تلقائية لعدد كبير من عناوين ال IP Address الخاص بالشبكات من أجل العثور على نقاط ضعف يمكن استغلالها، فإذا عثر على نقاط ضعف مرة واحدة فإنه يمكن للمهاجمين استغلالها لكسب الوصول إلى الشبكة والبدء بجمع المعلومات بدون اذن.[4]

4 - تقنية التصنيف classification

التصنيف هو مهمة تعليم دالة معينة f لربط مجموعة الخصائص (x) بفئة (class) معرفة مسبقاً تسمى y ، تعرف الدالة f أيضاً بنموذج التصنيف classification model.




شكل (1) التصنيف

تتم عملية بناء المصنف بخطوتين رئيسيتين هما التعليم (خطوة بناء نموذج التصنيف) والتصنيف (استخدام النموذج ليتنبأ بفئات البيانات غير المهروفة).

- الخطوة الأولى يتم تدريب خوارزمية التصنيف (التعلم) classifying algorithm على بيانات التدريب training data المحتوية على سجلات معروفة لبناء المصنف الذي سيستخدم لفحص بيانات الفحص data test التي تحتوي على سجلات غير معروفة
- الخطوة الثانية يقيم أداء المصنف بحساب عدد السجلات المتوقعة المصنفة بشكل صحيح والسجلات المصنفة بشكل خطأ فيما يسمى بمصفوفة التعارض confusion matrix. يتم

تقييم أداء نماذج المصنفات بالحصول على خوارزميات تصنيف تسعى للحصول على أعلى دقة و
أقل نسبة خطأ عند تطبيقها على بيانات الاختبار data test [5].



شكل (2) خطوات بناء مصنف البيانات

4-1 حساب مصفوفة التعارض confusion matrix

يتم جدولة عدد السجلات المصنفة بشكل صحيح وعدد السجلات المصنفة بشكل خطأ على شكل مصفوفة تعرف بمصفوفة التعارض.

		Predicted class	
		Class = 1	Class = 0
Actual class	Class = 1	TP	FN
	Class = 0	FP	TN

شكل (3) مصفوفة التعارض الثنائية [1] binary confusion matrix

كل مدخل f_{ij} في مصفوفة التعارض يشير إلى عدد السجلات في الـ i class المتوقع تكون في الـ j class. مثلاً f_{01} تشير إلى عدد السجلات في الـ 0 class التي تم توقعها بشكل خطأ في الـ 1 class.

اعتماداً على المصفوفة فإن

مجموع السجلات المتوقعة بشكل صحيح هي $(f_{11} + f_{00})$.

مجموع السجلات المتوقعة بشكل خطأ هي $(f_{01} + f_{10})$.

تحسب الدقة Accuracy لتقييم أداء المصنفات اعتماداً على مصفوفة التعارض من المعادلة

التالية

$$Accuracy = \frac{\text{Number of correct predictions}}{\text{Total number of predictions}} = \frac{f_{11} + f_{00}}{f_{11} + f_{10} + f_{01} + f_{00}}$$

وبشكل مكافئ يحسب معدل الخطأ من المعادلة التالية


$$Arrore\ rate = \frac{\text{Number of wrong predictions}}{\text{Total number of predictions}} = \frac{f_{01} + f_{10}}{f_{11} + f_{10} + f_{01} + f_{00}}$$

4 -2 تقنيات التصنيف Classification Techniques

يتضمن التصنيف عدة تقنيات رئيسية ستناقش هذه الورقة أهم هذه التقنيات وهي تقنية شجرة القرار Decision Tree.

4 -2 -1 مصنف شجرة القرار Decision Tree classifier

أشجار القرار تصنف الحالات عن طريق فرزها على أساس قيم الصفة attribute. كل عقدة داخلية في شجرة القرار تمثل صفة اختبار test attribute، كل فرع يمثل قيمة العقدة، وكل عقدة طرفية (ورقة) تمثل مخرجات الاختبار (قيمة value). أعلى عقدة في الشجرة هي جذر الشجرة، وتصنف الحالات انطلاقاً من عقدة الجذر في شجرة القرار، يتم تعيين كل عقدة ورقية كصفة class.



الشكل (1- 17) شجرة قرار التصنيف [4]

الخوارزميات ID3، C4.5، CART تستخدم أسلوب فرق تسد من أعلى إلى أسفل (top-down recursive divide-and-conquer manner) لتوليد أشجار القرار التي تبدأ بالتدريب على مجموعة بيانات التدريب والصفات (class labels) المرتبطة بها.

4- 2- 1- 1 بناء شجرة القرار How to Build a Decision Tree

من حيث المبدأ، هناك عدد من أشجار القرار يمكن بناؤها من مجموعة معينة من الصفات المتوفرة، بينما كثير من أشجار القرار تكون أكثر دقة من الأخرى، الحصول على الشجرة الأمثل مناسب حسابياً بسبب الكم الهائل من حجم عمليات البحث التي تقوم بها الخوارزمية، ومع ذلك فقد تم تطوير خوارزميات فعالة للبحث على الدقة بشكل معقول واحدة من هذه الخوارزميات خوارزمية هانت Hunt's algorithm، التي هي أساس العديد من خوارزميات حث شجرة القرارات القائمة، بما في ذلك ID3، C4.5، CART يعرض هذا القسم مناقشة رفيعة المستوى لخوارزمية هانت [5].

4- 2- 1- 2 خوارزمية هانت Hunt's Algorithm

في خوارزمية هانت يتم توليد شجرة القرار بانتياع أسلوب التكرار الذاتي عن طريق تقسيم سجلات التدريب إلى مجموعات فرعية بشكل متتابعي
ليكن D_t مجموعة سجلات التدريب المرتبطة بالعقدة N و $y = \{y_1, y_2, \dots, y_n\}$ عبارة عن أصناف التصنيف class labels.
1 - إذا كانت كل السجلات في D_t تنتمي إلى نفس الـ class y_t فإن t عقدة ورقية مرتبطة كـ class y_t .

2 - إذا Dt تحتوي سجلات تنتمي إلى أكثر من class ، يتم اختيار شرط اختبار الصفة (attribute test condition) لتقسيم السجلات إلى مجموعات فرعية صغيرة. يتم توليد العقدة الابن (child node) لكل مخرج من مخرجات شرط الاختبار ويتم توزيع سجلات Dt لعقد الأبناء اعتماداً على المخرجات يتم تطبيق الخوارزمية بشكل تكرار ذاتي لكل عقد الأبناء child node [5].

4 -2 -1 3 معايير اختيار الصفة Attribute Selection Measures

بناء شجرة القرارات، بجانب اختيار خوارزمية البناء يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار معايير اختيار الصفة المناسب لاختيار معيار التقسيم الأفضل الذي يقسم بيانات معينة D ، من المجموعات التدريبية المرتبطة بصف (class) إلى مجموعات فردية ستناقش هذه الورقة ثلاثة معايير عامة لاختيار الصفة المناسبة للتقسيم الأفضل Information Gain ، Gain Ratio ، Gini Index .

4 -2 -1 3 1 اكتساب المعلومة Information Gain

يعرف اكتساب المعلومة بالانخفاض المتوقع للمعلومات اللازمة لتصنيف الصفة A الصفة التي تكون قيمة اكتساب المعلومة لها أعلى من قيمة الصفة الأخرى يتم إختيارها كصفة تقسيم للعقدة N في مجموعة البيانات D [1].

ولحساب اكتساب المعلومة لصفة منفصلة A في مجموعة البيانات D نحسب الأتي

أ - المعلومات المتوقعة اللازمة لتصنيف سجل في D أو ما يسمى Entropy(D) من المعادلة التالية:

$$\text{Info}(D) = \sum_{i=1}^m p_i \log_2(p_i) \quad \dots(1)$$

$$\text{Entropy}(D) = \sum_{i=1}^m p_i \log_2(p_i) \quad \text{أو}$$

حيث p_i احتمالية انتماء السجل في D إلى class C_i وتحسب من العلاقة الآتية :

$$p_i = \frac{|C_{i,D}|}{|D|}$$

حيث $C_{i,D}$ عدد السجلات في D المنتمية إلى class C ، B العدد الكلي للسجلات

تستخدم دالة اللوغاريتم بالاساس 2 لان المعلومات ترمز بال bits .

- Info(D) هي متوسط كمية المعلومات اللازمة لتحديد فئة السجل i في D .

ب نحسب المعلومات المتوقعة لل attribute A في D حيث A تحتوي على عدد v من القيم

المنفصلة حيث $v=\{a_1, a_2, \dots, a_v\}$ من المعادلة التالية :

$$info_A(D) = \sum_{j=1}^v \frac{|D_j|}{|D|} \times info(D_j) \dots \dots \dots (2)$$

$$Entropy_A(D) = \sum_{j=1}^v \frac{|D_j|}{|D|} \times Entropy(D_j)$$

حيث: $\frac{|D_j|}{|D|}$ وزن الجزء Z بالنسبة لقيم الصفة A ، D_j عدد ال tuples التي تنتمي لل class التابعة ل attribute A في D .

ج - لحساب معادلة Information Gain(A) نحسب الفرق بين المعادلة (1) والمعادلة (2)

$$Gain(A) = info(D) - info_A(D) \dots \dots (3)$$

No.	Duration	dst_host_same_src_port_rate	dst_host_srv_diff_host_rate	Flag	src_bytes	dst_bytes	Class
1	0.0	0.17	0.0	SF	491.0	0.0	Normal
2	0.0	0.88	0.0	SF	146.0	0.0	Normal
3	0.0	0.0	0.0	S0	0.0	0.0	Anomaly
4	0.0	0.03	0.04	SF	232.0	8153.0	Normal
5	0.0	0.0	0.0	SF	199.0	420.0	Normal
6	0.0	0.0	0.0	REJ	0.0	0.0	Anomaly
7	0.0	0.0	0.0	S0	0.0	0.0	Anomaly
8	0.0	0.0	0.0	S0	0.0	0.0	Anomaly
9	0.0	0.0	0.0	S0	0.0	0.0	Anomaly
10	0.0	0.0	0.0	S0	0.0	0.0	Anomaly
11	0.0	0.0	0.0	REJ	0.0	0.0	Anomaly
12	0.0	0.0	0.0	S0	0.0	0.0	Anomaly
13	0.0	0.12	0.03	SF	287.0	2251.0	Normal
14	0.0	1.0	0.2	SF	334.0	0.0	Anomaly
15	0.0	0.0	0.0	S0	0.0	0.0	Anomaly
16	0.0	0.0	0.0	S0	0.0	0.0	Anomaly
17	0.0	0.01	0.02	SF	300.0	13788.0	Normal
18	0.0	1.0	1.0	SF	18.0	0.0	Anomaly
19	0.0	0.02	0.03	SF	233.0	616.0	Normal

$$\text{Gain}(A) = \text{Entropy}(D) - \text{Entropy}_A(D).$$

يعرض الجدول عينة عشوائية من سجلات البيانات D اخذت من مجموعة البيانات الشبكية nls-
KDD99.

جدول (1) عينة عشوائية لمجموعة سجلات nls_KDD99 data set

لحساب Gain(flag) اعتماداً على الخاصية class يتم حساب المعادلات الآتية :
- 1 نحسب Entropy (D) كما يلي :

$$\text{Entropy}(D) = -(7/19) \log_2(7/19) + (12/19) \log_2(12/19) = 0.949 \text{ bits}$$

- 2 نحسب Entropy_A(D) لكل خاصية في D فمثلاً A= flag

S0=8	SF=9	REJ=2	Class
0	7	0	Normal
8	2	2	Anomaly

$$\text{Entropy}_A(D) = \sum_{j=1}^p \frac{|D_j|}{|D|} \times \text{Entropy}(D_j)$$

$$\begin{aligned} &= -(8/19)((0/8) \log_2(0/8) - (8/8) \log_2(8/8)) + (-9/19)((7/9) \log_2(7/9) - ((2/9) \log_2(2/9))) + (-2/19) \\ &((0/2) \log_2(0/2) - (2/2) \log_2(2/2))) \\ &= -(8/19)(\log_2 1) + (-9/19)((7/9) \log_2(7/9) - (2/9) \log_2(2/9))) + (-2/19)(-\log_2 1) \\ &= 0 + 0.473(0.77 \log_2 0.77) - (0.2 \log_2 0.2) + 0 \\ &= 0.178 + 0.464 \\ &= 0.642 \text{ bits} \end{aligned}$$

- 3 نحسب الـ information gain للخاصية flag :

$$\text{Gain}(flag) = \text{Entropy}(D) - \text{Entropy}_{flag}(D) = 0.949 - 0.642 = 0.307 \text{ bits}$$

التقسيم بواسطة معيار information gain يعتمد على اختبار عدد المخرجات أي أن هذا المعيار يفضل اختيار الـ attribute ذات عدد أكبر من القيم فمثلاً الصفات ذات القيم الوحيدة unique attribute (مثلاً product_id) سوف تكون محل اهتمام لهذا المعيار وبالتالي فإن التقسيمات الناتجة عنه سوف تكون كبيرة جداً ووحيدة pure (يعد قيم الـ unique attribute) ولذلك فإن $\text{infounique_attribute}(D) = 0$ ، وبالتالي فإن هذا المعيار غير مناسب لعملية التصنيف لأنه ينتج عدداً كبيراً جداً من التقسيمات.

Gain Ratio 2 -3 -1 -2 -4

نسبة الكسب امتداداً للكسب المعلوماتي يتخلص من نقاط ضعفه ويطبق نوعاً من التطبيع على الكسب المعلوماتي باستخدام معلومات التقسيم "split information" لقيمة معرفة بشكل قياسي كما في المعادلة الآتية [1]:

$$SplitInfo_A(D) = - \sum_{j=1}^v \frac{|D_j|}{|D|} \times \log_2\left(\frac{|D_j|}{|D|}\right).$$

هذا المعيار يأخذ في الاعتبار حساب عدد المخرجات الناتجة لاختبار الصفة على سبيل المثال، في خوارزمية شجرة القرارات C4.5 يتم استخدام معيار تقسيم Gain Ratio لتحديد الانقسام الأفضل ويعرف هذا المعيار بالمعادلة الآتية [4]:

$$GainRatio(A) = \frac{Gain(A)}{SplitInfo(A)}.$$

الصفة التي يكون عندها نسبة الكسب أعلى قيمة يتم اختيارها كأفضل صفة تقسيم للمجموعة D [1].
ولتوضيح ذلك نسبة الكسب للصفة flag من الجدول (1)

$$\begin{aligned} Splitinfo_{flag}(D) &= -(8/19)*\log_2(8/19) - (2/19)*\log_2(2/19) - (9/19)*\log_2(9/19) \\ &= 0.525+0.342+0.510 \\ splitinfo(flag) &= 1.377 \text{ bits} \\ Gainratio(flag) &= gain(flag)/splitinfo(flag) \\ &= 0.307/1.377 \\ &= 0.2229 \text{ bits} . \end{aligned}$$

Gini Index 3 -3 -1 -2 -4

معيار مؤشر جيني يحاول تجنب مشكلة الكسب المعلوماتي Information Gain بتقييد شروط الاختبار إلى تقسيمات ثنائية فقط بمعنى يتم حساب مجموع الشوائب الموزونة لكل قسم ، ويستخدم هذا المعيار مع خوارزمية CART .

Gini index يقيس شوائب D و مجموعة سجلات التدريب أو أقسام البيانات حسب المعادلة التالية

$$Gini(D) = 1 - \sum_{i=1}^m P_i^2.$$

حيث $P_i = |C_{i,D}| / |D|$

إذا الصفة A. تقسم قاعدة البيانات D إلى D₁ و D₂ فإن الـ gini index يقسم D إلى التقسيم التالي :

$$Gini_A(D) = \frac{|D_1|}{|D|} Gini(D_1) + \frac{|D_2|}{|D|} Gini(D_2).$$

$A \leq \text{spilt_point}$ تمثل مجموعة من السجلات في D تحقق الشرط

$A > \text{spilt_point}$ تمثل مجموعة من السجلات في D تحقق الشرط

تخفيض الشوائب المتوقع من الانقسام الثنائي على صفة A منفصلة أو مستمرة القيمة تحسب وفق المعادلة التالية :

$$\Delta Gini(A) = Gini(D) - Gini_A(D).$$

ولتوضيح ذلك لنفترض مجموعة التدريب D كما في الجدول (1) فإن عدد السجلات عندما ال

$\text{class} = \text{normal}$ تساوي 7 وعندما ال $\text{class} = \text{anomaly}$ تساوي 12 ، لإنشاء العقدة N التي

تمثل جذر الشجرة لسجلات بيانات التدريب D نحسب الآتي :

أولاً نحسب ال gini index ل D impurity of D حسب المعادلة التالية

$$\begin{aligned} \text{Gini}(D) &= 1 - \left(\frac{7}{19}\right)^2 - \left(\frac{12}{19}\right)^2 \\ &= 1 - 0.1357 - 0.39889 = 0.46541 \text{ bits} . \end{aligned}$$

لإيجاد التقسيم المناسب ل D باستخدام الخاصية flag يتم تقسيم مجموعة التدريب D إلى مجموعتين D_1 و D_2 كما يلي

$D_1 = \{S0, SF\}$ و $D_2 = \{REJ\}$ عدد السجلات في $D_1 = 17$ و عدد السجلات في $D_2 = 2$

$$\begin{aligned} \text{Gini}_{\text{flag}}(D) &= (17/19)\text{Gini}(D_1) + (2/19)\text{Gini}(D_2) \\ &= (17/19)(1 - (7/17)^2 - (9/17)^2) + (2/19)(1 - (2/2)^2 - (0/2)^2) \\ &= 0.894(1 - 0.169 - 0.280) + 0.105(1 - 1 - 0) \\ &= 0.527 \text{ bits} . \end{aligned}$$

الصفة التي لها قيمة Gini index أقل من قيمة الصفات الأخرى يتم إختيارها كصفة تقسيم لمجموعة بيانات التدريب D [1].

4- 5 استخدام تقنية التصنيف لكشف التطفل في قاعدة بيانات NLS-KDD99 data set

استخدم العديد من الباحثين بيانات KDD Cup 1999 لبناء نظم كشف التطفل وأظهرت الدراسات السابقة وجود بعض المشاكل الكامنة في هذه البيانات، إن التحديد المهم لهذه البيانات هو العدد الهائل للسجلات الزائدة بمعنى أن 78% من سجلات التدريب و 75% من سجلات الاختبار متكررة، هذه البيانات تعاني من بعض المشاكل وقد لا تكون مثلى للشبكات الفعلية الموجودة، ويمكن أن يكون محاكاة الهجوم ضمن واحد من الأصناف الأربعة (Dos , R2L , U2R , Probe).

مجاميع البيانات المتولدة KDD Train ، KDD Test شملت (125973 , 22544) سجلاً على التوالي اقترحت بيانات NSL-KDD من قبل (Tavallaee et al.) حل مشاكل بيانات KDD المذكورة سابقاً تعتبر NSL-KDD التي تحوي في كل سجل اتصال TCP على 41 ميزة مع عنوان يوضح هل هذا الاتصال هو اتصال اعتيادي أو نوع من أنواع التطفل ، وهناك 38 ميزة رقمية و 3 ميزة رمزية ، يأتي فوائد NSL-KDD مقارنة بمجموعة بيانات KDD الأصلية .

- لا تشمل سجلات زائدة في مجموعة التدريب ولن تميل المصنفات باتجاه سجلات أكثر حدوداً.
- عدد السجلات المختارة من كل مجموعة مستوى الصعوبة يتناسب عكسياً ونسبة السجلات في مجموعة KDD الأصلية، ونتيجة لذلك نسب تصنيف طرائق تعليم الآلة المتميزة تختلف بمدى واسع، مما يجعل زيادة الفعالية امتلاك تقييم دقيق لتقنيات تعليم مختلفة.
- عدد السجلات في التدريب ومجاميع الاختبار معقول مما يجعل من المحتمل إجراء تجارب على المجموعة الكاملة دون الحاجة للاختبار العشوائي لنسبة ضئيلة نتيجة لذلك سيكون تقييم نتائج البحوث المختلفة ثابتة ومشابهة
- 4- 6 تدريب خوارزمية c4.5 على NLS-KDD
- استخدمت أداة Weka 3.7.9 لتدريب خوارزمية C4.5 على بيانات التدريب NLS-KDD Train لبناء مصنف البيانات وتم اختباره على بيانات الاختبار NLS-KDD Test ثم تم تقييم أداء المصنف من خلال حساب دقة التصنيف ونسبة الخطأ في التصنيف يمكن قياس دقة المصنفات بحساب الآتي:
- نسبة الضبطية (Precision) نسبة سجلات الـ class A المصنفة بشكل صحيح إلى السجلات المصنفة في الـ class A .
- أ نسبة الاستدعاء Recall نسبة سجلات الـ class A المصنفة بشكل صحيح إلى عدد السجلات في الـ class A .
- ب - الإيجابية الكاذبة False positive (FP) أو الإنذار الكاذب false alarm : أي يتم تصنيف السجلات على أنها attacks وهي في الحقيقة normal
- ت - السلبية الكاذبة False Negative (FN): تصنيف السجلات على أنها طبيعية وهي في الحقيقة مهددات وهذه الهجمات هي الهدف من عملية الكشف
- ث - الإيجابية الصادقة True Positive (TP): تصنيف السجلات على أنها normal وهي في الحقيقة normal .

ج السلبية الصادقة (FN) False Negative (FN) : تصنيف السجلات على انها attacks وهي في الحقيقة attacks.

يتم حساب دقة المصنف اعتماداً على معدل الكشف Detected Rate ومعدل الإنذار الكاذب False Alarm Rate.

استخدمت هذه الورقة مجموعة عشوائية من بيانات NLS-KDD وكانت نتائج التدريب كما يلي :

35: det_host_same_src_port_rate	36: det_host_diff_dst_port_rate	37: det_host_diff_src_port_rate	38: det_host_error_rate	39: det_host_error_rate	40: det_host_error_rate	41: det_host_error_rate	42: class
Numeric	Numeric	Numeric	Numeric	Numeric	Numeric	Numeric	Nominal
25.0	0.17	0.03	0.17	0.0	0.0	0.05	0.0normal
1.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0normal
26.0	0.1	0.05	0.0	0.0	1.0	1.0	0.0anomaly
28.0	1.0	0.0	0.03	0.04	0.03	0.01	0.0normal
255.0	1.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0normal
0.0	0.07	0.07	0.0	0.0	0.0	0.0	1.0anomaly
0.0	0.04	0.05	0.0	0.0	1.0	1.0	0.0anomaly
15.0	0.36	0.07	0.0	0.0	1.0	1.0	0.0anomaly
23.0	0.09	0.05	0.0	0.0	1.0	1.0	0.0anomaly
13.0	0.05	0.06	0.0	0.0	1.0	1.0	0.0anomaly
12.0	0.05	0.07	0.0	0.0	0.0	0.0	1.0anomaly
0.0	0.05	0.07	0.0	0.0	1.0	1.0	0.0anomaly
236.0	1.0	0.0	0.12	0.03	0.0	0.0	0.0normal
20.0	1.0	0.0	1.0	0.2	0.0	0.0	0.0anomaly
1.0	0.0	0.07	0.0	0.0	1.0	1.0	0.0anomaly
2.0	0.01	0.06	0.0	0.0	1.0	1.0	0.0anomaly
255.0	1.0	0.0	0.02	0.02	0.0	0.0	0.0normal
0.0	1.0	0.0	1.0	1.0	0.0	0.0	0.0anomaly
255.0	1.0	0.0	0.02	0.02	0.0	0.02	0.0normal
255.0	1.0	0.0	0.02	0.04	0.0	0.0	0.0normal
10.0	0.09	0.05	0.0	0.0	1.0	1.0	0.0anomaly
17.0	0.07	0.06	0.0	0.0	0.99	1.0	0.0anomaly
255.0	1.0	0.0	0.02	0.02	0.0	0.0	0.0normal
1.0	0.0	0.05	1.0	0.0	0.0	0.0	0.0normal
2.0	0.01	0.06	0.0	0.0	1.0	1.0	0.0anomaly
35.0	0.1	0.05	0.0	0.0	0.93	0.02	0.35normal
10.0	0.05	0.07	0.0	0.0	1.0	1.0	0.0anomaly
28.0	1.0	0.0	0.02	0.14	0.0	0.0	0.57normal
255.0	1.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0normal
255.0	1.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0normal
15.0	0.0	0.0	1.0	0.0	0.0	0.0	0.0anomaly
50.0	0.13	0.04	0.02	0.0	1.0	1.0	0.0anomaly
35.0	0.1	0.05	0.0	0.0	0.93	0.02	0.35normal
10.0	0.05	0.07	0.0	0.0	1.0	1.0	0.0anomaly
28.0	1.0	0.0	0.02	0.14	0.0	0.0	0.57normal
255.0	1.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0normal
15.0	0.0	0.0	1.0	0.0	0.0	0.0	0.0anomaly
50.0	0.13	0.04	0.02	0.0	1.0	1.0	0.0anomaly
35.0	0.1	0.05	0.0	0.0	0.93	0.02	0.35normal
1.0	0.0	0.0	0.28	0.0	0.0	0.29	1.0anomaly
28.0	0.98	0.01	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0normal
5.0	0.12	0.05	0.05	0.0	0.0	0.0	0.0normal
255.0	1.0	0.0	0.02	0.0	0.0	0.0	0.0normal

4- 5- 1 نتائج تدريب الخوارزمية :


جدول (1)البيانات قبل تصنيفها بواسطة المصنف

35: det_host_diff_src_rate	36: det_host_same_src_port_rate	37: det_host_diff_dst_port_rate	38: det_host_error_rate	39: det_host_error_rate	40: det_host_error_rate	41: det_host_error_rate	42: prediction margin	43: predicted class	44: class
Numeric	Numeric	Numeric	Numeric	Numeric	Numeric	Numeric	Numeric	Nominal	Nominal
0.06	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	1.0	1.0	1.0anomaly	anomaly
0.06	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	1.0	1.0	1.0anomaly	anomaly
0.04	0.51	0.02	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	1.0normal	normal
0.1	0.0	0.28	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.99114anomaly	anomaly
0.07	0.03	0.02	0.0	0.0	0.0	0.83	0.7	-1.95296normal	anomaly
0.0	0.01	0.03	0.01	0.0	0.0	0.0	0.04	0.99862normal	normal
0.72	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.72	0.04	0.99862normal	normal
0.0	0.0	0.0	0.01	0.01	0.01	0.02	0.02	-1.99862normal	anomaly
0.0	0.01	0.03	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.99862normal	normal
0.08	0.02	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	-1.99396normal	anomaly
0.01	0.0	0.0	0.0	0.0	0.66	0.32	0.32	0.94498normal	anomaly
0.03	0.0	0.0	0.0	0.0	0.33	0.0	0.0	0.99862normal	normal
0.07	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	1.0	1.0	1.0anomaly	anomaly
0.07	0.0	0.0	0.65	0.95	0.95	0.97	0.9	-1.94498normal	anomaly
0.0	0.03	0.04	0.0	0.77	0.0	0.0	-1.07	0.99862normal	normal
0.0	0.01	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.99862normal	normal
0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.99862normal	normal
0.0	0.03	0.05	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.99862normal	normal
0.0	1.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.987673normal	normal
0.07	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	1.0	1.0	1.0anomaly	anomaly
0.05	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	1.0	1.0	1.0anomaly	anomaly
0.01	0.01	0.0	0.0	1.0	1.0	0.0	0.0	1.0anomaly	anomaly
0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.99862normal	normal
0.0	0.03	0.02	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.99862normal	normal
0.06	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	1.0	1.0	1.0anomaly	anomaly
0.06	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	1.0	1.0	1.0anomaly	anomaly
0.0	0.01	0.01	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.99862normal	normal
0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.99862normal	normal
0.0	1.0	0.14	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	1.0anomaly	anomaly
0.0	0.83	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.987673normal	normal
0.01	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.07	0.07	0.0normal	anomaly
0.06	0.01	0.0	0.01	0.0	0.0	0.0	0.0	0.99862normal	normal
0.0	0.05	0.02	0.05	0.0	0.0	0.0	0.0	0.99862normal	normal
0.38	0.99	0.0	0.0	0.0	0.0	0.01	0.0	-1.0anomaly	normal

جدول رقم (2) البيانات بعد تصنيفها بواسطة المصنف

يبين الجدول (2) نتيجة اختبار المصنف C4.5 على بيانات الاختبار حيث يوضح الجدول الصف الحقيقي (class nominal) والصف المتوقع بواسطة المصنف (predicted class nominal) الذي يستخدم كصف معتمد لتصنيف هذه السجلات ، كما يبين الشكل أن السجلات التي صنفت بالفعل على أنها طبيعية normal هي في الأصل طبيعية والسجلات التي صنفت على أنها مهددات هي في الأصل مهددات بالفعل، ولكن توجد نسبة خطأ في تصنيف بعض السجلات التي صنفت على أنها مهددات وهي بالحقيقية سجلات طبيعية وكذلك سجلات صنفت على أنها طبيعية وهي بالحقيقة مهددات

مصنف شجرة القرار الناتج 4 5 -2



شكل (5) مصنف شجرة القرار الناتج لقاعدة بيانات NLS-KDD data set

4- 6 تقييم المصنف Evolution Classifier

مصفوفة التضارب الناتجة لعملية اختبار المصنف على 20% Of NLS-KDD Data Set Test

		Predicted class	
		Class = normal	Class = anomaly
Actual class	Class = normal	1879	273
	Class = anomaly	3996	5702

شكل رقم (6) مصفوفة التضارب الناتجة لإختبار المصنف C4.5 على NLS-KDD Data Set Test
20

$$\begin{aligned} \text{Accuracy} &= (1879 + 5702) / (1879 + 273 + 3996 + 5702) \\ &= (7581) / (11850) \\ &= 0.639 = 63.9 \% \end{aligned}$$

$$\begin{aligned} \text{Error rate} &= (3996 + 273) / (1879 + 273 + 3996 + 5702) \\ &= (4269) / (11850) \\ &= 0.360 \\ &= 36\% \end{aligned}$$

$$\begin{aligned} \text{true positive rate (TPR) or sensitivity} &= TP / (TP + FN) \\ &= 1879 / (1879 + 273) = 87 \% \end{aligned}$$

$$\begin{aligned} \text{true negative rate (TNR) or specificity} &= TN / (TN + FP). \\ &= 5702 / (5702 + 3996) = 59\% \end{aligned}$$

$$\begin{aligned} \text{false positive rate (FPR)} &= FP / (TN + FP), \\ &= 3996 / (5702 + 3996) = 41\% \end{aligned}$$

$$\begin{aligned} \text{false negative rate (FNR)} &= FN / (TP + FN). \\ &= 273 / (1879 + 273) = 13\% \end{aligned}$$

$$\begin{aligned} \text{Precision} &= tp / (tp + fp) \\ &= 1879 / (1879 + 3996) = 32\% \end{aligned}$$

$$\begin{aligned} \text{Recall} &= tp / (tp + fn) \\ &= 1879 / (1879 + 273) = 87\% \end{aligned}$$

تلخص نتائج التجربة 1 في الجدول التالي :

TPR	FP	TP	FN	Precision	Recall	Error rate	Accuracy
87 %	41%	58%	13%	32%	87%	36%	63.9 %

شكل رقم (7) نتائج اختبار المصنف C4.5 على بيانات 20% Of NLS-KDD Data Set Test
مصفوفة التضارب الناتجة لعملية اختبار المصنف على Full NLS- KDD 99 Data Set Test

		Predicted class	
		Class = normal	Class = anomaly
Actual class	Class = normal	9448	263
	Class = anomaly	3900	8933

شكل رقم (6) مصفوفة التضارب الناتجة لإختبار المصنف C4.5 على Full NLS-KDD 99 Data

Set Test

نتائج التجربة 2 :

TP	FP	TN	FN	Precisoin	Recall	Errore rate	Accurcy
97 %	59%	69.6%	2.7%	70.8%	97%	36%	81.5339%

شكل رقم (9) نتائج اختبار المصنف C4.5 على ب على Full NLS-KDD 99 Data Set Test

5 الخلاصة CONCLUSION :

إذا أردنا استخدام الشبكة فإن هناك حاجة ملحة لكشف هجوم أنظمة الشبكة وفي هذه الورقة استخدمت واحدة من أهم تقنيات استخراج البيانات وهي C4.5 للكشف عن الشذوذ في الشبكة. نتيجة التجربة المعروضة سابقاً أظهرت خوارزمية C4.5 نتيجة فعالة في كل من كشف الشذوذ ومعدل الانذار الكاذب في مجموعة البيانات المتوفرة، وأظهرت النتائج أنه كلما كانت كمية البيانات كبيرة تكون نسبة الخطأ أقل ودقة تنبؤ المصنف عالية حيث كانت دقة المصنف 63.9 % عندما كانت كمية بيانات الاختبار (946,848 byte) وعندما زادت كمية بيانات الى (497,700 byte) ارتفعت دقة المصنف الى 81.5339%. بينما كانت كمية بيانات التدريب ثابتة، هذه النتائج تدل قدرة المصنف العالية للتعلم كلما زاد حجم كمية البيانات.

6 - مراجع:

1. Data Mining: Concepts and Techniques Third Edition - Jiawei Han - University of Illinois at Urbana–Champaign - Micheline Kamber Jian Pei Simon Fraser University- Morgan Kaufmann is an imprint of Elsevier.-
2. Data Mining for Network Intrusion Detection Paul Dokas, Levent Ertoz, Vipin Kumar, Aleksandar Lazarevic, Jaideep Srivastava, Pang-Nig Tan ,Computer Science Department, 200 Union Street SE, 4-192, EE/CSC Building ,University of Minnesota, Minneapolis, MN 55455, USA ,aleks@cs.umn.edu ,srivasta@cs.umn.edu ,kumar@cs.umn.edu .
3. Zirkle, L., “What is host-based intrusion detection? “Virginia Tech CNS. SANS -Institute Resources, Intrusion Detection FAQ, Hyperlink ID FAQ, 2000.
4. ISSN (Print): 2279-0047 ISSN (Online): 2279-0055 - International Journal of Emerging -Technologies in Computational and Applied Sciences (IJETCAS) www.iasir.net,Differentiating Network Attacks using C4.5 Algorithm with Multiboosting,V.Balaji1, Varalakshmi.K2 # Department of Computer Science and Engineering, SRM University, SRM Nagar, Kattankulathur – 603203, Kancheepuram District, Tamil Nadu, INDIA.
5. Introduction to Data Mining- by Tan, Steinbach, Kumar – 2004

آثار إلزام الشخص بتقديم محرر تحت يده

دراسة مقارنة في كل من القانون اليمني والمصري والأردني

أ.د. / عبد الكريم محمد عبد الرحمن الطير

أستاذ قانون المرافعات المشارك - كلية الشريعة والقانون

- جامعة صنعاء -

فإن أهمية موضوع البحث الموسوم بـ "آثار إلزام الشخص بتقديم محرر تحت يده" ترجع إلى كون إلزام الشخص بتقديم محرر تحت يده يعد بمثابة استثناء من قاعدة في الإثبات مفادها: "أن على المدعي البينة واليمين على من أنكر" وهو استثناء على قاعدة "لا يجبر الشخص على تقديم دليل ضد نفسه" التي تقابلها قاعدة "لا يجوز أن يصطنع الشخص دليلاً لنفسه"⁽¹⁾.

والأصل أن المعنى بالإثبات هم الخصوم، والمعنى بالحضور أمام المحكمة هم الخصوم أيضاً؛ إلا أن هذا الموضوع في جزء منه يعد استثناء على انحصار آثار الخصومة على أطرافها؛ حيث أجازت كثير من القوانين إلزام الشخص؛ وإن كان من غير أطراف الخصومة بتقديم محرر تحت يده، أو عرضه على الخصوم أو المحكمة، أو إدخاله في خصومة لمجرد تقديم محرر بحيازته.

تلك الاستثناءات -بطبيعة الحال- ترتب عليها آثار فما هي تلك الآثار؟ هذا هو محور هذا البحث؛ سواء كانت آثار تترتب على توافر شروط وحالات إلزام الشخص بتقديم محرر تحت يده، أو آثار الحكم بناء على طلب الخصم أو بناء على قرار المحكمة من تلقاء نفسها، وسواء كان الشخص خصماً أو كان مَدْخِلاً كخصم أو كحائز للمحرر (بمثابة شاهد).

الملخص

3

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن اتبع هديه إلى يوم الدين. أما بعد

فإن أهمية موضوع البحث الموسوم بـ "آثار إلزام الشخص بتقديم محرر تحت يده" ترجع إلى كون إلزام الشخص بتقديم محرر تحت يده يعد بمثابة استثناء من قاعدة في الإثبات مفادها: "أن على المدعي البينة واليمين على من أنكر" وهو استثناء على قاعدة "لا يجبر الشخص على تقديم دليل ضد نفسه" التي تقابلها قاعدة "لا يجوز أن يصطنع الشخص دليلاً لنفسه"^(١).

والأصل أن المعني بالإثبات هم الخصوم، والمعني بالحضور أمام المحكمة هم الخصوم أيضاً؛ إلا أن هذا الموضوع في جزء منه يعد استثناء على انحصار آثار الخصومة على أطرافها؛ حيث أجازت كثير من القوانين إلزام الشخص؛ وإن كان من غير أطراف الخصومة بتقديم محرر تحت يده، أو عرضه على الخصوم أو المحكمة، أو إدخاله في خصومة لمجرد تقديم محرر بحيارته.

تلك الاستثناءات -بطبيعة الحال- ترتب عليها آثار فما هي تلك الآثار؟ هذا هو محور هذا البحث؛ سواء كانت آثار تترتب على توافر شروط وحالات إلزام الشخص بتقديم محرر تحت يده، أو آثار الحكم بناء على طلب الخصم أو بناء على قرار المحكمة من تلقاء نفسها، وسواء كان الشخص خصماً أو كان مدخلاً كخصم أو كحائز للمحرر (بمثابة شاهد).

١ - أكدت على ذلك المحكمة العليا اليمنية حيث جاء في حكم لها: "ذلك أن البين من الاطلاع على حكم الشعبة (شعبة الاستئناف) محل الطعن بالنقض نجد أنه قد قضى في الفقرة / الثانية منه بالزام المستأنف (الطاعن حالياً) بدفع الدين "الثابت بذمته" مبلغ وقدره (٧.٦٧٧.٩٠٥.٥٠) ريال وبحسب الاطلاع على ما جاء بحيثيات حكمها فقد استندت الشعبة في ثبوت هذا المبلغ كدين في ذمة الطاعن إلى مذكرة صادرة من البنك بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/١٢ موجهة إلى الطاعن يطالبه فيها بدفع مبلغ (٧.٦٧٧.٩٠٥) ريال مدعياً فيها إن هذا المبلغ هو إجمالي الرصيد .. وحيث إن تلك المذكرة ليست إلا عبارة عن محرر عر في صادر من المدعي وهو البنك المطعون ضده حالياً لا يصلح لإثبات ما يدعيه البنك نفسه ضد الطاعن إذ لا يجوز للخصم أن يستند في إثبات ما يدعيه لنفسه إلى دليل من صنع يده ويقول أخرفان الخصم ليس له أن يحتج بعمل نفسه لنفسه كدليل في مواجهة غيره ومن ثم فإن استناد الشعبة إلى هذا المحرر "تكليف الوفاء" للقول بثبوت هذا المبلغ كدين في ذمة الطاعن يكون أمراً غير مقبول شرعاً أو قانوناً خاصة وأن هذا المحرر لا يوجد بشأنه مصادقة من الطاعن على ما جاء فيه أو إقرار منه صريح بذلك كما لا يفيد ذلك مجرد التوقيع عليه من الطاعن، الأمر الذي يضحى معه نعي الطاعن في محله في هذا الخصوص" حكم تجاري رقم ٢٥٩٨٣؛ صادر بتاريخ: ١٧/ربيع الآخر/١٤٢٧هـ الموافق: ٢٠٠٦/٥/١٥ م عن الدائرة التجارية هيئة (ب)، المحكمة اليمنية العليا؛ مركز المعلومات؛ الأرشيف الإلكتروني؛ القرارات الصادرة عام ١٤٢٧هـ - الموافق ٢٠٠٦م.

سبب اختيار الموضوع:

وما دفعني لبحث هذا الموضوع هو خلو المكتبة القانونية - خاصة المكتبة اليمنية - من هذه الدراسة؛ وأمل أن يملأ هذا البحث الفراغ القائم في هذا الجانب. كما أمل أن يكون هذا البحث عوناً للقضاة والمحامين والأكاديميين، والمستشارين القانونيين، والباحثين والطلاب، وكل المهتمين بالجوانب القانونية.

الصعوبات التي واجهت الباحث:

وتتمثل الصعوبات التي واجهت الباحث في الآتي:

ندرة المراجع الخاصة في هذا الموضوع على مستوى المكتبة العربية، فقد تم البحث والتحري، فلم نعثر على بحث مماثل في اليمن ومصر والأردن إلا ما وجدناه من مؤلفات تناولت جزءاً من الموضوع وفي نطاق ضيق، أو كتب عامة في المرافعات والإثبات.

ندرة الأحكام اليمنية حيث إنه لم يتم تصنيف أحكام المحكمة العليا في اليمن إلا لأربع سنوات (٢٠٠٦ - ٢٠٠٩)، وقد أدرجنا في أثناء هذا البحث ما تمكنا من الحصول عليه وله علاقة بالموضوع. انطفاء الكهرباء في صنعاء لساعات طويلة.

نطاق البحث والدراسة:

أما نطاق البحث من حيث القوانين موضع الدراسة فقد اقتصر الباحث على دراسة الموضوع في قوانين ثلاثة هي: القانون اليمني، والقانون المصري، والقانون الأردني؛ مع التركيز على قوانين المرافعات وأصول المحاكمات، وقوانين الإثبات والبيئات، أما نطاق الدراسة من حيث الموضوع فقد تمحورت حول الآثار المترتبة على إلزام الشخص بتقديم محرر تحت يده، وتم البعد عن الشروط والإجراءات خشية الإطالة التي تحول دون نشر البحث (كونه بحثاً محكماً)، أما نطاق البحث من حيث الأشخاص فقد تناولت الدراسة آثار إلزام الخصم وإلزام الغير؛ سواء كان هذا الغير مدخلاً كخصم أو مجرد حائز للمحرر.

منهج البحث:

ومنهجية البحث المتبعة في هذه الدراسة هو الأخذ بالمنهج الوصفي المقارن؛ أي وصف ما هو قائم في القوانين موضع الدراسة ومقارنتها ببعضها بعضاً، وعرض الآراء الفقهية في هذا الشأن والتعليق عليها؛ بغرض الخروج بأفضل النتائج.

تساؤلات البحث:

ومن آلال البحث نحاول الإجابة على التساؤلات الآتية:

ما هي الآثار المترتبة على توفر شروط وآالات إلزام الشفء بتقديم محرر آحت يده؟

ما هي الآثار المترتبة على قرار المحكمة بإلزام الشفء بتقديم محرر آحت يده؟

ما هي الآثار المترتبة على إدخال الغير في الخصومة لتقديم محرر آحت يده؟

ما هي دعوى العرض وما علاقتها بالموضوع؟ وما هي الآثار المترتبة على قرار المحكمة بعرض المحرر الموجود لدى آائزه؟

ما هي الآثار المترتبة على تقديم المحرر؟ أو الامتناع عن تقديمه؟

تقسيمات البحث:

وستتم الإجابة عن التساؤلات السابقة من آلال المباحث الآتية:

المبحث الأول الآثار المترتبة على تقديم الطلب من الشفء لإلزام الشفء الآخر بتقديم محرر آحت يده.

المبحث الثاني الآثار المترتبة على الفصل في الطلب من الشفء لإلزام خصمه بتقديم محرر آحت يده.

المبحث الثالث إلزام الغير بتقديم محرر آحت يده .

المبحث الرابع دعوى العرض .

المبحث الخامس آثار تقديم المحرر المطلوب وآثار حلف اليمين، وتقديم صورة المحرر من طالب المحرر .

المبحث الأول

الآثار المترتبة على تقديم الطلب من الخصم لإلزام خصمه بتقديم محرر تحت يده.

تمهيد وتقسيم:

للمحكمة -إزاء طلب إلزام الشخص بتقديم محرر تحت يده - أن تتخذ أحد مسلكين إما أن تستجيب له، أو أن ترفضه، فالاستجابة مرهونة بتوافر شروط الطلب ، والرفض مرتبط بانتفائها، أو عدم استكمالها. فإذا تقدم خصم إلى المحكمة بطلب إلزام خصمه أو الغير بتقديم محرر تحت يده؛ فإنه يترتب على المحكمة بادئ الأمر البت في قبول الطلب أو رده، ومعنى هذا وجوب التأكد من كون الطلب قد توافرت له الشروط المقررة قانوناً، وأنه قد قدم على الوجه المعين في القانون بحيث أصبحت المحكمة مكلفة بالبت في الطلب^(١).

ويجب أن يقدم الطلب إلى المحكمة في صيغة صريحة جازمة تدل على تصميم مقدم الطلب^(٢)، فإن كان غير ذلك فللمحكمة ألا تلتفت إليه^(٣) وفي هذا جاء في حكم لمحكمة النقض المصرية ما يأتي:

" ٢ - تقرير المحكمة إلزام الخصم بتقديم ورقة معينة تكون تحت يده يعتبر من إجراءات الإثبات التي يجوز للمحكمة طبقاً للمادة ١٦٥ مرافعات أن تعدل عنها بشرط أن تبين سبب هذا العدول"^(٤).

وجاء في حكم آخر لها ما يأتي " الفصل في طلب إلزام الخصم بتقديم أية ورقة منتجة في الدعوى تكون تحت يده باعتباره متعلقاً بأوجه الإثبات متروك لتقدير قاضي الموضوع"^(٥).

فيقدم الطلب إلى المحكمة المنظورة أمامها الدعوى، أو بإثباته في محضر الجلسة، ولا مانع من أن يقدم الطلب

١ - جمال مدغمش؛ طلب إلزام الخصم بتقديم محرر تحت يده؛ ١٩٩٢؛ دارالإسراء؛ عمان؛ ص ٩٠.

٢ - سليمان مرقس؛ الوافي في شرح القانون المدني؛ ج ١؛ ط ٥؛ ١٩٩١؛ مطبعة السعادة؛ القاهرة؛ ص ٤٩٩.

٣ - نقض مدني مصري بتاريخ ٢٥/٥/١٩٨١م؛ طعن رقم ١١٧٣. وقد جاء فيه أنه إذا كان الطاعن لم يقدم أمام محكمة النقض ما يثبت تمسكه تمسكاً جازماً يقرع سمع محكمة الموضوع بوجوب تقديم السندات الإذنية (موضوع الدين المنفذ به) فإن النعي على الحكم بمخالفة القانون والإخلال بحق الدفاع يكون على غير أساس؛ موسوعة النقض المدني؛ أحكام محكمة النقض المصرية، الدائرة المدنية، ١٩٣١ - ٢٠١١م، إعداد: سعيد محمود الديب المحامي.

٤ - الفقرة الثانية من الطعن رقم ٢١٨ لسنة ٢٩ ق - جلسة ٢٠ - ٢ - ١٩٦٤، موسوعة النقض المدني؛ أحكام محكمة النقض المصرية،

الدائرة المدنية، ١٩٣١ - ٢٠١١م، إعداد: سعيد محمود الديب المحامي.

٥ - الفقرة الرابعة من الطعن رقم ٧٢١ لسنة ٤٢ قضائية جلسة ٣٠ - ٦ - ١٩٧٧، موسوعة النقض المدني؛ أحكام محكمة النقض

المصرية، الدائرة المدنية، ١٩٣١ - ٢٠١١م، إعداد: سعيد محمود الديب المحامي.

صفة أصلية (أي دون أن تكون هناك دعوى منظورة؛ شأنه في ذلك شأن دعوى تحقيق الخطوط أو دعوى التزوير الأصلية^(١) .

إلا أنه لا يصح تقديم الطلب إلى الخبير المنتدب؛ فهو غير معني به، وإن كان مكلفا بتقديم تقرير متعلق بالدعوى المرفوعة، وتطبيقا لذلك قررت محكمة النقض المصرية أن طلب إلزام الخصم بتقديم ورقة تحت يده يقدم إلى المحكمة التي تنظر الدعوى ولا يختص به الخبير المنتدب فيها^(٢) .

وسيتم تناول هذا المبحث من خلال ثلاثة مطالب على النحو الآتي :

المطلب الأول

استجابة المحكمة لطلب إلزام الخصم بتقديم محرر تحت يده

تجدر الإشارة إلى أنه لا يصح قبول الطلب الذي يقدمه الخصم إلى قاضي الأمور المستعجلة لإلزام خصمه أو الغير بتقديم محرر تحت يده، لأن هذا الطلب هو طلب موضوعي؛ فينبغي أن يقدم إلى قاضي الموضوع، ولا ينسجم مع طبيعة القضاء المستعجل؛ حيث يجب أن تراعى في الطلب الموضوعي قواعد الإثبات، ويحتاج الأمر إلى بحث الموضوع من قبل المحكمة عند إنكار المطلوب وجود المحرر لديه، ولم يقدم الطالب دليلا كافيا، وقد يصل الأمر إلى توجيه اليمين إلى الخصم الأصلي أو المدخل، وهذا كله لا تتسع له ولاية القضاء المستعجل^(٣) .

ويقتضي الحصول على قرار المحكمة بتلبية طلب الخصم لإلزام خصمه بتقديم محرر تحت يده أن يسلك الطالب مسلكا يستوفي فيه الشروط اللازمة للطلب وبياناته المتمثلة في الآتي: ١ - أو صاف المحرر الذي يتمسك به ٢ - بيان محتوي هذا المحرر بقدر ما يمكن من التفصيل ٣ - بيان الواقعة التي يستدل بها عليه ٤ - الدلائل والظروف التي تؤيد وجود المحرر لدى خصمه أو تحت تصرفه. ٥ - وجه إلزام خصمه بتقديم المحرر والحكم بموجبه^(٤) .

فيجب أن يذكر نوع الورقة المطلوب تقديمها، أهي ورقة عرفية أم رسمية، سندا موقعا أم خطابا أو برقية أو

١ - سليمان مرقس؛ مرجع سابق؛ ص ٥٠٠.

٢ - حيث جاء في الحكم ما يلي: " طلب إلزام الخصم بتقديم ورقة تحت يده يقدم إلى المحكمة التي تنظر الدعوى و لا يختص به الخبير المنتدب فيها. و على تلك المحكمة إذا ما قدم إليها أن تقبله أو ترفضه حسب تقديرها لدلائله و مبرراته المنصوص عليها في المادة ٢٥٣ من قانون المرافعات فإذا كانت محكمة الاستئناف قد رفضت ذلك الطلب على أساس أنه لم يطلب من الخبير مع أنه منها ومن محكمة أول درجة و حجبت نفسها بذلك عن بحث مبرراته فإنها تكون قد أخطأت في القانون و شاب حكمها القصور الطعن رقم ٤٤٤ لسنة ٣٤ ق، جلسة ١٩٦٨ - ١١ - ٢٨

٣ - محمد علي راتب، وآخرون؛ قضاء الأمور المستعجلة، ط٥: ١٩٦٨؛ القاهرة: ص ٢٠١؛ مشار إليه في جمال مدغمش؛ مرجع سابق؛ ص ٩٠.

٤ - صلاح الدين الناهي؛ الوجيز في مبادئ الإثبات والبيئات؛ عمان؛ ص ٢٧.

دفترًا تجاريًا أو خصوصيًا... إلخ، وتاريخ هذه الورقة وموضوعها أو مضمونها وبوجه خاص الحقوق والالتزامات الثابتة فيها، ومصدر هذه الحقوق والالتزامات، أي الواقعة القانونية التي يستدل عليها بالورقة المطلوب تقديمها والدلائل والظروف التي تؤيد وجود هذه الورقة تحت يد الخصم، ووجه تعلقها بالدعوى الأصلية، وكونها منتجة فيها ووجه المصلحة في طلب تقديم الورقة المذكورة بصفة أصلية^(١). ومن أمثلة المحررات التي يمكن أن يطلب الخصم إلزام خصمه بتقديمها مستند ملكية المشتري لتعطيله لصالح الشافع في دعوى الشفعة^(٢).

فعلى المحكمة أن تستجيب لطلب الخصم بإلزام خصمه بتقديم محرر تحت يده؛ إذا استطاع أن يثبت وجود المحرر لدى الخصم الآخر، وتستجيب المحكمة أيضًا حال إقرار المطلوب منه بوجود المحرر بحوزته، كما أنها تتخذ ذات المسلك إذا سكت من طلب منه تقديم المحرر، وبالتالي عليها أن تلزمه بتقديمه في الحال أو في الموعد الذي تحدده حسب ملاسبات كل قضية على حدة^(٣)، وهذا ما قرره المادة (١١٥) من قانون الإثبات اليمني^(٤) هل يشترط توفر نصاب لقيمة الالتزام الثابت بالمحرر؟

لا يشترط في المحرر المطلوب تقديمه أن يكون للالتزام الثابت به سقف معلوم أو نصاب محدد، كما هو الأمر في المحرر العري المعد للإثبات، بل يجوز طلب تقديم محرر مهما كان حجم الالتزام الوارد به صغيرًا كان أم كبيرًا، وفي هذا جاء في حكم محكمة النقض المصرية ما يلي:

"٢ - لم يشترط القانون نصاباً لقيمة الالتزام الثابت بالورقة التي يجيز للخصم إلزام خصمه بتقديمها"^(٥).

١ - سليمان مرقس؛ مرجع سابق؛ ص ٥٠١.

٢ - جاء في حكم للمحكمة العليا في اليمن: "نقض الحكم الاستثنائي المطعون فيه وإقرار الحكم الابتدائي؛ الذي قضى بأن على المدعى عليه إيصال أصل بصيرة الشراء لتعطيلها لحساب الشافع" حكم الدائرة المدنية الهيئة (أ) رقم ٢٦١٣٧ لعام ٢٠٠٦م؛ صادر بتاريخ ١١/١٢/١٤٢٧هـ الموافق ٢٠٠٦م/١٢/٢٠م، المحكمة اليمنية العليا؛ مركز المعلومات؛ الأرشيف الإلكتروني؛ القرارات الصادرة عام ١٤٢٧هـ - الموافق ٢٠٠٦م.

٣ - صلاح الدين الناهي؛ مرجع سابق؛ ص ٢٧.

٤ - تقابلها المادة (٥٤) من قانون الإثبات العراقي، والمادة (٢٢) من قانون البيئات الأردني، والمادة (٢٣) إثبات مصري.

٥ - الطعن رقم ١٥٧٩ لسنة ٥٤ ق جلسة ٢٢ - ١١ - ١٩٨٧، موسوعة النقض المدني؛ أحكام محكمة النقض المصرية، الدائرة المدنية، ١٩٣١ - ٢٠١١م؛ إعداد: سعيد محمود الديب الحامي.

المطلب الثاني

عدم استجابة المحكمة للطلب

إذا لم تتوفر شروط طلب إلزام الخصم بتقديم محرر تحت يده؛ فإن على المحكمة رفضه ؛ بمعنى عدم الاستجابة لهذا الطلب، طبقاً لنصوص المواد (١١٢ - ١١٤) من قانون الإثبات اليمني^(١) ولكي تتم الاستجابة لطلب الخصم لإلزام الخصم الآخر بتقديم محرر يجب أن تتوفر الشروط التالية:

أن تتوفر حالة من الحالات التي أجاز القانون طلب إلزام الخصم بتقديم محرر تحت يده طبقاً لنص المادة (١١٢) إثبات يمني^(٢)، وهي مذكورة على سبيل الحصر.

- أن يطلب إلزام خصمه بتقديم أي محرر منتج في الدعوى.
- وأن يكون ذلك المحرر تحت يد الخصم الآخر.
- وأن يبين في هذا الطلب ما يأتي :-
- أوصاف المحرر الذي يعنيه .
- فحوى المحرر بقدر ما يمكن من التفصيل.
- الواقعة التي يستدل به عليها.
- الدلائل والظروف التي تؤيد انه تحت يد الخصم.
- وجه إلزام الخصم بتقديمه .

فإذا لم تتوفر هذه الشروط فلا يقبل طلب إلزام الخصم بتقديم المحرر عملاً بالمادة (١١٤) إثبات يمني^(٣) . وبناء على ذلك يتعين عند عرض الطلب على المحكمة أن تبت في قبوله أو رده بعد فحص ما إذا كان المحرر منتجاً في الدعوى الأصلية المنظورة أم لا، وما إذا كانت الشروط الأخرى قد توفرت أم لا، وما إذا كان يصلح دليلاً لإثبات حق أم لا، فعدم توفر الشروط يترتب عليه عدم قبول طلب إلزام الخصم بتقديم محرر تحت يده.

١ - تقابلها المواد (٢٠ - ٢٢) من قانون الإثبات المصري، والمادتين (٢٠ - ٢١) من قانون البيئات الأردني.

٢ - تقابلها المادة (٥٣) إثبات عراقي، والمادة (٢١) بيئات أردني، والمادة (٢٠) إثبات مصري.

٣ - ونصها كما يلي: "لا يقبل الطلب إذا لم تراعى فيه أحكام المادتين السابقتين." تقابلها المادة (٢٢) من قانون الإثبات المصري، ولم يكن مقابل في قانون البيئات الأردني.

وقد سارت على ذلك محكمة النقض المصرية^(١).

وإذا تبين للمحكمة أن المحرر المطلوب تقديمه غير منتج في الدعوى فلا يعيب عليها إن هي أغفلت طلب الخصم إلزام خصمه بتقديم ذلك المحرر، وقد أكدت هذا المعنى محكمة النقض المصرية في أحكام لها^(٢).

١ - حيث جاء في حكم لها ما يلي: " - ما أجازته المادة (٢٠) من قانون الإثبات رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٨ للخصم أن يطلب إلزام خصمه بتقديم أي محرر منتج في الدعوى يكون تحت يده في الأحوال الثلاثة الواردة في تلك المادة مشروط بما أوجبه المادة ٢١ من هذا القانون من بيان أوصاف المحرر الذي يعنيه وفحواه بقدر ما يمكن من التفصيل - والواقعة التي يستدل بها عليه والدلائل والظروف التي تفيد أنه تحت يد الخصم ووجه إلزامه بتقديمه - ونصت المادة ٢٢ من ذات القانون على أنه لا يقبل الطلب إذا لم تراخ فيه أحكام المادتين السابقتين" الطعن رقم ٢١١٧ لسنة ٥٢ ق - جلسة ٢٦ - ١١ - ١٩٨٩، وجاء في حكم آخر لمحكمة النقض المصرية ما يلي: "١ - بين المشرع في المادة ٢١ من قانون الإثبات كيفية تقديم طلب إلزام الخصم بتقديم المحررات الموجودة تحت يده ووصف المحرر الذي يعنيه وفحواه والواقعة التي يستدل عليها والدلائل والظروف التي تؤيد أنه تحت يد الخصم ووجه إلزام الخصم بتقديمه. لما كان ذلك، وكان طلب الطاعن الأول في مذكرة دفاعه قد خلت من هذه البيانات القانونية، بل لم يطلب صراحة إلزام الشركة المطعون ضدها الأولي بتقديمه، ولا يكفي في هذا الصدد مجرد الإشارة إلى المستند محل النزاع، إذ الطلب الذي يعد مطروحاً على المحكمة وتلتزم بالفصل فيه، وبيان رفضها له هو الذي يقدم إليها في صيغة صريحة جازمة تدل على تصميم صاحبه" الطعن رقم ١١٧٣ لسنة ٤٧ ق جلسة ٢٥ - ٥ - ١٩٨١.

٢ - جاء في أحد الأحكام ما يلي: ٢ - إذا كان يشترط لاستجابة محكمة الموضوع لطلب الخصم إلزام بتقديم محرر تحت يده أن يكون منتجاً في الدعوى باعتبار أن ذلك يدخل في نطاق السلطة التقديرية لقاضي الموضوع، لما كان ذلك، وكان الثابت من صحيفة الدعوى المبتدأة أن المطعون ضده الأول قد أسس طلبه بإلزام الطاعن بالمبلغ المطالب به على أنه يمثل رصيده للتسهيلات المصرفية الممنوحة له وفقاً لكشفي المقدمين منه إلى جانب الإنذار الرسمي الموجه للطاعن سرعة سداه وكان الأخير قد أسس صحيفة استئنافه للحكم الصادر ضده من محكمة أول درجة - وطلب إلغاءه والقضاء برفض الدعوى على قوله بأن الدين محل النزاع يدخل ضمن مبالغ قام بسداها خصماً من قيمة شيك صادر منه مسحوب على بنك " ايرتج كرسنت " بمبلغ ١٥٠٠٠٠ دولار أمريكي ارتد لعدم سداه، فاستجابت محكمة الاستئناف على أثره إلى ندب خبير أودع تقريره الذي أكد فيه أن علاقة الطاعن بالمطعون ضده قد اقتضت على منحه تسهيلات مصرفية لسداد قيمة الشيك السابق ذكره وآخر بمبلغ ١٠٠٠٠٠ دولار أمريكي وهو ما أقر به الطاعن في محاضر أعمال الخبير واعتمد به الحكم المطعون فيه في تكييفه حقيقة هذه العلاقة فإن تمسك الطاعن بتعيب الحكم المطعون فيه إذ لم يستجب إلى طلبه وإلزام المطعون ضده الأول بتقديم عقود التسهيلات الائتمانية قد ورد غير محل من قضاء الحكم موجباً لعدم قبوله" الطعن رقم ٦٣٨٩ لسنة ٦٥ قضائية جلسة ٢٢ - ١٠ - ٢٠٠٢. وجاء في حكم آخر لها ما نصه: "١ - مؤدى نص المادة ٢٠ من قانون الإثبات الصادر بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٨ أنها تجيز للخصم أن يطلب إلزام خصمه بتقديم أي محرر منتج في الدعوى يكون تحت يده إذا توافرت إحدى الحالات الواردة فيها، كما أوجبت المادة ٢١ من ذات القانون أن يبين في الطلب الدلائل والظروف التي تؤيد وجود المحرر تحت يد الخصم، والمقرر في قضاء هذه المحكمة أن الفصل في الطلب باعتباره متعلقاً بأوجه الإثبات متروك لقاضي الموضوع فله أن يرفضه إذا تبين له عدم جديته كما أن تقدير الدلائل والمبررات التي تجيز للخصم أن يطلب إلزام خصمه بتقديم أية ورقة منتجة في الدعوى تكون تحت يده هو أمر موضوعي يتعلق بتقدير الأدلة مما يستقل به قاضي الموضوع" الطعن رقم ١٥٧٩ لسنة ٥٤ ق جلسة ٢٢ - ١١ - ١٩٨٧، موسوعة للنقض المدني؛ أحكام محكمة النقض المصرية، الدائرة المدنية، ١٩٣١ - ٢٠١١م، إعداد: سعيد محمود الديب المحامي.

المطلب الثالث

إغفال المحكمة الرد على الطلب

يجب على المحكمة أن تفصل في طلب تقديم المحرر الموجود لدى المطلوب، كون هذا الواجب أثراً إجرائياً يترتب على تقديم الطلب الفصل فيه أياً كانت النتيجة التي توصلت إليه المحكمة سواء بقبوله أو برفضه^(١)، أما إذا تجاهلت المحكمة هذا الطلب فإن حكمها يكون مشوباً بالقصور، وقد أكدت ذلك المحكمة العليا اليمنية، فإن من المبادئ التي استقرت عليها المحكمة العليا أن إغفال المحكمة الدفع الجوهري المتعلقة بالمحرر (كشوف حساب) يعرض حكمها للنقض^(٢)، ويعد تجاهل المحكمة لهذا الطلب من قبيل تقاعسها عن أداء واجبها، ويعرض حكمها للنقض كونه مشوباً بالقصور في التسبب، وتطبيقاً لهذا حكمت محكمة النقض المصرية بقولها: إذا كان الطاعنان تمسكاً في مذكرتهما المقدمة لمحكمة الاستئناف بأن المصعد لم يبدأ تشغيله إلا في وطلباً تكليف المطعون عليه تقديم إيصالات الأجرة منذ بدء الإيجار؛ إلا أن المحكمة لم تعرض لهذا الطلب مع أنه يعتبر من إجراءات الإثبات ويتعين على المحكمة إذا قدم إليها أن تقبله أو ترفضه حسب تقديرها للدلائل ومبرراته المنصوص عليها في المادة (٢٠) من قانون الإثبات فإن هي أغفلته ولم ترد عليه وانتهت بغير أن تذكر سبباً لذلك بتأييد الحكم الابتدائي القاضي بإلزام الطاعن بفرق أجرة استعمال المصعد ابتداءً من فإن حكمها يكون مشوباً بالقصور^(٣). ولذلك فإن إغفال المحكمة على طلب الإلزام هذا قصور يستوجب نقض الحكم^(٤).

١ - محمد محمود إبراهيم؛ النظرية العامة للطلبات العارضة؛ ١٩٨٤؛ دار الفكر العربي؛ القاهرة؛ ص ٤٦٠.

٢ - حيث جاء في حكم لها: "ذلك أن محكمة أول درجة وإن كانت قد تعرضت لكشف حساب البنك لشهر ٢٠٠٠/٩ والمقدم إليها في جلسة ٢٠٠٢/٣/٣١ من البنك بناءً على إلزام المحكمة له بتقديمه بعد أن فتحت باب المرافعة لأهمية كشف حساب هذا الشهر إلا أنها أهملت دفاعاً جوهرياً تمثل في أدلة الطاعن المتعلقة بهذا المستند كشف حساب شهر ٩/٢٠٠٠ لعام = والرصيد النهائي لعام ٢٠٠٠ والمبين بمستندات دفاعه رقم (٧٥٦) وهما مكملان لكشف حساب البنك سالف الذكر وإذ لم تتعرض محكمة أول درجة ومن بعدها الشعبة التجارية الاستئنافية لتلك المستندات مما يعيب الحكم المطعون فيه بالقصور في التسبب مما يستوجب نقضه في هذا الخصوص". حكم تجاري ٢٥٧٥٢؛ صادر بتاريخ: ١٨/ربيع أول/١٤٢٧هـ الموافق: ١٦/٤/٢٠٠٦ م؛ عن الدائرة التجارية هيئة (ب)، المحكمة اليمنية العليا؛ مركز المعلومات؛ الأرشيف الإلكتروني؛ القرارات الصادرة عام ١٤٢٧هـ - الموافق ٢٠٠٦م.

٣ - نقض مدني جلسة ٨ - ٦ - ١٩٧٧ - مجموعة المكتب الفني - السنة ٢٨ج١ - الطعن رقم ٧١٥س٤٣ق. ص ١٣٩٤، موسوعة النقض المدني؛ أحكام محكمة النقض المصرية، الدائرة المدنية، ١٩٣١ - ٢٠١١م، إعداد: سعيد محمود الديب المحامي.

٤ - نقض مدني جلسة ١٣ - ٥ - ١٩٧٢ - مجموعة المكتب الفني - السنة ٢٤٣٣ - الطعن رقم ١٢٩س٣٦ق. ص ٨٩٤، موسوعة النقض المدني؛ أحكام محكمة النقض المصرية، الدائرة المدنية، ١٩٣١ - ٢٠١١م، إعداد: سعيد محمود الديب المحامي.

المبحث الثاني

الآثار المترتبة على الفصل في الطلب من الخصم لإلزام خصمه بتقديم محرر تحت يده

نتناول بالدراسة عدة فروض تبعا لظروف كل حالة على النحو الآتي:

المطلب الأول

الآثار المترتبة على قرار المحكمة في ضوء إقرار المطلوب بوجود المحرر لديه

لا تتور أية مشكلة لو امتثل الخصم المطالب بتقديم المحرر أمام محكمة الموضوع في الميعاد المحدد، ولكن قد لا تسير الأمور على هذا النحو؛ فقد يرفض الخصم المطالب بتقديم المحرر بعد إقراره بأنه تحت يده، فإذا أثبت الطالب طلبه، ثم أقر خصمه بأن المحرر في حيازته أمرت المحكمة بتقديم المحرر في الحال، إذا كان ذلك مناسباً لمصلحة العدالة وإظهار الحقيقة، أو في أقرب موعد تحدده إذا تبين لها أن تنفيذ هذا الطلب يحتاج إلى بعض الوقت لأسباب تراها المحكمة، وهي مسألة موضوعية تختلف وفقا لظروف كل حالة على حدة^(١).

المطلب الثاني

الآثار المترتبة على قرار المحكمة في ضوء إنكار المطلوب وجود المحرر لديه

إذا أنكر الخصم وجود المحرر في حوزته، ولم يقدم طالب المحرر إثباتا كافيا بوجوده لدى خصمه؛ فعلى المحكمة تحليف المنكر: بأن المحرر المطلوب لا وجود له، وأنه لا يعلم بوجوده، وأنه لم يخفه، ولم يهمل البحث عنه ليحرم خصمه من الاستدلال به؛ طبقا لنص المادة (١١٥) من قانون الإثبات اليمني^(٢). ذلك هو الفرض الأول المتمثل في عجز طالب المحرر من إثبات وجوده لدى الخصم المطالب بتقديمه، لكن الفرض الثاني أن الخصم طالب تقديم المحرر أثبت وجوده لدى خصمه، واقتنعت المحكمة بذلك، ولم يقيم المكلف بتقديمه في الوقت الذي حددته المحكمة، فالنتيجة أن للخصم الحق في إثبات مضمونه بأي طريق من طرق الإثبات، ويجوز للمحكمة أن تحمل الممتنع مصروفات ذلك الإثبات، مهما كانت نتيجة الفصل في

١ - أحمد صدقي محمود؛ طلب إلزام الخصم بتقديم محرر تحت يده؛ ٢٠٠٥؛ دار النهضة العربية؛ القاهرة؛ ص ٩٠.

٢ - حيث نصت المادة (١١٥) على الآتي: "إذا اثبت الطالب طلبه وأقر الخصم بان المحرر في حيازته أو سكت أمرت المحكمة بتقديم المحرر في الحال أو في اقرب موعد تحدده وإذا أنكر الخصم ولم يقدم الطالب إثباتاً كافياً لصحة الطلب وجب أن يحلف المنكر يمينا بان المحرر لا وجود له وأنه لا يعلم بوجوده ولا مكانه وأنه لم يخفه أو لم يهمل البحث عنه ليحرم خصمه من الاستدلال به." وتقابلها المادة (٥٤) إثبات عراقي، والمادة (٢٢) بينات أردني، والمادة (٢٣) من قانون الإثبات المصري.

الدعوى بشكل عام^(١). وهو ما نصت عليه المادة (٥٦) من قانون الإثبات العراقي، لكن القانون اليمني قرر عقوبة خيانة الأمانة على الخصم الممتنع عن تقديم المحرر، إذا كان مشتركاً بين الخصمين، ولم يقدم المطلوب عنراً مقبولاً، وهو ما نصت عليه المادة (١١٦) إثبات يمني.

كذلك الحال في حال عجز طالب المحرر عن إثبات وجوده لدى خصمه، وبموجب هذا العجز يتم توجيه اليمين إلى الخصم المطالب بتقديم المحرر، وهذا الأثر متفق عليه في القوانين محل الدراسة: المادة (١١٥) إثبات يمني، والمواد التي تقابلها في القوانين المذكورة^٢، فإذا نكل هذا الأخير عن حلف اليمين كان للخصم طالب المحرر أن يثبت مضمونه بأي طريق من طرق الإثبات، ويجوز للمحكمة أن تحمل الخصم الناكل عن حلف اليمين مصروفات ذلك الإثبات^(٣).

إلى جانب هذه النتيجة تتجه التشريعات - موضع الدراسة - في حال عجز طالب المحرر عن الإثبات وتكول المطلوب بتقديمه: أن يتم الأخذ بمضمون صورة المحرر التي قدمها طالب المحرر واعتبار الصورة مطابقة لأصلها، وهو ما نصت عليه المادة (١١٧) إثبات يمني، التي تقابلها المادة (٢٤) إثبات مصري، والمادة (٢٣) بينات أردني.

المطلب الثالث

الآثار المترتبة على قرار المحكمة في ضوء إثبات الطالب وجود المحرر لدى المطلوب منه إذا أثبت الطالب طلبه أو أقر الخصم بأن المحرر في حيازته أو سكت أمرت المحكمة بتقديم المحرر في الحال أو في موعد تحدده؛ وهذا ما نصت عليه المادة (١١٥) من قانون الإثبات اليمني^(٤).

سار بعض الفقه^(٥) بإيراد النتيجة المذكورة (أمر المحكمة للخصم المطلوب بتقديم المحرر المطلوب) التزاماً بما ورد في النص المذكور والنصوص المقابلة دون إيراد شيء من التفصيل أو التعليق.

إلا أن البعض الآخر أكد على مراعاة القواعد الموضوعية في الإثبات عند السير في إجراءات الإثبات^(٦)؛ عملاً

١ - صلاح الدين الناهي: مرجع سابق: ص ٢٨.

٢ - المادة (٢٢) بينات أردني، والمادة (٢٣) إثبات مصري.

٣ - صلاح الدين الناهي: المرجع السابق: ص ٢٨.

٤ - تقابلها المادة (٢٣) من قانون الإثبات المصري، والمادة (٢٢) من قانون بينات الأردني.

٥ - أنور سلطان: قواعد الإثبات في المواد المدنية والتجارية: ٢٠٠٥: دار الجامعة الجديدة: إسكندرية: ص ١٠٣، سيد أحمد محمود: إقامة الدليل أمام القضاء المدني: ط ١: ٢٠٠٦: دار أبو المجد للطباعة: القاهرة: ص ٥٧، مفلح عواد القضاة: البينات في المواد المدنية والتجارية: ١٩٩٤: عمان: ص ١٠٨.

٦ - أحمد أبو الوفا: التعليق على نصوص قانون الإثبات: ط ٣: منشأة المعارف: إسكندرية: ص ١٥٨.

بما ورد في المذكرة التفسيرية للقانون المصري الملغي (كونها الأصل التاريخي لهذا النص). ولنا ملاحظة أن الإيجاز في النصوص القانونية مطلوب، بخلاف الشروح، والآراء الفقهية؛ فلا بد من التفصيل فيها وإن كان يسيراً؛ فالنص السابق بحاجة إلى ذلك. فالنص ورد بعبارة (إذا أثبت الطالب طلبه وأقر الخصم)، فقد أتى النص بأمرين وجود أحدهما يعني عن الآخر، فمن وجهة نظرنا أن حرف العطف (الواو) يقوم مقام حرف العطف (أو)؛ بمعنى أنه إذ أثبت الطالب طلبه أو أقر الخصم بأن المحرر في حيازته؛ فإنه يتم كذا وكذا. حيث أن سير الطلب أمام المحكمة أن الطالب يقدم طلبه إلى المحكمة ملتزماً بالشروط والضوابط التي نص عليها القانون، وأن يكون من الحالات التي أجاز فيها القانون تقديم مثل هذا الطلب^(١)، والخطوة التالية يوجه الطلب إلى المطلوب وهو في هذا يسلك أحد مسلكين: إما أن يقر بوجود المحرر لديه، أو أنه ينكر وجوده لديه أو بحيازته.

فإذا أقر المطلوب بوجود المحرر لديه فقد أعضى المدعي طالب تقديم المحرر عبء إثبات وجوده لدى المطلوب. أما إذا أنكر فيتم توجيه السؤال إلى الطالب بأن يقدم الدليل على وجود المحرر بحيازة الطرف الآخر. فإذا حصل الإقرار من المطلوب، أو أنكر وأثبت الطالب وجود المحرر لدى المطلوب تتحقق النتيجة التي قررها النص؛ ألا وهي إلزام الخصم بتقديم المحرر في الحال أو في موعد تحدده المحكمة؛ إذا تبين لها أن تنفيذ هذا الطلب يحتاج إلى بعض الوقت لأسباب تراها المحكمة^(٢) وهنا يثار سؤال مفاده: إذا أثبت الطالب وجود المحرر بحيازة المطلوب منه فهل على المحكمة أن تصدر أمراً بتقديم المحرر، أم أن الأمر يبقى في نطاق سلطتها التقديرية؟

يرى البعض^(٣) أن تقدير المحكمة للأمر يقع ضمن مجال الأمور الجوازية حسب تفسيرهم لنص المادة (٥٤) من قانون الإثبات العراقي التي تقابلها المادة (١١٥) إثبات يمني^(٤).

ومع تسليم أصحاب الرأي المشار إليه بأن صيغة الإلزام واضحة في هذه المادة بقولها "أمرت المحكمة" فإننا

١ - جمال مدغمش: مرجع سابق؛ ص ١٠٢.

٢ - أحمد صدقي محمود: مرجع سابق؛ ص ٨٨.

٣ - آدم وهيب النداوي: الموجز في قانون الإثبات؛ ١٩٩٠؛ جامعة بغداد؛ بغداد؛ ص ١٢١، وما بعدها، و جمال مدغمش: مرجع سابق؛ ص ١٠٠، وما بعدها.

٤ - حيث جاء فيها: "إذا أثبت الطالب طلبه وأقر الخصم بأن المحرر في حيازته أو سكت أمرت المحكمة بتقديم المحرر في الحال أو في أقرب موعد تحدده" وتقابلها المادة (٢٢) من قانون البيّنات الأردني.

نخالفهم فيما ذهبوا إليه كي لا نحمل النص أكثر مما يحتمل؛ بمعنى أن على المحكمة أن تأمر بتقديم المحرر إذا توفر فعل الشرط بأحد الأمور المذكورة وهي: إقرار المطلوب أو سكوته أو إثبات الطالب وجود المحرر لدى المطلوب، بمعنى آخر أن الأمر إلزامي على المحكمة وليس جوازياً في أن تأمر به أو لا تأمر به. والأمر بتقديم المحرر يعتبر من إجراءات الإثبات؛ لا يعتبر في حد ذاته حكماً قطعياً، ولا يحوز حجية الأمر المقضي، ومن ثم يجوز العدول عنه بعد إصداره، وقبل تنفيذه؛ وإذا كانت المحكمة قد أمرت بتقديم المحرر وتم تنفيذ هذا الأمر فلها ألا تنقيد بالنتيجة التي أدى إليها إذا تبين لها أن هناك من الأدلة ما هو أقوى من المحرر المطلوب، أو تم تقديم ما ينقضه من الأدلة الأخرى^(١).

المطلب الرابع

أثر امتناع الخصم عن تقديم محرر تحت يده

إذا قضت المحكمة بإلزام الخصم بتقديم المحرر المطلوب فاستجاب لذلك انتهى الأمر؛ أما إذا حكمت بذلك ولم يستجب؛ بحيث امتنع عن تقديم المحرر المطلوب فقد اخذ المشرع اليمني بحكم خالف فيه كثير من التشريعات العربية؛ بحيث يترتب على امتناع الخصم عن تقديم المحرر المحكوم بتقديمه أن يحبس الخصم الممتنع حتى يقدم ذلك المحرر، عملاً بالمادة رقم (١١٧) من قانون الإثبات اليمني المعدلة بالقانون رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٦م؛ وهذا الحكم لا يستقيم إلا إذا قد أقر الخصم بوجود المحرر لديه أو أن خصمه قد أثبت وجوده لديه.

أما القانون المصري والقوانين التي حذت حذوه فالنتيجة أو الأثر يختلف حسب ما إذا كان قد قدم طالب المحرر صورة منه - وهي الحالة الأولى - أو لم يقدم صورة منه ولكنه أدلى ببيانات تتعلق بشكل المحرر أو بمضمونه - وهي الحالة الثانية.

ففي الحالة الأولى إن كان قد قدم صورة من المحرر فالتشريعات العربية - غير القانون اليمني - قد نهجت منهجين في الأثر المترتب على هذه المسألة^(٢)؛ فالقانون المصري جعل الأثر أن الصورة المقدمة تعد بمثابة أصل المحرر ويعمل بها كدليل إثبات، وهذا يعني أن الأمر وجوبي على المحكمة وهو ما يوحي به النص؛ بحيث يجب على المحكمة الأخذ بقول الطالب فيما يتعلق بحقيقة المحرر، وهو ما نصت عليه المادة (٢٤) من قانون الإثبات

١ - جمال مدغمش؛ المرجع السابق؛ ص ١٠٦.

٢ - محمد حسن قاسم؛ قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية؛ ٢٠٠٥؛ منشورات الحلبي الحقوقية؛ القاهرة؛ ص ١٢١.

المصري^(١).

أما الوضع في القانون اللبناني فالأمر جوازي للمحكمة، فلها أن تعتبر الصورة المقدمة من الطالب صحيحة مطابقة لأصلها؛ بحيث تعدها دليل إثبات معتبر، أو لا تعدها كذلك، وهذا حسب حكم المادة (٢٠٦) من قانون أصول المحاكمات المدنية^(٢).

أما الحالة الثانية؛ وهي أن المحكمة إذا حكمت بإلزام الخصم بتقديم محرر تحت يده بناء على إقرار المحكوم عليه أو إثبات من خصمه، ومع ذلك امتنع المحكوم عليه عن تقديم المحرر المطلوب، وأن الطالب لم يقدم صورة لذلك المحرر؛ فالأثر المترتب جواز الأخذ بقول الطالب فيما يتعلق بشكل المحرر أو بمضمونه، وهذا الأثر وارد في التشريعات العربية - عدا القانون اليمني - فللمحكمة أن تأخذ بتلك الأقوال أو لا تأخذ بها على أن تبين أسباب ذلك في حكمها، وهذا ما نصت عليه المادة (٢٤) إثبات مصري^(٣).

ويلاحظ أن التشريعات العربية فرقت في الجزاء المترتب على وجود صور المحرر المطلوب من عدمه؛ فأوجبت العمل بصورة المحرر، لكنها أجازت الأخذ بقول الطالب؛ ففي الحالة الأولى الأمر وجوبي على القاضي، وفي الثانية جوازي حسب ما يقدره من ظروف كل حالة على حدة.

وقد توحى النصوص في القوانين العربية موضع الدراسة (عدا القانون اليمني) أن في الحالة الثانية تخيير المحكمة في أن تأخذ بقول الطالب فيما يتعلق بشكل المحرر أو بموضوعه، (أي بأحدهما) إلا أن حرف العطف (أو) لا يفهم منه التخيير بقدر ما يفيد التعداد، وجواز الجمع بين الأمرين.

وعليه فإننا نؤيد القول^(٤) بتوصية المشرع المصري، والمشرع الأردني ومن حدا حدوهما بأن يعدل النص ويستبدل حرف العطف (و) ب (أو) لتصبح العبارة كالآتي: " فإن لم يكن خصمه قد قدم صورة المحرر جاز الأخذ بقوله فيما يتعلق بشكله وبمضمونه"

متى يعد الخصم الطالب ممتنعاً عن تقديم المحرر؟

يعد الخصم المطالب بتقديم المحرر ممتنعاً عن تقديمه إذا أمرته المحكمة بتقديمه في الحال بعد إقراره بأن

١ - وهو ما نصت عليه - أيضاً - المادة (٢٣) بينات أردني.

٢ - ونصها على النحو التالي: "إذا لم يقدم الخصم الورقة في الموعد المعين أو امتنع عن حلف اليمين جاز للمحكمة أن تأخذ بقول المستدعي وبالصورة التي أبرزها".

٣ - وتقابلها المادة (٢٠٦) من قانون أصول المحاكمات المدنية اللبنانية.

٤ - جمال مدغمش؛ مرجع سابق؛ ص ١١٦.

المحرر في حيازته، ولم يفعل رغم إمكانية تقديمه في ذات الجلسة؛ كما لو أبرز الخصم المحرر المطالب بتقديمه في ذات الجلسة، غير منكر لوجوده تحت يده وأنه مستعد لتقديمه في الحال؛ إلا أن هذا الفرض نادر الحدوث في الواقع، وقد يطلب الخصم منحه أجلاً ليتمكن من تقديم المحرر أو لاستخراج صورة رسمية من الجهة المنوط بها ذلك، وللمحكمة - في كل الأحوال - أن تجيبه لذلك، أو ترفض طلب التأجيل متى تبين لها أنه غير جدي، ولم يقصد به إلا عرقلة سير الخصومة نكاية بخصمه^(١).

ولا يعد الخصم المطلوب ممتنعاً عن تقديم المحرر؛ إذا برر هذا الامتناع بسبب منطقي تقبله المحكمة، كما لو طلب إمهاله بعض الوقت لإحضار المحرر لأنه مودع لدى شخص آخر لكنه غير موجود داخل الدولة، أو أن لديه مانع مشروع من تقديم المحرر^(٢)؛ كأن يشتمل المحرر على أسرار عائلته.

كذلك تعد القوة القاهرة سبباً لعدم تقديم الخصم للمحرر المطلوب تقديمه، كحدوث حريق، أو زلزال أو سيول، أو نهب، أو غير ذلك من الأسباب التي لا دخل لإرادة الخصم المطالب بتقديم المحرر بها.

المطلب الخامس

الآثار المترتبة على قرار المحكمة في ضوء عجز الطالب إثبات وجود المحرر لدى خصمه
نصت المادة (١١٥) من قانون الإثبات اليمني^(٣) في جزئها الثاني: "... وإذا أنكر الخصم ولم يقدم الطالب إثباتاً كافياً لصحة الطلب وجب أن يحلف المنكر يميناً بان المحرر لا وجود له وأنه لا يعلم وجوده ولا مكانه وأنه لم يخفه أو لم يهمل البحث عنه ليحرم خصمه من الاستدلال به".
فلاحظ أن الحاجة إلى حلف المدعى عليه تكمن عند عدم قدرة المدعي على إثبات وجود المحرر لدى المدعى عليه، بحيث يقوي عجز المدعي في الإثبات إنكار المدعى عليه.
فإذا ادعى المدعي وجود المحرر لدى المدعى عليه ولم يقدم المدعي دليلاً على دعواه فموقف المدعى عليه لا يخلو من ثلاثة فروض:

الفرض الأول: إقرار المدعى عليه بوجود المحرر بحيازته

الفرض الثاني: إنكار المدعى عليه بوجود المحرر بحيازته

١ - أحمد صدقي محمود؛ مرجع سابق؛ ص: ٨٩.

٢ - أحمد صدقي محمود؛ المرجع السابق؛ ص: ٨٩.

٣ - تقابلها المادة (٢٢) من قانون البيئات الأردني.

الفرض الثالث: سكوت المدعى عليه؛ أي أنه لم يقر بوجود المحرر بحيازته، ولم ينكر وجود المحرر لديه.

وهذه الافتراضات الثلاثة نورد أحكامها بشيء من التفصيل على النحو التالي:

أولاً: في الفرض الأول (إقرار المدعى عليه) يترتب عليه أن تلزمه المحكمة بتقديم المحرر حالاً أو في موعد تحدده، فإذا لم يقدم المحرر في الموعد الذي حددته المحكمة وجب اعتبار الصورة التي قدمها المدعي مطابقة للأصل، وإذا لم يكن المدعي قد قدم صورة فموقف التشريعين اليميني والمصري اختلفت على اتجاهين:

فالمشعر اليميني قرر في حال أن الخصم طالب إلزام خصمه بتقديم المحرر لم يقدم صورة له، وعجز الطالب عن إثبات وجود المحرر لدى خصمه، وامتناع المطلوب منه عن تقديمه بعد إقراره؛ فإن للمحكمة حبسه حتى يسلم المحرر.

أما المشعر المصري فقد قرر في حال أن الخصم طالب إلزام خصمه بتقديم المحرر وعجز الطالب عن إثبات وجود المحرر وامتناع المطلوب منه تقديمه، ولم يكن المدعي (طالب المحرر) قد قدم صورة فيجوز الأخذ بقوله فيما يتعلق بشكل المحرر أو موضوعه في حال إن لم يكن قد قدم صورة للمحرر، ولا حاجة لأن توجه اليمين لمن أقر (وهو المدعى عليه).

وهنا نلاحظ في هذا الفرض أن موقف المشعر المصري في المادة (٢٤) قد عالج الموضوع تجاه المدعى عليه باتخاذ موقفاً سلبياً؛ بأن امتنع عن تقديم المحرر المدعى به بعد إقراره بوجوده؛ في حال أن المدعي لم يقدم صورة للمحرر، فقد أجازت الأخذ بقوله فيما يتعلق بشكل المحرر أو موضوعه، ومقتضى هذا أن إقرار المدعى عليه منسب على شكل المحرر أو موضوعه.

أما إذا كان إقراره على وجود المحرر لديه فحسب فالحكم بموجب الصورة المقدمة من المدعي يعد من قبيل الحكم بالقرائن، وليس بالإقرار باعتبار أن المشعر جعل إقرار المدعى عليه، والصورة المقدمة من الدعي بمثابة قرائن على صحة هذه الصورة، ومطابقتها للأصل.

ولما كان المدعي لم يقدم من جانبه صورة المحرر، وكان مؤدى ذلك أنه يجوز للمحكمة أن تأخذ أو لا تأخذ بما قاله المدعي؛ فالأمر جوازي للمحكمة في هذه الحالة وليس واجباً عليها على سبيل الإلزام^(١)، وتطبقاً لهذا

١ - محمد محمود إبراهيم؛ مرجع سابق؛ ص ٤٦١.

حكمت محكمة النقض المصرية بذلك^(١).

ثانياً: في الفرض الثاني في هذه المسألة المتمثل في إنكار المدعى عليه وجود المحرر بحوزته، ولم يكن المدعي قادراً على إثبات ذلك، ولم يكن قد قدم صورة للمحرر؛ فالحكم هنا حسب ما قرره المادة (١١٥) إثبات يميني، والمادة (٢٣) إثبات مصري أن توجه اليمين إلى المدعى عليه المنكر، فإذا نكل المدعى عليه عن اليمين، ولم يقدم المحرر في الموعد المحدد فيطبق حكم المادة (١١٧) إثبات يميني التي تقضي بحبس المدعى عليه حتى يسلم المستند أو يحلف.

وفي هذا أخذ المشرع المصري في المادة (٢٤) من قانون الإثبات بحل آخر وهو جواز الأخذ بقول الطالب فيما يتعلق بشكل المحرر وموضوعه عند عدم تقديم المحرر من قبل المدعى عليه وامتناعه عن حلف اليمين، كونه منكراً حال عجز المدعي عن الإثبات، ولم يقدم صورة للمحرر المدعى به^(٢).

فسلك المشرع المصري - وغيره من التشريعات - في هذا الصدد مسلكاً يخالف المنطق القانوني؛ حسب نص المادة (٢٤) إثبات^(٣) عند توفر الافتراضات السابقة؛ حيث يتم الحكم على المدعى عليه بمضمون المحرر وشكله بدون دليل يقدمه المدعي، وبدون إقرار من المدعى عليه، وبدون قرينة يقدمها المدعي، وهذا هو وجه المخالفة للمنطق القانوني.

فإذا كان المقصود في النص المصري - والنصوص العربية المماثلة - غير ذلك فعليه تعديل نص المادة (٢٤) إثبات المذكورة آنفاً.

ثالثاً: في الفرض الثالث: حال ادعاء المدعي الذي يطلب إلزام خصمه بتقديم محرر تحت يده، ولم يقدم دليلاً على دعواه، ويكون موقف المدعى عليه سلبياً بسكوته (أي لم يقر ولم ينكر) فالتفسير الأقرب لهذا السكوت هو الإنكار؛ فياً أخذ حكم السكوت حكم الإنكار في الفرض السابق، ويوجه إلى النص الانتقادات ذاتها.

وإن كان نص المادة (١١٥) إثبات يميني التي تقابلها المادة (١/٢٣) مصري قد جعلت من سكوت المطلوب قرينة على إقراره، وهذا يتنافى مع القاعدة الأصولية التي تقول: "الأصل براءة الذمة"، ويتنافى مع قاعدة أخرى

١ - نقض مدني جلسة ١٤ - ٦ - ١٩٦٦م - مجموعة المكتب الفني - السنة ٣٤٧ - الطعن رقم ٢٤٣ س ٣١ ق ٠ ص ١٣٦٠، موسوعة النقض أحكام محكمة النقض المصرية، الدائرة المدنية، ١٩٣١ - ٢٠١١م، إعداد: سعيد محمود الديب المحامي.

٢ - محمد حسن قاسم؛ مرجع سابق؛ ص ١٢١.

٣ - تقابلها المادة (٢٣) من قانون البيئات الأردني.

مضمونها: "لا ينسب لساكت قول"^(١) إلا بوجود قرينة، وهو ما لم يتوفر هنا.

المطلب السادس

الآثار المترتبة على قرار المحكمة في ضوء عجز الطالب عن الإثبات وامتناع المطلوب عن الحلف

حسب نص المادة (١١٥) من قانون الإثبات اليميني^(٢) في جزئها الثاني: "... وإذا أنكر الخصم ولم يقدم الطالب إثباتاً كافياً لصحة الطلب وجب أن يحلف المنكر يميناً بان المحرر لا وجود له وأنه لا يعلم وجوده ولا مكانه وأنه لم يخفه أو لم يهمل البحث عنه ليحرم خصمه من الاستدلال به."

لو تأملنا مسلك المطلوب في مسألة توجيه اليمين فمسلكه أحد أمرين: إما أن يحلف اليمين المذكورة؛ فوفقاً لقواعد الإثبات يتعين على المحكمة أن تصدر قرارها برفض الطلب؛ حيث ينتهي الطلب عند هذا الحد^(٣).

فلاحظ أن المشرع ألزم المنكر حلف اليمين عند عجز الطالب عن إثبات ما يدعيه، وهو بهذه اليمين يعزز صدق إنكار المدعى عليه^(٤)، وقنوع المدعي بأدائها، وهو بهذا يطبق القاعدة الشرعية في الإثبات (أن اليمين على من أنكر)، التي أصلها قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "شاهدك أو يمينه"^(٥).

أما المسلك الثاني من قبل المطلوب وهو امتناعه عن حلف اليمين؛ فيعد ممتنعاً عن حلف اليمين الموجهة إليه من المحكمة لتكملة الدليل الناقص في الخصومة إذا رفض الحلف بالصيغة التي توجهها له المحكمة، أو إذا امتنع عن الحلف دون إبداء أية أسباب، في مثل هذه الحالة فإن امتناعه عن الحلف يغني عن الحكم بإلزامه بتقديم المحرر ويعتبر بمثابة امتناع عن تقديمه؛ حسبما يري بعض الفقهاء^(٦).

ولمحكمة الموضوع أن تفسر هذا الامتناع لمصلحة طالب تقديم المحرر، وبالتالي تطبق الجزاءات التي يقرها

١ - هذه عبارة الشافعي - رضي الله عنه - وعلى هذه القاعدة استثناءات. انظر: جلال الدين: عبد الرحمن السيوط (٥٩١١): الأشباه والنظائر في قواعد وفروع الشافعية؛ ط: ١٤١٣هـ - ١٩٨٣م؛ دار الكتب العلمية؛ بيروت؛ ص: ١٤٢.

٢ - تقابلها المادة (٢٢) من قانون البيّنات الأردني.

٣ - جمال مدغمش؛ مرجع سابق؛ ص: ١٠٧.

٤ - جمال مدغمش؛ المرجع السابق؛ ص: ١٠٧.

٥ مسند الإمام أحمد، مسند الأنصار، حديث رقم (٢٠٨٣٩)، ولما رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنه "أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه" سنن أبي داود؛ ج: ٣؛ كتاب الأفضية؛ ص: ٣١٠. حديث شريف مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

٦ - أحمد صدقي محمود؛ مرجع سابق؛ ص: ٩٠، سليمان مرقس؛ أصول الإثبات وإجراءاته في المواد المدنية والتجارية في القانون المصري؛ ج: ٤؛ ط: ٤؛ ١٩٨٦م؛ دار المعارف؛ القاهرة؛ ص: ٤١٣.

نص المادة (١١٧) من قانون الإثبات اليميني^(١)، وفي هذا نحيل القارئ إلى أوجه الخلاف بين قانون الإثبات اليميني وقانون الإثبات المصري ومن سار على منواله في هذه المسألة^(٢).

المبحث الثالث

إلزام الغير بتقديم محرر تحت يده

تمهيد وتقسيم :

قد يمتنع الغير عن تقديم المحرر الذي طلب تقديمه أحد الخصوم إليه مباشرة؛ إما لأن هذا الغير قد أوتمن عليه من قبلهما معا لا يستطيع تسليمه إلى أحدهما دون رضا الآخر، وأما لأنه مشترك بينه وبين أحد الخصمين، فلا يقبل التخلي عنه لهذا الأخير.

هذا الامتناع يترتب عليه أثر قانوني رتبه المشرع للخصم صاحب المصلحة في أن يتقدم بطلب إلى المحكمة التي تنظر النزاع القائم بينه وبين خصمه في أن يطلب منها في أي حالة كانت عليها الدعوى، ولو أمام محكمة الاستئناف أن تأذن له في إدخال ذلك الغير لإلزامه بتقديم المحرر الموجود تحت يده^(٣).

وإلزام الغير بتقديم محرر تحت يده قد يحدث بناء على اختصاصه سواء بناء على طلب أحد الخصوم أو بناء على أمر المحكمة من تلقاء نفسها، وقد يتم إلزامه بتقديم محرر تحت يده أو بحيازته دون حاجة لإدخاله خصما جديدا في الدعوى، ولكن كونه شاهدا (كأمين المنطقة أو كاتب التوثيق) أو أن المحرر تحت يده على سبيل الوديعه (كوجود المحرر في خزانة بنك، أو لدى شخص على سبيل الأمانة) أو العهدة (كموظف الأرشيف في أي إدارة حكومية أو غير حكومية).

وستتم دراسة هذا المبحث من خلال ثلاثة مطالب؛ نتناول في المطلب الأول مفهوم اختصاص الغير ومدى الأخذ به، وفي المطلب الثاني الآثار المترتبة على تقديم الطلب من الخصم بإلزام الغير بتقديم محرر تحت يده، وفي المطلب الثالث الآثار المترتبة على الفصل في الطلب من الخصم لإلزام الغير بتقديم محرر تحت يده؛ كل ذلك سيتم السير فيه في المطالب التالية على النحو الآتي:

١ - تقابلها المادة (٢٤) من قانون الإثبات المصري.

٢ - انظر المطلب الرابع من المبحث الثاني من هذا البحث.

٣ - سليمان مرقس؛ الواجبي؛ مرجع سابق؛ القاهرة؛ ص ٥١١.

المطلب الأول

مفهوم اختصاص الغير ومدى الأخذ به

معنى اختصاص الغير:

إدخال الغير في الخصومة: يقصد به إجبار شخص على الدخول في خصومة لم يكن طرفاً فيها بناء على أمر المحكمة لمصلحة العدالة أو لإظهار الحقيقة، وفي كل الأحوال يلزم بتقديم المحرر الذي تحت يده (أو بحيازته).

مدى الأخذ بمبدأ اختصاص الغير:

لوحظ على نظام اختصاص الغير - سواء كان بناء على أمر المحكمة أو بناء على طلب الخصوم - معاييب^(١) منها:

العيب الأول: إن اختصاص الغير يجبر الشخص على الدخول في خصومة في وقت غير مناسب له؛ فقد يري - أن من مصلحته - إرجاء تقديم دعواه حتى يستكمل أدلته.

ويرد على هذا أنه ليس بالضرورة أن يكون المدخل مدعياً، بأن يطلب شيئاً لنفسه، ولكن قد يكون مدعى عليه، وبالتالي لا يستلزم الأمر البحث عن مصلحة المدخل، ولكن ما يجب البحث عنه هو توافر شروط الدعوى فيمن طلب إدخال الغير، أو البحث عن المبررات التي استلزمها القانون المتمثلة في مصلحة العدالة، أو إظهار الحقيقة.

العيب الثاني: أن إدخال الغير في خصومة بناء على أمر المحكمة - كما يرى البعض^(٢) - يخل بمبدأ حياد القاضي؛ إذ لا يصح أن يكون القاضي مدعياً.

ويرد على هذا أن القاضي لا يطلب - بصدد إدخال طرف ثالث (الغير) - منفعة لنفسه؛ حتى نقول أنه قد أصبح مدعياً، أو طرفاً في الدعوى، فهو يستكمل النقص في أطراف الدعوى أو يستجلي الحقيقة عن طريق إلزام الغير بتقديم محرر تحت يده^(٣).

العيب الثالث: يخل اختصاص الغير بحق الخصوم في تسيير الدعوى كيفما شاءوا، واختصاص من يرون

١ - إبراهيم محمد الشرقي؛ الوجيز في شرح قانون المرافعات؛ ٢٠١٢؛ مركز الصادق؛ صنعاء؛ ص ١٩٢.

٢ - محمد حامد فهمي؛ مشار إليه في: آدم وهيب الندوي؛ مدى سلطة المحكمة المدنية في تعديل الدعوى؛ رسالة منشورة؛ ١٩٩٧؛ مكتبة دار الثقافة؛ بيروت؛ ص ٣٧٧.

٣ - آدم وهيب الندوي؛ المرجع السابق؛ ص ٣٨١.

اختصاصه فيها.

ويرد على هذا أن الأنظمة القضائية المعاصرة في تطورها قد جعلت مبدأ تسيير الخصومة موزعا بين القاضي والخصوم فلم يعد أمر تسييرها حكرا على الخصوم يسبونها كيفما شاءوا، ولكن بحسب المصلحة؛ فقد تكون دفة التوجيه بيد القاضي وبما يقرره القانون^(١).

غير أن هذه المعايير على هذا النظام لم تمنع من الأخذ به، فقد يكون في المنع تحقيق مصلحة الغير المراد إدخاله، لكن في المقابل هناك مصالح أخرى للأطراف المتنازعة في إدخاله هي أجدر بالرعاية، ونظرا للمميزات الإيجابية التي قد يحققها^(٢)، والقانون قد برر إدخال الغير أما لتحقيق العدالة، وفي هذا مصلحة للمدخل، والخصوم السابقين أيضا، وإما لإظهار الحقيقة، سواء استفاد منها المدخل أم استفاد منها الخصوم الأصليين في الدعوى، كما يؤدي إلى سهولة ويسر حسم الدعوى عن طريق إلزام المختصم بأن يقدم للمحكمة محرر موجود تحت يده يكون منتجا في الدعوى المنظورة^(٣).

كما أن هناك فوائد أخرى تتمثل في عدم تكرار المنازعات، التي تتحد فيها عناصر الدعوى، وعدم تناقض الأحكام^(٤).

وقد أخذ بهذا النظام كثير من القوانين المعاصرة، ومنها القانون اليمني في كل من قانون المرافعات، وقانون الإثبات؛ فنصت المادة (١٩٠) من قانون المرافعات اليمني على أن: "للمحكمة ولو من تلقاء نفسها أن تأمر بإدخال من ترى إدخاله لمصلحة العدالة أو لإظهار حقيقة ومن ذلك :

من كان خصماً في الدعوى في مرحلة سابقة.

من تربطه بأحد الخصوم رابطة تضامن أو التزام لا يقبل التجزئة.

الوارث مع المدعي أو المدعى عليه أو الشريك على الشيوع إذا كانت الدعوى متعلقة بالتركة قبل قسمتها أو بعدها أو بالشيوع.

شركة التأمين المسئولة عن الحق المدعى به إذا كان مصرحاً بها".

١ أحمد أبو الوفا: المرافعات المدنية والتجارية؛ ط١٠، ١٩٧٠م؛ دار المعارف: القاهرة؛ ص١٢٥، وأحمد هندي؛ سلطة الخصوم والمحكمة في اختصاص الغير؛ ٢٠٠٦م؛ دار الجامعة الجديدة؛ اسكندرية؛ ص١٢٥، وما بعدها.

٢ - آدم وهيب النداوي؛ المرجع السابق؛ ص٣٣٦.

٣ - آدم وهيب النداوي؛ المرجع السابق؛ ص٣٤١.

٤ - إبراهيم محمد الشرفي؛ المرجع السابق؛ ص١٩٣.

والأمر ليس محصوراً في المسائل الأربع فلم ترد على سبيل الحصر؛ بل هي مجرد أمثلة يقيس عليها القاضي، سواء بناء على طلب الخصوم أو بناء على قرار المحكمة من تلقاء نفسها، وهو ما سارت عليه المحكمة العليا^(١)، كما أن الأمر جوازي للمحكمة تقدر كل حالة بحسبها، مع الالتزام بالشروط والضوابط المنصوص عليها في المواد (١٩٠) و (١٩١) من قانون المرافعات اليمني، وعلى ذلك سارت المحكمة العليا^(٢).

كما نصت المادة (١١٩) من قانون الإثبات اليمني^(٣) على أنه: يجوز للمحكمة أثناء سير الدعوى ولو أمام محكمة الاستئناف أن تأذن في إدخال الغير لإلزامه بتقديم محرر تحت يده مع مراعاة الأحوال والأحكام والأوضاع المنصوص عليها في المواد السابقة .

وباستعراض الأوضاع المنصوص عليها في المواد المقصودة من المادة (١١٢) إلى المادة (١١٩) من قانون الإثبات اليمني وما يقابلها في القوانين موضع الدراسة^(٤) يتبين أن أحوال إلزام الخصم بتقديم محرر تحت يده تتمثل في ثلاثة أحوال هي كما حددتها المادة (١١٢) من قانون الإثبات اليمني:

إذا كان القانون يجيز مطالبته بتقديمه أو تسليمه.

إذا كان مشتركاً بينه وبين خصمه ويعتبر المحرر مشتركاً على الأخص إذا كان المحرر لمصلحة الخصمين أو كان مثبتاً لالتزاماتهما وحقوقهما المتبادلة.

إذا استند إليه خصمه في أي مرحلة من مراحل الدعوى.

١ - حيث جاء في حكم لها: "مما يجعلنا نقول (أن هذا القرار قد صدر من المحكمة المذكورة استناداً إلى المادة (١٩٠) مرافعات فهو قرار صحيح وصائب ولو من تلقاء نفسها

وعليه فإن جميع أسباب الطعن قد جاءت في غير محلها ولا تؤثر على الحكم المطعون فيه" طعن بالنقض رقم (٢٦٤٩٤) لسنة ١٤٢٦هـ؛ صادر بتاريخ ٢٤ شعبان سنة ١٤٢٧هـ الموافق ١٧/٩/٢٠٠٦م: المحكمة اليمنية العليا؛ مركز المعلومات؛ الأرشيف الإلكتروني: القرارات الصادرة عام ١٤٢٧هـ - الموافق ٢٠٠٦م.

٢ - حيث جاء في حكم لها" كذلك الحال فإنه تبعاً لمفهوم المخالفة لذات نص المادة (١٩١) مرافعات سألته الذكر فإنه يجوز لأحد خصوم الاستئناف طلب إدخال من كان طرفاً في الخصومة أو الدعوى الصادر فيها الحكم المستأنف أمامها ولما كان الطاعن / كمستأنف أمام الشعبة لم يطلب إدخال مصلحة أراضي وعقارات الدولة في خصومة الاستئناف رغم أنها كانت خصماً وطرفاً في الدعوى الصادر فيها الحكم المستأنف أمامها فلا يلومن إلا نفسه سيما وأنه لم يستأنف في مواجهتها ولا تريب على الشعبة أو النعي عليها بمخالفة القانون إن هي لم ترى ضرورة لإشراك أو إدخال مصلحة أراضي وعقارات الدولة في خصومة الاستئناف مع ما قامت به محكمة أول درجة من جهد في توضيح ظروف وملابسات إبرام المصلحة عقد إيجار مع الطاعن للعين محل النزاع." طعن تجاري رقم (٢٧٩٨٤) بتاريخ ١٣ شوال ١٤٢٧هـ الموافق ٤/١١/٢٠٠٦م، المحكمة اليمنية العليا؛ مركز المعلومات؛ الأرشيف الإلكتروني: القرارات الصادرة عام ١٤٢٧هـ - الموافق ٢٠٠٦م.

٣ - تقابلها المادة (١١٨) من قانون المرافعات المصري.

٤ - وهي المواد من (٢٠- ٢٦) من قانون الإثبات المصري، والمواد من (٢٠- ٢٥) من قانون البيئات الأردني.

وهذه الأحوال مذكورة في القانون على سبيل الحصر لا يجوز القياس عليها، فيما بين الخصم وخصمه - حسبما نرى - فلا يجوز للخصم أن يطلب من خصمه تقديم محرر لا يندرج تحت أي حالة من هذه الحالات؛ وإلا كان طلبه غير مقبول طبقاً للمادة (١١٣) من قانون الإثبات اليمني.

أما عندما يتم طلب إلزام الغير بتقديم محرر تحت يده فلا يتصور إلا في حالتين هما:
إذا كان القانون يجيز مطالبة الغير بتقديم المحرر أو تسليمه.

إذا كان المحرر مشتركاً بين الخصم طالب المحرر وبين الغير الحائز له.

ويعتبر المحرر مشتركاً على الأخص إذا كان المحرر لمصلحة الخصم والغير أو كان مثبته لالتزاماتها وحقوقها المتبادلة.

فإذا تخلف هذا الشرط فلا على المحكمة إن هي أغفلت طلب الخصم بإلزام خصمه بتقديم محرر تحت يده لم يكن مشتركاً بينهما ولم تتوفر بقية الشروط، وبهذا حكمت محكمة النقض المصرية^(١).

أما الحالة الثالثة فيمكن أن تحدث فيما إذا كان الغير ممثلاً في مرحلة سابقة في الخصومة بأن يكون قد استند إلى المحرر أثناء مثوله أمام محكمة أول درجة، وقد يحدث أن يتم تعديل نطاق الخصومة من حيث الأشخاص بخروجه منها لأي سبب؛ فمن حق الخصم الباقي فيها أن يطلب تقديم المحرر الذي بحياته الغير (الخصم سابقاً).

ولا يمكن تصور تقديم طلب إلزام الغير بتقديم محرر تحت يده لا يندرج تحت الحالات الثلاث المذكورة لأنه لو تم تقديمه لقررت المحكمة عدم قبوله لتعارضه مع نص المادة (١١٣) إثبات يمني.

على أن توافر إحدى هذه الحالات لا يعني إجابة الخصم لطلبه؛ وإنما يخضع هذا الطلب - باعتباره متعلقاً بأوجه الإثبات - لتقدير قاضي الموضوع؛ فله أن يقبله، وله أن يرفضه إذا تبين له عدم جديته، أو إذا كون

١ - حيث جاء في حكم لها ما نصه في البند ٤: ".... يعتبر المحرر مشتركاً في مفهوم المادة ٢٠ من قانون الإثبات إذا كان لمصلحة خصمي الدعوى كان مثبته لالتزاماتها وحقوقها المتبادلة وكان الثابت أن الطاعن الأول الذي ادعى صدور عقد الوعد بالبيع المؤرخ ١٢ من يناير سنة ١٩٦٤ لصالحه من مورث المطعون ضدهم وقدم صوره ضوئية له لم يطلب من المحكمة إلزام المطعون ضده الأول بتقديم أصله الموجود تحت يده وإنما طلبه من باقي الطاعنين الذين لم يدعوا أنهم طرفاً فيه ومن ثم فلم تنشأ لهم بهذه المثابة علاقة قانونية مشتركة بينهم وبين المطعون ضده الأول تولد التزامات متبادلة تخول لهم طلب إلزامه بتقديم أصل هذا المحرر ومن ثم فإن الحكم المطعون فيه إذ انتهى إلى عدم توافر شروط هذا الطلب فإنه يكون قد أصاب صحيح القانون ولا يعيبه القصور في أسبابه القانونية إذ لمحكمة النقض أن تستكمل هذه الأسباب دون أن تنقضه ويكون هذا النعي على غير أساس" الطعن رقم ١٧٠٣ لسنة ٥٧ ق جلسة ٢٢ - ١١ - ١٩٩٠.

عقيدته في الدعوى من الأدلة الأخرى التي اطمأن إليها^(١). ونصت المادة (٤٤) من قانون الإثبات اليمني^(٢) على أن: "للمحكمة من تلقاء نفسها أن تستدعي للشهادة من ترى لزوماً لسماع شهادته إظهاراً للحقيقة. والتشريعات التي أجازت هذا الاختصاص -منها التشريعات محل الدراسة -أباحته بشكلين: إما بناء على طلب الخصوم وموافقة المحكمة، أو بناء على أمر المحكمة من تلقاء نفسها.

المطلب الثاني

الآثار المترتبة على تقديم الطلب من الخصم بإلزام الغير بتقديم محرر تحت يده

في هذا الموضوع سنتناول الآثار المترتبة على إدخال الغير خصماً في الدعوى لإلزامه بتقديم محرر بناء على طلب الخصم؛ وكذا الآثار المترتبة على طلب إدخال الغير لتقديم محرر تحت يده؛ في حال عدم توفر شروط الاختصاص، وذلك على النحو التالي:

أولاً: الآثار المترتبة على توفر شروط طلب إدخال الغير لتقديم محرر تحت يده

إذا تقدم أحد الخصوم بطلب إدخال الغير أو بطلب إلزامه بتقديم محرر فيلزم توفر الشروط المطلوبة طبقاً لنص المادة (١١٢) من قانون الإثبات اليمني؛ المتمثلة في الآتي:

أولاً: أن يكون المحرر المطلوب تقديمه من الغير منتجاً في الدعوى.

ثانياً: أن يكون المحرر المطلوب تقديمه بحياسة ذلك الشخص، أو تحت سلطته وسيطرته.

كم يلزم أيضاً أن تتوفر حالة من الحالات التي حددها القانون لجواز إلزام الشخص بتقديم محرر تحت يده وهي:

إذا كان القانون يجيز مطالبته بتقديم المحرر أو تسليمه؛ أي إذا كان القانون يجيز إلزام الغير بتقديم المحرر سواء كان طرفاً ثالثاً مدخلاً أم كان من الغير (أي لم يكن خصماً حقيقياً).

إذا كان المحرر المطلوب مشتركاً بين أحد الخصوم والغير المطالب بتقديمه أو تسليمه.

إذا أدخل الغير في الخصومة وتمسك بمحرر؛ فللخصوم كلهم أو بعضهم طلب تقديم المحرر أو تسليمه إلى

١ - أحمد السيد صاوي؛ الوسيط في شرح قانون المرافعات المدنية والتجارية؛ ١٩٩٠؛ دار النهضة العربية؛ القاهرة؛ ص ٥٥٨.

٢ - تقابلها المادة (٧٠) من قانون الإثبات المصري، ولا يوجد مقابل لهذا النص في قانون البيئات الأردني.

المحكمة وضمه في ملف القضية طبقاً لنص المادة (١١٢/ج) من قانون الإثبات اليمني^(١).
ثالثاً: حتى تستجيب المحكمة لطلب أحد الخصوم بإلزام الغير بتقديم محرر تحت يده لا بد أن يتضمن الطلب جملة من البيانات التي حددتها المادة (١١٣) من قانون الإثبات اليمني^(٢) وهي:
أوصاف المحرر الذي بحيازة الغير؛ كأن يبين أنه عقد أو سجل أو دفتر، وهل هو محرر ورقي أم محرر إلكتروني.
أن يثبت الطالب في طلبه فحوى المحرر بقدر ما أمكن من التفصيل، هل هو عقد بيع أو عقد وكالة أو عقد إيجار أو عقد تأسيس شركة؛ إلخ.

أن يذكر الطالب في طلبه الدلائل التي تشير إلى وجود المحرر تحت يد الغير.
أن يذكر الطالب في طلبه وجه إلزام الغير بتقديم المحرر الذي بحيازته. بأن تكون هناك واقعة أوردتها الخصم طالب المحرر في طلبه أو دعواه، ويريد أن يستدل بذلك المحرر ليثبت تلك الواقعة؛ كأن يورد في دعواه أن أحد الخصوم مدين أو عليه واجب التزام، ولم يتم الوفاء به، ولكنه بحاجة إلى إثبات ذلك الالتزام بالمحرر الموجود بحيازة الغير سواء كان مدخلاً في الخصومة أو مجرد حائز للمحرر.

وهناك شروط إجرائية أخرى خاصة بإدخال الغير في الدعوى ليكون خصماً؛ هذه الشروط ما يلي:
أن يكون الشخص المراد اختصامه من الغير الذي كان يصح اختصامه عند رفع الدعوى؛ إذ لا يجوز أن يكره على الدخول في الدعوى إلا من كان بالإمكان اختصامهم عند إقامتها^(٣).
ألا يكون الشخص المراد اختصامه في الدعوى ممثلاً فيها؛ وذلك لأنه بتمثيله فيها يكون طرفاً، وبالتالي لا يعد من الغير ولا يوجد مسوغ لاختصامه.

أن تتوفر المصلحة لدى الخصم طالب تقديم المحرر، تتمثل في المنفعة الجديدة، وأن تعود عليه مصلحة مشروعة، بحيث تقنع المحكمة بقبول الطلب، فإذا لم يكن هناك أية مصلحة؛ كأن يكون الحكم الذي سيصدر في الدعوى ليس من شأنه المساس مطلقاً بذلك الشخص المراد اختصامه فيها^(٤).
أن يتوفر شرط الارتباط بين الدعوى المقامة وطلب إدخال الغير لتقديم محرر تحت يده، مما يبرر تعدد في الخصوم؛ فبناء على هذا الارتباط يمكن لأحد الخصوم في الدعوى طلب إدخال الغير.

١ - تقابلها المادة (٢٠/ج) من قانون الإثبات المصري، والمادة (٢٠/٢) من قانون البيئات الأردني.

٢ - تقابلها المادة (٢١) من قانون الإثبات المصري، والمادة (٢١) من قانون البيئات الأردني.

٣ - آدم وهيب النداوي؛ مدى سلطة المحكمة المدنية في تعديل الدعوى؛ مرجع سابق؛ ص ٣٤٥.

٤ - آدم وهيب النداوي؛ المرجع السابق؛ ص ٣٤٧.

أن يتم تقديم الطلب بعد رفع الدعوى وقبل إقفال باب المرافعة.

أن يتم تقديم الطلب بعريضة؛ إن كان الغير غائبا، أو شفاها في الجلسة، ويثبت في محضرها؛ إن كان حاضرا فيها.

أن يتم إعلان الغير بهذا الطلب؛ إذا لم يكن حاضرا في الجلسة.

فلا مسوغ لاختصاص شخص ليبيدي معلومات في الدعوى؛ لأن مثل هذا الشخص يمكن أن يستدعى كشاهد، أو تلزمه المحكمة بتقديم محرر منتج في حسم الدعوى.

فإذا ما قدم طلب إلزام الغير بالصورة المذكورة، وتوفرت الشروط المحددة آنفا فإن على المحكمة فحص هذا الطلب، وعليها التأكد من تطابق الشروط مع الواقع، فإذا ما ثبت لديها صحة الشروط المذكورة؛ فعليها تلبية طلب الخصم في إلزام الغير بتقديم محرر تحت يده، وهذا هو الأثر المترتب على توفر الشروط في الطلب؛ إلا أنه يجب التنويه إلى أن مسألة تطابق الشروط مع الحقيقة هي مسألة واقع وليست مسألة قانون؛ فلا تخضع محكمة الموضوع لرقابة المحكمة العليا (محكمة النقض)؛ فإذا ما ثبت توفر الشروط وانطباقها على الواقع؛ أصبحت المسألة مسألة قانون وعلى القاضي أن يطبق النص المناسب عليها، وتخضع فيها محكمة الموضوع لرقابة المحكمة العليا (محكمة النقض).

ثانيا: الآثار المترتبة على عدم توفر شروط إدخال الغير لتقديم محرر تحت يده :

وبداهة إذا تخلفت شروط إدخال الغير ليصبح خصما لتقديم محرر تحت يده ومطالبته بأمر أخرى^(١) فإن النتيجة الحتمية رفض طلب الطالب في ذلك، وكذلك الحال في حال عدم توفر الشروط التي استلزمها القانون من كون المحرر غير منتج في الدعوى، أو لم يثبت وجوده لدى الغير فإن النتيجة هي رفض الطلب، وبذلك حكمت محكمة النقض المصرية^(٢).

١ - كما سنوضحه في المطلب التالي.

٢ - حيث جاء في حكم لها ما يلي: " (البند رقم ٩٤ - أجازت المادة ٢٦ من قانون الإثبات المصري) للمحكمة أن تأذن أثناء سير الدعوى في إدخال الغير لإلزامه بتقديم محرر منتج في الدعوى يكون تحت يده في الأحوال الثلاثة الواردة في المادة ٢٠ من هذا القانون، إلا أن المشرع تطلب مراعاة الأحكام والأوضاع المنصوص عليها في المواد من ٢١ إلى ٢٥ من ذلك القانون، ومنها ما أوجبه المادة ٢١ من بيان أوصاف المحرر المطلوب إلزام الغير بتقديمه و فحواة بقدر ما يمكن من التفصيل و الواقعة التي يستدل به عليها و الدلائل و الظروف التي تؤيد أنه تحت يد هذا الخصم المدخل و وجه إلزامه بتقديمه ، و نص المشرع في المادة ٢٢ على أنه لا يقبل طلب إلزام الخصم بتقديم المحررات الموجودة تحت يده إذا لم يتضمن البيانات المشار إليها ، لما كان ذلك ، و كان الثابت من صحيفة الاستئناف أن الطاعن طلب فيها احتياطيا إلزام المطعون ضده الثاني "الخصم المدخل في الدعوى " بتقديم المستندات التي تحكم كافة بتقديمها أمام محكمة أول درجة ، و كان البين من صحيفة إدخاله بتقديم ما لديه من عقود

ذلك ما يتعلق بمسلك المحكمة أما ما يتعلق بالغير الذي وجه إليه الطلب؛ فله أن يطلب التعويض عن الضرر الذي لحق به نتيجة لخطأ الطالب في ذلك، كما له أن يطلب توقيع الجزاء على الطالب في حال التعسف في استخدام الحق الإجرائي.

المطلب الثالث

الآثار المترتبة على الفصل في الطلب من الخصم لإلزام الغير بتقديم محرر تحت يده

أولاً: الآثار المترتبة على قرار المحكمة إدخال الغير لتقديم محرر تحت يده:

تنص المادة (١١٩) من قانون الإثبات اليمني على أنه: "يجوز للمحكمة أثناء سير الدعوى ولو أمام محكمة الاستئناف أن تأذن في إدخال الغير لإلزامه بتقديم محرر تحت يده مع مراعاة الأحوال والأحكام والأوضاع المنصوص عليها في المواد السابقة"^(١).

وتنص المادة (١٩٠) من قانون المرافعات اليمني^(٢) على أن: "للمحكمة ولو من تلقاء نفسها أن تأمر بإدخال من ترى إدخاله لمصلحة العدالة أو لإظهار حقيقة ومن ذلك"

وهذا الإدخال - المذكور في المواد السابقة - إما أن يجعل الغير طرفاً في الدعوى، وكون الغير أصبح طرفاً فيها ليس لمجرد أن الخصوم هم الذين طلبوا إدخاله - كما يرى البعض - ولكن إذا وجهت إليه طلبات من الخصوم السابقين، أو من أحدهم، أو تقدم هو بطلبات في مواجعتهم جميعاً أو في مواجهة بعضهم بعد إدخاله؛ وفي هذه الحالة يعد خصماً حقيقياً لا مجازاً.

وإما أن يؤدي إدخال الغير في الدعوى دون أن يصبح طرفاً حقيقياً، ولكن يصبح خصماً على سبيل المجاز^(٣)؛ بحيث لا يوجه إليه طلبات من قبل الخصوم، ولن تتأثر ذمته المالية بالافتقار بناء على إدخاله، ولا يتقدم بطلبات في مواجعتهم أو بعضهم بأن لا يثري بناء على اختصاصه.

فإذا تم قبول إدخال الغير ووجهت إليه طلبات أو تقدم بطلبات - وليس بمجرد قبول اختصاصه - فإن هناك جملة من الآثار تترتب على ذلك:

يصبح الغير (الشخص المدخل) خصماً في الدعوى^(٤)، ويعد طرفاً فيها، ويترتب على ذلك أن عليه ما على

واتفاقات وأوراق وحسابات ومستخلصات ... و لم يفصح الطاعن في طلب الإلزام عن أوصاف تلك المحررات وفحواها وسائر البيانات التي أوجبت المادة ٢١ بيانها فإن طلبه يكون غير مقبول ولا يترتب على الحكم المطعون فيه إن التفت عنه" الطعن رقم ٢٤ لسنة ٤٤ ق - جلسة ٥ - ٣ - ١٩٧٩، والطعن رقم ٩١٢ لسنة ٥١ ق جلسة ٩ - ٥ - ١٩٨٨.

١ - تقابلها المادة (٢٦) من قانون الإثبات المصري، والمادة (٢٥) من قانون البيئات الأردني.

٢ - تقابلها المادة (١١٨) من قانون المرافعات المصري، ولم يوجد نص مقابل في قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني.

٣ - آدم وهيب النداوي؛ مدى سلطة المحكمة المدنية في تعديل الدعوى؛ مرجع سابق؛ ص ٣٣٧.

٤ - أحمد مليجي؛ اختصاص الغير؛ ط ٢؛ دار الفكر العربي؛ القاهرة؛ ص ١٤٩، آدم وهيب النداوي؛ المرجع السابق؛ ص ٣٧١.

الخصم وله ما للخصم؛ فعليه حضور جلسات المحكمة وإبداء دفوعه فيها، ومتابعة سير القضية، فإن لم يحضر طبقت المحكمة بشأنه قواعد الحضور والغياب؛ عملاً بالمواد (١٠٨ - ١١٦) من قانون المرافعات اليميني^(١).

للغير (الشخص المدخل) أن يتمسك بالدفوع الموضوعية والشكلية، فإذا ما قد تم إبداء الدفع وتم الفصل فيه من قبل فليس لمن أدخل إثارته من جديد؛ فإذا تمسك المدعى الأول بعدم اختصاص المحكمة وفصلت وقررت اختصاصها؛ فليس للغير (المدخل) أن يقدم هذا الدفع، وإن قدمه لا ينظر فيه^(٢).

لا يعتد في مواجهة الغير (الشخص المدخل) بالأدلة التي قدمها الخصوم السابقون في الدعوى سواء قدمها المدعي أو المدعى عليه فيما يضره لا فيما ينفعه، فإذا قدمت أدلة من أحد الأطراف السابقين وهي تدعم موقف المدخل فمن حقه أن يتمسك بها^(٣).

إذا صدر حكم في الدعوى بعد إدخال الغير فإنه يعد حجة له وعليه، ويترتب على هذا أن له أن يطعن في هذا الحكم بكل الطرق المتاحة قانوناً للخصوم الأصليين.

بصدور حكم بعد إدخال الغير فإنه يمتنع عليه أن يرفع دعوى جديدة؛ يتحد فيها عناصر الدعوى بعناصر الدعوى المفصول فيها بالحكم المذكور؛ فإذا ما رفعت يطبق بشأنها قواعد عدم القبول لسبق الفصل فيها.

أما إذا تم إدخال الغير لإلزامه بتقديم محرر تحت يده دون أن توجه إليه طلبات أو أن يتقدم هو بطلبات في مواجهة خصومه السابقين؛ فإنه لا يعد في هذه الحالة خصماً حقيقياً ولكن يمكن أن يعد خصماً جوازياً.

فمركز الغير (المدخل)، إن كان إدخاله لمجرد تقديم محرر تحت يده يعد بمثابة شاهد^(٤)، أو شخص مكلف بالمحافظة على دليل من أدلة أحد الخصوم في الدعوى.

وبالتالي ليس للغير الملزم بتقديم محرر تحت يده حقوق الخصم الحقيقي؛ فليس له حضور الجلسات كطرف، إلا أن عليه الحضور إذا دعي لتقديم المحرر، ولا تطبق بشأنه قواعد الحضور والغياب التي تحكم حضور وغياب الخصوم، ولكن تطبق بشأنه قواعد حضور وغياب الشهود^(٥)، حسب نص المادة (٦٣) من قانون الإثبات اليميني التي تنص على أنه: "إذا رفض الشاهد الحضور إجابة لدعوة الخصم أو المحكمة جاز للقاضي إحضاره جبراً"^(٦).

١ - تقابلها المواد (٨٢ - ٨٦) من قانون المرافعات المصري.

٢ - أحمد مليجي: المرجع السابق؛ ص ١٥٠.

٣ - آدم وهيب النداوي: مدى سلطة المحكمة المدنية في تعديل الدعوى؛ مرجع سابق؛ ص ٣٧٣.

٤ - أحمد مليجي: مرجع سابق؛ ص ٩٩.

٥ - أحمد مليجي: المرجع السابق؛ ص ١٥١.

٦ - تقابلها المادة (٧٨) من قانون الإثبات المصري التي نصت على أن: "... وفي أحوال الاستعجال الشديد يجوز أن تصدر المحكمة أو القاضي أمراً بإحضار الشاهد"

ثانياً: الأثر المترتب على مركز الشخص المدخل بناء على قرار المحكمة من تلقاء نفسها:
إلزام الغير بتقديم محرر تحت يده بقرار من المحكمة - من تلقاء نفسها - يعد مظهراً من مظاهر تطور مبدأ تسيير الخصومة من قبل القاضي، فقد كان دور القاضي سلبياً في تسييرها، وأصبح الآن له دور إيجابي في ذلك^(١).

فلا يؤدي مجرد اختصام إدخال الغير بأمر المحكمة إلى جعله طرفاً في الخصومة؛ بحيث يكون الحكم حجة له أو عليه، وإنما يعتبر الغير المدخل طرفاً في الخصومة إذا ما قدم فيها طلباً، أو تقدم أحد الخصوم فيها بطلب في مواجهته، أو كان الغير المدخل ممن يجوز للخصم اختصامه عند رفع الدعوى^(٢).
فإذا كان غرض المحكمة من إدخال الغير هو خدمة الإثبات وتنوير عقيدتها بإلزامه بتقديم محرر تحت يده؛ فإن هذا الغير لا يعد خصماً؛ لأنه لا يوجه طلباً فيها، ولا يوجه إليه طلب.

بينما إذا كان الهدف من إدخال الغير بأمر المحكمة من تلقاء نفسها هو استكمال عناصر الخصومة، كإدخال شخص تربطه بأحد الأطراف رابطة تضامن، فهذا المدخل يصبح طرفاً في الخصومة له ما للخصم وعليه ما على الخصم الأصلي في الخصومة القائمة^(٣).

ثالثاً: الآثار الإيجابية من إدخال الغير:

قد يكون المحرر المنتج في الدعوى بين الخصمين (المطلوب تقديمه) موجوداً لدى شخص ثالث وبعد إثبات الطالب وجوده لدى الغير، أو إقراره بذلك، فإن قام بتقديمه تحقق المطلوب وانتهت هذه المرحلة من القضية، ويبدأ بعدها فحص الدليل، ومدى صدقه على ثبوت الواقعة التي ادعاها طالب المحرر، وبهذا تكون القضية قد تحرك خطوة نحو الفصل فيها.

رابعاً: الآثار السلبية من إدخال الغير:

تنص المادة (١١٩) من قانون الإثبات اليميني^(٤) على أنه: "يجوز للمحكمة أثناء سير الدعوى ولو أمام محكمة الاستئناف أن تأذن في إدخال الغير لإلزامه بتقديم محرر تحت يده مع مراعاة الأحوال والأحكام والأوضاع المنصوص عليها في المواد السابقة".

وتقرر المادة (٢٠٨) من قانون أصول المحاكمات المدنية اللبنانية - إلى جانب الحكم السابق - أن للمحكمة: "أن تأمر من تلقاء نفسها أو بناء على طلب الخصوم بجلب أوراق من الدائرة الرسمية إذا تعذر عليهم ذلك"^(٥).

١ - أحمد مليجي؛ مرجع سابق؛ ص ١٥٣.

٢ - إبراهيم محمد الشرفي؛ مرجع سابق؛ ص ١٩٥.

٣ - أحمد مليجي؛ مرجع سابق؛ ص ١٨٨.

٤ - تقابلها المادة (٢٦) من قانون الإثبات المصري، والمادة (١/٢٥) من قانون البينات الأردني، والمادة (٢٠٨) من قانون أصول المحاكمات اللبنانية.

٥ - تقابلها المادة (٢/٢٥) من قانون البينات السوري

وتقضي المادة (٢٠٩) من قانون أصول المحاكمات اللبناني بأن: "للمحكمة أن تحكم بغرامة من أربعين ألف إلى أربعمائة ألف ليرة على من يتخلف عن تنفيذ أمر صادر عنها بإبراز مستندات في المهلة المحددة"^(١).

لا يقبل هذا الحكم الطعن؛ إنما يبقى للمحكمة أن تعفي المحكوم عليه من الغرامة إذا أبدى عن ذمته مقبولاً. قد يكون المحرر المنتج في النزاع موجوداً لدى مصلحة حكومية، وقد تمتنع هذه المصلحة عن تسليم المحرر إلى طالبيه مباشرة، فقد عالجتها المادة (٢٠٨) أصول محاكمات لبناني الأمر بأن للمحكمة أن تأمر بجلب ذلك المحرر سواء بناء على طلب الخصوم أو من تلقاء نفسها.

ومقتضى ذلك أنه إذا كان الأمر بناء على طلب الخصم أن يثبت وجود المحرر لدى تلك المصلحة الحكومية؛ بإعطاء البيانات الموصلة إليه؛ من رقم قيد وتاريخه، ورقم الملف، وما يدل على امتناع الجهة عن تسليم المحرر إلى الخصم مباشرة؛ كان ترد على طلبه بالاعتذار كتابة.

فإذا قررت المحكمة جلب المحرر من تلك الجهة الحكومية تعين على الأخيرة تسليمه إلى القضاء بعد أخذ صورة طبق الأصل من المحرر وحفظه في مكان الأصل حتى يعاد إلى مكانه.

فلاحظ على نصوص القانون اللبناني وما يقابلها من القوانين العربية قد عالج وجود المحرر لدى الجهات الحكومية أو الرسمية، ولم تعالج حالة وجوده لدى جهات خاصة.

وفي المقابل فإنه لا يوجد في قانون المرافعات اليمني والمصري ولا في قانون الإثبات اليمني والمصري مثل تلك النصوص الواردة في القانون اللبناني وما يقابلها من القوانين، ولكن وجدت معالجات لحالة المحرر الموثق؛ فقد أوجب المشرع اليمني والمصري عدم نقل المحررات الموثقة إلا بناء على قرار سلطة قضائية؛ فقد نصت المادة (٤٣) من قانون التوثيق اليمني^(٢) على أن:

١ - يحظر نقل السجلات والدفاتر أو الوثائق المحفوظة لدى أقلام التوثيق من مقر الإدارة إلا في حال انتقال المقر إلى موقع آخر، ويجوز إذا اقتضى الحال الاطلاع عليها في مكان حفظها تحت إشراف رئيس القلم

والموظف المختص وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في اللائحة .

٢ - إذا أصدرت المحكمة قراراً بضم محرر موثق محفوظ لدى قلم التوثيق إلى دعوى منظورة أمامها، وجب

على قلم التوثيق عمل نسخة مطابقة للمحرر المحفوظ يدون بذيها محضراً يوقعه قلم التوثيق وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في اللائحة وتضم النسخة إلى ملف النزاع وتقوم مقام الأصل في الاستدلال على

موضوع النزاع أثناء نظر القضية فقط.

١ - معدلة بالمرسوم رقم ٣٨٠٠ بتاريخ ٦/٩/٢٠٠٠م.

٢ - تقابلها المادة (١٠) من قانون التوثيق المصري، والمادة (٢٠) من قانون كاتب العدل الأردني رقم (١١) لسنة ١٩٥٢م المعدل بالقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٤م.

ذلك فيما يتعلق بالمحررات الموثقة، أما بالنسبة للمحررات التي توجد لدى مصالح حكومية غير الموثقة فقد جرى العمل في مصر على أن ترخص المحكمة للخصم الذي يطلب ذلك باستخراج صورة رسمية من الورقة إذا كانت الجهة الحكومية ترفض إعطاء هذه الصورة دون ترخيص.

وإذا رأت المحكمة حاجة لضم أصل المحرر فإنها تصدر قراراً بالضم، ويتعين على الجهة الحكومية في هذه الحالة أن تودع المحررات المأمور بضمها ملف الدعوى^(١).

وإذا سلمنا جدلاً أن العمل في المحاكم اليمينية يسير بما هو عليه الحال في المحاكم المصرية؛ فإن الأمر بحاجة تدخل تشريعي يملأ الفراغ القانوني في هذه الجزئية.

ونلاحظ أن نص المادة (١١٩) من قانون الإثبات اليمني والنصوص المقابلة لها^(٢) قد أجازت للمحكمة إدخال شخص لتقديم محرر تحت يده سواء كان شخصاً طبيعياً أو شخصاً اعتبارياً، وهذا الجواز هو القاسم المشترك بين النصوص في القوانين موضع الدراسة، ولكن أغلبها لم يحدد الجزاء المترتب على امتناع الغير (الشخص المدخل) الملزم بتقديم محرر تحت يده؛ ما عدا القانون اللبناني؛ الذي قرر عقوبة الغرامة من أربعين ألف إلى أربعمئة ألف ليرة على الشخص الذي لم يستجب لقرار المحكمة بتقديم المحرر المطلوب في الموعد الذي حددته^(٣).

وقد سبق استعراض الجزاء المقرر على الخصم الممتنع عن تقديم محرر تحت يده، ولكن هذا الجزاء لا يكون مناسباً حال امتناع الغير عن تقديم المحرر المطلوب؛ فالغير لا يعنيه أن المحكمة تعتد بأصل المحرر أو أن تعتد بقول الخصم طالب المحرر فيما يتعلق بشكله، أو بمضمونه، فهو ليس طرفاً في النزاع ولا يخشى أن يخسر شيئاً حال امتناعه عن تقديم المحرر الذي بحيازته^(٤).

لذا فإننا نلاحظ وجود جزاءات على الخصم الملزم بتقديم محرر تحت يده سواء كان خصماً أصلياً أو كان خصماً مدخلاً حال امتناعه عن تقديم المحرر المطلوب منه.

ونلاحظ في المقابل عدم وجود جزاء على الغير الذي لا يصدق عليه وصف الخصم الحقيقي.

ولذا نرى أنه ينبغي للمشرع اليمني والمصري من تلافياً لهذا الفراغ، وإن كان البعض يرى تطبيق نص المادة (٢١٣) من القانون المدني المصري والنصوص المقابلة لها في القوانين العربية التي تقضي بإلزام الخصم بتقديم ورقة تحت يده وبدفع غرامه تهديدية تحدها المحكمة على الغير إن امتنع عن تقديمها، وفوق ذلك للخصم المتضرر من امتناع الغير المطالبة بتعويض الأضرار الناجمة عن امتناعه؛ حسب القواعد العامة المنظمة

١ - سليمان مرقس؛ الواجبي؛ مرجع سابق؛ ص ٥١٣.

٢ - وهي المادة (٢٦) من قانون الإثبات المصري، والمادة (٢٥) من قانون البينات السوري.

٣ - أنور سلطان؛ قواعد الإثبات في المواد المدنية والتجارية؛ مرجع سابق؛ ص ١٠٤.

٤ - سليمان مرقس؛ مرجع سابق؛ ص ٥١٣.

للمسؤولية^(١).

ويرى البعض الآخر ترك أمر هذا الامتناع لسلطة القاضي التقديرية لاستخلاص دلالة عدم قيام الشخص هذا الشخص بتقديم المحرر المطلوب تقديمه^(٢).

لكن هذا القول لا يعالج ما نحن بصده وهو ما حكم امتناع الغير عن تقديم محرر تحت يده؟ مع التذكير أن الغير ليس طرفاً حقيقياً في الدعوى، ولا يتأثر بالجزاء المترتب على امتناع الخصم بتقديم محرر تحت يده. لذا فأنا نؤكد وجوب تدخل المشرع المصري واليميني والقوانين المقابلة إلى وضع جزاء لامتناع الغير عن تقديم محرر تحت يده.

مدى جواز تغريم الغير:

نصت المادة (١٦٢) من قانون المرافعات اليميني^(٣) على أنه: "تحكم المحكمة على من يتخلف من العاملين بها أو من الخصوم عن القيام بأي إجراء من إجراءات المرافعات في الميعاد الذي حدته بغرامة لا تقل عن ألف ريال ولا تتجاوز ستة آلاف ريال، ويكون ذلك بقرار من المحكمة يثبت في محضر الجلسة، له ما للأحكام من قوة تنفيذية ولا يقبل الطعن فيه بأي طريق وللمحكمة أن تتجاوز عن المحكوم عليه من الغرامة كلها أو بعضها إذا أبدى عذراً مقبولاً ويكون تنفيذ أحكام الغرامات المحكوم بها بعد إعلان المحكوم عليه بذلك، ويجوز للمحكمة بدلاً من الحكم على المدعى بالغرامة أن تحكم بوقف الدعوى مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر بعد سماع أقوال المدعى عليه في الجلسة، وإذا مضت مدة الوقف ولم ينفذ المدعى ما أمرت به المحكمة جاز الحكم باعتبار الدعوى كأن لم تكن".

عالجت هذه المادة والنصوص المقابلة في القوانين العربية جزاء تقاعس الخصوم والعاملين عن القيام بأي إجراء من إجراءات المرافعات في الميعاد الذي حدته، وأوجب غرامة على الشخص المقصر؛ لكنها لم تشمل - حسب ظاهر النص - الغير المدخل لتقديم محرر تحت يده.

فهذا شمل الحكم بالغرامة على الموظف بالمحكمة، وعلى الخصوم بغرامة تقدرها المحكمة بين حدها الأدنى والأقصى، وهي تشمل كل صور التخلف عن القيام بأي إجراء من الإجراءات بما فيها تقديم المحررات المطلوبة^(٤).

ونرى أنه إذا تم تفسير هذا النص تفسيراً موسعاً؛ فإن الغير سيعد من الخصوم مجازاً؛ فبالإمكان إعمال النص في مواجهته إذا تقاعس عن تقديم المحرر الذي تحت يده وتوافرت الشروط والإجراءات التي نص عليها

١ - سليمان مرقس؛ المرجع سابق؛ ص ٥١٤، سيد أحمد محمود؛ مرجع سابق؛ ص ٦١، محمد حسن قاسم؛ مرجع سابق؛ ص ١٢٥.

٢ - رمضان أبو السعود؛ مبادئ الإثبات في المواد المدنية والتجارية، ٢٠٠٧م دار الجامعة الجديدة، اسكندرية، ص ١٢٨.

٣ - عدلت بالقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٠م، تقابلها المادة (٢٧) من قانون أصول المحاكمات الأردني، والمادة (٩٩) من قانون المرافعات المصري.

٤ - جمال مدغمش؛ مرجع سابق؛ ص ١١٩.

القانون.

أما إذا فسرنا النص تفسيراً ضيقاً فلن يتم إعماله على الغير المدخل لتقديم محرر تحت يده، ولم توقع عليه العقوبة المقررة حال تقاعسه عن تقديم المحرر المطلوب في الميعاد الذي حددته المحكمة.

المبحث الرابع

دعوى العرض

تنص المادة (١/١٢٠) من قانون الإثبات اليمني^(١) على أن: "كل من حاز شيئاً أو أحرزه يلتزم بعرضه على من يدعي حقاً متعلقاً به متى كان فحص الشيء ضرورياً للبت في الحق المدعى به من حيث وجوده ومداه، فإذا كان الأمر متعلقاً بسندات أو أوراق أخرى فللقاضي أن يأمر بعرضها على ذي الشأن وبتقديمها عند الحاجة إلى القضاء ولو كان ذلك لمصلحة شخص لا يريد إلا أن يستند إليها في إثبات حق له" وتنص المادة (٢/١٢٠) منه على أنه: "يجوز للقاضي أن يرفض إصدار الأمر بعرض الشيء إذا كان لمن أحرزه مصلحة مشروعة في الامتناع عن عرضه"

نظم القانون اليمني دعوى العرض وما يترتب عليها في المادة (١٢٠) التي تقابلها المادة (٢٧) من قانون الإثبات المصري حيث تضمنت إلزام أي شخص سواء كان خصماً أو من الغير أن يعرض ما بحوزته سواء كانت محررات أو أشياء مادية أخرى، سواء كان بناء على طلب الخصم أو بقرار من المحكمة من تلقاء نفسها. يستخلص من النصوص السابقة أمران هما:

الأمر الأول: إلزام من حاز شيئاً أو أحرزه بعرضه على من يدعي حقاً متعلقاً به لفحصه؛ إذا كان ذلك ضرورياً للبت في الحق المدعى به سواء من حيث وجوده أو مداه، ويضرب لذلك مثال: طلب وارث المهندس تمكينه من معاينة المبنى الذي تمت فيه الترميمات التي أجراها مورثه المهندس، حتى يتسنى له أن يعين مدى حقه في المطالبة بالأجرة التي آلت إليه بالميراث وأصبح صاحب الصفة بالطالبة بها.

الأمر الثاني أجازت النصوص السابقة لذي الشأن مطالبة القاضي بإصدار أمره إلى الخصم أو الغير بعرض محررات تحت يده على ذوي الشأن، ولو كان ذلك لمجرد الاستناد إليها لاستخلاص دليل في إثبات حق من الحقوق، ويضرب لذلك مثال: الموظف الذي يدعي أنه تم فصله من وظيفته فصلاً تعسفياً، يطلب تقديم ملف خدمته؛ ليستخلص منه الدليل على كفاءته ونزاهته.

والملاحظ على النص السابق أنه ألزم كل من حاز شيئاً أو أحرزه بعرضه على الخصم أو المحكمة أو تقديمه إليها، وهذا يستشف منه أن الأمر وجوبي على هؤلاء الأشخاص، لكن النص ما لبث حتى جعل الأمر خاضعاً لتقدير القاضي إذا تعلق الأمر بمحررات؛ فجعل تقدير استجابة المحكمة لطلب عرضها جوازياً؛ تقدر كل

١ - تقابلها المادة (٢٧) من قانون الإثبات المصري، ولا يوجد مقابل في قانون البيئات الأردني.

حالة على حدة^(١).

ويعتبر واجب العرض على الغير من الواجبات العامة بهدف معاونة القضاء في أداء رسالته النبيلة، ولا يعد واجب العرض من الغير - حسب ما يرى البعض^(٢) - من الحالات الواردة في المادة (١١٢) إثبات يمني التي تقابلها المادة (٢٠) من قانون الإثبات المصري الخاص بإلزام الخصم أو الغير بتقديم محرر تحت يده. وهذا الاتجاه نؤيده في جانب، ونختلف معه في جانب آخر.

فنؤيده عندما يتم إدخال الغير باعتباره خصما حقيقيا، ستوجه إليه طلبات إلى جانب طلب تقديم محرر تحت يده، أو تم إدخاله لتقديم محرر وبعدها قدم طلبات في مواجهة الخصوم الأصليين جميعهم أو في مواجهة بعضهم.

ونختلف معه من ناحية أنه إذا تم إدخاله بغرض محدد وهو تقديم محرر فحسب؛ فلو قلنا أن واجب العرض على الغير يعد من الحالات التي وردت في المادة (١١٢) لما كنا بحاجة للنص عليها على استقلال، وكما لاحظنا أن الغير قد يكون - بإدخاله خصما حقيقيا - يقدم طلبا في مواجهة الخصوم الأصليين، أو توجه إليه طلبا من قبلهم - وقد يكون خصما مجازيا؛ فإذا كان خصما حقيقيا فتسري أحكام المادة (١١٢) من قانون الإثبات اليمني وما يقابلها في القوانين موضع الدراسة، أما إذا كان خصما مجازيا فهو هنا يقدم واجبا عاما لمعاونة القضاء في أداء رسالته.

أثر توفر شروط دعوى العرض (الآثار الإيجابية):

شروط قبول المحكمة لدعوى العرض حسب ما أورده المادة (١٢٠) من قانون الإثبات اليمني وما يقابلها من النصوص في التشريعات العربية تتمثل في الآتي:

أن توجد دعوى قائمة أمام المحكمة (دعوى أصلية) يكون أحد أطرافها المستفيد من عرض المحرر أو غيره من الأشياء

أن يدعي أحد خصوم الدعوى الأصلية - المستفيد من العرض - حقا متعلقا بالمحرر أو الشيء المطلوب عرضه.

أن يكون عرض المحرر أو الشيء ضروريا للبت في الدعوى الأصلية في إثبات المدعى به من حيث وجوده ومداه. فإذا توفرت الشروط السابقة فالأثر الإجرائي أن للقاضي إصدار أمره بعرض المحرر المطلوب أو الشيء المتعلق بالنزاع^(٣). والأمر متروك لتقديره حسب كل حالة على حدة.

١ - مجموعة الأعمال التحضيرية للقانون المدني المصري؛ ج٢؛ ص٤٩١؛ مشار إليها في أنور سلطان: قواعد الإثبات في المواد المدنية والتجارية؛ ٢٠٠٥؛ مرجع سابق؛ ص١٠٥.

٢ - أسامة أحمد شوقي المليجي؛ القواعد الإجرائية للإثبات في المواد المدنية والتجارية؛ ١٩٩٨؛ المؤسسة الفنية؛ القاهرة؛ ص٩١.

٣ - أنور سلطان؛ مرجع سابق؛ ص١٠٥.

آثار تخلف شروط دعوى العرض (الآثار السلبية):

يجوز للقاضي عدم إصدار أمره بعرض المحرر المطلوب، عند تخلف الشروط السابق ذكرها التي تتمثل في الآتي:

عدم قيام دعوى أصلية يكون طالب عرض المحرر أحد أطرافها، أو عدم وجود ارتباط بين الدعوى الأصلية وبين المحرر المطلوب عرضه، أو عدم وجود مبرر أو ضرورة لعرض المحرر؛ بأن يستشف القاضي عدم الجدوى من عرضه، ويتم ذلك بعدم قدرة الخصم طالب عرض المحرر على إقناع القاضي بذلك.

آثار إصدار أمر العرض (الآثار الإيجابية):

إذا أصدر القاضي أمره إلى الشخص بعرض المحرر أو الشيء فمسلك هذا الشخص يكون أحد أمرين: الأول هو الاستجابة لأمر المحكمة وعليه يتحقق المطلوب، وتنتقل المحكمة إلى مسألة تالية تتمثل في فحص المحرر، وارتباطه بموضوع الدعوى ومدى قبوله دليلاً لما يدعيه طالب العرض أو الاستفادة من تقديمه لإثبات ما يدعيه.

أما المسلك الثاني فهو امتناع المأمور بعرض المحرر عن تقديمه أو عرضه على الخصم أو المحكمة. وبناء على مسلك الشخص المطلوب تتقرر النتيجة والأثر القانوني لمسلكه، وسيتم عرض هذين الافتراضين على النحو التالي:

آثار إصدار أمر القاضي بالعرض (الامتناع عن العرض):

قد يكون امتناع الشخص المطلوب عن عرض المحرر أو الشيء المطلوب عرضه يستند إلى أساس مشروع، وقد لا يستند إلى ذلك، بأن يكون امتناعاً تعسفياً، ومن هنا سيكون مسلك الشخص المطلوب أحد طريقين: الطريق الأول: إذا تمسك من طلب منه عرض المحرر أو الشيء بحق مشروع في حماية العرض أو الأسرار العائلية، فإن على القاضي أن يوازن بين المصلحتين، ويرجح أحدهما، فإذا غلبت مصلحة الشخص المطلوب فللقاضي أن يمتنع عن إصدار أمره بعرض المحرر أو الشيء طبقاً لنص المادة (٢/١٢٠) من قانون الإثبات اليمني التي تقابلها المادة (٢/٢٧) من قانون الإثبات المصري.

الطريق الثاني: قد يكون امتناع الشخص عن عرض المحرر لا يستند إلى سند مشروع وبالتالي يكون قد خالف أمر المحكمة بعرض المحرر أو الشيء؛ فما هو الجزاء القانوني الذي يستحقه؟

الجواب أن القانون نص على جزاء امتناع الخصم عن تقديم أو عرض محرر تحت يده، وهو ما يسري على الغير الذي أدخل في الخصومة، وأصبح خصماً حقيقياً له ما للخصوم وعليه ما عليهم، ولكن القانون أغفل الجزاء على الغير الذي طلب منه تقديم محرر تحت يده أو عرضه، ولم يكن هذا خصماً حقيقياً، وكان امتناعه غير مبرر، وبالتالي يبقى الجزاء غير متاح أمام القاضي إلى أن يتم تعديل القانون وينص فيه على

الجزء المناسب.

المبحث الخامس

آثار تقديم المحرر المطلوب وآثار حلف اليمين. وتقديم صورة المحرر من طالب المحرر

تمهيد وتقسيم:

إذا استجاب الشخص المطلوب - سواء كان خصماً أو من الغير - بتقديم المحرر، أو عجز الخصم طالب تقديم المحرر عن إثبات وجوده لدى الشخص المطلوب، ولم يكن للخصم طالبه صورة للمحرر المراد تقديمه، أو استجاب الخصم لأداء اليمين، بأن حلف فعلاً؛ فما هي الآثار التي تترتب على هذه الخطوات؟ للإجابة على ذلك سيتم تناول هذا المبحث من خلال المطالب الثلاثة الآتية:

المطلب الأول

آثار تقديم المحرر المطلوب

حق الخصم الآخر في إثبات عكس مضمون المحرر :

تقديم المحرر المطلوب يتولد عنه أثر هو حق الخصم الآخر في دحض ذلك المحرر؛ بإثبات عكس مضمونه. وإن تقديم أحد الخصوم دليلاً معيناً أو طلب إلزام خصمه أو الغير بتقديمه - بغرض إثبات ما يدعيه - يستتبع ذلك إعطاء الحق لخصمه بتقديم إثبات العكس^(١). فعلى الدائن إثبات الحق وعلى المدين إثبات التخلّص منه، عملاً بنص المادة رقم (٢) من قانون الإثبات اليمني^(٢)، فذلك النص قد أعطى للمدعي أن يدعي ما شاء من الحقوق في مواجهة خصمه ولكن لكي يحكم له بما ادعاه عليه أن يقيم الدليل على تلك الدعوى، وفي المقابل منح المدعى عليه أن يدحض أو ينكرو وجود ذلك الحق المدعى به، ولكي يصل إلى نتيجة النفي عليه أن يثبت العكس بما هو أرجح من دليل خصمه. ويجوز للخصم أن يدفع شهادة خصمه بيينة يثبت بطلانها كما يجوز له أن يأتي بشهود لجرح شهود خصمه عملاً بنص المادة (٤٧) من قانون الإثبات اليمني^(٣).

حق الطعن في المحرر:

ومن صور أثر تقديم دليل في مواجهة الخصم الآخر له أن يطعن في المحرر الرسمي المقدم في مواجهته

١ - عبد الرزاق أحمد السنهوري؛ الوسيط في شرح القانون المدني؛ ج٢؛ ط٢؛ ١٩٨٢؛ دار النهضة العربية؛ القاهرة؛ ص٥٢، حلمي محمد الحجار؛ القانون القضائي الخاص (وفقاً للقانون اللبناني)؛ ج١؛ بيروت؛ ص١٢٤.
٢ - تقابلها المادة (١) من قانون الإثبات المصري، ولم يوجد ما يقابلها في قانون البيئات الأردني.
٣ - تقابلها المادة (٢٧٠) من قانون البيئات اللبناني، والمادة (٦٩) من قانون الإثبات المصري.

بالتزوير - إن كان الخصم قد قدم صورة منه، أو قدمه الغير؛ عملاً بالمادة (١٠٠) من قانون الإثبات اليمني^(١)، التي تقابلها المادة (٧) من قانون البيئات الأردني، والمادة (١١) من قانون الإثبات المصري^(٢). وبالتالي فإن نص المادة (١٠٠) من قانون الإثبات اليمني المتضمنة حجية المحررات الرسمية ما لم ينكرها الخصم فيتعين إثباتها بالطرق الشرعية، أو يتبين تزويرها، والمادة (١١) من قانون الإثبات المصري المتضمنة حجية المحررات الرسمية ما يطعن فيها بالتزوير؛ نجد أن المشرعين المصري والأردني قد جعلاً للمحرر الرسمي حصانة؛ بحيث لا يجوز جحوده بالإنكار، وإنما لمن تمسك به ضده أن يدفع بتزويره، وعليه إثبات التزوير. أما المشرع اليمني فلم يحسن المحرر الرسمي بل جعله عرضة للجحود ممن يتمسك به ضده؛ فله أن يدفع بإنكار المحرر أو إنكار جزء من محتواه، أو يدفع بتزويره، أو يدفع بالأمرين (الإنكار، والتزوير). فإذا تقدم أحد الخصمين بدعوى واستدل على دعواه بمحرر رسمي؛ كان للخصم الآخر أن يدفع بجحود هذا المحرر، وعلى المتمسك به أن يثبت رسميته، وللطرف الآخر أن يطعن فيه بالتزوير، وعليه أن يثبت ذلك التزوير.

وخلاصة الخلاف بين القانونين (اليمني، والمصري) في هذه الجزئية أن المحرر الرسمي في القانون المصري لا يجوز الطعن فيه إلا بطريق الادعاء بتزويره، أما المحرر الرسمي في القانون اليمني فتجوز مواجهته بالإنكار أو التزوير أو هما معاً.

كما أن من آثار تقديم المحرر أن ينكر الخصم المحرر العري؛ فيعتبر المحرر العري في الموقع من الخصم حجة عليه وعلى وارثه أو خلفه ما لم ينكر صراحة ما هو منسوب إليه من خط أو إمضاء أو ختم أو بصمة فإذا لم يقيم المدعي البرهان على الخط حلف المدعي عليه البت والقطع أما الوارث أو خلفه فإنه يحلف على نفي العلم؛ وذلك طبقاً لنص المادة (١٠٤) إثبات يمني.

والقانون إذ كفل للخصم الحق في الإثبات وللخصم الآخر الحق في إثبات العكس؛ لضمان قيامهما بدورهما الإيجابي في الإثبات وفي إجراءات التقاضي عموماً؛ بهدف الوصول إلى الحقيقة في الدعوى المطروحة أمام القضاء، وبالتالي تحقيق العدل وضمان استقرار المعاملات^(٣)، وقد استقر لدى المحكمة العليا أنه إذا تسلسل

١ - حيث نصت على أن: "المحررات الرسمية حجة بما جاء فيها من أمور قام بها محررها في حدود مهمته الرسمية أو وقعت من ذوي الشأن في حضوره أو صودق منه على توقيعاتهم عليها في حضورهم بعد التحقق من أشخاصهم ما لم ينكرها الخصم فيتعين إثباتها بالطرق الشرعية أو يتبين تزويرها".

٢ - نصها على النحو التالي: المحررات الرسمية حجة على الناس كافة بما دون فيها من أمور قام محررها في حدود مهمته أو وقعت من ذوي الشأن في حضوره ما لم يتبين تزويرها بالطرق المقررة قانوناً".

٣ - علي صالح القعيطي؛ الإثبات بالكتابة في المواد المدنية والتجارية؛ ٢٠٠٤: مركز الصادق؛ صنعاء؛ ص ٣٥.

الشك إلى (الدليل) المحرر فإهماله أولى من إعماله^(١).

المطلب الثاني

آثار حلف اليمين

رفض طلب الطالب بناء على حلف اليمين من قبل المطلوب:

سبق أن أشرنا إلى مسلك المطلوب في مسألة توجيه اليمين فمسلكه أحد أمرين: إما أن يحلف اليمين المذكورة؛ وبناء عليه - وفقاً لقواعد الإثبات - يتعين على المحكمة أن تصدر قرارها برفض الطلب؛ حيث ينتهي الطلب عند هذا الحد^(٢).

فلاحظ أن المشرع - في القوانين موضع الدراسة - ألزم المنكر حلف اليمين عند عجز الطالب عن إثبات ما يدعيه، وهو بهذه اليمين يعزز صدق إنكار المدعى عليه^(٣)، وقنوع المدعي بأدائها، وهو بهذا يطبق القاعدة الشرعية في الإثبات (أن اليمين على من أنكر).

هل تمنع يمين الحالف الحكم للخصم الآخر؟

إذا كان المحرر المطلوب تقديمه من الخصم هو محور القضية ولا يوجد لدى المدعي غيره من الأدلة فقد رأينا أن المحكمة ترفض طلب الطالب، وتتوقف عند هذا الحد، ولكن إذا وجدت المحكمة أدلة أخرى تمكنها من

١ - حيث جاء في حكم لها: " أن الشعبة قد بينت وبوضوح عدم اعتماد مبلغ مليون وستمائة ألف ريال للطاعن من قبل المحكمة الابتدائية المورد إلى الشركة بخمسة مستندات قبض وذلك لعدم تعويل المحكمة على تلك المستندات لتطرق الاحتمال إلى تلك المستندات كما بينتها المحكمة الابتدائية وأيدتها في ذلك الشعبة وإعمالاً أيضاً لتقرير المحاسب القانوني عبد القوي محسن إذ بينت المحكمة الابتدائية حول المستند الأول من المستندات الخمسة أنه ليس مختوماً بختم صندوق المدعى عليها وكذلك مستند رقم (٢) لا يحمل ختم الصندوق وكذلك رقم (١) أما المستند رقم (٤) فقد بينت أن ختم الصندوق غير واضح بالإضافة إلى أن المستند ملصق من جانبه الأيسر وممزق في نفس المكان الذي جعل المحكمة لا تطمئن إليه ولا تعول عليه وكذلك فيما يتعلق بالمستند الخامس إذن توريد رقم (٤) المؤرخ ١٩٩٩/٣/١م فتاريخه كما جاء في الحكم الابتدائي المؤيد من الشعبة الاستئنافية غير واضح بالإضافة إلى عدم وضوح ختم الصندوق، الأمر الذي جعل الشك يتسلل إلى هذه المستندات وأعملت المحكمة القاعدة الشرعية إذا تسلل الشك إلى الدليل فإهماله أولى من إعماله... وحيث يتبين وكما سبق ذكره أن الحكم المطعون فيه قد جاء بأسباب سائغة لها أصلها الثابت في الأوراق، وحيث أن عريضة الطعن قد جاءت خالية من أي سبب صحيح يدخل ضمن الأسباب المحددة في المادة (٢٩٢) مرافعات فإن الطعن يكون جدير بالرفض. وبناء على ما تقدم ذكره من تسبب وعملاً بالمادتين (٢٩٢، ٣٠٠) مرافعات وبعد المداولة نصدر الحكم الآتي: (١) قبول الطعن شكلاً عملاً بقرار دائرة فحص الطعون. (٢) وفي الموضوع برفض الطعن لما عللناه" حكم تجاري ٢٦٦٦٣: الصادر بتاريخ: غرة جمادى الأولى /١٤٢٧هـ الموافق: ٢٨/٥/٢٠٠٦م عن الدائرة التجارية هيئة (ب)، المحكمة اليمنية العليا: مركز المعلومات: الأرشيف الالكتروني: القرارات الصادرة عام ١٤٢٧هـ - الموافق ٢٠٠٦م.

٢ - جمال مدغمش: مرجع سابق: ص ١٠٧.

٣ - جمال مدغمش: المرجع السابق: ص ١٠٧.

الفصل في الدعوى فلا يعد حلف اليمين من الخصم الآخر نهاية المطاف، بل على المحكمة الفصل فيها بما صح لديها من الأدلة، وبهذا حكمت محكمة النقض المصرية^(١).

المطلب الثالث

آثار تقديم صورة المحرر من طالبه

لاحظنا في الافتراضات السابقة أن الخصم طالب تقديم المحرر إذا أثبت وجوده لدى خصمه، واقتنعت المحكمة بذلك، ولم يتم المكلّف بتقديمه في الوقت الذي حددته المحكمة، فالنتيجة أن للخصم الحق في إثبات مضمونه.

كما لاحظنا أن قانون البيّنات الأردني في حال عجز طالب المحرر عن الإثبات ونكول المطلوب بتقديمه؛ أجاز الأخذ بمضمون صورة المحرر التي قدمها طالب المحرر واعتبار الصورة مطابقة لأصلها.

ولاحظنا أيضاً أن التشريعات العربية موضع الدراسة - غير القانون اليمني - قد نهجت منهجين في الأثر المترتب على هذه المسألة^(٢)؛ فالقانونان المصري والأردني جعلاً الأثر أن الصورة المقدمة تعد بمثابة أصل المحرر ويعمل بها كدليل إثبات.

أما الوضع في القانون اللبناني فالأمر جوازي للمحكمة، فلها أن تعتبر الصورة المقدمة من الطالب صحيحة

١ - حيث جاء في حكم لها ما يلي: "١ - مفاد المواد من ٢٠ إلى ٢٤ من قانون الإثبات أن اليمين التي يحلفها الخصم - والذي سبق أن أمرته المحكمة بتسليم محرر في حوزته بناء على طلب خصمه. بأن المحرر لا وجود له ولا يعلم بوجوده ولا مكانه، وأنه لم يخفه أو لم يهمل البحث عنه ليحرم خصمه من الاستدلال به " ... محلها وسائر الإجراءات المنصوص عليها في هذه المواد هو وجود المحرر في حوزة الخصم أو عدم وجوده فهي بهذه المثابة تتعلق بالدليل على التصرف، لا التصرف ذاته ومرجع الأمر فيها إلى تقدير المحكمة للدليل، فلا يمنعها أداء الخصم لليمين أن تحكم لصالح الخصم الآخر إذا ترجح لديها أنه المحق، وليس من شأن حلف الخصم بعدم وجود المحرر أن تحجب المحكمة نفسها عن بحث الأدلة الأخرى على قيام هذا التصرف متى طالعتها بها أوراق الدعوى وتمسك بها الخصوم.

٢ - لما كان الحكم المطعون فيه قد أقام قضاؤه على قول أن "المستأنف ضده.....البائع للمستأنفة قد حلف اليمين بعدم وجود عقد البيع المقول بصوره من.....المالك للعقار موضوع النزاع للمستأنف ضدهما.....لم يقع ولا وجود له، وترتيباً على ذلك فإن عقد البيع المؤرخ ١٩٧٦/١/٩ سند دعوى صحة التعاقد يكون صادراً من غير مالك، ومن ثم لا يمكن للبائعين للمستأنفة أن ينقلوا إليها ملكية العقار المبيع وبالتالي يتعين رفض دعوى صحة التعاقد...." فاعتبر بذلك مجرد حلف أحد البائعين بالصيغة الواردة بالمادة (٢٣) من قانون الإثبات دليلاً على عدم وقوع البيع ذاته. رغم انتفاء التلازم بينهما، وحجبه ذلك عن بحث وتمحيص الإقرارات الصادرة من البائعين لمورثة الطاعنة وملحق العقد المشار إليه آنفاً، رغم تمسك الأخيرة بدلائلها على انعقاد البيع الصادر لبائعيها من المالك الأصلي، وهو ما كان يتغير به - إن صح - وجه الرأي في الدعوى، الأمر الذي يعيب الحكم المطعون فيه فضلاً عن الخطأ في تطبيق القانون بالفساد في الاستدلال والقصور في التسبب الطعن رقم ١٥٢٣ لسنة ٦٢ قضائية - جلسة ٣٠ - ٦ - ١٩٩٩، موسوعة النقض المدني؛ أحكام محكمة النقض المصرية، الدائرة المدنية، ١٩٣١ - ٢٠١١م، إعداد: سعيد محمود الديب المحامي.

٢ - محمد حسن قاسم؛ مرجع سابق؛ ص ١٢١.

مطابقة لأصلها؛ بحيث تعدها دليل إثبات معتبر، أو لا تعدها كذلك، وهذا حسب حكم المادة (٢٠٦) من قانون أصول المحاكمات المدنية اللبناني^(١).

ومع ذلك فإن محكمة النقض المصرية صحت مسار النص في تطبيقاتها حيث جاء في حكم لها ما يأتي:

٣ - النص في المادة (٢٤) من قانون الإثبات على أنه إذا لم يقم الخصم بتقديم المحرر في الموعد الذي حددته المحكمة - اعتبرت صورة المحرر التي قدمها خصمه صحيحة ومطابقة لأصلها مفاده أن يكون المحرر صالحا للاحتجاج به على الخصم الممتنع فإذا لم يكن يحمل توقيعاً له فلا محل لإعمال هذا النص^(٢).

١ - ونصها على النحو التالي: "إذا لم يقدم الخصم الورقة في الموعد المعين أو امتنع عن حلف اليمين جاز للمحكمة أن تأخذ بقول المستدعي وبالصورة التي أبرزها".

٢ - الطعن رقم ١٠٧٣ لسنة ٥٢ ق - جلسة ٨ - ١١ - ١٩٩٠، موسوعة النقض المدني: أحكام محكمة النقض المصرية، الدائرة المدنية، ١٩٣١ - ٢٠١١م، إعداد: سعيد محمود الديب المحامي.

خاتمة:

تتمثل الخاتمة في النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها، ونوردها على النحو التالي:

النتائج:

تبين من خلال الدراسة أن الأثر المترتب على طلب إلزام الخصم بتقديم محرر تحت يده - كونه إجراء من إجراءات الخصومة - يختلف من حالة إلى أخرى بقدر ما يلتزم مقدم الطلب بالشروط المقررة في القانون وأن يكون الطلب منصبا على حالة من الحالات التي أجاز فيها القانون تقديم الطلب بشأنها؛ فإذا توفرت الشروط استجابت المحكمة للطلب وقبلته، وإذا تخلفت الشروط كلها أو بعضها رفضت الطلب.

وقد تناولنا أثناء الدراسة الأثر القانوني على إغفال المحكمة لطلب إلزام الخصم أو الغير بتقديم محرر تحت يده، حيث يعرض حكمها للنقض كونه مشوبا بالقصور في التسبيب.

واتضح من خلال الدراسة أن نتائج الفصل في الطلب تختلف تبعا لقدرة طالب تقديم المحرر على إثبات وجوده لدى خصمه أو الغير الذي بحيازته المحرر؛ فإذا أثبت الطالب وجود المحرر لدى خصمه أو أقر المطلوب بوجوده أمرت المحكمة بتقديمه، فإذا لم ينفذ المطلوب قرار المحكمة سواء بتسليم المحرر أو لم يحلف اليمين؛ فقد اتفقت القوانين محل الدراسة جزاء يتمثل في الأخذ بقول طالب تقديم المحرر فيما يتعلق بشكله أو بمضمونه، إلا أن القانون اليمني أضاف جزاء آخر يتمثل في عقوبة خيانة الأمانة على حائز المحرر المتعنت عندما يكون المحرر مشتركا بينه وبين خصمه،

وتبين من خلال الدراسة أنه إذا عجز طالب تقديم المحرر عن إثبات وجوده لدى المطلوب، ولم يقر الخصم تستحلفه المحكمة فإذا لم يقدم المحرر أو لم يحلف في القانون اليمني -خلاف القانون المصري والقوانين التي سارت على نهجه - يحبس الخصم أو يلزم بدفع غرامة.

وتبين أيضا أن هناك نتائج تترتب على تقديم المحرر تتمثل في إتاحة الفرصة أمام من تمت مواجهته بها أن يثبت عكسها، أو يطعن بتزويرها.

ومن خلال الدراسة تبين أن القوانين موضع الدراسة عالجت موضوع دعوى العرض، وهذا فيه شيء من التكرار فيما يتعلق بعرض المحررات كونها قد أوردت أحكامها من قبل، ومع ذلك فالتصور قائم فيها؛ حيث أنها لم تحدد جزاء امتناع الغير عن تقديم المحرر المطلوب، وخاصة عندما لم يكن الغير المدخل في الخصومة خصما حقيقيا.

التوصيات: نوصي المشرع المصري والأردني - عند تعديل قانون الإثبات - أن يضع جزاء على عدم امتثال الخصم بتقديم محرر تحت يده، ولم يقدم الطالب صورة له بأن يكون توقيعه جوازي للمحكمة، وتعديل المادة (٢٤) مصري، والمادة (٢٣) من قانون البيئات الأردني؛ تأسيا بما ورد في المادة (٢٠٦) من قانون البيئات اللبناني. لتصبح العبارة كالآتي: " فإن لم يكن خصمه قد قدم صورة المحرر جازا لأخذ بقوله فيما يتعلق بشكله وبمضمونه"

كما نوصي المشرعين المصري والأردني ترتيب جزاء على الخصم الممتنع عن تقديم المحرر أو الممتنع عن حلف اليمين حال ثبوت وجود المحرر بحيازته، ولم توجد صورة للمحرر لدى طالبه، تأسيا بما ورد في المادة (١١٧) إثبات يماني.

ونوصي المشرع عند تعديل قوانين الإثبات والبيئات موضع الدراسة بوضع جزاء على الغير المدخل ولم يكن خصما حقيقا لعدم امتثاله بتقديم محرر تحت يده، لأن الجزاءات الواردة في تلك القوانين لم تطاله. وخاصة من لم يكن موظف توثيق - حسب القانون المصري.

قائمة المراجع

١. إبراهيم محمد الشريفي؛ الوجيز في شرح قانون المرافعات؛ ٢٠١٢؛ مركز الصادق؛ صنعاء.
٢. أحمد أبو الوفا؛ التعليق على نصوص قانون الإثبات؛ ط٣؛ منشأة المعارف؛ إسكندرية.
٣. أحمد أبو الوفا؛ المرافعات المدنية والتجارية؛ ط١٠؛ ١٩٧٠م؛ دار المعارف؛ القاهرة؛ ص١٢٥،
٤. أحمد السيد صاوي؛ الوسيط في شرح قانون المرافعات المدنية والتجارية؛ ١٩٩٠؛ دار النهضة العربية؛ القاهرة.
٥. أحمد صدقي محمود؛ طلب إلزام الخصم بتقديم محرر تحت يده؛ ٢٠٠٥؛ دار النهضة العربية؛ القاهرة.
٦. أحمد مليجي؛ اختصاص الغير؛ ط٢؛ دار الفكر العربي؛ القاهرة.
٧. أحمد هندي؛ سلطة الخصوم والمحكمة في اختصاص الغير؛ ٢٠٠٦م؛ دار الجامعة الجديدة؛ إسكندرية؛ ص١٢٥، وما بعدها.
٨. آدم وهيب النداوي؛ الموجز في قانون الإثبات؛ ١٩٩٠؛ جامعة بغداد؛ بغداد.
٩. آدم وهيب النداوي؛ مدى سلطة المحكمة المدنية في تعديل الدعوى؛ رسالة منشورة؛ ١٩٩٧؛ مكتبة دار الثقافة؛ بيروت.
١٠. أسامة أحمد شوقي المليجي؛ القواعد الإجرائية للإثبات في المواد المدنية والتجارية؛ ١٩٩٨؛ المؤسسة الفنية؛ القاهرة.
١١. أنور سلطان؛ قواعد الإثبات في المواد المدنية والتجارية؛ ٢٠٠٥؛ دار الجامعة الجديدة؛ إسكندرية.
١٢. جمال مدغمش؛ طلب إلزام الخصم بتقديم محرر تحت يده؛ ١٩٩٢؛ دار الإسراء؛ عمان.
١٣. حلمي محمد الحجار؛ القانون القضائي الخاص (وفقا للقانون اللبناني)؛ ج١؛ بيروت.
١٤. رمضان أبو السعود؛ مبادئ الإثبات في المواد المدنية والتجارية، ٢٠٠٧م دار الجامعة الجديدة، إسكندرية.
١٥. سليمان مرقس؛ أصول الإثبات وإجراءاته في المواد المدنية والتجارية في القانون المصري؛ ج١؛ ط٤؛ ١٩٨٦م؛ دار المعارف؛ القاهرة.
١٦. سليمان مرقس؛ الوافي في شرح القانون المدني؛ ج١؛ ط٥؛ ١٩٩١؛ مطبعة السعادة؛ القاهرة.
١٧. سيد أحمد محمود؛ إقامة الدليل أمام القضاء المدني؛ ط١؛ ٢٠٠٦؛ دار أبو المجد للطباعة؛ القاهرة؛
١٨. صلاح الدين الناهي؛ الوجيز في مبادئ الإثبات والبيئات؛ عمان.

١٩. عبد الرزاق أحمد السنهوري؛ الوسيط في شرح القانون المدني؛ ج٢؛ ط٢؛ ١٩٨٢؛ دار النهضة العربية القاهرة؛
٢٠. علي صالح القعيطي؛ الإثبات بالكتابة في المواد المدنية والتجارية؛ ٢٠٠٤؛ مركز الصادق؛ صنعاء.
٢١. قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني؛ رقم 24 لسنة 1988، الجريدة الرسمية رقم (٣٥٤٥).
٢٢. قانون الإثبات المصري رقم ٢٥ لسنة ١٩٨٦م.
٢٣. قانون البيئات الأردني؛ رقم (٣٠) لسنة ١٩٥٢م؛ الصادر بتاريخ ١٧/٥/١٩٥٢م؛ الجريدة الرسمية عدد (١١٠٨).
٢٤. قانون المرافعات المصري رقم ١٣ لسنة ١٩٨٦م.
٢٥. قانون المرافعات اليمني رقم (٤٠) لسنة ٢٠٠٢م بشأن المرافعات والتنفيذ المدني وتعديلاته بالقانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٠م.
٢٦. قرار مجلس النواب اليمني رقم (٥) لسنة ١٩٩٦م؛ حول القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٩٢م بشأن الإثبات.
٢٧. مجموعة الأعمال التحضيرية للقانون المدني المصري؛ ج٢؛ ص٤٩١؛
٢٨. المحكمة اليمنية العليا ؛ مركز المعلومات ؛ الأرشيف الإلكتروني؛ القرارات الصادرة عام ١٤٢٧هـ - الموافق ٢٠٠٦م.
٢٩. محمد حسن قاسم؛ قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية؛ ٢٠٠٥؛ منشورات الحلبي الحقوقية؛ القاهرة
٣٠. محمد علي راتب، وآخرون؛ قضاء الأمور المستعجلة؛ ط٥؛ ١٩٦٨؛ القاهرة.
٣١. محمد محمود إبراهيم؛ النظرية العامة للطلبات العارضة؛ ١٩٨٤؛ دار الفكر العربي؛ القاهرة.
٣٢. مسند الإمام أحمد، مسند الأنصار، حديث رقم (٢٠٨٣٩)،
٣٣. مفلح عواد القضاة؛ البيئات في المواد المدنية والتجارية؛ ١٩٩٤؛ عمان.
٣٤. موسوعة النقض المدني؛ أحكام محكمة النقض المصرية، الدائرة المدنية، ١٩٣١ - ٢٠١١م، إعداد: سعيد محمود الديب المحامي.



جامعة الناصر

AL-NASSER UNIVERSITY

أساليب تمويل الاستثمارات في المصارف الإسلامية اليمنية

(المخاطر والحلول المقترحة)

د/ عبدالله علي عبدالله الطوقي

أستاذ الاقتصاد المساعد - كلية التجارة - جامعة عمران

الملخص

المصارف الإسلامية متعددة الأغراض ولا تتعامل بالفائدة الربوية، وهذا يجعل لديها القدرة على تفعيل النشاط الاقتصادي في مختلف المجالات، كما أنها تهدف في الأساس إلى تمويل الاستثمارات التي تخدم عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ونظرا لأن المخاطر التي تواجه أساليب التمويل في المصارف الإسلامية مرتفعة، انعكس ذلك سلبا على استخدام تلك الأساليب في تمويل الاستثمارات، حيث انحصرت نشاطها في التمويل عن طريق المربحة، مما أوجد خللا في استخدام بقية أساليب التمويل. وسيتم تناول الجانب النظري في الجزء الأول من هذه الدراسة، الذي يتمثل في أساليب تمويل الاستثمارات المختلفة (المربحة، والمضاربة، والمشاركة، والسلم، والاستصناع، والإجارة)، من حيث المفهوم والأهمية الاقتصادية والصعوبات والمعوقات التي تواجهها المصارف الإسلامية، وسنتطرق في الجزء الثاني إلى الجانب التطبيقي، من خلال المعلومات والبيانات عن نشاط المصارف الإسلامية في تمويل المشروعات، وتحليلها لمعرفة قدرتها على جذب المدخرات، وتوظيف تلك المدخرات، والمخاطر التي تواجه المصارف، لنصل في نهاية الدراسة إلى محاولة وضع الحلول اللازمة لتخفيف مخاطر التمويل عن طريق آليات التمويل المختلفة.

4

المقدمة:

المصارف الإسلامية متعددة الأغراض، فهي شركات مساهمة، وتمتلك أساليب متنوعة لتمويل مشاريعها الاستثمارية، مما يجعلها قادرة على تفعيل الاستثمارات في مختلف المجالات، كما أنها تهدف في الأساس إلى تمويل الاستثمارات التي تخدم عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ونظرا لأن معظم الودائع في المصارف الإسلامية قصيرة الأجل، لذا لم تتمكن من التوسع في الاستثمارات طويلة الأجل، ونحصر معظم نشاطها في مجال المربحة. أما بقية الآليات فما يزال دورها ضعيفا جدا، وهذا بطبيعة الحال يضعف دورها في تحقيق الأهداف التنموية التي تسعى إلى تحقيقها. إلا أنها تحاول التوسع في تنويع آليات التمويل بصورة تدريجية، ولكنها محاولات ضعيفة ينتابها الكثير من التخوف والحذر.

وسنتناول في الجزء الأول الجانب النظري، الذي يتمثل في أساليب تمويل الاستثمارات المختلفة (المربحة، المضاربة، والمشاركة، والسلم، والاستصناع، والإجارة)، من حيث المفهوم والأهمية الاقتصادية والصعوبات والمعوقات التي تواجهها المصارف الإسلامية، وسنتطرق في الجزء الثاني إلى الجانب التطبيقي، من خلال المعلومات والبيانات وتحليلها، لمعرفة قدرة المصارف على جذب المدخرات، وتوظيف تلك المدخرات، والمخاطر التي تواجهها، وسيتم تحليل المعلومات والبيانات التي توضح قدرة المصارف الإسلامية على الحد من استخدام المربحة، والتوسع في استخدام الآليات الأخرى، لنصل في نهاية الدراسة إلى محاولة وضع الحلول اللازمة لمعالجة الخلل في استخدام آليات التمويل المختلفة

أهمية الدراسة :

تنبع أهمية الدراسة كونها تعد أحد الموضوعات المهمة في نشاط المصارف الإسلامية، والتي

تتمثل في الآتي :

١. دراسة مخاطر تمويل الاستثمارات في المصارف الإسلامية.
٢. دراسة الخلل في استخدام آليات التمويل، التي تعد أساس نشاط المصارف الإسلامية في تمويل الاستثمارات.
٣. محاولة وضع الحلول لتخفيف تلك المخاطر، والتوسع في استخدام آليات التمويل مرتفعة المخاطر

مشكلة الدراسة :

ارتفاع مخاطر تمويل الاستثمارات في المصارف الإسلامية ، أدى إلى التركيز على المربحة في عملية التمويل ، وضعف استخدام الآليات الأخرى في عملية التمويل للمشاريع التنموية، وتتجلى المشكلة من خلال التساؤلات الآتية :

١. لماذا الاعتماد على أسلوب المربحة في نشاط المصارف الإسلامية ؟
٢. ماهية أسباب انخفاض استخدام المضاربة والمشاركة والسلم في عملية التمويل للمشاريع التنموية
٣. هل التركيز على المربحة يعد خلافاً في نشاط المصارف الإسلامية ؟
٤. هل ارتفاع مخاطر المضاربة والمشاركة والسلم والاستصناع هو السبب في ضعف استخدام هذه الآليات ؟

أهداف الدراسة :

١. يتمثل الهدف الأساسي لهذه الدراسة، في عمل دراسة وصفية وتحليلية لأساليب تمويل الاستثمارات في المصارف الإسلامية ، لمعرفة ما تم إنجازه من المشاريع التنموية.
٢. التعرف على المخاطر التي تواجه عملية التمويل في المصارف الإسلامية .
٣. العمل على تطوير آليات التمويل ، والبحث عن آليات جديدة .
٤. محاولة تقديم الحلول للتخفيف من المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية في عملية التمويل.

منهج الدراسة :

تقوم هذه الدراسة على المنهج الوصفي والذي يركز على استخدام مصادر المعلومات من الكتب، والمجلات ، والرسائل العلمية ، والبيانات من الجهات الرسمية، وتحليل تلك المعلومات والبيانات ، لما تم تحقيقه في هذا الجانب.

خطة الدراسة :

تتكون هذه الدراسة ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : يناقش التمويل الاستثماري عن طريق المربحة ، من حيث المفهوم وتطبيقها وكيفية تطويرها، والتمويل عن طريق المضاربة وازدهار عملية الضعف في استخدام هذه الآلية في عملية التمويل بسبب ارتفاع مخاطرها ، وكيف يمكن تخفيف تلك المخاطر ، والتمويل عن طريق المشاركة ، ومحدودية تطبيقها ، وتحديد مخاطرها ، والتمويل عن طريق السلم والاستصناع والتمويل التأجيري، من حيث المفهوم والأهمية الاقتصادية . وسنتطرق في المبحث الثاني إلى تطور الودائع، وتوظيف موارد المصارف، والمخاطر التي

تواجه المصارف في عملية التمويل وسنتناول في البحث الثالث، التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية، وتطوير أساليب التمويل عن طريق المضاربة، والمشاركة، والاستصناع، والإجارة.

البحث الأول

أساليب تمويل الاستثمارات في المصارف الإسلامية

هناك العديد من الأساليب أو الآليات التي تستخدمها المصارف الإسلامية في تمويل المشاريع التنموية، وتتمثل اهم تلك الأساليب في التمويل عن طريق المرابحة والمضاربة والمشاركة والسلم والاستصناع والإجارة، وسيتم تناولها على النحو الآتي :

المطلب الاول : التمويل عن طريق المرابحة

أولاً : مفهوم المرابحة

المرابحة هي بيع الأمانة ، وتنقسم إلى قسمين بيع المساومة ، وهذا يخضع للتفاوض بين الطرفين ، أما بيع الأمانة فيتطلب فيه معرفة الثمن الأصلي للسلعة ^١ .

وتعرف المرابحة بأنها " بيع السلعة بمثل الثمن الذي اشترت بت مع زيادة ربح معلوم" ^٢ .

ثانياً : مزايا التعامل بالمرابحة :

المرابحة من أكثر الآليات استخداماً في المصارف الإسلامية لما تتمتع بت من مزايا أهمها:

١ . انخفاض المخاطرة في عملية التمويل بالمرابحة ، لان ربح المصرف محدد مسبقاً ولا يرتبط بنشاط العميل .

٢ . تتميز المرابحة بأنها استثمار قصير الأجل وتحقق ربحاً معقولاً للمصرف .

٣ . صيغة التمويل بالمرابحة من أسهل الصيغ استخداماً وتطبيقاً ، حيث إن الربح محدد مسبقاً . فضلاً عن تحول العلاقة بين المصرف والعميل إلى علاقة دائن ومدين .

٤ . في عملية التمويل بالمرابحة هناك مساحة يمكن أن يتحرك في نطاقها المصرف ، وذلك بتمويل المشاريع الإنتاجية ، والسلع والخدمات الاستهلاكية ^٣ .

ثالثاً : شروط صحة بيع المرابحة :

^١ - جعفر عبد الله احمد، كفاءة وتطبيق صيغة المشاركة، مجلة دراسة مالية ومصرفية، العدد الثامن يوليو، ٢٠٠٣م، ص ١١

^٢ - محمد محمود الكاوي، التمويل المصرفي الإسلامي، جامعة المنصورة، عام ٢٠٠٤م، ص ٢٣

^٣ - فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية ، منشورات الحلبي ، ٢٠٠٤م، ص ١٤٢، ١٤٣

هناك مجموعة من الشروط لصحة بيع المربحة تتمثل في الآتي :

- أ - أن يكون ثمن السلعة الأول معلوما ، لأن المربحة بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة الربح ، فإذا لم يتحقق ذلك فالبيع فاسد .
- ب - أن يحدد الربح ، لأنه جزء من ثمن المبيع ، سواء كان نسبة أم قدرا محدد .
- ج - أن تكون السلعة في ملك البائع ، فلا يصح أن يبيع المصرف مالا يملك^١ .
- د - أن يكون العقد الأول صحيحا فإذا كان فاسدا فلا يجوز بيع المربحة ، لأن ما بني على باطل فهو باطل .
- هـ - أن يوضح البائع للمشتري كل ما يتعلق بالسلعة من العيوب ، ويجب أن يكون صادقا في هذا البيا
- رابعا : أهمية المربحة في الحياة الاقتصادية :

المربحة لها دور في تحقيق التنمية الاقتصادية وذلك من خلال :

- أ - المساهمة في تنشيط التجارة الخارجية ، وذلك من خلال استيراد السلع والمواد الخام من الخارج وبيعها مربحة للمواطنين .
- ب - المساهمة في دعم القطاعات الإنتاجية ، وذلك بتوفير مستلزمات الإنتاج من المواد الخام والسلع الوسيطة ، والمعدات والآلات والأجهزة .
- ج - دعم الصناعات الصغيرة ، وذلك من خلال توفير مستلزمات الإنتاج لتلك المصانع ، وتصريف منتجاتها للأفراد والمؤسسات المتوسطة والكبيرة^٢ .

المطلب الثاني : التمويل عن طريق المضاربة

أولا : مفهومها

المضاربة من أهم آليات التمويل في المصارف الإسلامية ، وتمثل نوعاً من المشاركة بين العميل والمصرف ، بحيث يقدم أحدهما المال للآخر ليضارب .

وتعرف المضاربة بأنها " عقد بين البنك والعميل بحيث يقدم البنك رأس المال ويسهم العميل بجهده " أي أنها عقد بين الطرفين (العميل والبنك) ويسمى البنك رب المال والعميل المضارب . ويشترك البنك بمال معلوم ، والعميل بخبرته في إنجاز مشروع تتوفر فيه شروط النجاح ، ويتم توزيع الأرباح حسب الاتفاق بينهما . فالمضاربة هي اتفاق بين طرفين يقوم أحدهما بتقديم ماله للآخر ليعمل فيه ، على أن يقتسما الربح بحسب الاتفاق^٣ .

^١ - محمد صالح عبد القادر، نظريات التمويل الإسلامي، دار الفرقان، عمان - الأردن، ١٩٩٧م، ص ١٢٩ .

^٢ - حسن علي صالح بتران ، ظوابط الاستثمار في النظام الاقتصادي الإسلامي، رسالة ماجستير ، جامعة اليرموك ، ٢٠٠٠م ، ص ٢١٧ ، ٢١٩ .

^٣ - عبد الرحمن يسري ، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل ، الدار الجامعية ، عام ٢٠٠١م ، ص ٢٧٢ .

وبالنظر إلى هذه التعريفات وغيرها يتضح أن دلالتها واحدة . فالمضاربة: هي عقد شركة في الربح بين اثنين أو أكثر، يقدم أحدهما مالا، ويقدم الآخر عملا. أي أن المال يكون من جهة والعمل من جهة أخرى ، ويهدف عقد المضاربة إلى استثمار المال من أجل تحقيق الربح الحلال الذي يقسم بين الطرفين حسب النسب المتفق عليها عند التعاقد .

ولأهمية ضمان رأس المال والمحافظة عليه ، فقد بين الفقهاء أنه لا يستحق أحد الطرفين شيئاً من الربح حتى يسترد صاحب رأس المال ما قدمه من مال. وتقوم المضاربة على أساس عنصرين أساسيين هما الثقة في أمانة المضارب والثقة في خبرته وكفاءته في استثمار المال وتحقيق الأرباح المناسبة ، فيقدم المصرف رأس المال ، ويقدم المضارب جهده في إدارة المشروع ، ويتم الاتفاق بين الطرفين على توزيع الأرباح ، فيقوم المصرف بدراسة المشروع دراسة دقيقة والتأكد من جدواه الاقتصادية ، وأخذ الضمانات الكافية من العميل . كما يشترك الطرفان في تحمل المخاطر ، وفي حالة الخسارة يتحمل المصرف الخسارة المادية ، والعمل يتحمل خسارة جهده فقط شريطة عدم تقصيره^١.

ثانياً : شروط صحة المضاربة :

تتعلق شروط صحة المضاربة بعنصرين أساسيين هما رأس المال والربح:

١ - شروط رأس المال :

أ - أن يكون رأس المال من النقود، وليس عيني كالسلع.

ب - أن يكون رأس المال معلوماً ومحدد القدر.

ج - أن يكون المال مسلماً للمضارب ، بحيث يتمكن من استثماره بحرية تامة^٢.

٢ - شروط الربح :

أ - الاتفاق على نسبة من الربح بين صاحب رأس المال والمضارب عند التعاقد .

ب - أن يكون الربح مشتركاً بين المتعاقدين ، بحيث لا يختص به أحدهما دون الآخر.

ج - أن يكون نصيب كلاً من المستثمر والمضارب نسبة من الربح ، وليس مبلغاً مقطوعاً.

د - في حالة الخسارة ، يتحمل المستثمر الخسارة المادية ، ويتحمل المضارب خسارة جهده وماله^٣.

^١ - محمد محمود الكاوي، التمويل المصرفي الإسلامي، مرجع سابق، ص ٢٠، ٢١.

^٢ - سامي حسن أحمد حمود ، تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق مع الشريعة الإسلامية، الطبعة الثانية، مطبعة الشرق ، عمان -الأردن ، عام ١٩٨٢م ، ص ٣٦٢، ٣٦٣.

^٣ - صادق احمد عبد الله عبد الغني ، الاستثمار في المصارف الإسلامية (الأسس وآليات التطبيق) ، رسالة ماجستير في الاقتصاد ، ص ٣٠ جامعة القادسية ، العراق ، ١٩٩٩م ، ص ١٤١ ، ١٤٢.

ثالثاً : أهمية المضاربة :

المضاربة من أهم آليات التمويل في المصارف الإسلامية ، لما لها من دور كبير في تعبئة الموارد المالية ومزجها بالمهارات التنظيمية والإدارية والفنية لتفعيل وتوسيع نطاق الأعمال التجارية ، والصناعية والزراعية في مختلف المجالات الاستثمارية ، التي تقوم بها المصارف الإسلامية . كما أنها تسهم إسهاماً فاعلاً في تحريك العقول القادرة على عملية التنظيم وتنفيذ المشاريع الاستثمارية إذا ما توفر لها رأس المال ، فالمصارف الإسلامية تمد الأشخاص الذين يملكون القدرات والمهارات بالمال ليقوموا باستثمار تلك الأموال في مشاريع مريحة تعود بالفائدة على الأشخاص المضاربين والمصارف الإسلامية^١ .

ونظراً للمخاطر الكبيرة التي يتضمنها مبدأ المضاربة فإن المصارف تتعامل معها بحذر شديد . ولم تخط إلا بنسبة هامشية من إجمالي الاستثمارات في المصارف الإسلامية . فالاعتماد على هذه الصيغة اعتماداً ثانوياً لا يتناسب مع أهمية الصيغة للعمل المصرفي الإسلامي . وهذا يوضح انحراف المصارف الإسلامية عن هدفها الأساسي في فتح مجالات واسعة للاستثمار . مما فتح المجال واسعاً لانتقادها في الغالب بدون وجه حق^٢ .

المطلب الثالث : التمويل عن طريق المشاركة**أولاً : مفهومها**

تعرف المشاركة " بأنها خلط نصيبين فصاعدا بحيث لا يعرف أحد النصيبين عن الآخر "٣، وهي عقد بين اثنين يشتركان في رأس المال لممارسة نشاط تجاري ، بحيث يوزع الربح بينها بحسب نسبة كل منهما في رأس المال ، وتكون الخسارة بحسب مساهمة كل شريك "٤ ، ويمكن تعريفها " بأنها اتفاق بين المصرف والعميل على العمل في مشروع معين بغرض تحقيق ربح، عن طريق المساهمة في رأس مال المشروع "٥

ثانياً : شروط المشاركة

تتمثل ضوابط المشاركة في الآتي :

١- محمد أحمد حيدر ، النظام المصرفي في اليمن (الوضع الراهن وتحديات العولة المالية) ، المركز العربي للدراسات الاستراتيجية ، صنعاء ، العدد الثاني ، عام ٢٠٠٠ ، ص ٣١ .

٢ - فادي محمد الرفاعي ، المصارف الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ١٢٦ ، ١٢٧ .

٣ - محمد صلاح الصاوي ، مشكلات الاستثمار في البنوك الإسلامية وكيف عالجه الإسلام ، دار الوفاء ، الطبعة الأولى ، عام ٢٠٠١م ، ص ١٤٠ .

٤ - سراج الدين عثمان ، صيغة التمويل الإسلامي المستخدمة في إطار التجربة السودانية ، مجلة المصارف ، اتحاد المصارف السوداني ، العدد الثاني ، ٢٠٠٢م ، ص ٢٠ .

٥ - محمد محمود الكاوي ، التمويل المصرفي الإسلامي ، جامعة المنصورة ، ٢٠٠٤م ، ص ١٦ .

١. مراعاة جانب الربح المناسب عند تمويل المشروع ، لأن الربحية مؤشراً أساسياً للحكم على الجدوى الاقتصادية لأي استثمار في مشروع ما . وفي حال عدم وجود ربح مناسب للمشروع فلا يصح تمويل المصرف له ، لأن الإسلام يأمرنا بحفظ المال كأحد مقاصد الشريعة الإسلامية
٢. مراعاة مجموعة من السمات والخصائص في شخصية الشريك طالب التمويل ، منها الخلق الإسلامي ، والسمعة الطيبة ، والدراية بمجال التمويل ، والحنكة والكفاءة الإدارية للمشروع ومدى الإلمام بمجال المشروع ، والخبرة الإدارية والعملية والعلمية الكفيلة بنجاح المشروع محل التمويل .
٣. توافر مجموعة من الضمانات من جانب شريك المصرف في عملية المشاركة بالتمويل ، وذلك كتعويض للمصرف في حال تقصير الشريك وعدم التزامه ببند العقد أو إهماله . وعند ذلك يكون من حق المصرف أن يرجع على الشريك بالتعويض عن الضرر الذي وقع عليه جراء هذا الإهمال أو التقصير من جانب الشريك . وتكون هذه الضمانات متناسبة مع طبيعة المشروع ومدته ، من حيث القيمة والنوع ، وبما يتفق ومقدرة المشارك .

ثالثاً : أنواع التمويل بالمشاركة

- ١ - المشاركة الثابتة :
وفي هذه الحالة يقوم المصرف بالمساهمة في رأس مال المشروعات الإنتاجية أو الخدمية بنسبة محددة، فيمتلك في المشروع بحسب مساهمته في التمويل . وبهذا يكون له الحق في المشاركة في عملية الإدارة والإشراف والتنفيذ للمشروع ، ويتم تقسيم الأرباح على حسب المساهمة في تمويل المشروع والجهود المبذولة من كلا الطرفين ، ويبقى لكل طرف حصته الثابتة في المشروع إلى حين انتهاء المشروع^١ .
- ٢ - المشاركة المنتهية بالتمليك :
وفي هذه الحالة تتم عملية المشاركة بين المصرف والعميل بحسب الحصص المتفق عليها ، وتتم هذه العملية بناء على عقد شراكة بين الطرفين ، بحيث يقوم العميل بعملية الإدارة وتنفيذ المشروع ، وتتناقص حصة المصرف كلما استرد جزء من تمويله للمشروع من قبل العميل ، بحيث تؤول ملكية المشروع للعميل في نهاية الأمر^٢ .

رابعاً : عوائق التمويل بالمشاركة :

- ١ - تفتقر المصارف الإسلامية إلى الأسس العلمية التي تمكن المصارف الإسلامية من تحقيق النجاحات في استخدام هذه الآلية.

^١ محمد محمود المكاوي ، التمويل المصرفي الإسلامي ، مرجع سابق ، ص ١٧

^٢ مني عيسى العيوطي ، مبادئ البنوك ، جامعة القاهرة ، ٢٠٠٠ ، ص ١٤٢

- ٢ - عدم توفر الصدق والأمانة في معظم العملاء ، حيث أنهم يسعون إلى التحايل والتلاعب وتزوير الوثائق لإخفاء الأرباح ، وقد يصل الأمر إلى ادعاء الخسارة.
- ٣ - موارد المصارف الإسلامية يغلب عليها أنها موارد قصيرة الأجل ، وهذا بطبيعة الحال لا يمكن المصارف الإسلامية من التوجه نحو الاستثمارات طويلة الأجل.
- ٤ - افتقار المصارف الإسلامية إلى الكادر البشري الذي يمتلك القدرة والكفاءة على تطبيق أسلوب المشاركة، لأن عملية التعرف على الفرص الاستثمارية الملائمة للمشاركات ، تحتاج إلى المهارات والخبرات من قبل موظفي المصارف الإسلامية^١.

خامسا : الأهمية الاقتصادية للتمويل بالمشاركة :

لقد ذكر الدكتور احمد النجار أهمية لا سيما مبدأ المشاركة الذي يتيح استخدام خبرة المصرف الفنية في البحث عن أفضل مجالات الاستثمار ، والبحث عن أفضل الأساليب في العملية الاستثمارية ، وبذلك يتم المنح بين رأس المال وخبرة العمل في التنمية الاقتصادية ، وهذا يتوافق مع التوجهات الإسلامية من حيث الحفاظ على رأس مال المجتمع وحسن استخدامه ، فالمصارف عندما تشارك بخبرتها وقدراتها وعلمها تحفظ ثروة المجتمع من التعرض لأي تبديد نتيجة عدم توافر الخبرة لدى العملاء ، فضلا من أنها تحميهم من المخاطر التي قد تحدث لهم ، وفي هذا الأسلوب الإسلامي ضمان لنجاح المشروعات التي تنفذ عن طريق المشاركة بين العملاء والبنك . فعندما يودع الفرد المسلم ماله في المصارف الإسلامية ، ويتم توظيفها على أساس المشاركة سوف يحصل على الربح العادل الذي يتكافأ مع الدور الفعلي الذي أداه في التنمية الاقتصادية، ولذلك يتطلب تحريك المال في الاستثمار لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية آليات تمويل

المطلب الرابع : التمويل عن طريق السلم والاستصناع والإجارة

بدأت المصارف الإسلامية في اليمن نشاطها بالتركيز على صيغة المرابحة في تطبيق التمويل عن طريق المضاربة والمشاركة. بحيث تزيد من استخدامها من فترة لأخرى. ونظراً للتطورات المصرفية في عالم اليوم يتطلب من المصارف الإسلامية تنوع وتطوير آليات التمويل . من خلال التأجير التمويلي وبيع السلم والاستصناع والتمويل المباشر ، والسعي نحو إنشاء السوق الإسلامية للأوراق المالية . ونقدم في الفقرات التالية بعض جوانب هذه الآليات .

^١ - محمود محمود الكاوي ، مستقبل البنوك الإسلامية في ظل التطورات العالمية ، مرجع سابق ، ص ٥٧٨

أولاً : التمويل عن طريق السلم :

السلم: هو " بيع أجل بعاجل " وعرفه المالكية بأنه " بيع يتقدم رأس المال ويتأخر المثمن لأجل ". أي انه عقد يتم من خلاله الاتفاق من قبل المصرف مع البائع لدفع الثمن عاجلا للبائع ، واستلام السلعة آجلا على عكس البيع الآجل الذي يدفع فيه الثمن للبائع على أقساط مؤجلة^١.

والسلم عقد بيع يؤجل فيه قبض المبيع وتعجيل دفع الثمن ، ويفيد عقد السلم المزارعين . حيث يحصل المزارع على النقود التي يحتاجها في بداية موسم الزراعة لشراء البذور والأسمدة وغيرها . ويسلم المزارع السلعة التي باعها عند موسمي الحصاد إلى المشتري . ويمكن للبنك أن يشتري السلع ويدفع الثمن مقدما ، ويقبض الكمية التي تم شرائها بعد ستة أشهر أو سنة ويقوم المصرف بعد ذلك ببيعها بسعر أعلى من ثمن الشراء^٢.

١ - شروط بيع السلم :

يتطلب توفر عدد من الشروط في بيع السلم تتمثل في الآتي :

أ - يتطلب أن يكون رأس المال معلوم الجنس كالقمح أو ثمار الأشجار .

ب - يتطلب أن يحدد المقدار بالكيل أن كان مكيلا ، وبالوزن أن كان موزونا وبالعقد أن كان معدودا .

ج - أن يسلم رأس المال في المجلس الذي تم العقد فيه .

٢ - الخطوات السليمة لتطبيق بيع السلم :

من المعلوم أن بيع السلم يقوم بتمويل الإنتاج المستقبلي ، لاسيما الإنتاج الزراعي ، ويمكن إتباع الخطوات التالية في تطبيق عقد السلم :

أ - قيام المصرف بالتعاقد مع المنتجين لاسيما المزارعين لشراء منتجاتهم مقدما ، بحيث يتم تسليمها في تاريخ أجل ومحدد .

ب - تخصيص إدارة مستقلة لبيع السلم في الهيكل التنظيمي للبنك . بحيث تقوم هذه الإدارة بإبرام عقود السلم، والبحث عن فرص الاستثمار المناسبة والترويج لها ، والقيام بتسويق بضاعة السلم .

ج - قيام المصرف بإنشاء شركة لاستثمارات السلم " . بحيث تتولى عملية البيع والشراء عن طريق بيع السلم^٣.

^١ - حسن علي صالح بتران ضوابط حرية الاستثمار في النظام الاقتصادي الإسلامي ، مرجع سابق ، ص ٢٣٠

^٢ - محمد علي القرني ، سيف الدين إبراهيم تاج الدين وآخرين ، المعايير الشرعية لصيغ التمويل المصرفي اللا ربوي ، مكتبة الملك فهد ، الرياض ، ١٩٩٩م ، ص ١٦

١ - محمد حسن صوان ، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي ، دار وائل ، عمان - الأردن ، الطبعة الأولى ، عام ٢٠٠١م ، ص ١٧٢ .

٣ - الدور الاقتصادي لبيع السلم :

بيع السلم يوفر السيولة للمزارعين والصناعيين والمقاولين لشراء المواد الخام والأجهزة والمستلزمات اللازمة للنشاط الاقتصادي، ويتضح ذلك من خلال :

أ - تمويل النشاط التجاري، ولا سيما في إنتاج وتصدير السلع والمنتجات التي ترغب المصارف في شرائها عن طريق عقد السلم، وإعادة تسويقها بأسعار مجزية، ويكون المصرف رب السلم، والتاجر سواء كان فرداً أو شركة مسلماً إليه.

ب - الإسهام في المجال الزراعي، وذلك بتمويل المزارع مقدماً لشراء مستلزمات الإنتاج، لكي يتمكن من الزراعة. وهذا بدوره يساهم في تحقيق الاكتفاء الذاتي، وتنمية الدخل الوطني، من خلال تشجيع المشاريع الزراعية.

ج - الاستعانة بعقود السلم في تمويل التجارة الخارجية، وذلك بإنفاق أصحاب رؤوس الأموال أفراد ومؤسسات ومصارف مع تجار أو شركات على شراء الملابس والحبوب والسلع وغيرها.

د - تحقيق الأمن الغذائي. وسيكون لذلك أثر كبير في تحرير القرار السياسي والاقتصادي للدولة^١.

ثانياً: التمويل عن طريق والاستصناع :

الاستصناع هو : " طلب العمل من الصانع في شيء خاص لقاء عوض معلوم " ويمكن تعريفه بأنه: " عقد بيع بين الصانع والمشتري ". بمعنى طلب شخص من صانع أن يصنع له سلعة ما بمواد من عنده وذلك نظير ثمن معين يتفقان عليه^٢. ويجوز في والاستصناع تعجيل الثمن عند العقد وتأجيله، ويمكن استناداً إلى عقد مطلوب، بحيث يقوم البنك بدور الوساطة بين شركة كبرى خاصة أو عامة أو هيئة من الهيئات الحكومية، تطلب تسليم سلع معينة محدودة المواصفات بمقادير معينة في تاريخ أجل وبعض أصحاب الأعمال الصناعية. فتقوم بتمويل الطرف الأخير، الذي يتعهد بتسليم السلع المتعاقد عليها كما هو مطلوب، ويقوم المصرف بتسليمها إلى الجهة الطالبة مقابل الثمن المتفق عليه. وتتيح هذه الوساطة للمصرف الحصول على ربح نظير الثمن المنخفض الذي تم الاتفاق عليه مع الصانع عن ثمن السوق^٣.

١ - الشروط العامة للإستصناع :

- أن يكون المصنوع معلوماً ببيان جنسه ونوعه.

- أن يكون والاستصناع مما يجري فيه التعامل بين الناس.

- أن تحدد المدة لاستلام المصنوع

٢ - بكرالريحان، دور المصارف الإسلامية في الحد من الآثار السلبية للعولمة، مجلة صيغ التمويل، عمان - الأردن، العدد الممتاز، ٢٠٠٠م، ص: ٨.

٣ - حسن على صالح بتران، ضوابط حرية الاستثمار في النظام الاقتصادي الإسلامي، مرجع سابق، ص ٢٤٨٣.

٤ - عبد الرحمن يسري، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، مرجع سابق، ص ٢٨٣.

٢ - أهمية والاستصناع :

يتضح أهمية والاستصناع من خلال :

- أ - تمويل إنتاج السلع الرأسمالية المتعددة كالمعدات والآلات المختلفة ، مثل المولدات والمحركات الكهربائية ، أي أن الإستصناع يمثل عقود لإنتاج سلع جديدة مطلوبة في السوق .
- ب - المساهمة في تشجيع التجارة البينية بين الدول الإسلامية .
- ج - تساهم هذه الآلية في تشجيع المواهب والقدرات التكنولوجية في مجال إنتاج السلع الرأسمالية في الدول الإسلامية .^١

ثالثاً : التمويل عن طريق الإجارة :

الإجارة هي " عقد على منفعة مباحة معلومة لمدة معلومة " ^١ . ويمكن تعريفها بأنها " عقد إيجار بين طرفين، الطرف المؤجر (المصرف) الذي يحتفظ بحق الملك للأصل الرأسمالي المؤجر، والطرف الثاني المستأجر الذي يتمتع بالانتفاع بالأصل ، أو استخدامه لإنتاج السلع والخدمات. ويتم استئجار هذا الأصل خلال فترة محددة بعوض ، الإيجار المتفق عليه " ^٢ . أي أن الإجارة عبارة عن عقد على المنافع بعوض ، وهي مشروعة بالإجماع لحاجة الناس إليها .

وقد أخذت المصارف الإسلامية بنظام الإجارة المنتهية بالتملك ، حيث يقوم البنك بشراء العين التي تتمثل في آلات أو معدات أو عقار، بناء على طلب استئجار من العميل ويضعها تحت تصرفه ، بموجب العقد على أن يدفع للمصرف مبلغ من الإيجار في تواريخ معينة خلال فترة يتم الاتفاق عليها سنة أو سنتان أو أكثر ، وفي نهاية هذه الفترة يعاد تقدير قيمة الآلة بعد خصم الاستهلاك الرأسمالي منها .^٣

١ - أركان الإجارة :

أ - المتعاقدان : وهما المؤجر والمستأجر ، ويشترط فيهما ما يشترط في المتعاقدين في البيع من الأهلية وعدم الإكراه.

ب - العوضان : وهما الأجرة من المستأجر ، والمنفعة من المؤجر ، ويشترط فيهما أن تكونا معلومتين ظاهرتين بين مباحتين منتفع بهما ، مقدور على تسليمهما .

١ - محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، مرجع سابق، ص ١٧٥ .

٢ - الإجارة ماهيتها وأهميتها، مجلة صيغ التمويل والعمليات المصرفية الإسلامية، العدد الممتاز، عمان -الأردن، ٢٠٠٢م، ص ٤١ .

٣ - محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، مرجع سابق، ص ١٦٦ .

٤ - عبد الرحمن يسري، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، مرجع سابق، ص ٢٨٤ .

ج - الصيغة : وهي ما يصدر من المتعاقدين مما يدل على تملك المنفعة والعوض ، ويشترط في عقد الإجارة تحديد مدة العقد .^١

٢ - أهمية الإجارة :

للإجارة أهمية كبيرة في العمل المصرفي الإسلامي ، فهي تمكن المصارف الإسلامية من استثمار أموالها في مختلف المجالات ، وذلك من خلال شراء العقارات والآلات والمعدات وتأجيرها إلي أصحاب المشروعات نظير عائد مناسب ، وهذا يفتح المجال أمامها لشراء الآلات والمعدات المرتفعة الأثمان والتي قد لا تتمكن الشركات والأفراد من شرائها ، وقد أصبح هذا النوع من التمويل يمثل مصدرا من مصادر التمويل طويل الأجل الذي تلجأ إليه الكثير من الشركات التي لاتحد ضرورة لشراء بعض الآلات والمعدات التي تحتاجها لتنفيذ مشاريعها ، وذلك لمحدودية استخدامها أو لعدم توفر الموارد المالية لشرائها ، وهذا بطبيعة الحال يجعل المصارف الإسلامية تسهم بفاعلية في تحقيق التنمية الاقتصادية .^٢

المبحث الثاني

الاستثمارات في المصارف الإسلامية

تسعى المصارف الإسلامية إلى جذب المدخرات من العملاء، وتقوم بتوظيفها في تمويل الاستثمارات في مختلف المجالات، وستناول في هذا المبحث تطور الودائع وتوظيفها في العملية الاستثمارية، ومخاطر التمويل التي تواجهها المصارف الإسلامية .

أولا : تطور الودائع من الملاحظ أن الودائع تتنامى من سنة لأخرى كما توضح البيانات التالية :

جدول رقم (١) يوضح تطور إجمالي الودائع للمصارف الإسلامية للفترة (١٩٩٨ - ٢٠٠٨)

(مليون ريال)

٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	
٣٣٦٧٥٣	٢٧٩٥٧١	٢٤٢٩٩١	١٨٤٥٧٤	١٤٩٩٨٨	١٠٩٩٤٩	٧٤٥١١	٥٠٦٠٦	إجمالي الودائع
٢٠٠٥	١٥:١	٣١:٧	٢٣:١	٣٦:٤	٤٧:٦	٤٧:٢	٥٠:٣	معدل النمو%
٤٧:١	٥٣:٨	٤٢:٤	٥٠:٦	٥٢:٩	٤٩:٥	٥٢	٤٦	الاستثمارات للودائع %
٢٧:٣	٢٦:٥	٢٨:٥	٢٨:٩	٢٦:٣	٢٤:٣	٢٠:٣	١٦:٢	الودائع إلى إجمالي ودائع الجهاز المصرفي %

١ - الإجارة ماهيتها ومزاياها ، الأكاديمية العربية للعلوم المالية المصرفية ، ٢٠٠٢م ص ٤١ .

٢ - صادق احمد عبد الغني ، الاستثمار في المصارف الإسلامية (أسس وآليات التطبيق) ، مرجع سابق ، ص ٢٠٦

المصدر: ورقة عمل حول، تقييم دور المصارف الإسلامية اليمنية في تعبئة وتوظيف الموارد المالية مقدمة من الدكتور ياسين الحمادي، مقدمة لمؤتمر المصارف الإسلامية يكشف لنا الجدول رقم (١) أن إجمالي الودائع بلغ ٥٠٦٠ مليون ريال في عام ٢٠٠١م، وارتفعت إلى ١٠٩٩٤٩ مليون ريالاً في عام ٢٠٠٣م، وزادت في عام ٢٠٠٥م إلى ١٨٤٥٧٤ مليون ريالاً، واستمرت الودائع في الارتفاع، لتصل إلى نحو (٣٣٦٧٥٣) مليون ريال في ٢٠٠٨م، وهذه المؤشرات توضح قدرة المصارف الإسلامية على جذب المدخرات .

ثانياً : الاستثمار للودائع

تمكنت المصارف الإسلامية من استثمار الودائع بصورة جيدة، ويتضح ذلك من خلال بيانات الجدول رقم (١)، وذلك على النحو الآتي :

تمكنت المصارف من استثمار الودائع بما نسبته ٤٦ % من إجمالي الودائع في عام ٢٠٠١م، وارتفع الاستثمار في عام ٢٠٠٢م إلى ٥٢ % من إجمالي الودائع، ونخفض في عام ٢٠٠٣، إلى ٤٩,٥ % من إجمالي الودائع، ثم عاد للارتفاع فبلغ في عام ٢٠٠٤م ما نسبته ٥٣ % من إجمالي الودائع، ووصل في عام ٢٠٠٧م إلى نسبة ٥٤ % من إجمالي الودائع، وعاد للانخفاض إلى ٤٧ % من إجمالي الودائع، في عام ٢٠٠٨م، وهذه المؤشرات تكشف لنا التذبذب في العملية الاستثمارية، والتراجع في عملية الاستثمار . ولذا يتطلب من المصارف الاهتمام بكوادرها وتأهيلها وتدريبها لمواكبة التطورات المصرفية الحديثة، وتطوير آليات التمويل المختلفة، والتوسع في تمويل الاستثمار المباشر.

ثالثاً : مخاطر تمويل الاستثمار

تعاني المصارف من مخاطر تمويل الاستثمارات في مختلف المجالات، ولا سيما في مجال المضاربة والمشاركة والمرابحة والسلم والاستصناع، ولذا نلاحظ أن المصارف الإسلامية تستخدم هذه الآليات في تمويل استثمارات معينة، ويحذر شديد، ومعظم مواردها تذهب لتمويل الاستثمارات في مجال المرابحة لأن مخاطرها منخفضة، وسنشير بصورة عاجلة إلى المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية، وذلك بأخذ نموذجين وهما بنك سبا، وبنك التضامن، بحكم إنهما من أنشط المصارف الإسلامية في الجانب الاستثماري .

١ - المخاطر في بنك سبا :

يواجه تمويل عمليات الاستثمار في مجال المضاربة والمشاركة والسلم، والاستصناع، والتمويل التأجيلي مخاطر كبيرة عند استخدام هذه الآليات في تمويل المشاريع التنموية ويتضح ذلك من خلال الجدول التالي.

جدول رقم (٢) يوضح مخاطر الائتمان لمكونات المركز المالي لبنك سبأ الإسلامي لعامي ٢٠١١، ٢٠١٢ م
(مليون ريال)

البيان	٢٠١٢ م	٢٠١١ م
نقدية بالصندوق	١٠١٢٢	٧٦٩١
أرصدة لدى البنوك والمصارف والمؤسسات المالية	٦٤٦٨٨	٤١٣٩٢
تمويل عمليات المراجعة والاستصناع والمقاولات	٢٤٧٠٩	٢
استثمار في عقود الشركة	٢٤٢	
المضاربة	٩	٢٩٣٢
استثمار في أوراق مالية	١٤٣١٩	١٢٥٨٨
استثمارات عقارية	١٢	١٢
إجارة منتهية بالتملك	٢٣٩٩	٢٨٩٦
القرض الحسن	٧٠	٧٠
أرصدة ومدينة أخرى	١	
التزامات عرضية وارتباطات	٧ ١٤٣١٣	١٠٢
إجمالي التعرض لمخاطر الائتمان	٥ ١٧٩٧٨	٧ ١١٩٩١

المصدر / تقارير بنك سبأ الإسلامي لعامي ٢٠١١، ٢٠١٢ م .

يتضح من خلال الجدول رقم (٢) أن المخاطر التي تواجه المصرف مرتفعة إذا ما قارناها بالمصارف التقليدية، حيث بلغ إجمالي المخاطر ما قيمته ١١٩.٩ مليون ريال في عام ٢٠١١ م وارتفعت قيمة المخاطر إلى ١٧٩.٧ مليون ريالاً في عام ٢٠١٢ م . وهذا المؤشر يعكس لنا ارتفاع المخاطر التي يواجهها بنك سبأ في عملية تمويل الاستثمارات.

٢ - المخاطر في بنك التضامن الإسلامي الدولي :

يواجه المصرف مخاطر كبيرة في العملية الاستثمارية في مجال المضاربة والمشاركة والسلم ، والاستصناع ، والتمويل التأجيلي . ويوضح الجدول التالي تلك المخاطر .

جدول رقم (٣) يوضح مخاطر الائتمان لمكونات المركز المالي لبنك

مليون ريال		
٢٠١٢	٢٠١١	البيان
٣٠٧٠١	٢٩٧١٦	نقدية بالصندوق
١٠٨٨٨٥	٥٠٢٣٠	أرصدة لدى البنوك والمؤسسات المالية
٤٣٦٤٠	٣٩٩٦٨	تمويل عملية المربحة
٨٧٤٧	١١٣٠٠	تمويل عقود والاستصناع
٢٨٥٧٩	٢٤١٨٨	تمويل عقود المضاربة
٤٣٢٣	١٣٦٨٧	تمويل عقود المشاركة
١٥٧	٣٠٦	إجارة منتهية بالتملك
١٢٠١٧٦	١١٥٥١٢	استثمارات عقارية
٣٠٣٩١	٤٢٦٩٣	استثمارات متاحة للبيع
٣,٧	٠,٢٣	القرض الحسن
٧٦٢٣	٣٥٨	استثمارات مقيدة
٤٩٤٦	٦٠٤٦٤	أرصدة مدينة وأصول أخرى
٤٩٥٢١	٦٦٢٧١	التزامات عرضية وارتباطات
٤٧٨٢٧٨	٤٠٢٢٩٥	إجمالي التعرض لمخاطر الائتمان

ألتقرير السنوي لبنك التضامن لعامي ٢٠١١، ٢٠١٢م

يتضح من خلال الجدول رقم (٣) أن المخاطر التي تواجه المصرف مرتفعة إذا ما قارناها بالمصارف التقليدية ، حيث بلغ إجمالي المخاطر ما قيمته ٤٠٢ مليون ريال في عام ٢٠١١م وارتفعت قيمة المخاطر إلى ٤٧٨ مليون ريالاً في عام ٢٠١٢م . وهذا المؤشر يعكس لنا ارتفاع المخاطر التي يوجهها بنك التضامن في عملية تمويل الاستثمارات.

رابعا : التمويل عن طريق المربحة، والمضاربة، والمشاركة.

نظرا لوجود مخاطر مرتفعة في عملية الاستثمار في المصارف الإسلامية، تسبب في إيجاد اختلالات في استخدام آليات التمويل ، لأن المصارف الإسلامية تستخدم آلية المربحة في استثماراتها أكثر من الآليات الأخرى ، ولهذا سنأخذ نموذجين للاستثمار في آليات التمويل في بنك التضامن الإسلامي ، وبنك سبا الإسلامي لمعرفة مدى قدرة المصرفين على التوسع في استخدام آليات التمويل المختلفة، ومعالجة الاختلالات.

١ - الاستثمار في بنك سبا الإسلامي :

لقد تمكن بنك سبا الإسلامي من تحقيق معدلات جيدة في الاستثمار، في مجال المضاربة والمشاركة والمرابحة والإجارة، ويمكن استشراف ذلك من خلال الجدول الآتي:

جدول رقم (٤) يوضح الاستثمار في آليات التمويل في بنك سبا الإسلامي للأعوام من ٢٠١٠ - ٢٠١٢ م
مليون ريال

ألسنه	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	الإجمالي	الأهمية النسبية %
المرابحة	٢٨٧٢٣	٣٧٨٦٣	٢١٥٢٧	٢٤٧٠٩	١١٣٤٢٢	٧٧
المضاربة	٤٣٦٦	٢٤٩٢	٢٩٣٢	٩١٧	٩٧٠٧	٧
المشاركة	٢٢٥	٢١٣	٢٤٠	٢٤٢	٩٢٠	٦
السلم	-	-	-	-	-	-
والاستصناع	-	-	-	-	-	-
الإجارة	٤٥٧٣	٣٦٣٧	٦٨٠٧	٧٧٥٦	٢٢٧٧٣	١٥٠٥
الإجمالي					١٤٦٨٢٢	

المصدر / التقرير السنوي لبنك سبا الإسلامي للأعوام ٢٠٠٩ - ٢٠١٢ م

يكشف لنا الجدول رقم (٤) ، تطور وتنامي الاستثمارات في بنك سبا الإسلامي وذلك كما يلي :

- الاستثمار في مجال المربحة بلغ ٢٨٧٢٣ مليون ريالاً في عام ٢٠٠٩ م ، وارتفع إلى ٣٧٨٦٣ مليون ريالاً ، وتراجع الاستثمار في عام ٢٠١١ م إلى ٢١٥٢٧ مليون ريالاً ، وارتفع بعد ذلك إلى ٢٤٧٠٩ مليون ريالاً في عام ٢٠١٢ م ، وهذا المؤشر يعكس لنا تذبذب الاستثمار في المربحة من سنة لأخرى ، بالرغم أن المربحة تحتل المرتبة الأولى .
- يظهر الجدول أن الاستثمار في مجال المضاربة تأتي في المرتبة الثالثة من حيث الأهمية ، فقد بلغ الاستثمار في هذا المجال ٤٣٦٦ مليون ريالاً في عام ٢٠٠٩ م ، وانخفض بعد ذلك إلى ٢٤٩٢ مليون ريالاً في عام ٢٠١٠ م ، وارتفع الاستثمار في هذه الإلية إلى ٢٩٣٢ مليون ريالاً في عام ٢٠١١ م ، ولكن الاستثمار تراجع بصورة كبيرة إلى ٩١٧ مليون ريالاً في عام ٢٠١٢ م ، وهذه المؤشرات تعكس التذبذب في الاستثمار لهذه الإلية من سنة لأخرى ، فضلاً عن ضعف الاستثمارات في هذه الإلية ، بسبب ارتفاع مخاطرها ، بالرغم من ارتفاع إرباحها ومساهمتها في الحد من البطالة ولفقر .
- تأتي المشاركة في المستوى الرابع من حيث الأهمية ، فقد بلغ الاستثمار في هذه الإلية ٢٢٥ مليون ريالاً في عام ٢٠٠٩ م ، وانخفض الاستثمار في عام ٢٠١٠ م إلى ٢١٣ مليون ريالاً ، ليرتفع إلى ٢٤٢ مليون ريالاً في عام ٢٠١٢ م . تعكس لنا المؤشرات أن آلية المشاركة لا تحظى إلا بجزء بسيط من تمويل المشاريع الاستثمارية ، نظراً لارتفاع مخاطرها ، ولذا تتعامل المصارف الإسلامية بحذر شديد .

- لم تحض آلية السلم بأي اهتمام من قبل المصرف ، حيث لم يشارك المصرف في هذا المجال ، بالرغم من أهميته في تشجيع الإنتاج الزراعي وتحفيزه .
- الاستثمار في مجال الإجارة بلغ ٤٥٧٣ مليون ريالاً في عام ٢٠٠٩م ، وتراجع الاستثمار في عام ٢٠١٠م إلى ٣٦٣٧ مليون ريالاً ، وارتفع الاستثمار إلى ٦٨٠٧ مليون ريالاً في عام ٢٠١١م ، ليصل في عام ٢٠١٢م إلى ٧٧٥٦ مليون ريالاً ، ويعكس لنا هذا المؤشر زيادة الاستثمار في هذا المجال .
- تكشف لنا المؤشرات السابقة أن الاستثمار في مجال المربحة يستحوذ على معظم الموارد المخصصة للاستثمار في آليات التمويل ، حيث بلغ إجمالي الاستثمار في هذا المجال مبلغ ١١٣٨٣٢ مليون ريالاً لاغير للفترة من ٢٠٠٩ - ٢٠١٢م .
- بلغت نسبة الاستثمار في مجال المربحة ٧٧ % من إجمالي الاستثمارات ، وبلغ تمويل الاستثمار عن طريق المضاربة ما نسبته ٧ % من إجمالي الاستثمارات ، أما المشاركة فإن مشاركتها في العملية الاستثمارية ضعيف جداً ، حيث لم يتجاوز ٠.٦ % من إجمالي الاستثمارات ، وبلغت نسبة الاستثمار في مجال الإجارة ١٥.٥ % من إجمالي الاستثمارات . تعكس لنا المؤشرات السابقة بان المربحة تستحوذ على ٧٧ % من إجمالي التمويل للمشروعات، وذلك لسهولة استخدامها، وضمان ربحيتها، وهذا يعد خلافاً في تمويل الاستثمارات ، ويتطلب من البنك التوسع في الاستثمارات في الآليات الأخرى، والتخفيف من الاستثمارات بصورة تدريجية في مجال المربحة.

٢ - الاستثمار في بنك التضامن الإسلامي :

لقد تمكن بنك التضامن الإسلامي من تحقيق معدلات مرتفعة في العمليات الاستثمارية في مجال المضاربة والمشاركة والمربحة ، والسلم ، والاستصناع ، والإجارة ، ويتضح ذلك من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (٥) يوضح الاستثمار في آليات التمويل في بنك التضامن الإسلامي للأعوام من ٢٠١٠ - ٢٠١٢م بمليون ريال

السنة	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	الإجمالي	الأهمية النسبية %
المربحة	٦٩٣١٧	٨٠٢٦٠	٣٩٩٦٨	٤٣٦٤٠	٢٣٣١٨٥	٤٦
المضاربة	١٨٠٥٤	٢٣٣٣٦	٢٤١٨٨	٢٨٥٧٩	٩٤١٦٨	١٩
المشاركة	٩٦٤٧	٣٩٧٢٦	١٣٦٨٦	٤٣٢٣	٦٧٣٨٢	١٣
الإجارة	٦٣٩	٥٣٢	٣٠٥	١٥٧	١٦٣٣	٠.٣
والاستصناع	٦٧٩٩	٦٨	١١٣٠٠	٨٧٤٧٠	١٠٥٦٣٧	٢١
الإجمالي					٥٠٢٠٠٥	

المصدر / التقرير السنوي لبنك التضامن للأعوام ٢٠٠٩ - ٢٠١٢م

- يكشف لنا الجدول رقم (٥) ، تطور وتنامي الاستثمارات في مختلف آليات التمويل ، وذلك كما يأتي :
- تمكن المصرف من تمويل الاستثمارات في مجال المراهجة بمبلغ ٦٩٣١٧ مليون ريالاً ، وارتفع التمويل إلى ٨٠٢٦١ مليون ريالاً في عام ٢٠١٠م ، وتراجع الاستثمار إلى ٣٩٩٦٨ مليون ريالاً ، ثم عاد للارتفاع في عام ٢٠١٢م ليصل إلى ٤٣٦٤٠ مليون ريالاً ، وهذا المؤشر يعكس لنا أن المراهجة تحتل المرتبة الأولى ، وان معظم الموارد تذهب للاستثمار في مجال المراهجة ، حيث استحوذت هذه الآلية على نسبة ٤٦ % من إجمالي الموارد التي تم استخدامها لتمويل الاستثمارات في مختلف آليات التمويل المختلفة ، نظراً لان مخاطرها منخفضة ، والربح شبه مضمون .
 - تأتي المضاربة في المرتبة الثالثة من حيث الأهمية ، حيث بلغ الاستثمار في هذا المجال ٢٣٣٣٦ مليون ريالاً في عام ٢٠١٠م ، وارتفع الاستثمار في عام ٢٠١١م ، إلى ٢٤١٨٨ مليون ريالاً ، ليصل الاستثمار إلى ٢٨٥٧٩ مليون ريالاً في عام ٢٠١٢م ، وهذا المؤشر يعكس توجه المصرف إلى الاهتمام بعملية التنمية ، لان الاستثمار في مجال المضاربة يحد من الفقر ، ويسهم في إيجاد فرص عمل لكثير من العاطلين ، وتحقيق أرباحاً مرتفعة بالرغم من ارتفاع مخاطر هذه الآلية .
 - يتضح من خلال الجدول أن المشاركة تأتي في المستوى الرابع من حيث الأهمية ، حيث بلغ الاستثمار في هذا المجال ٩٦٤٧ مليون ريالاً ، وارتفع إلى ٣٩٧٢٦ مليون ريالاً في عام ٢٠١٠م ، ولكنه تراجع بصورة ملفتة في عام ٢٠١١م ، حيث انخفض التمويل للاستثمار في هذا المجال إلى ١٣٦٨٦ مليون ريال ، واستمر في التراجع إلى ٤٣٢٣ مليون ريال ، وهذا المؤشر يعكس لنا الاهتمام بالمشاركة في البداية ، ثم التراجع بصورة كبيرة ، وهذا يعد خللاً في نظر الباحث ، لان الأمر الطبيعي أن يتزايد الاستثمار من سنة لأخرى .
 - التمويل في مجال الإجارة بلغ ٥٣٢ مليون ريالاً في عام ٢٠١٠م ، ولكنه يتراجع في عام ٢٠١١م إلى ٣٠٥ مليون ريالاً ، ويستمر الانخفاض ليصل إلى ١٥٧ مليون ريالاً في عام ٢٠١٢م ، وهذا المؤشر يعكس لنا التذبذب في عملية التمويل من سنة لأخرى ، والتراجع في عملية لهذه الآلية ، وهذا يكشف ضعف التمويل في هذا المجال .
 - بلغ الاستثمار في مجال والاستصناع ٦٧٩٩ مليون ريالاً في عام ٢٠٠٩م ، وتراجع إلى ٦٨ مليون ريالاً في عام ٢٠١٠م ، وارتفع بعد ذلك إلى ١١٣ مليون ريالاً في عام ٢٠١١م ، ووصل إلى ٨٧٤٧٠ مليون ريالاً في عام ٢٠١٢م . وهذا المؤشر يعكس لنا تنامي الاستثمار في مجال الاستصناع من سنة لأخرى ، ما عدى في عام ٢٠١٠م ، ولكنه حقق ارتفاعاً كبيراً في عام ٢٠١٢م .

- تعكس لنا المؤشرات السابقة بأن معظم موارد المصرف تذهب لتمويل الاستثمارات في مجال المربحة ، حيث بلغت نسبة الاستثمار في مجال المربحة ٤٦ % من إجمالي الاستثمارات في مجال المضاربة والمشاركة ، والاستصناع والسلم والإجارة .
- المصرف يسعى إلى التقليل من استخدام آلية المربحة والتوسع في استخدام الآليات الأخرى .
- تشير المؤشرات السابقة أن بنك سبا تمكن من تخفيض استخدام المربحة إلى حد ما ، ولكنها ما زالت مرتفعة ، حيث بلغت نسبة المربحة ٧٧ % من إجمالي تمويل المشروعات ، بينما تمكن بنك التضامن من تخفيض استخدام المربحة إلى حد كبير، والتوسع في استخدام الآليات الأخرى وخصوصا المضاربة ، حيث بلغت نسبة المربحة ٤٦ % ، والمضاربة ١٩ % ، والمشاركة ١٣ % ، والاستصناع ٢١ % ، وهذا بطبيعة الحال سيؤدي إلى زيادة الاستثمار الحقيقي ، والذي سيسهم في محاربة الفقر ، وإيجاد فرص عمل للشباب، وهذا بدوره سيؤدي إلى الحد من البطالة.

المبحث الثالث

تطوير أساليب التمويل في المصارف الإسلامية

تمتلك المصارف الإسلامية العديد من الآليات التي تمكنها من تفعيل النشاط الاقتصادي ، والإسهام بصورة فاعلة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلاد ، لكنها حصرت نشاطها في آلية المربحة ، فادى ذلك إلى إضعاف دورها في العمل المصرفي.

كما أن تعاملها مع مقتضيات العصر والواقع الاقتصادي ما زال ضعيفا ، نظرا لعدم مواكبتها للتطورات المصرفية الحديثة ، وعدم تشجيع الاجتهاد الذي يوسع من دائرة العمل المصرفي ، فضلا عن عدم وجود تجارب تطبيقية سابقة للنظام المصرفي الإسلامي يمكن أن نتعلم منها . كل هذا يدعونا إلى إعادة النظر في توسيع قاعدة الاجتهادات العلمية والفقهية لكي نتمكن من إيجاد الصيرفة الإسلامية التي تتماشى مع تطورات ومتطلبات وواقع العصر.

التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية :

يمكن القول إن هناك العديد من الصعوبات والتحديات التي تواجه المصارف الإسلامية يمكن إجمال أهمها فيما يأتي :

- ١ - التطور الكبير الذي يطرأ في الخدمات المصرفية عن طريق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
- ٢ - تحرير وعمولة الخدمات المصرفية خاصة بعد تطبيق اتفاقية التجارة الدولية و تحرير الخدمات
- ٣ - عدم مراعاة البنك المركزية لخصوصية عمل المصارف الإسلامية ، ومعاملتها بموجب قانون المصارف الإسلامية ، ليتسنى لها تفعيل الاستثمارات في الأجل الطويل .
- ٤ - ضعف الكوادر المؤهلة والمدربة ، في العمل المصرفي الإسلامي والتي تمكنها من تحسين مستوى إدارتها وعملياتها الفنية ، لمواكبة التطورات المصرفية الحديثة.
- ٥ - ضعف التنسيق بين الهيئات الشرعية في المصارف الإسلامية والاقتصاديين المتخصصين في المصارف الإسلامية، بهدف تطوير آليات التمويل، والبحث عن آليات جديدة^١.

كما أن المصارف الإسلامية مقبله على فترة تغيرات جذرية سريعة في النظم وفي أداء الصيرفة العالمية، ومنافسة مصرفية حادة في ظل العمولة الاقتصادية واقتصاد السوق الحر، ولذلك لابد لهذه المصارف من العمل على مواجهة هذه التطورات عن طريق تطوير أدوات عملها واستحداث أدوات استثمارية ، وأدوات جذب ودائع ثابتة وطويلة الأجل، وتحسين مستوى الأداء والخدمات المصرفية لجذب العملاء.

^١- مصطفى ناطق صالح مطلوب، معوقات عمل المصارف الإسلامية وسبل المعالجة لتطويرها، رسالة ماجستير ، العراق ، ٢٠٠٧م ، ص ٢٧٠

نحو تطوير علمي للصيرفة الإسلامية :

نواجه اليوم عالماً متطوراً تطوراً متسارعاً، هذا يعني أننا في حاجة إلى اجتهادات علمية أكثر منها فقهية لتطوير العمل المصرفي الإسلامي، وإن التطوير المبني على أسس علمية في نظام الصيرفة الإسلامي عملية ديناميكية لا تنتهي بوقت محدد، وعلينا النظر إلى تجربة وتاريخ المصارف الوضعية التي مرت بعقود طويلة ولا زالت في ديمومة من التطورات والتحديث تمشياً مع تطورات الطلب العالمي والتطور في مجال الصيرفة العالمية، كما أن الطريق نحو صيرفة إسلامية متكاملة ومواكبة لمتطلبات العصر وقادرة على المنافسة ونقل التجربة إلى العالمية طريق طويل وطويل جداً، بالرغم من النجاحات التي تحققت حتى الآن .

إذا نخلص من كل ما سبق إلى متطلبات هامة لتطوير آليات التمويل تتمثل في الآتي :

أولاً : متطلبات تطوير المضاربة

يمكن تطوير التمويل عن طريق المضاربة وذلك على النحو التالي:

١ - وضع أسس لانتقاء المضارب الجيد:

نظراً لأهمية الثقة في العميل وأمانته والخبرة التي لديه في الجانب الاستثماري فإنه يتطلب

الآتي :

(أ) جمع البيانات عن المضارب فيما يتعلق بأمانته من خلال تعامله مع المصرف، وخبرت التي تمكنه من القدرة والنجاح على إدارة المشاريع التنموية.

(ب) التأكد من أهلية المضارب القانونية للتعامل مع البنك .

(ج) مدى خبرة المضارب في الاستثمار ومعرفة السوق ، والقدرة على التعامل مع الآخرين .

(د) دراسة حاضر وماضي المضارب والتوقعات المستقبلية عن طريق دراسة مركزه المالي ، وقائمة الدخل ، وقائمة التدفقات المالية له ، وذلك لمعرفة كفاءة وقدرات المضارب .

٢ - تكوين جهاز متخصص أو إدارة عامة لمتابعة تنفيذ المشاريع التي تمول عن طريق المضاربة .

٣ - عمل الدراسات والبحوث لتطوير العمل بهذه الآلية ، وهذا بدوره يساهم في انخفاض المخاطر للمضاربة ، وزيادة الأرباح . كما انه سيسمك المصارف الإسلامية من رفع كفاءة التوظيف للموارد المالية.

٤ - إنشاء محافظ استثمارية تشترك فيها المصارف الإسلامية ، بحيث يتم تخصيصها للاستثمار في المضاربة ، وبهذا يتم توزيع المخاطر على أكثر من بنك .

٥ - وضع المعايير الموضوعية والشريعة. من الواجب وضع معايير موضوعية وشريعة، لكي يتم الاعتماد عليها في الثقة في العميل وأمانته وخبرته، لأن العمل وفق آلية المضاربة يتطلب التأكد من خبرة العميل وقدرته

على تنفيذ المشروع بنجاح. هذا من جانب، ومن جانب آخر أمانة العميل في تعامله مع المصرف ومدى انضباطه في الوفاء بالتزاماته، وذلك من خلال المعلومات الدقيقة عن سجل العميل وسيرته الذاتية وشهرته^١.

٦ - دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع :

القيام بالدراسة الدقيقة للجدوى الاقتصادية للمشروع. لأن دراسة الجدوى ستوضح الترتيبات اللازمة للقيام بالمشروع الاستثماري، والتكاليف اللازمة لتنفيذ المشروع. كما تبين الإيراد الكلي المتوقع " كمية الناتج بناء على طلب السوق والأسعار المتوقعة للبيع "، ومتى يتم تدفق إيرادات صافية للمشروع (الأرباح)، وتحديد درجة المخاطرة. بحيث تنتهي الدراسة بتوقع أرباح معينة في إطار مخاطر معينة خلال فترة محددة من الزمن. والتأكد من وجود الجدية والخبرة والكفاءة اللازمة لدى صاحب المشروع.^٢

٧ - إيجاد موارد تمويلية ملائمة :

لتخفيف المخاطر في عملية المضاربة يتطلب توفر موارد أكثر ملائمة للمضاربة، وذلك بإصدار شهادات أو صكوك مضاربة مخصصة لمشروعات معينة. على أن تكون قابلة لعملية التداول في سوق الأوراق المالية، ولا يجوز استرداد قيمتها نقدا من فترة لأخرى. بل يتم تصفيتها بالزيادة أو النقص عند انتهاء عمل المشروع أو بعد خمس سنوات.^٣

٨ - التخفيف من المخاطر :

وذلك من خلال :

- تنظيم عملية تدفقات التمويل إلى المشروع، وفق جدول زمني بناء على دراسة جدوى المشروع.
- متابعة تنفيذ المشروع من خلال رفع تقارير دورية لمختلف مراحل التنفيذ للمشروع بموجب شروط استخدام الموارد التمويلية.^٤
- الحد من النفقات الإدارية التي يمكن أن يحملها المضارب إلى تكلفة المشروع، ولهذا يتطلب الاتفاق في البداية على ما هو ضروري لتنفيذ المشروع حسب الزمان والمكان.
- تقديم حافز للمضارب في حالة تحقيق أرباح مرتفعة للمشروع. فكلما حقق المشروع أرباحا عالية يحصل المضارب على نسبة أعلى في الربح يتم الاتفاق عليها.^٥

^١ - محمد محمود المكاوي، التمويل المصرفي الإسلامي، عام ٢٠٠٤م، ص ١٧٠

^٢ - عبد الرحمن يسري احمد، تطوير صيغ الاستثمار والمشكلات التي تواجهها، ندوة البركة، ٢٥ - ٢٧ أكتوبر ٢٠٠٣م، ص ٤٥، ٤٤

^٣ - عبد الرحمن يسري احمد، قضايا معاصرة في البنوك والنفود والتمويل، مرجع سابق ص ٢٧٨ - ٢٨٠

^٤ - عبد الرحمن يسري وآخرون، تطوير صيغ الاستثمار والمشكلات التي تواجهها، ندوة البركة ٢٥ - ٢٧ / ٢٠٠٣م، ص ٤٥

^٥ - صادق احمد عبد الغني، الاستثمار في المصارف الإسلامية (الأسس وآليات التطبيق)، مرجع سابق، ص ١٥١

ثانيا : متطلبات تطوير المشاركة

يمكن تطوير التمويل عن طريق المشاركة ، وذلك على النحو الآتي :

- ١ - ضرورة إرساء أعراف مصرفية جديدة قائمة على المشاركة والتوسع في إنشاء شركات جديدة ، وطرح الأسهم للاكتتاب .
- ٢ - إنشاء محافظ استثمارية في المصارف الإسلامية تدار لصالح العملاء .
- ٣ - من الأهمية بمكان أن تقوم المصارف الإسلامية ببناء جهاز استثماري قوي قادر على دراسة فرص الاستثمار وكيفية استغلالها، ودراسة السوق المحلية والدولية لمعرفة الطلب على السلع .
- ٤ - يتطلب من المصارف الإسلامية أن تقوم بالتعرف على الأسواق والمشروعات الهامة القائمة والمشروعات المقترحة ، والمشاركة في تمويلها وأدارتها بصورة كبيرة إذا اقتضى الأمر، لما تتمتع به المصارف من الخبرة وخصوصا في الاستثمارات طويلة الأجل^١ .
- ٥ - قيام المصارف الإسلامية بتمويل العملاء الذين يملكون أراضي ذات مواقع استراتيجية ، بحيث يتم بنائها واستثمارها على أساس المشاركة المتناقصة التي تنتهي بالتمليك بعد فترة إلى العميل ، بعد أن يسترد المصرف التكاليف الخاصة بالبناء وأرباح المصرف^٢ .
- 6 - القيام بدراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع بصورة دقيقة من الناحية القانونية والهندسية والتسويقية والمالية والاقتصادية والاجتماعية، وبعد التأكد من أهمية المشروع ونجاحه، والعائد المتوقع من المشروع يتم اتخاذ القرار الاستثماري من قبل الجهة، أو الإدارة المختصة في المصرف .
- 7 - اختيار العملاء الذين يتم التعامل معهم ، بحيث يتم دراسة ماضي العميل لمعرفة صدقه وأمانته وخبرته المالية والإدارية ، وأهليته القانونية ومدى وفاءه بالتزاماته .
- 8 - تهيئة موارد أكثر ملاءمة للتمويل عن طريق المشاركة ، وذلك من خلال إصدار شهادات أو صكوك مشاركة مخصصة لمشروعات معينة ومقبولة للتداول في سوق الأوراق المالية ، مثل صكوك المشاركة العامة ، وصكوك الإجارة .
- ٩ - المتابعة الميدانية للمشروع من قبل المصرف ، للتأكد من تنفيذ المشروع بصورة سليمة حسب الخطة المرسومة لعملية التنفيذ ، وهذا بدوره سيؤدي إلى تخفيض مستوى المخاطرة .
- ١٠ - فتح حساب باسم المشروع في المصرف ، بحيث يتم الصرف بصورة دورية حسب مراحل التنفيذ ، وبناء على التقارير الدورية الخاصة بمتابعة عملية التنفيذ للمشروع

^١ - محمد محمود المكاوي^٣ التمويل المصرفي الإسلامي ، مرجع سابق ، ص ١٧٠ - ١٧٧

^٢ - عبد الستار أبو غدة ، الوسائل المشروعة لتقليل مخاطر المضاربة ، مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد الخامس ، ص ٤٦

ثالثا : متطلبات تطوير الإجارة

يتطلب من المصارف الإسلامية تطوير التمويل عن طريق الإجارة وذلك من خلال :

- أ - قيام المصارف الإسلامية بتكوين شركات متخصصة لممارسة التمويل التأجيري .
- ب - قيام هذه الشركات بشراء أراضي زراعية، وعقارات سكنية ومحلات تجارية، ومكاتب للأعمال ومخازن ومعدات وآلات والقيام بتأجيرها .
- ج - التوسع في عمليات الإجارة، وذلك من خلال الإجارة بالوكالة والإجارة عن طريق المضاربة، والإجارة عن طريق المشاركة.
- د - قيام المصارف الإسلامية بطرح صكوك متخصصة يطلق عليها صكوك الإجارة، وذلك لتمويل الشركات المزمع إنشاؤها. على أن يكون للمصارف حصة في هذه الصكوك^١.

النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج

لقد توصل الباحث إلى العديد من النتائج أهمها :

١. اتضح من خلال الدراسة أن المصارف الإسلامية ما تزال تعتمد على آلية المرابحة في تمويل المشاريع الاستثمارية، وهذا يعد خلافاً في توظيف أموال المصارف. ، حيث تستحوذ هذه الآلية على نسبة ٧٠٪ من إجمالي موارد المصارف .
٢. تبين الدراسة أن المضاربة والمشاركة والسلم والإستصناع والتمويل التأجيري من الآليات الهامة في عملية الاستثمار، وسيكون لها دوراً فاعلاً في زيادة الإنتاج من السلع والخدمات، وإيجاد فرص عمل للشباب
٣. التمويل للاستثمارات عن طريق آلية المضاربة والمشاركة ما يزال ضعيفاً، بحجة أن مخاطرها مرتفعة.
٤. التوسع في إنشاء الشركات، بحيث تساهم المصارف في رؤوس أموالها عن طريق الأسهم، ويتطلب من البنك المركزي في هذه الحالة تشجيع المصارف الإسلامية على إنشاء الشركات، وعدم إلزامها بالنسبة التي لا يجوز تعديها حفاظاً على السيولة وحماية أموال المودعين، لأن التعامل بين المصارف الإسلامية والعملاء في العملية الاستثمارية يقوم على أساس المشاركة في الربح والخسارة .
٥. التهم الإسلامي لأسلمة الاقتصاد من خلال المصارف الإسلامية، لا يوجد عند كثير من القياديين في المصارف الإسلامية، وكذلك كثير من الموظفين .

^١ - عبد الرحمن يسري، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، مرجع سابق، ص ٢٨٠ - ٢٨٦

٦. اتضح من خلال الدراسة أن عقد السلم من الآليات الهامة التي ستسهم في زيادة الإنتاج الزراعي، وتشجيع المزارع على الإنتاج الزراعي. ورغم ذلك لم تستخدم هذه الآلية إلى الآن في المصارف الإسلامية اليمنية.
٧. الاهتمام بعملية التخطيط ضعيف جدا عند معظم المصارف الإسلامية ، وهذا يؤثر سلبا على أداء المصارف.
٨. الاحتياطي القانوني الذي يفرضه البنك المركزي على المصارف الإسلامية، يعطل جزء من موارد المصرف من العملية الاستثمارية.
٩. هناك مبالغ كبيرة توجه للاستثمار في الخارج، وهذا يحرم اليمن من استثمارات كبيرة تسهم في الحد من الفقر والبطالة.
١٠. ضعف الوازع الديني عند كثير من العملاء الذين يسعون إلى تحقيق الأرباح، ولا يهتمهم تنفيذ أهداف المصارف الإسلامية.
١١. معظم موارد المصارف الإسلامية تذهب لتمويل الاستثمارات قصيرة الأجل. وهذا لا يمكن المصارف من تحقيق هدفها الأساسي وهو تمويل المشاريع التي تخدم عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
١٢. تعاني المصارف الإسلامية من قلة الكوادر البشرية المؤهلة والمدربة، القدرة على مواكبة التطورات المصرفية الحديثة.
١٣. كشفت الدراسة أن بنك التضامن الإسلامي ببدء في التوسع في تمويل الاستثمارات عن طريق المضاربة والمشاركة، وهذا بدوره يعد تطورا في تمويل المشاريع في بنك التضامن الإسلامي. وهذا يسهم في محاربة الفقر والحد من البطالة.
١٤. حققت المصارف الإسلامية نجاحا في جذب المدخرات، وزيادة راس المال، الذي يمكن المصارف الإسلامية من التوسع في الاستثمارات، ومواكبة التطورات المصرفية الحديثة.

ثانيا: التوصيات:

- بعد استعراض النتائج التي تم التوصل إليها تقوم الدراسة بوضع بعض التوصيات التي يمكن أن يتم الأخذ بها من اجل تفعيل أساليب التمويل عن طريق المضاربة والمشاركة والسلم والإستصناع والتمويل التآجيري . ويمكن أجمال أهمها في الآتي :
- ١- توصي الدراسة بالتوسع التدريجي في تمويل المشاريع عن طريق المضاربة ، والمشاركة، والسلم ، والإستصناع ، والتمويل التآجيري ، والحد من استخدام آلية المراهبة .
 - ٢- قيام المصارف الإسلامية بالتوسع في إنشاء شركات جديدة تساهم المصارف في رؤوس أموالها عن طريق الأسهم، ويتطلب من البنك المركزي في هذه الحالة تشجيع المصارف الإسلامية على إنشاء الشركات ،

وعدم إلزامها بالنسبة التي لا يجوز تعديها حفاظا على السيولة وحماية أموال المودعين ، لان التعامل بين المصارف الإسلامية والعملاء في العملية الاستثمارية يقوم على أساس المشاركة في الربح والخسارة .

٣- ضرورة مساهمة المصارف الإسلامية في تمويل المشروعات طويلة الأجل من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

٤- الاهتمام بتمويل المشاريع الصغيرة والحرفية التي تسهم في إيجاد فرص عمل للحد من البطالة.

٥- ضرورة الدفع بالمصارف الإسلامية ، وتشجيعها كونها تسهم بنسبة كبيرة في عملية تمويل المشاريع التنموية التي تسهم في محاربة الفقر والحد من البطالة.

٦- إنشاء محافظ استثمارية تشترك فيها المصارف الإسلامية لتمويل المشاريع في مجال المضاربة والمشاركة والسلم والإستصناع ، من أجل توزيع المخاطر بين المصارف ، وهذا سيشجع الاستثمار في آليات التمويل التي مخاطرها مرتفعة .

٧- العمل على تطوير آليات التمويل ، والبحث عن آليات جديدة تتلاءم مع العمل المصرفي الإسلامي

٨- التوسع في الاستثمار المباشر من خلال فتح معارض للسيارات ، ومواد البناء ، وبيعها مباشرة مرابحة للمواطنين منعا لتعدد الوسطاء ، الذي يؤدي إلى رفع الأسعار على المواطن .

٩- توصي الدراسة بفرض الاحتياطي القانوني على الودائع الجارية فقط ، بحيث تعفي الودائع الاستثمارية، لأن المصرف والعميل يشتركا في الغنم والغرم . كي تتمكن المصارف من تفعيل نشاطها الاستثماري.

١٠- الاهتمام بتدريب وتأهيل الكوادر المصرفية، حتى تتمكن من استيعاب التقنية الحديثة، ومواكبة التطورات المصرفية المتلاحقة.

١١- توصي الدراسة الاهتمام بتقديم الخدمات المصرفية بجودة وسرعة عالية، حفاظا على جهد ووقت العملاء.

١٢- قيام المصارف الإسلامية بعمل دراسات فنية لمشاريع اقتصادية ناجحة، ويتوقع أن تحقق أرباحا مرتفعة، في مجال المضاربة والمشاركة والسلم.

قائمة المراجع :

١. عبد الرحمن يسري احمد ، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل ، الدار الجامعية ، عام ٢٠٠١ م .
٢. عبد الرحمن يسري احمد ، تطوير صيغ الاستثمار والمشكلات التي تواجهها ، ندوة البركة ، ٢٥ - ٢٧ أكتوبر عام ٢٠٠٣ م
٣. إبراهيم محمد البطانة ، زينب الغريبي ، النظرية الاقتصادية في الإسلام ، دار المسيرة ، ٢٠١١ م .
٤. محمد محمود المكاوي ، التمويل المصرفي الإسلامي ، جامعة المنصورة ، عام ٢٠٠٤ م .
٥. ناظم محمد الشميري ، النقود والمصارف ، دار زهران ، عام ٢٠٠٨ م .
٦. نبيل محمد العلفي ، مشروع السوق المالية اليمنية (أهميتها الاقتصادية والتنموية) ، الأبحاث العلمية لمؤتمر الحوار الأكاديمي ، ١٤ إبريل - ١٥ أغسطس ٢٠١٣ م ، جامعة الملكة اروى (مركز الدراسات الاستراتيجية) ، ٢٠١٣ م .
٧. محمد زكي شافعي ، مقدمة في النقود والبنوك ، دار النهضة ، الطبعة السابعة ، عام (بدون)
٨. حسين الأمين ، المضاربة الشرعية الحديثة ، البنك الإسلامي للتنمية ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، الطبعة الثالثة ٢٠٠٠ م .
٩. عبدالله علي الطوقي ، المصارف الإسلامية في ضوء التطورات المحلية والدولية (دراسة تطبيقية على اليمن) ، رسالة دكتوراه ، السودان ، ٢٠٠٥ م .
١٠. موسى عمر أبو محميد ، مخاطر تمويل صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بغيار بازل (١١) ، رسالة دكتوراه ، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية ، عام ٢٠٠٨ م .
١١. مني عيسى العيوطي ، مبادئ البنوك ، جامعة القاهرة ، ٢٠٠٠ م .
١٢. فؤاد السرطاوي ، التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص ، دار المسيرة ، عمان ، الطبعة الأولى ، عام ١٩٩٩ م .
١٣. محمد عمر شابرا ، ترجمة سيد محمد سكر ، نحو نظام نقدي عادل (دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية في ضوء الإسلام ، دار البشير للتوزيع ، عام ١٩٨٩ م .
١٤. عطية فياض ، التطبيقات المصرفية لبيع المربحة في ضوء الفقه الإسلامي ، دار النشر للجامعات ، مصر ، ١٩٩٩ م .
١٥. محمد صالح عبد القادر ، نظريات التمويل الإسلامي ، دار الفرقان ، عمان - الأردن ، ١٩٩٧ م .
١٦. سامي حسن أ

- ١٧ . حمد حمود ، تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق مع الشريعة الإسلامية ، الطبعة الثانية ، مطبعة الشرق ، عمان - الأردن ، عام ١٩٨٢ م .
- ١٨ . صادق احمد عبيد الله عبد الغني ، الاستثمار في المصارف الإسلامية (الأسس وآليات التطبيق) ، رسالة ماجستير في الاقتصاد ، جامعة القادسية ، العراق ، ١٩٩٩ م .
- ١٩ . سراج الدين عثمان، صيغة التمويل الإسلامي المستخدمة في إطار التجربة السودانية، مجلة المصارف، اتحاد المصارف السوداني، العدد الثاني، ٢٠٠٢ م .
- ٢٠ . نزيه حماد ، دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في التنمية الاقتصادية ، بحث مقدم للمؤتمر الذي عقد بجامعة الشارقة ، حول المصارف الإسلامية ودورها في التنمية من ٧ - ٩ / ٥ / ٢٠٠٢ م .
- ٢١ . محمد العلي القرى ، سيف الدين إبراهيم تاج الدين وآخرين ، المعايير الشرعية لصيغ التمويل المصرفي اللاربوي ، مكتبة الملك فهد، الرياض ، ١٩٩٩ م .
- ٢٢ . بكر الريحان ، دور المصارف الإسلامية في الحد من الآثار السلبية للعملة ، مجلة صيغ التمويل ، عمان - الأردن ، العدد الممتاز ، ٢٠٠٠ م .
- ٢٣ . ياسين الحمادي ، تقييم دور المصارف الإسلامية اليمنية في تعبئة وتوظيف الموارد المالية ، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر المصارف الإسلامية ، خلال الفترة ٢٠ - ٢١ مارس ، عام ٢٠١٠ م .
- ٢٤ . أحمد الصديق جبريل ، دور المصارف الإسلامية في تمويل الصناعات الصغيرة بالتطبيق على بنك فيصل الإسلامي السوداني، حول دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والذي عقد في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة للفترة من ٧ - ٩ / ٥ / ٢٠٠٢ م .
- ٢٥ . الإجارة ما هيته وأهميتها ، مجلة صيغ التمويل والعمليات المصرفية الإسلامية ، العدد الممتاز ، عمان - الأردن - ٢٠٠٢ م .
- ٢٦ . الإجارة ماهيتها ومزاياها، الأكاديمية العربية للعلوم المالية المصرفية، ٢٠٠٢ م .
- ٢٧ . سعد سعيد مرطان ، مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام ، مؤسسة الرسالة ، عام ١٩٨٢ م .
- ٢٨ . حسن يوسف داود، الاستثمار قصير الأجل في المصارف الإسلامية ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، ١٩٩٦ م .
- ٢٩ . محمد عبد المنعم أبو زيد، الدرا الاقتصادي للمصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، ١٩٩٦ م .
- ٣٠ . سيف مهبوب العسلي ، الاقتصاد اليمني والدور التنموي المتوقع للبنوك الإسلامية، مجلة كلية التجارة ، عام ٢٠٠٨ م .
- ٣١ . الجهاز المركزي للإحصاء، كتاب الإحصاء السنوي للفترة من ٢٠٠٦ - ٢٠١٣ .
- ٣٢ . البنك المركزي ، التقارير السنوية للفترة من ٢٠٠٩ - ٢٠١٣ م .

- ٣٣ . بنك التضامن الإسلامي الدولي، التقارير السنوية للفترة من ٢٠٠٩ م - ٢٠١٣ م.
- ٣٤ . بنك التضامن الإسلامي الدولي، مسيرة عشرين عاما من المنجزات، ١٩٨٣ - ٢٠٠٢ م.
- ٣٥ . بنك سبا، التقارير السنوية للفترة من عام ٢٠٠٩ - ٢٠١٣ م .
- ٣٦ . وزارة التخطيط والتعاون الدولي، تقرير التنمية البشرية الرابع، اليمن، ٢٠١٣ م.
- ٣٧ . وزارة التخطيط والتعاون الدولي، التقرير الاقتصادي السنوي، ٢٠١٣ م

دور الرقابة الداخلية في رفع كفاءة الأداء المالي

دراسة ميدانية على شركات الاتصالات اليمنية

أ. عبد الوهاب احمد عبدالله مسعود عياش

محاسب قانوني وباحث في المحاسبة

والتمويل

الملخص

5

هدفت الدراسة إلى التعرف على عناصر هيكل الرقابة الداخلية، وتقويم نظم الرقابة الداخلية في شركات الاتصالات اليمنية ومعرفة مدى وجود علاقة بين عناصر الرقابة الداخلية وكفاءة الأداء المالي في شركات الاتصالات اليمنية، وقد تم استخدام المنهج الوصفي لوضع الإطار النظري للدراسة، كما تم إجراء دراسة ميدانية لتحقيق أهداف الدراسة واختبار فرضياتها تم خلالها جمع البيانات من خلال استبانة وزعت على شركات الاتصالات اليمنية. ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة:

- ١ - أظهرت الدراسة تمتع شركات الاتصالات اليمنية بهيكل رقابة داخلية جيدة ومقبولة.
 - ٢ - أكدت الدراسة وجود علاقة ذات دلالة إحصائية موجبة بين عناصر الرقابة الداخلية وكفاءة الأداء المالي.
 - ٣ - إن وجود عناصر رقابة داخلية جيدة يؤدي بالضرورة إلى تحسين الخصائص النوعية للبيانات والمعلومات المالية التي تساعد الإدارة على ترشيد ودعم قراراتها.
- وقدمت الدراسة مجموعة من التوصيات أبرزها:
- ١ - استمرار عملية التحديث والتطوير لهيكل الرقابة الداخلية في شركات الاتصالات اليمنية.
 - ٢ - الالتزام بالسياسات والإجراءات التنظيمية في شركات الاتصالات اليمنية وتحديث تلك السياسات والإجراءات.

تمهيد:

تعد ثورة الاتصالات والمعلومات هي السمة الأبرز التي تميز هذا العصر، وليست الجمهورية اليمنية ببعيد عن تأثيرات هذه الثورة - رغم تفاوت تأثيراتها من بلد لآخر - ولذا فقد شهدت اليمن خلال السنوات الأخيرة تأسيس (٦) ست شركات تعمل في مجال الاتصالات بمختلف أنواعها - الثابتة، المتنقلة، الدولية - ولعل أهم ما يميز قطاع الخدمات عموماً والاتصالات على وجه الخصوص هي مجموعة من السمات أبرزها سرعة تقادم التقنيات المطبقة في هذا القطاع، استحالة تخزين المنتجات والخدمات، وجود منافسة شديدة، محدودية السوق المستهدفة، تلك السمات وغيرها تمثل تحدياً أمام شركات الاتصالات يستدعي إيجاد نظم رقابة داخلية جيدة وملائمة لطبيعتها أنشطتها، ومن هنا رأى الباحث ضرورة دراسة دور نظام الرقابة الداخلية وتأثيراته في رفع كفاءة الأداء المالي للشركات التي تعمل في هذا القطاع.

مشكلة الدراسة:

تتلخص مشكلة الدراسة في التساؤلات الآتية:

- ١ - هل تتمتع شركات الاتصالات اليمنية بالعناصر الكافية و الملائمة لوجود هيكل رقابة داخلية جيدة؟
- ٢ - ما مدى تأثير نظام الرقابة الداخلية في كفاءة الأداء المالي للشركة؟
- ٣ - هل يؤدي وجود نظام رقابة داخلية كفاء إلى تحسين الخصائص النوعية للمعلومات التي تساعد في اتخاذ القرار؟

أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- ١ - التعرف على عناصر هيكل الرقابة الداخلية.
- ٢ - التعرف على واقع نظم الرقابة الداخلية في شركات الاتصالات اليمنية.
- ٣ - التعرف على مدى وجود علاقة بين عناصر الرقابة الداخلية (بوصفه متغيراً مستقلاً) وكفاءة الأداء المالي (بوصفه متغيراً تابعاً).

أهمية الدراسة: وتكمن أهمية هذه الدراسة في ندرة الدراسات التي تناولت مفهوم الرقابة الداخلية خصوصاً في شركات الاتصالات نظراً لحداثة هذا القطاع نسبياً وبالتالي لم يأخذ نصيبه من الدراسة والبحث

منهجية الدراسة: اعتمد الباحث على المنهج الاستقرائي في دراسة الأدبيات المتعلقة بكل من الرقابة الداخلية وتقويم كفاءة الأداء المالي، وذلك من خلال استعراض المراجع والمصادر المختلفة، كالكتب، والدوريات، والبحوث والدراسات، والرسائل الجامعية، والنشرات والإصدارات المهنية المختلفة ومواقع الإنترنت سواءً العربية أو الأجنبية - الانجليزية -، وعلى المنهج الاستقرائي من خلال إعداد استبانة للتعرف على آراء المعنيين في هذا المجال.

فرضيات الدراسة: تقوم الدراسة على الفرضيات الآتية:

- ١ - لا تتمتع شركات الاتصالات اليمنية بهيكل كفاء وجيد للرقابة الداخلية.
- ٢ - لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين عناصر الرقابة الداخلية وكفاءة الأداء المالي.
- ٣ - وجود نظام رقابة داخلية كفاء لا يؤدي إلى تحسين الخصائص النوعية للمعلومات التي تساعد في اتخاذ القرار.

حدود الدراسة ونطاقها: تعد الدراسة على شركات الاتصالات العاملة في الجمهورية اليمنية التي تقدم خدمات الاتصالات الثابتة أو المتنقلة أو خدمة الاتصالات الدولية، وعلى وجه الخصوص المراكز الرئيسية لتلك الشركات الواقعة في النطاق الجغرافي للعاصمة صنعاء، وتغطي الفترة من عام ٢٠٠٠ إلى ٢٠١٠م

ثانياً: الدراسات السابقة:

- ١ - دراسة شاكر عبدالكريم هادي البلداوي (١٩٩٨)^(١) هدفت الدراسة إلى التعرف على اثر هيكل الرقابة الداخلية في أداء الوحدات الاقتصادية من خلال دراسة عينة من الشركات الصناعية العراقية، ومن أبرز ما اوصت به الدراسة ضرورة قيام الشركات بوضع سياسات وإجراءات رقابية سليمة، ضرورة تطوير فلسفة الإدارة خصوصاً فيما يتعلق بدعم إدارات الرقابة والمراجعة الداخلية والاهتمام بتدريب منتسبيها وتحديد موقع هذه الإدارات في مكان ملائم في الهيكل التنظيمي للمنشأة.

^١ - شاكر عبد الكريم هادي البلداوي "اثر هيكل الرقابة الداخلية في فاعلية أداء الوحدات الاقتصادية - دراسة ميدانية على عينة من الشركات الصناعية العراقية" رسالة دكتوراه في المحاسبة، غير منشورة، الجامعة المستنصرية، ١٩٩٨م.

٢ - دراسة فريدة فائق مظهر (٢٠٠٠)^(١)

تناولت هذه الدراسة مشكلة ضعف أنظمة الرقابة الداخلية في قطاع النقل البري في جمهورية والذي يرجع إلى ضعف الوعي الرقابي لأغلب الإدارات بأهمية دور النظم الرقابية، وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من الاستنتاجات أهمها: عدم قيام الإدارة المعنية بالرقابة الداخلية برفع تقارير دورية عن نتائج أعمالها واقتراح المعالجات الملائمة

٣ - دراسة عادل محمد عشي (٢٠٠٢)^(٢)

تناولت الدراسة قياس وتقويم الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية وقد قام الباحث بتقييم الأداء المالي لمؤسسة صناعة الكوابل ببسكرة باستخدام مجموعة من المعايير والمناهج المختلفة، وخلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات مفادها ضرورة العناية عند اختيار معايير ومؤشرات تقييم الأداء المالي لكي تعكس تلك المقاييس الأداء الفعلي للمؤسسة.

٤ - دراسة حسان عبد الغني كعدان (٢٠٠٢)^(٣)

تناولت الدراسة الإطار العام للرقابة الداخلية في المؤسسات المصرفية، كما استعرضت آليات وأدوات تقويم الأداء في القطاع المصرفي، وخلص الباحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات أبرزها ضرورة تفعيل دور البنك المركزي السوري والمؤسسات الرقابية الأخرى في رقابتها على المؤسسات المصرفية العاملة في السوق السورية.

٥ - دراسة ماجد عبد الفتاح محمد العويسي (٢٠٠٣)^(٤)

تناولت هذه الدراسة منشآت القطاع الخاص في الجمهورية اليمنية، وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات كان أبرزها ضرورة الاهتمام بوظيفة المراجعة الداخلية واستقلاليتها، تضمين قانون الشركات اليمني نصاً يلزم الشركات بتكوين لجنة مراجعة، تأسيس منظمة مهنية محلية للمراجعين الداخليين.

^١ -فريدة فائق مظهر"تقويم نظام الرقابة الداخلية في الشركة العامة للنقل البري -العراق -" بحث دبلوم عالي في المحاسبة، غير منشورة، جامعة بغداد، ٢٠٠٠م.

^٢ -عادل محمد عشي"الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية: قياس وتقويم - دراسة حالة مؤسسة صناعة الكوابل ببسكرة" رسالة ماجستير في الإدارة، غير منشورة، جامعة خيضر - بسكرة، الجمهورية الجزائرية، ٢٠٠٢م.

^٣ -حسان عبد الغني كعدان"الرقابة وتقييم الأداء في القطاع المصرفي مع دراسة حالة تطبيقية على المصرف التجاري السوري" رسالة دكتوراه في المحاسبة، غير منشورة، جامعة دمشق، ٢٠٠٢م.

^٤ -ماجد عبد الفتاح محمد العويسي"دور المراجعة الداخلية في مراقبة وتحسين الأداء في منشآت القطاع الخاص اليمنية" رسالة ماجستير في المحاسبة، غير منشورة، جامعة الملكة اروي، صنعاء، ٢٠٠٣م.

٦ - دراسة نهلة إبراهيم عبد الكريم (٢٠٠٨)^(١) تتمحور مشكلة البحث في أن الرقابة يجب أن تمارس على جميع أوجه النشاط بالمشروع، وكان من أهداف هذه الدراسة التأكد من إمكانية الحصول على بيانات مالية يمكن الاعتماد عليها، وقد اقترح الباحث عدداً من التوصيات كان أهمها رفع كفاءة العنصر البشري من العاملين عن طريق التدريب المتقدم في استخدام الحاسبات الآلية وبرمجتها، الحاجة لتقويم نظام الرقابة الداخلية بشكل دوري للتأكد من كفاءته وفاعليته، يجب على المراجع الداخلي فحص نظم الرقابة الداخلية، وإعداد تقارير عن كفاءتها وفعاليتها.

ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة

من خلال استعراض الدراسات السابقة يمكن القول إن أبرز ما يميز هذه الدراسة عن سابقتها يتمثل في الآتي:

- ١ - أن الدراسات السابقة تناولت دراسة وتقويم نظم الرقابة الداخلية في مؤسسات صناعية ومصرفية ومؤسسات تقدم خدمات النقل بينما خصص الباحث دراسته هذه لدراسة دور الرقابة الداخلية في رفع كفاءة الأداء المالي في مؤسسات تقدم خدمات حديثة نسبياً - الاتصالات - وتحكمها مجموعة من العوامل والمتغيرات التي تعطي هذه المؤسسات طابعاً خاصاً لنظمها الرقابية
- ٢ - أن بعض تلك الدراسات اقتصر على جزئية معينة من مكونات الرقابة الداخلية - كالمراجعة الداخلية - بينما شملت هذه الدراسة كافة مكونات وعناصر الرقابة الداخلية.
- ٣ - أن كثيراً من تلك الدراسات توسعت في دراسة أثر الرقابة الداخلية على المؤسسات الاقتصادية لتشمل كافة التأثيرات على تلك المؤسسات بينما اقتصر هذه الدراسة على دراسة الأثر على الأداء المالي.

هذا وقد استفاد الباحث من الدراسات السابقة سواءً في الإطار النظري للدراسة أو في بناء النموذج الذي اعتمده في جمع البيانات - الإستبانة - كما سعى الباحث جاهداً لتناول بعض الجوانب التي لم تتناولها الدراسات السابقة.

١ _ نهلة إبراهيم عبد الكريم، ٢٠٠٨، الرقابة الداخلية، في زيادة الكفاءة والفعالية بالمنشآت الصناعية دراسة حالة مصنع بوهيات المهندس رسالة ماجستير في الحاسبة، غير منشورة، جامعة السونان للعلوم والتكنولوجيا

مفهوم وأهداف وأهمية وهيكل الرقابة الداخلية

مفهوم الرقابة: الرقابة لغة: تعني الرقابة في اللغة العربية الحراسة، الرصد، الانتظار، الحذر^(١)

أما في اللغة الانجليزية تشير كلمة الرقابة Control إلى معنيين هما السلطة والفحص حسب قاموس

(Harraps Standard)^(٢)

تعريف الرقابة الداخلية: عرفت لجنة إجراءات المراجعة التابعة لمجمع المحاسبين القانونيين الأمريكيين AICPA الرقابة الداخلية "بأنها خطة التنظيم وكل الطرق والإجراءات والأساليب التي تضعها إدارة الشركة والتي تهدف إلى المحافظة على أصول الشركة وضمان دقة وصحة المعلومات المحاسبية وزيادة درجة الاعتماد عليها وتحقيق الكفاءة التشغيلية والتحقق من التزام العاملين بالسياسات التي وضعتها الإدارة"^(٣)

كما عرف المعيار رقم ٤٠٠ من معايير المراجعة الدولية الرقابة الداخلية بالآتي "إن تعبير نظام الرقابة الداخلية يعني كافة السياسات والإجراءات التي تتبناها إدارة المنشأة لمساعدتها قدر الإمكان في الوصول إلى هدفها في ضمان إدارة منظمة و كفاءة في العمل، والمتضمنة الالتزام بسياسات الإدارة وحماية الأصول ومنع واكتشاف الغش والخطأ ودقة واكتمال السجلات المحاسبية وتهيئة معلومات مالية موثوقة في الوقت المناسب ويشمل نظام الرقابة الداخلية على أمور ابعده من تلك المتصلة مباشرة بوظائف النظام المحاسبي " (٤)

أهمية الرقابة الداخلية وتطورها: لم يكن هناك ما يستدعي وجود نظم للرقابة الداخلية، حيث كانت المنشآت فردية وصغيرة الحجم يباشر إدارتها وتشغيلها المالك بنفسه، ونتيجة للعديد من الأسباب، لعل أبرزها ظهور المنشآت كبيرة الحجم ذات الأنشطة المختلفة والمتشعبة – حيث وضعت بعض الدول معايير يتم الاسترشاد بها لتحديد حجم المنشأة فمثلاً في بريطانيا تعد الوحدة الاقتصادية صغيرة الحجم إذا انطبق عليها شرطان من الثلاثة الشروط الآتية: (أن لا يتجاوز مبيعاتها السنوية مليوني جنية، أن لا

^١ -محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري "لسان العرب" مجلد ١، دار صادر، بيروت، ص ٤٢٤

^٢ -جورج ليسكوبيه، "رقابة الدولة على المشروعات العامة"، ترجمة بكر قباني، مجلة العلوم الإدارية، المنظمة العربية للعلوم الإدارية، العدد ٢٢^٢ القاهرة ١٩٦٨م، ص ٨٠

^٣ -د.عبد الفتاح محمد الصحن، د.محمد السيد سرايا، د.شحاته السيد شحاته "الرقابة والمراجعة الداخلية الحديثة" الدار الجامعية، الاسكندرية، ٢٠٠٦م، ص ١٥

^٤ -المجمع العربي للمحاسبين القانونيين – المعايير الدولية للمراجعة الصادرة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين – ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان ١٩٩٨م، ص ١١٨

يزيد عدد العاملين فيها عن خمسين عاملاً، أن لا تزيد أصولها عن سبعة وتسعون ألفاً وخمسمائة جنيه^(١)

أهداف الرقابة الداخلية: من أهداف أنظمة الرقابة الداخلية منها:

- حماية أصول المنشأة.
 - ضمان دقة وصحة المعلومات المحاسبية المستخرجة من سجلات المنشأة - وأبرزها القوائم المالية - لزيادة درجة الاعتماد عليها.
 - زيادة الكفاءة الإنتاجية في استغلال موارد وأصول المنشأة.
 - التأكد من مدى التزام العاملين بالمنشأة بالسياسات التي وضعتها الإدارة.
- مقومات أنظمة الرقابة الداخلية:** يقوم نظام الرقابة الداخلية على مجموعة من الدعائم أو المقومات الأساسية^(٢) تتمثل في الآتي:

- ١ - هيكل تنظيمي كفاء
 - ٢ - وجود سياسات وإجراءات لحماية الأصول
 - ٣ - وجود إجراءات للتحقق من صحة ودقة البيانات والتقارير المحاسبية
 - ٤ - وجود إجراءات لزيادة الكفاءة وتشجيع الالتزام بالسياسات الموضوعية
 - ٥ - وجود نظام محاسبي كفاء وفعال
 - ٦ - حسن اختيار العاملين وتدريبهم وتقويم أعمالهم
 - ٧ - وجود قسم أو إدارة للمراجعة الداخلية
 - ٨ - الاعتماد على البرامج المحاسبية الآلية المتكاملة
- هيكل الرقابة الداخلية:** في التقرير رقم ٥٥ لسنة ١٩٨٨^(٣) الذي أصدره معهد المحاسبين القانونيين الأمريكيين (AICPA) ليطبق اعتباراً من بداية عام ١٩٩٠ حيث استبدل هذا التقرير ولأول مرة مصطلح نظام الرقابة الداخلية بهيكل الرقابة الداخلية على اعتبار أن هذا المفهوم أكثر شمولاً من مفهوم نظام

^١ - ياسين احمد ألعيسي "خصوصية تدقيق المنشأة الصغيرة" مجلة المدقق، جمعية مدققي الحسابات القانونيين الأردنيين، عمان، ١٩٩٧م، العدد ٣٢، ص. ٤٠.

^٢ - د. احمد محمد نور "مراجعة الحسابات من الناحيتين النظرية والعلمية" مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، ١٩٩٢م، ص ٢٦.

^٣ - SAS No.55 April. 1988. Site: www.cba.org

الرقابة الداخلية.

ووفقاً للتقرير رقم (SAS 55) فقد تم تعريف الرقابة الداخلية بأنها "السياسات والإجراءات التي يتم من خلالها تحقيق أهداف الشركة التي يجب أن يهتم بها مراقب الحسابات، حتى يستطيع الحكم على مدى قدرة الشركة محل المراجعة على تسجيل وتلخيص البيانات والأحداث المالية التي قامت بها الشركة محل المراجعة"

واعتماداً على هذا التعريف الوارد بالتقرير رقم ٥٥ يتضح أن الرقابة الداخلية تتكون من ثلاثة عناصر أساسية هي ^(١):

- أ - بيئة الرقابة Control Environment
- ب - النظام المحاسبي Accounting System
- ج - إجراءات الرقابة Control Procedure

وقد توسعت لجنة دعم المنظمات ^(٢) (COSO) في تحديد عناصر هيكل الرقابة الداخلية من خلال تقريرها التي أصدرته في عام ١٩٩٢، وسمي ذلك التقرير: الرقابة الداخلية - إطار متكامل Internal Control - Integrated frame work و حدد ذلك التقرير عناصر هيكل الرقابة الداخلية بخمسة عناصر وهي:

- ١ - بيئة الرقابة Control Environment
- ٢ - تقدير المخاطر Risk Assessment
- ٣ - المعلومات والاتصال Information and Communication
- ٤ - أنشطة الرقابة Control Activities
- ٥ - المتابعة Monitoring

وفي عام ١٩٩٥ قام معهد المحاسبين القانونيين الأمريكيين (AICPA) بإصدار بيان معيار التدقيق رقم ^(٣) (SAS No. 78) والذي أخذ بتوصيات لجنة (COSO) خصوصاً فيما يتعلق بمعيار التدقيق رقم (SAS No.55) سالف الذكر

² -Lemkin R. & Winters A. "SAS No. 55: The Auditor's New Responsibility for Internal Control " Journal Accountancy, May 1988. P 84-88.

² _ COSO "Internal Control -Integrated Framework Executive Summary" site: www.coso.org

³ - SAS 78. Site: www.cba.org

مفهوم قياس و تقويم الأداء المالي: يرى بعض الباحثين^(١) أن مفهوم تقويم الأداء المالي في أي منظمة يعني التأكد من مطابقة نتائج العمل مع الأهداف المحددة.

ويرى الباحث أن تقويم الأداء المالي مفهوم يشير إلى نشاط مستمر يهدف إلى التعرف على مستويات التنفيذ التي قامت بها الوحدة الاقتصادية – وليس بالضرورة المنشأة ككل – خلال فترة محددة ومقارنة النتائج المحققة مع الأهداف المرسومة سلفاً ومعرفة الانحرافات إن وجدت وتحديد أسبابها بغرض تعضيد أسباب الانحرافات الإيجابية وتلافي ومعالجة أسباب الانحرافات السلبية مستقبلاً.

من خلال ما تقدم يلاحظ الباحث ضرورة توافر مجموعة من العناصر الهامة في أي عملية تقييم للأداء

منها:

- أ - أهداف واضحة ومحددة وقابلة للقياس ومرتبطة بفترة زمنية محددة.
- ب - قياس موضوعي للنتائج المحققة فعلاً.
- ج - إجراء المقارنة بين ما تحقق فعلاً من نتائج مع الأهداف المرسومة مسبقاً.
- د - تحديد الانحرافات المتحققة.
- هـ - تحليل الانحرافات – الإيجابية منها والسلبية – للتعرف على أسبابها.
- و - تعضيد أسباب الانحرافات الإيجابية و تلافي أسباب الانحرافات السلبية ووضع المعالجات المناسبة لها.

نبذة عن الشركات المكونة لقطاع الاتصالات في اليمن: هناك عدد ست شركات (٦) تعمل في قطاع الاتصالات في الجمهورية اليمنية كما ذكرنا مسبقاً في النبذة التاريخية وتعمل هذه الشركات في تزويد السوق اليمنية بخدمات الاتصالات المختلفة سواءً الثابتة منها أو المتنقلة أو الدولية وخدمات الانترنت.

^١ - أمجد حسن عبد الرحمن استخدام أساليب المراجعة الإدارية في تقييم كفاءة الأداء الإداري في قطاع النقل والمواصلات – بالتطبيق على هيئة النقل العام بالقاهرة "رسالة ماجستير في إدارة الأعمال غير منشورة، جامعة عين شمس، ١٩٩٥م، ص. ٥٢

جدول رقم (1)

الشركات المكونة لقطاع الاتصالات في اليمن

ملاحظات	خدماتها الرئيسية	تاريخ بدء النشاط	نوع الملكية	الشركة
	الاتصالات الثابتة	١٩٨٢	حكومي (عام)	١ - المؤسسة العامة للاتصالات
	الاتصالات الدولية	١٩٩٠	مختلط	٢ - تيليمن
	الهاتف النقال GSM	٢٠٠١	خاص	٣ - سيفون
تأسست تحت اسم سيستل يمن وفي عام ٢٠٠٦ تم انضمامها الى ام تي إن العالمية	الهاتف النقال GSM	٢٠٠١	خاص	٤ - أم تي إن MTN يمن
كانت حكومية (عامّة) وتم طرح نسبة ٤١% من أسهمها للاكتتاب في عام ٢٠٠٦	الهاتف النقال CDMA	٢٠٠٤	مختلط	٥ - يمن موبايل
	الهاتف النقال GSM	٢٠٠٧	خاص	٦ - وأي

تحليل البيانات واختبار الفرضيات

١ - مجتمع وعينة الدراسة

تم توزيع عدد ١٣٠ استبانة على (٦) شركات للاتصالات العاملة في الجمهورية اليمنية وقد تم استعادة ١٠٣ استبانة وتمثل ٧٩% من إجمالي عدد الاستبانات الموزعة وقد تم تحليل جميع الاستبانات عدا (١١) استبانة لعدم صلاحيتها، والجدول الآتي يبين مستوى توزيع الاستبيان على العينة المستهدفة للدراسة.

٢ - ثبات وصدق الاستبانة

أجرى الباحث خطوات اختبار الثبات على العينة الاستطلاعية نفسها بطريقة الفا كرونباخ لقياس ثبات الاستبانة لكل محور من محاور الاستبيان، وللمعدل الكلي للمحاور وبين الجدول رقم (2) معاملات الفا كرونباخ والتي تدل على وجود معاملات ثبات معقولة ودالة إحصائياً حيث كانت معاملات الثبات أكبر من ٠,٦٠ وبصورة عامة فإن معاملات ثبات الاستبيان لجميع المحاور على مستوى العينة كانت أكبر من ٠,٦٠.

مما يؤكد على صدق وثبات الاستبانة.

جدول رقم (2)

اختبار الثبات وفقاً لمعاملات الفاكرونباخ لكل محور من محاور الاستبيان

المحور	عدد العبارات	معاملات الفاكرونباخ
المحور الأول: تقويم نظم الرقابة الداخلية في شركات الاتصالات	٤١	.841
المحور الثاني: تأثير عناصر الرقابة الداخلية على كفاءة الأداء المالي	١٠	.929
المحور الثالث: تأثير الرقابة الداخلية على كفاءة الخصائص النوعية للمعلومات	٥	.893
لجميع المحاور	٥٦	.888

٣ - خصائص العينة

فيما يلي تحليل لخصائص عينة الدراسة:

جدول رقم (3)

توزيع أفراد العينة حسب خصائصهم الديمغرافية

البيان	القطاع العام		القطاع المختلط		القطاع الخاص		المجموع	الديمغرافية الخاصية
	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية	العدد		
ما قبل البكالوريوس	-	-	3.6	3	5.8	4	4.3	المؤهل العلمي
بكالوريوس	83.3	10	82.1	23	82.7	76	82.6	
دبلوم عالي	16.7	2	7.1	1	1.9	5	5.4	
ماجستير	-	-	3.6	1	9.6	6	6.5	
دكتوراه	-	-	-	-	-	-	-	

المجموع	القطاع الخاص		القطاع المختلط		القطاع العام		البيان	الديغرافية الخاصية
	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية	العدد		
98.9	91	100.0	52	96.4	27	100.0	12	المجموع
79.3	73	76.9	40	85.7	24	75.0	9	محاسبة
10.9	10	13.5	7	3.6	1	16.7	2	إدارة أعمال
8.7	8	9.6	5	7.1	2	8.3	1	أخرى
98.9	91	100.0	52	96.4	27	100.0	12	المجموع
8.7	8	9.6	5	3.6	1	16.7	2	منظمات محلية
-	-	-	-	-	-	-	-	منظمات عربية
3.3	3	1.9	1	7.1	2	-	-	منظمات دولية
12.0	11	11.5	6	10.7	3	16.7	2	المجموع
70.7	65	78.8	41	64.3	18	50.0	6	محاسب
7.6	7	9.6	5	7.1	2	-	-	رئيس حسابات
2.2	2	3.8	2	-	-	-	-	مدير مالي
10.9	10	3.8	2	14.3	4	33.3	4	مراجع
3.3	3	1.9	1	3.6	1	8.3	1	مدير مراجعة
4.3	4	1.9	1	7.1	2	8.3	1	أخرى
98.9	91	100.0	52	96.4	27	100.0	12	المجموع
21.7	20	19.2	10	32.1	9	8.3	1	ثلاث سنوات فأقل
19.6	18	21.2	11	14.3	4	25.0	3	٤ - ٦ سنوات
30.4	28	40.4	21	10.7	3	33.3	4	٧ - ٩ سنوات
25.0	23	15.4	8	39.3	11	33.3	4	١٠ سنوات فأكثر
96.7	89	96.2	50	96.4	27	100.0	12	المجموع

البيان	القطاع العام		القطاع المختلط		القطاع الخاص		المجموع
	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية	العدد	
العمر بالسنوات							
٣٥ سنة فأقل	83.3	10	67.9	19	84.6	44	79.3
٣٦ - ٤٥ سنة	16.7	2	14.3	4	11.5	6	13.0
أكثر من ٤٥ سنة	-	-	14.3	4	3.8	2	6.5
المجموع	100.0	12	96.4	27	100.0	52	98.9
الجنس							
ذكور	83.3	10	89.3	25	84.6	44	85.9
إناث	16.7	2	7.1	2	13.5	7	12.0
المجموع	100.0	12	96.4	27	98.1	51	97.8

ملاحظة: هناك بين (٢ - ٣%) من أفراد العينة لم يدلوا بكافة خصائصهم الديمغرافية

عرض وتحليل البيانات

٤ -

في المحور الأول تم إيجاد المتوسط الحسابي لكل بديل من بدائل كل العبارات بالمحور والنسب المئوية لتحليل عبارات الاستبانة، وتكون العبارة إيجابية بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على محتواها إذا كانت قيمة الوسط الحسابي تتجه إلى الموافقة (يزيد عن الدرجة (٢)) وتكون العبارة سلبية بمعنى أن أفراد العينة لا يوافقون على محتواها إذا كانت قيمة الوسط الحسابي تتجه إلى عدم الموافقة (يقل عن الدرجة (٢))، وتكون آراء العينة في العبارة محايدة إذا كان قيمة الوسط الحسابي يساوي الدرجة (٢)، والسبب في ذلك يرجع إلى اعتماد الباحث على مقياس ليكرت الثلاثي، بحيث تكون الدرجة (٢) محايدة، وهي درجة مقبولة من وجهة نظر الباحث.

أما المحوران الثاني والثالث فقد تم إيجاد المتوسط الحسابي لكل بديل من بدائل كل العبارات بالمحور والنسب المئوية لتحليل عبارات الاستبانة وتكون العبارة إيجابية بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على محتواها إذا كانت قيمة الوسط الحسابي يتجه إلى الموافقة (يزيد عن الدرجة (٣)) وتكون العبارة سلبية بمعنى أن أفراد العينة لا يوافقون على محتواها إذا كانت قيمة الوسط الحسابي تتجه إلى عدم الموافقة (يقل عن الدرجة (٣)) وتكون آراء العينة في العبارة محايدة إذا كانت قيمة الوسط الحسابي

تساوي الدرجة (٣) والسبب في ذلك هو اعتماد الباحث على مقياس ليكرت الخماسي بحيث تكون الدرجة (٣) محايدة وهي درجة مقبولة من وجهة نظر الباحث.

وقد أسفر التحليل الإحصائي للاستبيانات عن مجموعة من البيانات والنتائج يتناولها الباحث على النحو الآتي:

أولاً: تقويم نظم الرقابة الداخلية في شركات الاتصالات اليمنية:

١ - تقويم مدى وجود هيكل تنظيمي حديث لدى شركات الاتصالات

يظهر جدول رقم (4) نتائج التحليل الإحصائي الوصفي لآراء العينة المستبناة فيما يتعلق بتقويم مدى وجود هيكل تنظيمي حديث لدى شركات الاتصالات العاملة باليمن، وقد بينت النتائج من خلال القراءة لها بالجدول المذكور أن آراء العينة تتجه إلى الموافقة لجميع عبارات الجدول

جدول رقم (4)

التحليل الإحصائي لمدى وجود هيكل تنظيمي حديث لدى شركات الاتصالات

رقم العبارة (في المحور الأول)	موافق	إلى حد ما	غير موافق	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الآراء
١	٤٢.٢	٤٢.٤	١٥.٢	٢.٣	٠.٧١	موافقة
٢	٣٣.٧	٤٤.٦	٢١.٧	٢.١	٠.٧٤	موافقة
٣١	٥٢.٢	٤٣.٥	٤.٣	٢.٥	٠.٥٨	موافقة

٢ - تقويم مدى وجود سياسات وإجراءات لحماية أصول وممتلكات شركات الاتصالات

يظهر جدول رقم (٥) نتائج التحليل الإحصائي الوصفي لآراء العينة المستبناة فيما يتعلق بتقويم مدى وجود سياسات وإجراءات لحماية أصول شركات الاتصالات العاملة باليمن

جدول رقم (5)

نتائج التحليل الإحصائي تقويم مدى وجود سياسات وإجراءات لحماية الأصول

رقم العبارة (في المحور الأول)	موافق	إلى حد ما	غير موافق	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الآراء
٣٠	٤٨.٩	٤٤.٦	٦.٥	٢.٤	.62	موافقة
١١	٥٢.٢	٣٥.٩	١٢.٠	٢.٤	.70	موافقة
١٧	٥٧.٦	٢١.٧	٢٠.٧	٢.٤	.81	موافقة
٧	٤٦.٧	٤١.٣	١٢.٠	٢.٣	.69	موافقة
١٤	٤٥.٧	٣٥.٩	١٨.٥	٢.٣	.76	موافقة
١٣	٤٤.٦	٣٥.٩	١٩.٦	٢.٣	.76	موافقة
١٠	٣٥.٩	٥١.١	١٣.٠	٢.٢	.66	موافقة
٨	٣٠.٤	٣٠.٤	٣٩.٢	١.٩	.83	عدم موافقة

٣ - تقويم مدى وجود إجراءات للتحقق من صحة ودقة البيانات والتقارير المحاسبية

يظهر جدول رقم (6) نتائج التحليل الإحصائي الوصفي لآراء العينة المستبانة فيما يتعلق بتقييم مدى وجود إجراءات للتحقق من صحة ودقة البيانات والتقارير المحاسبية في شركات الاتصالات وقد بينت النتائج من خلال القراءة والترتيب لها وفق المتوسط الحسابي والانحراف المعياري أن عينة الدراسة يتفقون على وجود إجراءات للتحقق من دقة البيانات المالية

جدول رقم (6)

نتائج التحليل الإحصائي لتقييم مدى وجود إجراءات للتحقق من صحة ودقة البيانات والتقارير المحاسبية

رقم العبارة (في المحور الأول)	موافق	إلى حد ما	غير موافق	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الآراء
٣٨	77.2	20.7	2.2	2.8	.48	موافقة
٣	٨٢.٦	١٣.٠	٤.٤	٢.٨	.51	موافقة
٣٢	75.0	23.9	1.1	2.7	.47	موافقة
٣٥	73.9	23.9	2.2	2.7	.49	موافقة
١٩	68.5	23.9	7.6	2.6	.63	موافقة
٢٩	63.0	29.3	7.6	2.6	.64	موافقة
٢٧	44.6	37.0	18.5	2.3	.75	موافقة
١٥	32.6	41.3	26.1	2.1	.77	موافقة

٤ - تقويم مدى وجود إجراءات لزيادة الكفاءة وتشجيع الالتزام بالسياسات الموضوعية

يظهر الجدول رقم (7) نتائج التحليل الإحصائي الوصفي لآراء العينة المستبانة عن مدى

وجود إجراءات لزيادة الكفاءة وتشجيع الالتزام بالسياسات الموضوعية في شركات الاتصالات

جدول رقم (7)

نتائج التحليل الإحصائي لتقييم مدى وجود إجراءات لزيادة الكفاءة وتشجيع الالتزام بالسياسات الموضوعية

رقم العبارة (في المحور الأول)	موافق	إلى حد ما	غير موافق	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الآراء
٣٣	71.7	25.0	3.3	2.7	.53	موافقة
٢٤	77.2	18.5	4.3	2.7	.54	موافقة
٢٨	53.3	35.9	10.9	2.4	.68	موافقة
١٨	52.2	33.7	14.1	2.4	.72	موافقة
٢٦	47.8	38.1	14.1	2.3	.72	موافقة
٩	37.0	20.7	42.4	1.9	.89	عدم موافقة

٥ - تقويم مدى وجود رقابة جيدة على الأجور والمرتبات

يظهر جدول رقم (8) نتائج التحليل الإحصائي الوصفي لآراء العينة المستبانه عن

مدى وجود رقابة جيدة على مرتبات وأجور العاملين في شركات الاتصالات

جدول رقم (8)

نتائج التحليل الإحصائي لتقويم مدى وجود نظام للرقابة على المرتبات والأجور

رقم العبارة (في المحور الأول)	موافق	إلى حد ما	غير موافق	المتوسط الحسابي*	الانحراف المعياري**	إتجاه الآراء
٣٧	58.7	32.6	8.7	2.5	.65	موافقة
٤٠	62.0	28.3	9.8	2.5	.67	موافقة
٣٩	50.0	39.1	10.9	2.4	.68	موافقة

٦ - تقويم مدى وجود نظام محاسبي كفاء وفعال

يظهر جدول رقم (9) نتائج التحليل الإحصائي الوصفي لآراء العينة المستبانه عن

مدى وجود نظام محاسبي قوي وفعال في شركات الاتصالات

جدول رقم (9)

نتائج التحليل الإحصائي لتقويم مدى وجود مدى وجود نظام محاسبي كفاء وفعال

رقم العبارة (في المحور الأول)	موافق	إلى حد ما	غير موافق	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	إتجاه الآراء
٢٣	67.4	27.2	5.4	2.6	.59	موافقة
١٦	48.9	44.6	6.5	2.4	.62	موافقة
١٢	53.3	34.8	12.0	2.4	.70	موافقة
٢٥	63.0	18.5	18.5	2.4	.79	موافقة
٤١	51.1	32.6	16.3	2.3	.75	موافقة

٧ - تقويم مدى وجود قسم أو إدارة للمراجعة الداخلية

يظهر جدول رقم (10) نتائج التحليل الإحصائي الوصفي لآراء العينة المستبانه عن

مدى وجود مدى وجود قسم أو إدارة للمراجعة الداخلية في شركات الاتصالات

جدول رقم (10)

رقم العبارة (في المحور الأول)	موافق	إلى حد ما	غير موافق	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الآراء
٢١	51.1	43.5	5.4	2.5	.60	موافقة
٢٢	47.8	46.7	5.4	2.4	.60	موافقة
٣٤	37.0	58.7	4.3	2.3	.56	موافقة
٣٦	34.8	55.4	9.8	2.3	.62	
٢٠	44.6	44.6	10.9	2.3	.67	موافقة
٤	53.3	25.0	21.7	2.3	.81	موافقة
٥	45.7	26.1	28.3	2.2	.85	موافقة
٦	13.0	28.3	58.7	1.5	.72	عدم موافقة

نتائج التحليل الإحصائي لتقويم مدى وجود قسم أو إدارة للمراجعة الداخلية

ثانياً: مدى التأثير الإيجابي لعناصر الرقابة الداخلية على كفاءة الأداء المالي

الجدول رقم (11) يظهر نتائج التحليل الإحصائي حول مدى التأثير الإيجابي لعناصر

الرقابة الداخلية على كفاءة الأداء المالي ومن قراءتنا للنتائج نجد أن آراء العينة الواحدة تتجه

إلى الموافقة بقوة على جميع العبارات

جدول رقم (11)

نتائج التحليل الإحصائي عن مدى التأثير الإيجابي لعناصر الرقابة الداخلية على كفاءة الأداء المالي

رقم العبارة (في المحور الثاني)	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	إتجاه الآراء
٨		3.3	12.0	23.9	60.9	4.4	.83	موافقة
٩		4.3	9.8	33.7	52.2	4.3	.83	موافقة
١		5.4	8.7	37.0	48.9	4.3	.85	موافقة

موافقة	.91	4.3	57.6	23.9	13.0	5.4		٦
موافقة	.93	4.3	57.6	26.1	8.7	7.6		٢
موافقة	.93	4.3	53.3	27.2	13.0	6.5		٧
موافقة	1.00	4.2	51.1	27.2	12.0	9.8		١٠
موافقة	1.04	4.2	55.4	25.0	8.7	9.8	1.1	٣
موافقة	.86	4.0	30.4	43.5	20.7	5.4		٤
موافقة	.93	4.0	35.9	38.0	18.5	7.6		٥

ثالثاً: مدى التأثير الإيجابي لوجود هيكل رقابة داخلية كفاء على تحسين الخصائص النوعية

للمعلومات

الجدول رقم (12) يظهر نتائج التحليل الإحصائي حول مدى التأثير الإيجابي لوجود نظام

رقابة داخلية كفاء على تحسين الخصائص النوعية للمعلومات والبيانات المالية

جدول رقم (12)

نتائج التحليل الإحصائي عن مدى التأثير الإيجابي لوجود نظام رقابة داخلية كفاء على تحسين

الخصائص النوعية للمعلومات

رقم العبارة (في المحور الثالث)	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	إتجاه الآراء
٥	-	1.1	8.7	38.0	52.2	4.4	.70	موافقة
١	-	1.1	8.7	38.0	52.2	4.4	.74	موافقة
٢	-	3.3	7.6	39.1	50.0	4.4	.76	موافقة
٤	-	2.2	15.2	34.8	47.8	4.3	.80	موافقة
٣	-	5.4	10.9	33.7	50.0	4.3	.87	موافقة

٥ - اختبار الفرضيات:

الفرضية الأولى:

تقيس مدى وجود هياكل تنظيمية كفاء وجيدة للرقابة الداخلية لدى شركات الاتصالات العاملة بالجمهورية اليمنية

حيث نصت الفرضية العدمية بأنه (لا تتمتع شركات الاتصالات العاملة بالجمهورية اليمنية بهيكل كفاء وجيد للرقابة الداخلية)

يمثل الجدول رقم (13) نتائج One-Sample Test للعينة الواحدة حيث تبين أن قيمة المتوسط الحسابي ٢,٣ والذي يشير إلى اتجاه موافقة آراء المبحوثين عن وجود هياكل تنظيمية كفاءة لدى شركات الاتصالات لإدارة الرقابة الداخلية كانت أكبر من الدرجة ٢ وفقاً لمقياس ليكرت ذي النقاط الثلاث النقاط والذي تشير إلى الحيادية

وبما أن قيمة T المحسوبة كانت كبيرة وموجبة حيث بلغت ٥,٩٢ وأن مستوى الدلالة كانت قيمة صغيرة حيث بلغت ٠,٠٠٠ وهي أقل من مستوى الثقة ٠,٠٥ ويعني بأن (الفرق جوهري بين المتوسط الحسابي والدرجة ٢) وبناءً على ما سبق يتم رفض الفرضية العدمية التي تنص على أنه (لا تتمتع شركات الاتصالات العاملة بالجمهورية اليمنية بهيكل كفاء وجيد للرقابة الداخلية) وقبول الفرضية البديلة المناقضة لهذه الفرضية ونستنتج بأن شركات الاتصالات العاملة بالجمهورية اليمنية تتمتع بهيكل رقابة داخلية كفاء وجيد.

جدول رقم (13)

نتائج اختبار الفرضية الأولى على مستوى العينة الكلية

الفرضية الأولى	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اختبار T	مستوى الدلالة	نتيجة الفرضية
لا تتمتع شركات الاتصالات العاملة بالجمهورية اليمنية بهيكل كفاء وجيد للرقابة الداخلية	٢,٣	٠,٤٧	٥,٩٢	٠,٠٠٠	رفض الفرضية

وبحسب طبيعة ملكية هذه الشركات أظهرت نتائج الجدول رقم (14) اختبار One-Sample Test

لكل عينة على حدة للتعرف على مدى وجود هيكل رقابة داخلية كفاء.

جدول رقم (14)

نتائج اختبار الفرضية الأولى على مستوى العينة الجزئية (حسب ملكية الشركة: حكومي، مختلط، خاص)

نتيجة الفرضية	مستوى الدلالة	اختبار T	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	طبيعة ملكية الشركات
رفض الفرضية	٠,٠٠١	٤,٧٨	٠,٣٦	٢,٥	شركات الاتصالات التابعة للقطاع الحكومي
قبول الفرضية	٠,٩٠٢	٠,١٢	٠,٥١	٢,٠	شركات الاتصالات التابعة للقطاع المختلط
قبول الفرضية	٠,٠٠	٦,٩٦	٠,٤١	٢,٤	شركات الاتصالات التابعة للقطاع الخاص

ويلاحظ من النتائج بالجدول السابق (14) أن الفرضية العدمية قد تم رفضها لعينتي كل من شركات الاتصالات التابعة للقطاع الحكومي، الخاص بمستوى دلالة ($0,05 < 0,001$)، على التوالي وقبولها لدى عينة الشركات التابعة للقطاع المختلط بمستوى دلالة ($0,902 > 0,05$) وهذا يشير إلى أنه يوجد هيكل كفاء للرقابة الداخلية لدى كل من شركات الاتصالات التابعة للقطاعين الحكومي والخاص بينما ثبت عدم وجود هيكل رقابة داخلية كفاء لدى شركات الاتصالات التابعة للقطاع المختلط.

معرفة ما إذا كان اختلاف طبيعة ملكية شركات الاتصالات (حكومية - مختلطة - خاصة) لها تأثير على مدى كفاءة هيكلها الرقابية

يظهر جدول (15) تحليل التباين ANOVA الآتي نتائج اختبار F معرفة ما إذا كان اختلاف طبيعة ملكية هذه الشركات لها تأثير على كفاءة هيكلها الرقابية

جدول رقم (15)

تحليل التباين ANOVA لمعرفة تأثير ملكية الشركة على كفاءة هيكل الرقابة الداخلية

	Sum of Squares	df	Mean Square	F	.Sig
Between Groups	٣,٢٢٥	٢	١,٦١٣	٨,٥٣٢	٠,٠٠٠
Within Groups	١٦,٨٢٣	٨٩	١٨٩.		
Total	٢٠,٠٤٨	٩١			

ومن قراءة النتائج بالجدول (15) يتبين أن قيمة F المحسوبة كانت كبيرة حيث بلغت ٨,٥٣٢ وأن مستوى دلالة هذا الاختبار (Sig.) أقل من مستوى الثقة ٠,٠٥ وهذا يعني بوجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين اختلاف طبيعة ملكية شركات الاتصالات وكفاءة هيكلها الرقابية.

الفرضية الثانية:

تقيس ما إذا كانت كفاءة الأداء المالي لها علاقة موجبة بعناصر الرقابة الداخلية حيث نصت الفرضية العدمية بأنه لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين عناصر الرقابة الداخلية وكفاءة الأداء المالي، ويمثل الجدول رقم (16) نتائج اختبار One-Sample Test حيث تبين أن قيمة المتوسط الحسابي ٤,٢٤ أكبر من الدرجة ٣ وفقاً لمقياس ليكرت ذي النقاط الخمس.

وبما أن قيمة T المحسوبة كانت كبيرة وموجبة حيث بلغت ١٦,٧٩٢ وأن مستوى الدلالة كانت قيمة صغيرة حيث بلغت ٠,٠٠ وهي أقل من مستوى الثقة ٠,٠٥ ويعني ذلك أن (الفرق جوهرى بين المتوسط الحسابي والدرجة ٣) وبناءً على ما سبق يتم رفض الفرضية العدمية التي تنص على أنه (لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين عناصر الرقابة الداخلية وكفاءة الأداء المالي) وقبول الفرضية البديلة المناقضة لهذه الفرضية وهذا يعني وجود علاقة قوية وموجبة بين عناصر الرقابة الداخلية وكفاءة الأداء المالي.

ونستنتج بأن كفاءة الأداء المالي لشركة الاتصالات يعتمد بقوة على مدى توفر عناصر الرقابة الداخلية بفاعلية لهذه المنشأة.

جدول رقم (16)

نتائج اختبار الفرضية الثانية

نتيجة الفرضية	مستوى الدلالة	اختبار T	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الفرضية الثانية
رفض الفرضية	٠,٠٠٠	١٦,٧٩٢	٧١٠	٤,٢٤	لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين عناصر الرقابة الداخلية وكفاءة الأداء المالي

الفرضية الثالثة:

تقيس معرفة ما إذا كان وجود نظام رقابة داخلية كفاء يؤدي إلى تحسين الخصائص النوعية للمعلومات المالية التي تساعد على اتخاذ القرارات حيث نصت الفرضية العدمية بأن وجود نظام رقابة داخلية كفاء لا يؤدي إلى تحسين الخصائص النوعية للمعلومات التي تساعد في اتخاذ القرار ويمثل الجدول رقم (17) نتائج اختبار T One-Sample Test حيث تبين أن قيمة المتوسط الحسابي أكبر من الدرجة ٣ وفقاً لمقياس ليكرت ذي النقاط الخمس والذي يشير إلى اتجاه الموافقة وبما أن قيمة T المحسوبة كانت كبيرة وموجبة حيث بلغت ١٩,٨٦٣ وأن مستوى الدلالة كانت قيمة صغيرة حيث بلغت ٠,٠٠٠ وهي أقل من مستوى الثقة ٠,٠٥ ويعني ذلك أن (الفرق جوهري بين المتوسط الحسابي والدرجة ٣) وبناءً على ما سبق يتم رفض الفرضية العدمية التي تنص (بأن وجود نظام رقابة داخلية كفاء لا يؤدي إلى تحسين الخصائص النوعية للمعلومات التي تساعد في اتخاذ القرار) ويستنتج الباحث بأن تحسين الخصائص النوعية للمعلومات المساعدة في اتخاذ القرارات تعتمد بقوة على توفر نظام رقابة داخلية ذو كفاءة عالية.

جدول رقم (17)

نتائج اختبار الفرضية الثالثة

نتيجة الفرضية	مستوى الدلالة	اختبار T	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الفرضية الثالثة
رفض الفرضية	٠,٠٠٠	١٩,٨٦٣	٠,٦٥١	٤,٣٥	بأن وجود نظام رقابة داخلية كفاء لا يؤدي إلى تحسين الخصائص النوعية للمعلومات التي تساعد في اتخاذ القرار

نتائج الدراسة

خلص الباحث بعد الدراسة النظرية والميدانية إلى مجموعة من النتائج تتمثل في الآتي:

- ١ - أظهرت نتائج الدراسة أن معظم شركات الاتصالات العاملة باليمن تتمتع بهيكل رقابة داخلية كفاء وجيد حيث أظهرت النتائج أن شركات الاتصالات التابعة للقطاعين الحكومي والخاص تتمتع بهيكل رقابة داخلية ذات كفاءة جيدة أفضل من شركات الاتصالات التابعة للقطاع المختلط
- ٢ - أكدت نتائج الدراسة وجود علاقة موجبة وقوية ذات دلالة إحصائية بين عناصر الرقابة الداخلية وكفاءة الأداء المالي لشركات الاتصالات حيث أن عناصر الرقابة الداخلية في شركات الاتصالات تهدف بالدرجة الأساس لحماية أصول وموارد الشركة وتأمينها من أي مخاطر قد تتعرض لها وأن عملها يتم وفق أسس وقواعد علمية تحكمها سياسات وإجراءات معينة مبنية على معلومات دقيقة وصادقة سوف تؤدي إلى رفع كفاءة أداء الأنظمة في تلك الشركات.
- ٣ - أن نظام الرقابة الداخلية الكفاء يساعد بدرجة قوية على تحسين الخصائص النوعية للمعلومات التي تساعد على اتخاذ القرار بدلالة إحصائية موجبة حيث أن نظام الرقابة الداخلية يعمل على تبادل البيانات والمعلومات بين مختلف مكونات الشركة وأن عملية التبادل للبيانات والمعلومات تنتج عنها معلومات مكتملة وصحيحة وواضحة وملائمة.
- ٤ - أن معظم شركات الاتصالات العاملة بالجمهورية اليمنية تتمتع بعناصر رقابة داخلية بين الجيدة والمعقولة حيث أظهرت النتائج:
 - أ - وجود هيكل تنظيمية ملائمة لدى هذه الشركات ويتم تحديثها باستمرار
 - ب - وجود إجراءات للتحقق من صحة ودقة البيانات والتقارير المحاسبية
 - ج - وجود إجراءات لزيادة الكفاءة وتشجيع الالتزام بالسياسات الموضوعية.
 - د - وجود نظم محاسبية كفاءة وفعالة.
 - هـ - الثبات النسبي للعاملين في تلك الشركات وانخفاض معدل دوران العمالة.
 - و - وجود إدارة أو قسم للمراجعة الداخلية في معظم شركات الاتصالات ولكن مستوى أدائها متواضعاً جداً.
 - ز - أن إدارة المراجعة الداخلية في جميع شركات الاتصالات العاملة لا تقوم بمراجعة تقنيات المعلومات المطبقة بهذه الشركات.

- ٥ - يعتمد مستوى كفاءة هيكل نظام الرقابة الداخلية في شركات الاتصالات العاملة بالجمهورية اليمنية على طبيعة ملكية هذه الشركات بدلالة إحصائية موجبة وقوية حيث يتميز هيكل الرقابة الداخلية في الشركات الحكومية والشركات الخاصة بأنه أكثر كفاءة من شركات القطاع المختلط.
- ٦ - أن مستوى كفاءة هيكل نظام الرقابة الداخلية في شركات الاتصالات العاملة بالجمهورية اليمنية له علاقة بعمر الشركة ومدة خبرتها.
- ٧ - أظهرت الدراسة أن جميع شركات الاتصالات في اليمن لا توجد بها لجنة مراجعة ولعل ذلك يعود إلى عدم إلزامية قانون الشركات لشركات المساهمة بضرورة أن يكون لديها لجنة مراجعة، وعدم وجود إجراءات وقواعد حوكمة للشركات في الجمهورية اليمنية لارتباط ذلك بوجود سوق للأوراق المالية وهو ما لم يتوفر في اليمن حتى إعداد هذه الدراسة.

التوصيات:

بناءً على النتائج التي توصلت إليها الدراسة، يوصي الباحث بما يلي:

- ١ - استمرار عملية التحديث والتطوير لهيكل الرقابة الداخلية في شركات الاتصالات العاملة بالجمهورية اليمنية للرفعي بكفاءة وأداء تلك الشركات، ولتحسين الخصائص النوعية للمعلومات التي تساعد الإدارة على اتخاذ القرارات الرشيدة.
- ٢ - الالتزام بالسياسات والإجراءات التنظيمية والعمل على تحديثها لضمان كفاءة نظام الرقابة الداخلية في الشركات.
- ٣ - تفعيل دور إدارة المراجعة الداخلية للقيام بواجبها بكفاءة عالية لضمان حماية أصول وموارد الشركات من الضياع وتحسين مستوى كفاءتها الإنتاجية.
- ٤ - استحداث قسم خاص مؤهل تأهيلاً مناسباً ويعنى بمراجعة وتدقيق تقنيات وأمن المعلومات المستخدمة والمطبقة في الشركة وأن يكون هذا القسم تابعاً لإدارة المراجعة الداخلية.
- ٥ - تشكيل لجنة مراجعة في كل شركة من شركات الاتصالات اليمنية.
- ٦ - يوصي الباحث بإجراء الدراسات المستقبلية الآتية:
- أ - دور المراجع الخارجي في تطوير أنظمة الرقابة الداخلية في المنشأة التي يقوم بمراجعتها.
- ب - تقييم دور لجان المراجعة في رفع كفاءة وفعالية الرقابة الداخلية بالشركات المساهمة.
- ج - أثر بعض عناصر الرقابة الداخلية على الأداء المالي للشركة.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً المصادر باللغة العربية:

أ - الكتب:

- ١ - ابن منظور محمد بن مكرم الأفيقي المصري "لسان العرب" المجلد ١، دار صادر، بيروت، بدون تاريخ نشر
- ٢ - د. احمد محمد نور "مراجعة الحسابات من الناحيتين النظرية والعملية" مؤسسة شباب الجامعة، ١٩٩٢ م.
- ٣ - د. عبد الفتاح محمد الصحن، د. محمد السيد سرايا، د. شحاته السيد شحاته "الرقابة والمراجعة الداخلية الحديثة" الدار الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٦ م
- ٤ - علي فاضل "التحليل المالي لأغراض تحليل الأداء" موقع الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، ٢٠٠٦ م.
- ٥ - المجمع العربي للمحاسبين القانونيين - المعايير الدولية للمراجعة الصادرة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين - ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، ١٩٩٨ م
- ٦ - وليد ناجي الحياي "الاتجاهات المعاصرة في التحليل المالي" عمان، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، ٢٠٠٤ م.

ب - الدوريات:

- ١ - أبو بكر مصطفى بعيره "الرقابة الإدارية في المنظمات - مفاهيم أساسية"، المنظمة العربية للعلوم الإدارية، عمان، ١٩٨١ م
- ٢ - جورج غاوي "نظام الرقابة الداخلية وأثره على القوائم المالية" مجلة المدقق، جمعية مدققي الحسابات القانونيين الأردنيين، عمان، الأردن، العدد ٣١ تموز ١٩٩٧ م
- ٣ - جورج ليسكوبيه، "رقابة الدولة على المشروعات العامة"، ترجمة بكر قباني، مجلة العلوم الإدارية، المنظمة العربية للعلوم الإدارية، القاهرة، العدد ٢٢، ١٩٦٨ م
- ٤ - ياسين احمد العيسى "خصوصية تدقيق المنشأة الصغيرة"، مجلة المدقق، جمعية مدققي الحسابات القانونيين الأردنيين، عمان، العدد ٣٢، ١٩٩٧ م

ج - الرسائل العلمية:

- ١ - أمجد حسن عبد الرحمن "استخدام أساليب المراجعة الإدارية في تقييم كفاءة الأداء الإداري في قطاع النقل والمواصلات - بالتطبيق على هيئة النقل العام بالقاهرة" رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٩٥ م

- ٢ - حسان عبد الغني كعدان "الرقابة وتقييم الأداء في القطاع المصرفي مع دراسة حالة تطبيقية على المصرف التجاري السوري" رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة دمشق، ٢٠٠٢م
 - ٣ - شاكرب عبد الكريم هادي البلداوي "اثر هيكل الرقابة الداخلية في فاعلية أداء الوحدات الاقتصادية - دراسة ميدانية على عينة من الشركات الصناعية العراقية" رسالة دكتوراه في المحاسبة ، غير منشورة، الجامعة المستنصرية، ١٩٩٨م
 - ٤ - عادل محمد عشي "الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية: قياس وتقييم - دراسة حالة مؤسسة صناعة الكوابل ببسكرة" رسالة ماجستير في الإدارة ، غير منشورة ، جامعة خيضر - بسكرة ، الجمهورية الجزائرية، ٢٠٠٢م
 - ٥ - فريدة فائق مظهر "تقويم نظام الرقابة الداخلية في الشركة العامة للنقل البري - العراق" بحث دبلوم عالي في المحاسبة ، غير منشورة، جامعة بغداد، ٢٠٠٠م
 - ٦ - ماجد عبد الفتاح محمد العويسي "دور المراجعة الداخلية في مراقبة وتحسين الأداء في منشآت القطاع الخاص اليمنية" رسالة ماجستير في المحاسبة ، غير منشورة، جامعة الملكة أروى، ٢٠٠٣م
 - ٧ - محاسن عبد العزيز محمد "التدقيق والرقابة الداخلية في المصارف ودورها في اكتشاف وتصحيح الأخطاء والمخالفات" رسالة ماجستير في المحاسبة، غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، ٢٠٠٠م
 - ٨ - محسن بابقي عبد القادر "مدى اعتماد مراقب الحسابات على عناصر الرقابة الداخلية" رسالة ماجستير في المحاسبة، غير منشورة، الجامعة المستنصرية ، ٢٠٠٢م
 - ٩ - نهلة إبراهيم عبد الكريم "اثر الرقابة الداخلية في زيادة الكفاءة والفعالية بالمنشآت الصناعية دراسة حالة مصنع بوهيات المهندس" رسالة ماجستير في المحاسبة، غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، ٢٠٠٨م
- د - المصادر الالكترونية:
- ١ - الموقع الرسمي للمؤسسة العامة للاتصالات السلكية واللاسلكية www.ptc.gov.ye
 - ٢ - الموقع الرسمي لوزارة المواصلات وتقنية المعلومات اليمنية www.mtit.gov.ye

ثانياً : المصادر باللغة الانجليزية :

- 1- AICPA ، SAS No.55 April ، 1988 ، site: www.cba.org
- 2- AICPA ، SAS No.78. 1996 ، site: www.cba.org
- 3- COSO "**Internal control –Integrated Framework Executive Summary**" (1996) site: www.coso.org
- 4- IFAC، Handbook Technical Pronouncements ، ISA 400 ، 1999
- 5- IFAC، ISA No. 101 (1994)
- 6- Lemkin R. & Winters A. "**SAS No. 55: The Auditor's New Responsibility for Internal Control**" Journal Accountancy.May 1988.

مدى تمكن طلبة الصف الثاني الثانوي من مهارات الفهم القرائي في الجمهورية اليمنية

باحث دكتوراه/ حمير يحيى محمد الأعور

جامعة محمد الخامس السويسي . كلية علوم التربية

الرباط . المملكة المغربية

هدف البحث إلى التعرف على مهارات الفهم القرائي لدى طلبة الصف الثاني الثانوي بالجمهورية اليمنية، حيث قام الباحث ببناء اختبار يقيس مهارات الفهم القرائي عند الطلبة وقد تم التأكد من صدقه وثباته قبل تطبيقه .

استخدم البحث المنهج الوصفي التحليلي، وتكونت عينة البحث من (٧٥٠) طالباً وطالبة، وبعد تحليل البيانات باستخدام الأساليب الإحصائية المناسبة للمتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، واختبار (T-test) .

خرج البحث بالنتائج الآتية:

الخروج بقائمة لمهارات الفهم القرائي اللازمة لطلبة الصف الثاني الثانوي بالجمهورية اليمنية.

- لا توجد فروق دالة إحصائية عند مستوى دلالة (٠,٠٥) بين متوسطات درجات طلبة الصف الثاني الثانوي (ذكور وإناث) في اختبار مهارات الفهم القرائي ككل تعزى إلى الجنس إذ بلغت قيمة (ت) (٠,١٢٧ -) ومستوى دلالة (٠,٨٩٩) وهذه القيمة غير دالة إحصائياً.

- لا توجد فروق دالة إحصائية بين متوسطات درجات طلبة الصف الثاني الثانوي (ذكور وإناث) في اختبار مهارات الفهم القرائي ككل وكل مهارة من مهارات الفهم القرائي على حدة .

الملخص

6

أولاً: المقدمة :

تمثل اللغة أهم الخصائص التي وهبها الله للإنسان، فهي الفكر ووعاء المعرفة، وهي وسيلة التعايش، والتفاعل بين أفراد المجتمع .

ولغتنا العربية لها مكانة كبيرة، ولاسيما في نفوس أبنائها، لأنها ترتبط بأعز ما تمتلكه الأمة . هذا فضلاً عن أنها الرباط الذي يوحد بين أبناء الأمة العربية والإسلامية، ويوصل الماضي بالحاضر في ذاكرتهم .

وللقراءة أهمية كبيرة في مساعدة الشباب على التوافق الشخصي والاجتماعي، كما تقوم بدور بارز في معاونتهم على حل مشكلاتهم، فهي تدفع العقل ليعمل في مجال أرحب، وأوسع من خلال تلك المعلومات التي استمدها من المواد المقررة، كما تسهم في زيادة مستوى الفهم في حل المسائل الاجتماعية، عن طريق تثقيف العقل، واكتساب المعرفة في أي ناحية من نواحي المعرفة، لذا فهي تهب العواطف، وتثري الحياة المدرسية بالمعارف.^(١)

وصارت القراءة تعني سرعة الفهم ليتمكن الأفراد من الانتفاع بما تخرجه المطابع، وبما ينتج من العلوم، والمعارف، ثم اتجهت الأنظار إلى العناية (ب الفهم القرآني) ليتمكن الأفراد من فهم ما يقرءون، والأخذ منه بما تقبله عقولهم^(٢)

والفهم يعين القارئ على إدراك الصحيح، مما ينطوي عليه المقروء من معان ظاهرة، أو خفية، والقراءة بغير ذلك تفقد قيمتها، وتصبح عملية آلية لا تنقل إلى القارئ أفكار الكاتب ومعانيه، وتخلو من الدافع إلى الإقبال عليها، واتخاذها وسيلة للمتعة، والتحصيل العلمي^(٣) والفهم القرآني في أغلبه عملية عقلية على الرغم من بدايته بالإدراك الحسي للرموز، والعلاقات المكتوبة، إلا أن هذا الإدراك يرافقه ويعينه تركيز، وانتباه، وتحليل وتركيب لإدراك المعاني الصريحة والضمنية للمادة المقررة، وهو بهذا المعنى عملية متعددة الأوجه تتأثر بقدرات لغوية، وتفكيرية عديدة.^(٤)

وتكمن المشكلة في افتقار تعلم القراءة، في مدارسنا على المهارات الأساسية فتدريس مناهج القراءة الحالية، لم تأخذ حتى الآن المفهوم الحديث للقراءة، الذي يقوم على أربعة أبعاد محددة هي: التعرف، والنطق، والفهم، والتحليل، والحكم، وكشف العلاقات والاستفادة من المقروء في الحياة

(١) جاسم محمود، الخليفة حسن (١٩٩٦): طرق تعليم اللغة العربية، القاهرة، دار الفكر العربي، ص ٧٩ ط ١.

(٢) شحاته حسن (١٩٩٢): تعليم اللغة العربية بين النظرية والتطبيق، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، ص ٩٢ ط ٣.

(٣) عاشور راتب، الحوامدة محمد (٢٠٠٣): أساليب تدريس اللغة العربية بين النظرية والتطبيق، دار المسيرة، ص ٦٢ ط ١.

(٤) طعيمة رشدي أحمد (١٩٩٨): الأسس العامة لمناهج تعليم اللغة العربية بين النظرية والتطبيق، دار المسيرة، ص ١٤٩ ط ١.

وفقاً للخبرة السابقة، فهي، ولا سيما في المدارس الابتدائية ما تزال عند المفهوم الأول للقراءة القائم على التعرف والنطق، ولم تلتفت المدارس الإعدادية والثانوية إلى الفهم إلا في أوجه قليلة اقتصرت على الفهم العام، دون أن تمتد للفهم الضمني أو ما يسمى بالفهم القرائي، وقراءة ما تحت السطور، وإبداء الرأي المعتمد على الذوق الشخصي مثل . التمييز بين رأي الكاتب، وما يعرضه من أفكار وقضايا.^(١)

ثانياً: مشكلة البحث:

تعددت البحوث والدراسات في مجال القراءة، لكنها اقتصرت على مهارات عامة في مجال القراءة، أما الاهتمام بمهارات الفهم القرائي، والكشف عنها وتنميتها لدى الطلبة في مدارسنا، فما تزال مقتصرة على مهارات أساسية في القراءة في حين أن طبيعة الحياة الاجتماعية المعاصرة بما تشهده اليوم من ثورة معرفية، ومعلوماتية وتقدم علمي، وتكنولوجي كبير في معظم مناحي الحياة يتطلب قارئاً سريعاً فاهماً لما يحدث من حوله، وحتى يتمكن من الاتصال بالثقافات المتنوعة، ويستوعب معارفها المختلفة .

ولن يتحقق هذا لدى طلابنا إلا بتنمية هذه المهارات والكشف عنها، كما جاء هذا البحث وفقاً لمطالب بحثية قام بها مركز البحوث والتطوير التربوي، إذ احتل هذا الموضوع الترتيب العاشر بين قائمة ترتيب الاحتياجات البحثية ذات الأولوية المكونة من أربعة عشر موضوعاً^(٢) من خلال ما سبق سيحاول البحث الحالي الكشف عن مهارات الفهم القرائي عن طريق السؤال الرئيس الآتي:

ما مدى تمكن طلبة الصف الثاني الثانوي من مهارات الفهم القرائي في الجمهورية اليمنية ؟

ويتفرع من السؤال السابق الأسئلة الفرعية الآتية:

- ١ - ما مهارات الفهم القرائي اللازمة لطلبة الصف الثاني الثانوي ؟
- ٢ - ما الأهمية النسبية لكل مهارة من تلك المهارات من وجهة نظر الموجهين والمدرسين ؟
- ٣ - ما أثر متغير الجنس (بنين - بنات) في مستوى تمكن الطلبة من مهارات الفهم القرائي ككل، وكل مهارة على حده؟

(١) الناقعة كامل محمود (٢٠٠٠): تعليم اللغة العربية في المراحل الابتدائية أسسه وتطبيقاته، الجزء الثاني، مصر، جامعة عين شمس، ص ٢٠ .
(٢) المسوري محمد، وآخرون (٢٠٠٣): "أولويات البحث التربوي كما يراها القادة التربويون في الجمهورية اليمنية" صنعاء، مركز البحوث والتطوير التربوي، ص ٥٨ .

ثالثاً: فروض البحث:

- 1 - مستوى تمكن طلبة الصف الثاني الثانوي لمهارات الفهم القرائي أقل من مستوى التمكن المعتمد في البحث الحالي وهو (٨٠%) من الدرجة العظمى في ضوء الاختبار المعد.
- 2 - لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات طلبة الصف الثاني الثانوي في التمكن من مهارات الفهم القرائي تعزى إلى متغير الجنس (بنين - بنات)

رابعاً: أهمية البحث:

تتمحور أهمية البحث بالاتي:

يعد هذا البحث من البحوث النادرة والقليلة التي تناولت مهارات الفهم القرائي لطلبة الصف الثاني الثانوي في الجمهورية اليمنية، ويتوقع أن يفيد في تقديم قائمة بمهارات الفهم القرائي تستفيد منها الجهات الآتية:

- 1 - مدرسو اللغة العربية ليتمكنوا من تنمية مهارات الفهم القرائي لدى طلبة الصف الثاني الثانوي.
- 2 - موجهو اللغة العربية لمتابعة، وتقويم مدرسي اللغة العربية في تدريسهم مهارات الفهم القرائي .
- 3 - مؤسسات إعداد معلم اللغة العربية لتزويدهم بهذه المهارات .

خامساً: حدود البحث:

طلاب وطالبات الصف الثاني الثانوي بالمدارس الحكومية التابعة لأمانة العاصمة صنعاء .

سادساً: مصطلحات البحث:

أولاً: التمكن:

يعني القدرة والسيطرة على الشيء، والظفر به^(١) والتمكن: هو الكفاءة في الوصول لمستوى محدد من الأداء بمهارة معينة أو معرفة محددة.^(٢) التعريف النظري للباحث: قدرة الطالب على أداء مهارات الفهم القرائي من خلال اختبار تحصيلي يقيس قدرات الطلبة لهذه المهارات.

ثانياً: المهارة:

تُعرف بأنها الحدق في الشيء والإجادة فيه^(٣)

(١) ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم: لسان العرب، ج١٣، دار صادر، ص٤١٢ .
(٢) العيسوي جمال مصطفى، موسى محمد محمود (٢٠٠٣): "مدى تمكن طالبات كلية التربية جامعة الإمارات العربية المتحدة بعض مهارات الاتصال اللغوي الشفهي" مجلة القراءة والمعرفة، العدد: (٢٨) ص٤٠.
(٣) الفيروز آبادي مجد الدين (١٩٨٣): القاموس المحيط، ج٣، بيروت، دار الفكر العربي، ص١٣٧ .

ويتفق كلا من (اللقاني، والجمل، وصالح، وشحاته،^(١)) بأنها السلوك الذي يؤدي بدرجة عالية من الإتقان والأداء السريع أداءً سهلاً دقيقاً قائماً على ما يتعلمه الإنسان حركياً وعقلياً، مع توفير الوقت، والجهد والتكاليف.

ويقصد بالمهارة في البحث الحالي: قدرة عينة البحث في التمكن من مهارات الفهم القرائي، وتقاس مهارات الفهم القرائي في هذا البحث باختبار صادق صمم لهذه الغاية .

ثالثاً: الفهم:

يعرف علماء اللغة الفهم بأنه: معرفتك الشيء بالقلب فيقال: فَهَمَهُ - فَهَمًا - وَفَهَمًا، ويقال: فهمت الشيء - عقلته وعرفته ويقال رجل حكيم - سريع الفهم^(٢) الفهم القرائي اصطلاحاً:

يقصد بالفهم القرائي اصطلاحاً: عملية نشطة تتضمن تفسير القارئ للمادة المقروءة، واستنتاج أفكار، ومعاني ومبادئ منها، والتفاعل معها في ضوء خلفيته المعرفية^٣ وقراءاته السابقة، إنه عملية تفاعل ديناميكي حيوي بين القارئ والمقروء.

تعريف الفهم القرائي إجرائياً: "بأنه عملية استخلاص المعنى من المادة المقروءة لخدمة فهم النص المقروء".

سابعاً: الإطار النظري:

أولاً: مفهوم الفهم القرائي:

يعد الفهم القرائي من أهم مهارات القراءة، فالقراءة الحقيقية هي القراءة المقترنة بالفهم، فإذا كانت القراءة عملية معقدة تتضمن عدة عمليات فرعية فإن الفهم العملية الكبرى التي تتمحور حولها كل العمليات الأخرى، فلا انطلاق والبطء في القراءة يتوقف على فهم القارئ لما يقرأ، بل إن الفهم عامل أساس في السيطرة على فنون اللغة كلها^(٣) ويقترب هاريس وسيباي^(١) حين أكدوا على أن الفهم هو القراءة بكل ما

(١) انظر كلاً من:

- اللقاني أحمد حسين، الجمل علي (١٩٩٦): معجم المصطلحات التربوية والمعرفية في المناهج وطرق التدريس، القاهرة، دار الفكر العربي. ط ١.

- صالح محمد سمك (١٩٩٢): فن التدريس للتربية اللغوية وانطباعاتها المسلكية وأنماطها العملية، القاهرة، دار الفكر العربي الحديث.

- شحاته حسن (١٩٨١): تطوير مهارات القراءة الجهرية في مراحل التعليم العام في مصر، رسالة دكتوراه، (غير منشورة) كلية التربية، جامعة

عين شمس.

(٢) ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم: مرجع سابق، ج ١٣، دار صادر، ص ١١٤١.

(١) موسى إسماعيل مصطفى (٢٠٠١): "أثر إستراتيجية ما وراء المعرفة في تحسين أنماط الفهم القرائي والوعي بما وراء المعرفة وانتاج الأسئلة

لدى تلاميذ مرحلة التعليم الإعدادية" المؤتمر العلمي الأول للجمعية المصرية للقراءة والمعرفة ١١ - ١٢ يوليو ص ٦٩ - ١١١.

فيها من عمليات، وتفسير معاني اللغة المكتوبة بناءً على عملية تفاعلية بين تصور القارئ للرموز المكتوبة التي تمثل اللغة، وبين معرفة القارئ السابقة عن العالم الخارجي، ويؤكد هذا التعريف أنه بمجرد فهم القارئ للرموز المكتوبة، فإنه يستطيع التفكير بصورة نقدية في المعلومات المتضمنة في النص المكتوب.

ويرى مجاور^(٢) أن الضم القرائي: يعني عمليات التفكير التي تحاول فك الرموز المكتوبة، وهذه العمليات تبدأ بشرح، وتفسير الرموز المكتوبة، وإدراك وتصور المعنى، ثم استيعاب الأفكار التي يعرضها الكاتب، والانتهاج من كل ذلك إلى ما يسمى بالقراءة الناقدة والإبداعية.

وهذا يدل على أن الفهم عملية نشطة تتضمن تفسير القارئ للمادة المقروءة، واستنتاج أفكار، وتحليلها، وتنظيم المعاني المتضمنة في النص المقروء، والانتهاج من ذلك بمعرفة الفكرة العامة للموضوع المقروء.^(٣)

من خلال ما سبق يتضح أن الفهم القرائي:

- ١ - عملية مركبة تشمل العديد من العمليات تبدأ بفك الرموز وتنتهي بالإبداع
- ٢ - الفهم القرائي: يقوم على الربط بين خبرة الفرد السابقة، والمعلومات المتضمنة في موضوع القراءة.
- ٣ - الفهم القرائي: يشمل العديد من المهارات مثل، فهم الأفكار العامة، وفهم التفاصيل، وفهم الغرض من القراءة، ورأي القارئ في النص المقروء، وتحليله له، وتنظيم المعاني المتضمنة في النص المقروء، وتقويم المقروء.

ثانياً: عمليات الفهم القرائي:

يرى Berfetti.charles^(٤) أن الفهم القرائي يقوم على أساس نوعين من العمليات:

- ١ - العمليات الموضوعية الداخلية للعقل: وتعني العمليات التي تنشئ معاني تمهيدية من النص، وتشتمل على تفسير معاني الكلمات، ودمج وتكامل المعلومات والاستدلال عليها، وهذه العمليات مرتبطة بخبرة الفرد السابقة .

- ٢ - عمليات نمذجة النص: وتشمل هذه العملية على تركيب النص وبنائه، وهي مرتبطة بالمعلومات الجديدة التي يريد الكاتب إكسابها للقارئ.

^(٢)Albert harris& Edward R.sipy: how to increase reaing ability: A guide to developmental and remedial methods.8ed . London: Longman , p445 .

^(٣) مجاور محمد صلاح الدين(١٩٨٣): تدريس اللغة العربية بالمرحلة الابتدائية، أسسه وتطبيقاته التربوية، مصر، دار المعارف.
^(٤) مصطفى محمد عبد الرحمن هدى(٢٠٠٣): " استراتيجيات الفهم القرائي لدى طلاب الجامعة وعلاقتها باهتماماتهم القرائية"، المؤتمر العلمي الثالث، للقراءة والمعرفة، القراءة وبناء الإنسان ص ١٣٢ - ١٤٣.

(١) Berfetti.charles: reading ability oxford:oxford university press.(1985)pp33-35 .

ويحدث الفهم نتيجة التفاعل بين العمليات الموضوعية لعقل القارئ، وعمليات الكاتب الخاصة بنمذجة النص .

ويرى Marilyn sadow و Rebecca barr^(١) أن الفهم القرائي يقوم على ثلاث عمليات هي:

١ - التكامل: ويعني ربط القارئ لأفكار النص ليكون النص أكثر تماسكاً وذا معنى، وهذه العملية تمكن القارئ من تخزين المعلومات والأفكار بصورة متكاملة.

٢ - الاستدلال: ويعني إقامة علاقات بين مكونات النص .

٣ - التنظيم: يتضمن تنظيم المعلومات في صورة جمل، وفقرات، وموضوعات متكاملة، وهذا التنظيم يبني ويتم عن طريق ما يسمى بالأطر الداخلية للعقل والمخطط العقلي .

ثالثاً: مهارات الفهم القرائي:

حاول كثير من المتخصصين تصنيف مهارات الفهم القرائي، ومن الذين صنفوا مهارات الفهم القرائي^(٢)

الذي حدد مهارات الفهم القرائي على النحو الآتي:

١ - تحديد معاني الكلمات من المفردات .

٢ - تحديد معاني الكلمات من السياق.

٣ - استنتاج نظام بناء الجملة .

٤ - تحديد هدف الكاتب واتجاهه.

٥ - استنتاج دلالات المحتوى .

٦ - تحديد أساليب الكاتب الأدبية.

ويتفق (خلف وطعيمة وحبیب الله)^(٣) في تحديد مهارات الفهم القرائي كالاتي:

(٢) Rebecca barr and Marilyn sadow: reading & diagnosis for teacher.London: Longman(1982) pp118-125

(٣) Fredeick B. davis psychometric of research comprehension in reading research quarterly. VII/4(1972).

(١) انظر كلاً من :

- خلف حسن محمد (٢٠٠٦): " وحدة مقترحة في أدب الأطفال وأثرها في تنمية بعض مهارات الفهم القرائي لدى تلاميذ الصف الخامس بالمرحلة الابتدائية" المؤتمر العلمي السادس للجمعية المصرية للقراءة والمعرفة من حق كل طفل أن يكون قارئاً متميزاً جامعة عين شمس، ١٢ - ١٣ يوليو.

- طعيمة رشدي أحمد، مناع محمد السيد (٢٠٠١): تدريس اللغة العربية في التعليم العام نظريات وتجارب، القاهرة، دار الفكر العربي.

- حبیب الله محمد (٢٠٠٠): أسس القراءة وفهم المقروء بين النظرية والتطبيق المدخل إلى تطوير مهارات الفهم والتفكير والتعلم، عمان الأردن، دار عمار.

- ١ - القدرة على القراءة في وحدات فكرية .
- ٢ - القدرة على إعطاء الرمز معناه .
- ٣ - القدرة على التوصل إلى معاني الكلمات .
- ٤ - القدرة على تحديد الأفكار الرئيسية .
- ٥ - القدرة على تتبع التعليمات .
- ٦ - القدرة على التنبؤ بالنتائج .
- ٧ - القدرة على الاستنتاج .
- ٨ - القدرة على معرفة التفاصيل والحقائق.
- ٩ - القدرة على الاحتفاظ بالأفكار.

رابعاً: مستويات الفهم القرائي:

قسم (هاريس و سميث)^(١) مستويات الفهم القرائي إلى أربعة مستويات هي:

- ١ - المستوى الحرفي: ويشير إلى قدرة القارئ على تذكر المعلومات والحوادث التفصيلية في المادة المقروءة
- ٢ - المستوى التفسيري: إدراك القارئ للعلاقات بين الأسباب والنتائج .
- ٣ - المستوى النقدي: يعني قدرة القارئ على إصدار أحكام على المادة المقروءة.
- ٤ - المستوى الإبداعي: قدرة القارئ على الاستفادة من الآراء الواردة في المادة المقروءة.

وقسم (بروك وكريمير Broek & Kremer)^(٢) مستويات الفهم القرائي إلى ثلاثة مستويات هي:

- ١ - الفهم الحرفي الظاهري.
- ٢ - الفهم الاستنتاجي التفسيري.
- ٣ - الفهم النقدي التطبيقي.

(٢) Harries and smith : reading instructions through diagnose tic teaching new yourk: holt. Rinehart. And winiversity(1972).

(١) Broek. P.v.d & Kermer. K.E. the mind in action: what it means to comprehend during . In B.M toylor .M.E. Grves . & 8 p.v.d. borek(Eds).

ثامناً: الدراسات السابقة:

أجرى الزهراني^(١) دراسة بعنوان "قياس مهارات الفهم في القراءة لدى تلاميذ الصف الرابع والخامس والسادس من المرحلة الابتدائية بالمملكة العربية السعودية" هدفت إلى بناء اختبار مهارات الفهم في القراءة الصامتة لدى تلاميذ الصف الرابع والخامس والسادس، ولتحقيق أهداف الدراسة قام الباحث ببناء اختبار مهارات الفهم في القراءة الصامتة تم تطبيقه على عينة الدراسة المكونة من (٧٥٠) تلميذاً وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أبرزها .

ضعف الطلبة في مهارات الفهم في القراءة تسلسلاً من الصف الرابع، والخامس، والسادس. وقام جاب الله (٣) بدراسة بعنوان "برنامج لتنمية بعض مهارات الفهم القرائي لدى طلاب الصف الثاني الثانوي" حيث هدفت الدراسة إلى بناء برنامج لتنمية بعض مهارات الفهم القرائي، ولتحقيق أهداف الدراسة أعد الباحث اختبار موضوعي لقياس مستوى الطلاب في مهارات الفهم القرائي، وقد تكونت عينة الدراسة من (١٢٠) طالب وطالبة .

وتوصلت الدراسة إلى أهم النتائج منها: وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطي درجات المجموعة التجريبية والمجموعة الضابطة في اختبار مهارات الفهم القرائي لصالح المجموعة التجريبية.

في حين قام عبيد^(٢) بدراسة هدفت إلى تقويم أسئلة كتب القراءة المقررة على تلاميذ المرحلة الإعدادية بدولة الإمارات العربية في ضوء مهارات الفهم القرائي ومستوياته . ولتحقيق أهداف الدراسة أعد الباحث قائمة بمهارات الفهم القرائي اللازمة لتلاميذ المرحلة الإعدادية التي ينبغي أن تعالجها كتب القراءة، والأسئلة الصفية للمعلمين. ثم خرجت الدراسة بأهم النتائج منها:

أن كتب القراءة لم تعالج مستويات الفهم الاستنتاجي، والنقدي والإبداعي بشكل يتناسب مع الأهمية التي أعطيت له في المعيار.

كما أجرى عبد السيد^(٢) دراسة هدفت إلى قياس أثر استخدام استراتيجيتين من استراتيجيات التعلم التعاوني في تنمية الفهم في القراءة لدى طلاب شعبة اللغة الانجليزية المستوى الأول بكلية التربية في جامعة الأزهر ولتحقيق أهداف الدراسة أعد الباحث قائمة ببعض مهارات الفهم القرائي، ثم اختبار مهارات الفهم،

(2) الزهراني متعب محمد (١٩٩٤): بناء اختبار مهارات الفهم في القراءة الصامتة لدى تلاميذ الصفوف الثلاثة الأخيرة من المرحلة الابتدائية بالمملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير (غير منشورة) كلية التربية، جامعة أم القرى.

(١) عبيد محمد عبيد (١٩٩٦): تقويم أسئلة تعليم القراءة في ضوء مهارات الفهم ومستوياته في المرحلة الإعدادية بدولة الإمارات العربية المتحدة، رسالة (غير منشورة) كلية التربية، جامعة عين شمس.

وبرنامجاً متضمناً مهارات الفهم القرائي، وبلغت عينة الدراسة ٢٠ طالباً اختيروا بطريقة عشوائية من طلاب السنة الأولى بشعبة اللغة الانجليزية، وتوصلت الدراسة إلى نتائج من أهمها:

لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في الفهم القرائي بين متوسطي درجات مجموعة دوائر التعلم وطلاب مجموعة تقسيم الطلاب إلى مجموعات بحسب تحصيلهم .

وهدفت دراسة عبد الرحمن^(١) إلى معرفة استراتيجيات الفهم القرائي التي يمارسها طلاب كلية التربية المستوى الثالث (علمي – أدبي) بسوهاج والاهتمامات القرائية لديهم من خلال أربع استراتيجيات للفهم هي: استراتيجية فك الرموز، واستراتيجية الاستنتاج، واستراتيجية النقد، واستراتيجية الإبداع، وقد حققت الدراسة أهدافها من خلال استبانة للكشف عن استراتيجيات الفهم القرائي، والاهتمامات القرائية لدى طلاب الجامعة، وتكونت عينة الدراسة من (٣٣٠) طالباً وطالبة .

خرجت الدراسة ببعض النتائج أهمها:

توجد فروق دالة إحصائية بين طلاب الشعب الأدبية وطلاب الشعب العلمية في جميع الاهتمامات القرائية التي تضمنها البحث لصالح الشعب العلمية .

في حين أجرى العليان^(٢) دراسة هدفت إلى قياس الفهم في القراءة الجهرية والصامتة لدى تلاميذ الصف السادس في السعودية بمدينة الرياض.

ولتحقيق أهداف الدراسة تم إعداد اختبار من نوع الاختيار من متعدد يقيس مهارات الفهم الحرّية، ومهارات الفهم الاستنتاجي، وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطي درجات طلبة الصف الرابع في اختباري القراءة الجهرية والقراءة الصامتة لصالح القراءة الجهرية، ويؤكد هذا على أن القراءة الجهرية بالنسبة لهم كانت ذات أثر وفعالية أكبر من القراءة الصامتة في الفهم والاستيعاب.
- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطي درجات طلبة الصف الرابع، ودرجات طلبة الصف السادس في اختبار القراءة الجهرية، وذلك لصالح طلبة الصف الرابع.

(٣) عبد الرحمن هدى مصطفى محمد (٢٠٠٣): "استراتيجيات الفهم القرائي لدى طلاب الجامعة وعلاقتها باهتماماتهم القرائية" المؤتمر العلمي الثالث، للقراءة والمعرفة، القراءة وبناء الإنسان، ٩- ١٠ ص ص ٢١٨ - ٢٤١.

(١) العليان فهد بن علي (٢٠٠٦): الفهم بين القراءة الجهرية والقراءة الصامتة لدى تلاميذ المرحلة الابتدائية، الجمعية المصرية للقراءة والمعرفة، مجلة القراءة والمعرفة، كلية التربية، جامعة عين شمس، العدد (٢٥) ص ص ٩٤ - ١٢٨.

تاسعاً: إجراءات الدراسة الميدانية:

أولاً: منهج البحث:

استخدم هذا البحث المنهج البحث الوصفي التحليلي والذي يقصد به "دراسة وتحليل الارتباط بين المتغيرات في إطار الظاهرة أو موضوع البحث"^(١) بهدف التعرف على مهارات الفهم القرآني اللازمة لطلبة الصف الثاني الثانوي، و الظواهر الجارية، عن طريق جمع المعلومات وتحليلها وتفسيرها، والوصول إلى النتائج العلمية حيث أن هذا المنهج أفضل المناهج تناسباً مع فرضيات البحث الحالي وأهدافه والإجابة على تساؤلاته.

ثانياً: مجتمع البحث وعينته:

تكون مجتمع البحث من طلبة الصف الثاني الثانوي بقسميه (العلمي / أدبي) بالمدارس الحكومية التابعة لمكتب التربية والتعليم بأمانة العاصمة، وبعد تحديد مجتمع البحث تم اختيار عينة البحث بطريقة عشوائية طبقية، وذلك بسحب (٥) مناطق تعليمية وبنسبة ٥٠٪ من المناطق التعليمية العشر.

جدول رقم (١) يوضح المناطق التعليمية المختارة والمدارس التي مثلت عينة البحث

م	المناطق التعليمية	مدارس الذكور	مدارس الإناث
١ -	الثورة	شهداء الفرقة	فاطمة الزهراء
٢ -	شعوب	عمر المختار	سالم الفقيه
٣ -	التحرير	جمال عبد الناصر	بلقيس
٤ -	معين	هائل سعيد	الرسالة
٥	الوحدة	أبو بكر الصديق	خولة بنت الأزور
المجموع الكلي		٥	٥

بعد ذلك حدد الباحث عينته بحثه المكونة من (٧٥٠) طالباً وطالبةً موزعين على حسب التخصص (علمي/ أدبي)، وحسب الجنس (بنين / بنات) كما يوضح الجدولين التاليين.

(٢) النوح، مساعد بن عبدالله (٢٠٠٤): مناهج البحث التربوي، الطبعة الأولى، الرياض، ص ١٦٦ - ١٦٧.

جدول (٢) يوضح أعداد الطلبة عينة البحث حسب التخصص.

التخصص	العدد	النسبة
علمي	٣٥٤	%٤٧,٢
أدبي	٣٩٦	%٥٢,٨
المجموع	٧٥٠	%١٠٠

جدول (٣) يوضح أعداد الطلبة حسب الجنس (ذكور/ إناث).

الجنس	العدد	النسبة
إناث	٤٢١	%٥٦,١
ذكور	٣٢٩	%٤٣,٩
المجموع	٧٥٠	%١٠٠

ثالثاً: أداة الدراسة

أعد الباحث قائمة بمهارات الفهم القرآني بعد الرجوع إلى الأدب التربوي والدراسات السابقة لمهارات الفهم القرآني كدراسة (الجرف، والكخن، و عبيد، ورياض وقاسم، وعبد الحميد، والسليمان، وإسماعيل)^(١) حيث خلص الباحث إلى قائمة بمهارات الفهم القرآني تكونت في صورتها الأولى من (٥٢) مهارة، وقد تحقق الباحث من الصدق الظاهري لأداة البحث من خلال عرضها على (٢٠) محكماً من أعضاء هيئة التدريس في كلية

(١) انظر كلاً من: -

- الجرف ريماء (١٩٨٩): " تصنيف أسئلة الفهم في كتب القراءة في المملكة العربية السعودية" مركز البحوث التربوية، جامعة الملك سعود كلية التربية، ص ٧٨ - ٩٨.
- الكخن أمين علي (١٩٨٩): " الفهم في القراءة الصامتة لدى طلبة الصف الثالث الإعدادي في الأردن"، مجلة دراسات علمية، الجامعة الأردنية، ص ٢٥ - ٥٠.
- عبيد محمد عبيد (١٩٩٦): تقويم أسئلة تعليم القراءة في ضوء مهارات الفهم ومستوياته في المرحلة الإعدادية بدولة الإمارات العربية المتحدة، مرجع سابق.
- رياض محمد، قاسم جابر أحمد (٢٠٠٠): تحسين مهارة التعرف وأثره على الفهم القرآني لدى التلاميذ منخفضي التحصيل في القراءة، مجلة كلية التربية، جامعة أسيوط.
- عبد الحميد عبدالله عبد الحميد (٢٠٠٠): فعالية استراتيجيات معرفية معينة في تنمية بعض المهارات العليا للفهم في القراءة لدى طلبة الصف الأول الثانوي، الجمعية المصرية للمناهج وطرق التدريس، مجلة القراءة والمعرفة، كلية التربية، جامعة عين شمس، العدد (٢) ص ١١١ - ١٣٧.

التربية جامعة صنعاء، وطلب منهم تحكيم فقرات القائمة من حيث سلامة الصياغة اللغوية مناسبتها لطلبة الصف الثاني الثانوي ارتباط تلك المهارات بالفهم القرآني، وقد أخذ الباحث بملاحظات المحكمين، ثم تم إجراء التعديلات المناسبة على المهارات لتتخذ شكلها النهائي بـ (٤١) مهارة للفهم القرآني بعد ذلك تم تحويل القائمة إلى استبانة، وتم تطبيقها على عينة من معلمي اللغة العربية وموجهيها بالمرحلة الثانوية ممن لا تقل خبرتهم عن عشر سنوات بأمانة العاصمة صنعاء، حيث بلغ عددهم (٦٠) معلماً وموجهاً (٣٠) معلم، و(٣٠) موجه لتحديد الوزن النسبي لكل مهارة، ونظراً لصعوبة قياس جميع مهارات الفهم القرآني البالغ عددها (٤١) مهارة اكتفت الدراسة بالمهارات التي حصلت على وزن نسبي (٣٪) فأكثر وبذلك خرج البحث بخمس عشرة مهارة، وبناءً على ضوء المهارات أعد الباحث اختبار مهارات الفهم القرآني، وللتحقق من الصدق الظاهري للاختبار، تم عرض الاختبار على عدد من المحكمين لغرض الاطمئنان إلى أن الاختبار يقيس ما وضع لقياسه، وفي ضوء ملاحظات ومقترحات السادة المحكمين، تم إجراء التعديلات اللازمة للاختبار، وبذلك تم التأكد من الصدق الظاهري للاختبار، وبعد الصدق الظاهري للاختبار قام الباحث بحساب صدق مفردات الاختبار عن طريق حساب معامل ارتباط المفردة مع الدرجة الكلية، وذلك بتطبيق الاختبار على عينة استطلاعية من طلبة الصف الثاني الثانوي بمدرسة خالد بن الوليد للبنين بأمانة العاصمة صنعاء بلغ عددهم (٥٠) طالباً، وبعد مضي أسبوعين تم إعادة الاختبار على نفس أفراد العينة الاستطلاعية، وتم استخراج معامل الثبات باستخدام معادلة سبيرمان براون حيث بلغ معامل الثبات الكلي للاختبار (٠.٩٣) وهو معامل ثبات مرتفع، ومناسب لأغراض الدراسة الحالية .

رابعاً: الأساليب الإحصائية المستخدمة:

استخدم البحث الأساليب الإحصائية المتمثلة في:

المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، والنسب المئوية، واختبار (T- test)

خامساً: نتائج الدراسة ومناقشتها:

تضمنت هذه الجزئية عرضاً شاملاً للنتائج التي أسفر عنها البحث مع عرض لأهم الاستنتاجات التي توصل إليها الباحث، ومن ثم التوصيات والمقترحات التي خرجت بها الدراسة الحالية، وسيتم عرض النتائج بناءً على أسئلة الدراسة.

للإجابة على السؤال الأول من أسئلة الدراسة والذي ينص على: (ما مهارات الفهم القرآني اللازمة لطلبة الصف الثاني الثانوي ؟)

مدى تمكن طلبة الصف الثاني الثانوي من مهارات الفهم القرآني الصف الأول الثانوي ا. حميد يحيى محمد الاعور

تم استخلاص قائمة أولية بمهارات الفهم القرآني مكونة من (٥٢) مهارة، وقد قام الباحث بعرضها على مجموعة من المحكمين للتأكد من صدقها، ومناسبتها لطلبة الصف الثاني الثانوي، وبناء على آراء المحكمين تم تعديل القائمة وإخراجها في صورتها النهائية متضمنة (٤١) مهارة.

وذلك كما هو موضح في الجدول الآتي:

جدول رقم (٤) مهارات الفهم القرآني اللازمة لطلبة الصف الثاني الثانوي :-

مهارات الفهم القرآني اللازمة لطلبة الصف الثاني الثانوي
يذكر حقيقة محددة وردت في النص المقروء.
يذكر الأعداد الواردة في النص المقروء .
يذكر الشخصيات الواردة في النص المقروء.
يذكر الأماكن الواردة في النص المقروء.
يكتب مرادف بعض الألفاظ الواردة في النص المقروء.
يحدد أضداد بعض الألفاظ الواردة في النص المقروء.
يحدد الجمل الافتتاحية في النص المقروء.
يميز بين المفرد والمثنى والجمع في النص المقروء.
يضبط المفردة ضبطاً صحيحاً يساعد على فهم معناها.
يضع عنواناً جديداً للنص المقروء.
يرتب الأفكار حسب ظهورها في النص المقروء.
يحدد الفكرة العامة في النص المقروء.
يحدد الفكرة الفرعية في النص المقروء.
يصنف الأفكار والأحداث في مجموعات متجانسة
يستخلص المعنى الضمني الذي لم يصرح به الكاتب.
يحدد التنظيم الذي اتبعه الكاتب في بناء النص المقروء.
يستدل على قضية معينة بما يدل عليها من كلمات في النص المقروء.
يفسر معنى كلمة وردت في القطعة باستخدام السياق.
يستنبط العبر أو الدروس المتضمنة في النص المقروء.
يحدد الأسباب لموقف ورد في النص المقروء.
يفرق بين التعبيرات الدالة على الزمن.
يستنتج الصفات المميزة للشخصيات الواردة في النص المقروء
يفسر دلالة بعض علامات الترقيم.
يستنتج مما يقرأ تعميماً يمكن تطبيقه على ظاهرة جديدة.
يستنتج دروساً جديدة تتصل بحياته المستقبلية مما قرأ.
يقترح حلاً لتحسين ظاهرة وردت في النص المقروء.
يحل مشكلة عامة أو خاصة باستخدام النص المقروء.
يحدد سبباً جوهرياً لحدوث قضية جديدة لم ترد في النص المقروء.

مدى تمكن طلبة الصف الثاني الثانوي من مهارات الفهم القرائي الصف الأول الثانوي . ا. حميد يحيى محمد الاعور

يحدد وجهة نظر الكاتب.
يميز بين الحقيقة والرأي في النص المقروء.
يحدد موقفه بإبداء رأيه في النص المقروء.
يحدد الصواب أو الخطأ لموقف الكاتب من النص المقروء.
يصدر حكماً على موقف ورد في النص المقروء.
يستخلص الحالة الشعورية المتضمنة في النص المقروء.
يدرك مظاهر الموسيقى الداخلية في النص المقروء.
يبين صدق العاطفة في النص المقروء.
يمسح النص المقروء ويمثله.
ينتقي من النص المقروء الشخصيات التي يميل إليها القارئ.
يرتب الأفكار في النص المقروء ترتيباً جديداً.
يتنبأ بالأحداث وحبكة الموضوع في النص المقروء.
يدعم القضية التي عالجها الكاتب بالشواهد أو الأدلة.

وبذلك تمت الإجابة على السؤال الأول بتحديد مهارات الفهم القرائي اللازمة لطلبة الصف الثاني الثانوي .

بالنسبة للإجابة عن السؤال الثاني من أسئلة الدراسة والذي نصه. (ما الأهمية النسبية لكل مهارة من تلك المهارات من وجهة نظر الموجهين والمدرسين؟)

فقد تمت الإجابة من خلال تحويل القائمة إلى استبانة وتم تطبيقها على (٣٠) معلم و (٣٠) موجه مادة اللغة العربية للمرحلة الثانوية، وذلك لإيجاد الوزن النسبي والأهمية النسبية لكل مهارة من مهارات الفهم القرائي.

والجدول رقم (٥) يوضح ذلك.

آراء العاملين في ميدان التعليم في المدارس من المعلمين والموجهين (٦٠) محكماً									المهارات
الوزن النسبي للأهمية	النسبة	التكرار بدرجة غير مهمة	النسبة	التكرار بدرجة قليلة	النسبة	التكرار بدرجة متوسطة	النسبة	التكرار بدرجة كبيرة	
٣.٦٣	%٣	٢	%٣	٢	%٢٠	١٢	%٧٤	٤٤	يذكر حقيقة محددة وردت في النص المقروء
٢.٧٣	%٧	٤	%٣٣	٢٠	%٤٠	٢٤	%٢٠	١٢	يذكر

مدى تمكن طلبة الصف الثاني الثانوي من مهارات الفهم القرآني الصف الأول الثانوي . ا. حميد يحيى محمد الاعور

آراء العاملين في ميدان التعليم في المدارس من المعلمين والموجهين (٦٠) محكما									المهارات
الوزن النسبي للأهمية	النسبة	التكرار بدرجة غير مهمة	النسبة	التكرار بدرجة قليلة	النسبة	التكرار بدرجة متوسطة	النسبة	التكرار بدرجة كبيرة	
									الأعداد الواردة في النص المقروء
٢.٧٥	%٨	٥	%٣٢	١٩	%٣٧	٢٢	%٢٣	١٤	يذكر الشخصيات الواردة في النص المقروء
٢.٦٦	%٨	٥	%٤٣	٢٦	%٢٢	١٣	%٢٧	١٦	يحدد الأماكن الواردة في النص المقروء
٣.٥٣	%٢	١	%١٠	٦	%٢٢	١٣	%٦٦	٤٠	يكتب مرادف بعض الألفاظ الواردة في النص المقروء
٢.٦	%١٧	١٠	%٣١	١٩	%٢٧	١٦	%٢٥	١٥	يحدد أضداد بعض الألفاظ الواردة في النص المقروء
٢.٥٦	%٢٣	١٤	%٣٠	١٨	%١٣	٨	%٣٣	٢٠	يحدد الجمل الافتتاحية في النص المقروء
٢.٦٨	%١٨	١١	%٢٢	١٣	%٣٣	٢٠	%٢٧	١٦	يميز بين المفرد والمثنى و الجمع في النص المقروء
٢.٥٨	%٢٣	١٤	%٢٢	١٣	%٢٥	١٥	%٣٠	١٨	يضبط المفردة ضبطا

مدى تمكن طلبة الصف الثاني الثانوي من مهارات الفهم القرآني الصف الأول الثانوي .أ. حميد يحيى محمد الاعور

آراء العاملين في ميدان التعليم في المدارس من المعلمين والموجهين (٦٠) محكما									المهارات
الوزن النسبي للأهمية	النسبة	التكرار بدرجة غير مهمة	النسبة	التكرار بدرجة قليلة	النسبة	التكرار بدرجة متوسطة	النسبة	التكرار بدرجة كبيرة	
									صحيحا يساعد على فهم معناها
٣.٥١	%٥	٣	%٨	٥	%١٧	١٠	%٧٠	٤٢	يضع عنوانا جديدا للنص المقروء
٣.٣٥	%٥	٣	%٥	٣	%٤٠	٢٤	%٥٠	٣٠	يرتب الأفكار حسب ظهورها في النص المقروء
٣.٤١	%٢	١	%١٨	١١	%١٧	١٠	%٦٣	٣٨	يحدد الفكرة العامة في النص المقروء
٣.٢٨	%٥	٣	%١٢	٧	%٢٣	١٤	%٦٠	٣٦	يحدد الفكرة الفرعية في النص المقروء
٢.٢٦	%٣٠	١٨	%٣٠	١٨	%٢٣	١٤	%١٧	١٠	يصنف الأفكار والأحداث في مجموعات متجانسة .
٣.٤٦	%٥	٣	%٧	٤	%٢٥	١٥	%٦٣	٣٨	يستخلص المعنى الضمني الذي لم يصرح به الكاتب .
٢.٦	%٢٥	١٥	%١٣	٨	%٣٢	١٩	%٣٠	١٨	يحدد التنظيم الذي اتبعه الكاتب في بناء النص المقروء .
٢.٥١	%١٨	١١	%٣٧	٢٢	%١٨	١١	%٢٧	١٦	يستدل على قضية معينة

مدى تمكن طلبة الصف الثاني الثانوي من مهارات الفهم القرآني الصف الأول الثانوي ا. حميد يحيى محمد الاعور

آراء العاملين في ميدان التعليم في المدارس من المعلمين والموجهين (٦٠) محكما									المهارات
الوزن النسبي للأهمية	النسبة	التكرار بدرجة غير مهمة	النسبة	التكرار بدرجة قليلة	النسبة	التكرار بدرجة متوسطة	النسبة	التكرار بدرجة كبيرة	
									بما يدل عليها من كلمات في النص المقروء.
٣.٣٦	%٢	١	%١٨	١١	%٢٢	١٣	%٥٨	٣٥	يفسر معنى كلمة وردت في القطعة باستخدام السياق.
٣.١٣	%٧	٤	%١٥	٩	%٣٧	٢٢	%٤٢	٢٥	يستنبط العبر أو الدروس المتضمنة في النص المقروء.
٢.٥٥	%١٣	٨	%٢٧	٢٢	%٣٢	١٩	%١٨	١١	يحدد الأسباب لوقف ورد في النص المقروء.
٢.٦٥	%٢٣	١٤	%٢٥	١٥	%١٥	٩	%٣٧	٢٢	يفرق بين التعبيرات الدالة على الزمن.
٢.٧١	%٢٠	١٢	%١٢	٧	%٤٥	٢٧	%٢٣	١٤	يستنتج الصفات المميزة للشخصيات الواردة في النص المقروء.
٢.٥	%٣٠	١٨	%٢٣	١٤	%١٣	٨	%٣٣	٢٠	يفسر دلالة بعض علامات الترقيم.
٣.١٣	%١٣	٨	%١٥	٩	%١٧	١٠	%٥٥	٣٣	يستنتج مما

مدى تمكن طلبة الصف الثاني الثانوي من مهارات الفهم القرآني الصف الأول الثانوي ا. حميد يحيى محمد الاعور

آراء العاملين في ميدان التعليم في المدارس من المعلمين والموجهين (٦٠) محكما									
المهارات	التكرار بدرجة كبيرة	النسبة	التكرار بدرجة متوسطة	النسبة	التكرار بدرجة قليلة	النسبة	التكرار بدرجة غير مهمة	النسبة	الوزن النسبي للأهمية
يقراً تعميماً يمكن تطبيقه على ظاهرة جديدة.									
يستنتج دروساً جديدة تتصل بحياته المستقبلية مما قرأ.	٢٣	%٢٨	٥	%٨	١٠	%١٧	٢٢	%٣٧	٢.٨١
يقترح حلاً لتحسين ظاهرة وردت في النص المقروء.	١٧	%٢٨	١٩	%٣٢	١٦	%٢٧	٨	%١٣	٢.٧٥
يحل مشكلة عامة أو خاصة باستخدام النص المقروء.	١٧	%٢٨	١٩	%٣٢	١٤	%٢٣	١٠	%١٧	٢.٧١
يحدد سبباً جوهرياً لحدوث قضية جديدة لم ترد في النص المقروء.	١٨	%٣٠	١٨	%٣٠	١٩	%٣٢	٥	%٨	٢.٨١
يحدد وجهة نظر الكاتب.	١٩	%٣١	١٣	%٢٢	١٤	%٢٣	١٤	%٢٣	٢.٦١
يميز بين الحقيقة والرأي في النص المقروء.	٣٩	%٦٥	١٢	%٢٠	٥	%٨	٤	%٧	٣.٤٣

مدى تمكن طلبة الصف الثاني الثانوي من مهارات الفهم القرآني الصف الأول الثانوي ا. حميد يحيى محمد الاعور

آراء العاملين في ميدان التعليم في المدارس من المعلمين والموجهين (٦٠) محكما									
المهارات	التكرار بدرجة كبيرة	النسبة	التكرار بدرجة متوسطة	النسبة	التكرار بدرجة قليلة	النسبة	التكرار بدرجة غير مهمة	النسبة	الوزن النسبي للأهمية
يحدد موقفه بإبداء رأيه في النص المقروء.	٤٢	%٧٠	١٢	%٢٠	٤	%٧	٢	%٣	٣.٥٦
يحدد الصواب أو الخطأ لموقف الكاتب في النص المقروء.	٣٠	%٥٠	١٨	%٣٠	٧	%١٢	٥	%٨	٣.٢٢
يصدر حكما على موقف ورد في النص المقروء.	١٥	%٢٥	١٧	%٢٨	٩	%١٥	١٩	%٣٢	٢.٦٣
يستخلص الحالة الشعورية في النص المقروء.	١٨	%٣٠	١٩	%٣١	١٦	%٢٧	٧	%١٢	٢.٨
يدرك مظاهر الموسيقى الداخلية في النص المقروء.	١٤	%٢٣	١٨	%٣٠	١٨	%٣٠	١٠	%١٧	٢.٦
يبين صدق العاطفة في النص المقروء.	٢٠	%٣٣	١٠	%١٧	٨	%١٣	٢٢	%٣٧	٢.٥
يمسرح النص المقروء ويمثله.	١٠	%١٧	٩	%١٥	٢٣	%٣٨	١٨	%٣٠	٢.١٨

مدى تمكن طلبة الصف الثاني الثانوي من مهارات الفهم القرآني الصف الأول الثانوي . ا. جميز يحيى محمد الاعور

آراء العاملين في ميدان التعليم في المدارس من المعلمين والموجهين (٦٠) محكما									المهارات
الوزن النسبي للأهمية	النسبة	التكرار بدرجة غير مهمة	النسبة	التكرار بدرجة قليلة	النسبة	التكرار بدرجة متوسطة	النسبة	التكرار بدرجة كبيرة	
٢.٢٧	%٣٠	١٨	%٣٠	١٨	%٢٣	١٤	%١٧	١٠	ينتقي من النص المقروء الشخصيات التي يميل إليها.
٢.٥٣	%١٨	١١	%٣٧	٢٢	%١٨	١١	%٢٦	١٦	يرتب الأفكار في النص المقروء ترتيباً جديداً
٢.٥٨	%٢٣	١٤	%٢٥	١٥	%٢٢	١٣	%٣٠	١٨	يتنبأ بالأحداث وحبكة الموضوع في النص المقروء.
٣.١٨	%١٢	٧	%١٢	٧	%٢٣	١٤	%٥٣	٣٢	يدعم القضية التي عالجها الكاتب بالشواهد أو الأدلة.

في ضوء التحليلات الإحصائية تم أخذ المهارات التي حصلت على وزن نسبي (٣٪) فأكثر وهي كالتالي:

- ١ - يذكر حقيقة محددة وردت في النص المقروء.
 - ٢ - يحدد موقفه بإبداء رأيه في النص المقروء .
 - ٣ - يكتب مرادف بعض الألفاظ الواردة في النص المقروء.
 - ٤ - يضع عنواناً جديداً للنص المقروء.
 - ٥ - يحدد الفكرة العامة في النص المقروء.
 - ٦ - يستخلص المعنى الضمني الذي يصرح به الكاتب.
 - ٧ - يميز بين الحقيقة والرأي في النص المقروء.
 - ٨ - يفسر معنى كلمة وردت في القطعة باستخدام السياق.
 - ٩ - يحدد الصواب أو الخطأ لموقف الكاتب من النص المقروء.
 - ١٠ - يحدد الفكرة العامة في النص المقروء.
 - ١١ - يدعم القطعة التي عالجها الكاتب بالشواهد أو الأدلة.
 - ١٢ - يستنج مما يقرأ تعميماً يمكن تطبيقه على ظاهرة جديدة.
 - ١٣ - يستنبط العبر أو الدروس المتضمنة في النص المقروء.
 - ١٤ - يقترح حلاً لتحسين ظاهرة وردت في النص المقروء.
 - ١٥ - يرتب الأفكار حسب ظهورها في النص المقروء.
- وبهذا تمت الإجابة عن السؤال الثاني من أسئلة الدراسة.
- للإجابة عن السؤال الثالث من أسئلة الدراسة والذي ينص على: (ما أثر متغير الجنس ذكور إناث في التمكن من مهارات الفهم القرآني ككل وكل مهارة على حدة؟
- تمت الإجابة عن هذا السؤال من خلال التحقق من صحة الفرض الذي ينص على:
- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات طلبة الصف الثاني الثانوي في التمكن من مهارات الفهم القرآني ككل وكل مهارة على حدة تعزى إلى متغير الجنس (ذكور- إناث).
- ولاختبار صحة هذا الفرض تم حساب المتوسطات والانحرافات المعيارية وقيمة (ت) ودرجة الحرية ومستوى الدلالة لنتائج الاختبار لدى عينة البحث (ذكور- إناث)

كما يوضح ذلك الجدول رقم (٦):

م	البيانات مهارات الفهم القرآني	الجنس	العدد (ن)	المتوسط (م)	الانحراف المعياري (ع)	درجة الحرية (fd)	قيمة (ت)	مستوى الدلالة
١	يذكر حقيقة محددة وردت في النص المقروء.	ذكور	٣٢٩	٠,٩٨	٠,٨١	٧٤٨	٠,٣٨٠	غير دالة
		إناث	٤٢١	٠,٩٦	٠,٨٢	٧٤٨		
٢	يحدد موقفه بإبداء رأيه في النص المقروء.	ذكور	٣٢٩	١,١٥	٠,٦٨	٧٤٨	٠,١٢٣ -	غير دالة
		إناث	٤٢١	١,١٥	٠,٦٧	٧٤٨		
٣	يكتب مرادف بعض الألفاظ الواردة في النص المقروء.	ذكور	٣٢٩	١,٤٦	٠,٦٣	٧٤٨	٠,٦٩٤ -	غير دالة
		إناث	٤٢١	١,٤٩	٠,٦٣	٧٤٨		
٤	يضع عنوانا جديدا للنص المقروء.	ذكور	٣٢٩	٠,٦١	٠,٦٥	٧٤٨	٠,٦٧٩ -	غير دالة
		إناث	٤٢١	٠,٦٤	٠,٦٨	٧٤٨		
٥	يستخلص المعنى الضمني الذي لم يصرح به الكاتب.	ذكور	٣٢٩	٠,٧١	٠,٧١	٧٤٨	٠,٢٥٠ -	غير دالة
		إناث	٤٢١	٠,٧٢	٠,٧٢	٧٤٨		
٦	يميز بين الحقيقة والرأي في النص المقروء.	ذكور	٣٢٩	١,٥٨	٠,٥٩	٧٤٨	٠,٦١٥	غير دالة
		إناث	٤٢١	١,٥٥	٠,٥١	٧٤٨		
٧	يحدد الفكرة العامة في النص المقروء.	ذكور	٣٢٩	١,٠٧	٠,٧٤	٧٤٨	٠,٣٨٩ -	غير دالة
		إناث	٤٢١	١,٠٩	٠,٧٣	٧٤٨		
٨	يحدد الفكرة الفرعية في	ذكور	٣٢٩	٠,٨٥	٠,٧٤	٧٤٨	٠,١٠٥ -	غير دالة

مدى تمكن طلبة الصف الثاني الثانوي من مهارات الفهم القرآني الصف الأول الثانوي . ا. حميد يحيى محمد الاعور

م	البيانات مهارات الفهم القرآني	الجنس	العدد (ن)	المتوسط (م)	الانحراف المعياري (ع)	درجة الحرية (fd)	قيمة (ت)	مستوى الدلالة
	النص المقروء.	إناث	٤٢١	٠,٨٦	٠,٧٤	٧٤٨		غير دالة
٩	يفسر معنى كلمة وردت في القطعة باستخدام السياق.	ذكور	٣٢٩	٠,٨٩	٠,٦٠	٧٤٨	٠,٠٩٧ -	٠,٩٢٣ غير دالة
		إناث	٤٢١	٠,٩٠	٠,٥٩	٧٤٨		
١٠	يحدد الصواب أو الخطأ لموقف الكاتب في النص المقروء.	ذكور	٣٢٩	٠,٨٧	٠,٧٦	٧٤٨	٠,٠٤٤ -	٠,٩٦٥ غير دالة
		إناث	٤٢١	٠,٨٧	٠,٧٥	٧٤٨		
١١	يدعم القضية التي عالجها الكاتب بالشواهد أو الأدلة.	ذكور	٣٢٩	٠,٧٢	٠,٧٢	٧٤٨	٠,٠٩٠ -	٠,٩٢٩ غير دالة
		إناث	٤٢١	٠,٧٢	٠,٧٢	٧٤٨		
١٢	يستنتج مما يقرأ تعميماً يمكن تطبيقه على ظاهرة جديدة.	ذكور	٣٢٩	٠,١٨	٠,٤٢	٧٤٨	١,٢٦٦	٠,٢٠٦ غير دالة
		إناث	٤٢١	٠,١٤	٠,٣٧	٧٤٨		
١٣	يستنبط العبر أو الدروس المتضمنة في النص المقروء.	ذكور	٣٢٩	٠,٤٢	٠,٦٠	٧٤٨	٠,٠٧١	٠,٩٤٣ غير دالة

مدى تمكن طلبة الصف الثاني الثانوي من مهارات الفهم القرائي الصف الأول الثانوي ا. حمير يحيى محمد الاعور

م	البيانات مهارات الفهم القرائي	الجنس	العدد (ن)	المتوسط (م)	الانحراف المعياري (ع)	درجة الحرية (fd)	قيمة (ت)	مستوى الدلالة
		إناث	٤٢١	٠,٤١	٠,٥٨	٧٤٨		
١٤	يقترح حلاً لتحسين ظاهرة وردت في النص المقروء.	ذكور	٣٢٩	٠,١٧	٠,٤٠	٧٤٨	٠,١٣٤	٠,٨٩٣ غير دالة
		إناث	٤٢١	٠,١٧	٠,٤٠	٧٤٨		
١٥	يرتب الأفكار حسب ظهورها في النص المقروء.	ذكور	٣٢٩	١,٠١	٠,٧٨	٧٤٨	٠,٠١٨ -	٠,٩٨٥ غير دالة
		إناث	٤٢١	١,٠١	٠,٧٨	٧٤٨		
	مهارات الفهم القرائي ككل	ذكور	٣٢٩	١٢,٦٧	٣,١٢	٧٤٨	٠,١٢٧ -	٠,٨٩٩ غير دالة

يتضح من الجدول السابق ما يأتي:

- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (٠,٠٥) بين متوسطات درجات طلبة الصف الثاني الثانوي (ذكور وإناث) في اختبار مهارات الفهم القرائي ككل تعزى إلى الجنس إذ بلغت قيمة (ت) (٠,١٢٧ -) ومستوى دلالة (٠,٨٩٩) وهذه القيمة غير دالة إحصائياً.

- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات طلبة الصف الثاني الثانوي (ذكور وإناث) في اختبار مهارات الفهم القرآني لكل مهارة من مهارات الفهم القرآني على حدة وبذلك نقبل الفرض الصفري .

يتضح من الجدول السابق ما يأتي:

- أن هذه النتيجة تتفق مع نتائج الدراسات السابقة في عدم وجود تأثير للجنس في التمكن من مهارات الفهم القرآني ككل لكل من: القيسي^(١)، وجاب الله^(٢)
- تختلف هذه النتيجة عن دراسة الكخن^(٣) التي توصلت إلى وجود فروق دالة إحصائية بين الطلاب والطالبات في المرحلة الإعدادية لصالح الطالبات بالنسبة للتمكن من مهارات الفهم القرآني.
- تختلف هذه النتيجة مع دراسة عبد الرحمن^(٤) التي توصلت إلى وجود فروق دالة إحصائية بين الذكور والإناث على المستوى الجامعي في التمكن من مهارات الفهم القرآني وذلك لصالح الذكور .
- ويلاحظ أن الدراسات التي أثبتت نتائجها وجود فروق في تمكن الطلبة من مهارات الفهم القرآني قد اختلفت فيما بينها فكانت هذه الفروق دالة إحصائياً لصالح الطالبات في دراسة الكخن^(٥) ودالة إحصائياً لصالح الذكور في دراسة عبد الرحمن^(٦)
- وتختلف هذه النتائج عن نتائج البحث الحالي الذي أثبت عدم وجود فروق بين الطلاب والطالبات في التمكن من مهارات الفهم القرآني وقد يعزى هذا الاختلاف إلى الآتي :
- ❖ - اختلاف عينات البحث في كل الدراسات، حيث كانت دراسة الكخن^(١) على طلبة المرحلة الإعدادية، وتحديدًا على طلبة الصف الثالث الإعدادي .

(١) القيسي رؤوف محمود(١٩٨٤): قياس سرعة القراءة والفهم في مرحلة الدراسة المتوسطة، مجلة المعلم الجديد، العدد(٢) ص ١٠٥ - ١٠٦ .
(٢) جاب الله علي سعد (١٩٩٥): "تنمية بعض مهارات الفهم القرآني لدى طلاب الصف الثاني الثانوي" مؤتمر تربية الغد في العالم العربي (رؤى وتطلعات) كلية التربية، جامعة الإمارات، ص١٢٢ - ص١٣٢ .

(٣) الكخن أمين علي(١٩٨٩): "الفهم في القراءة الصامتة لدى طلبة الصف الثالث الإعدادي في الأردن"، مجلة دراسات علمية، الجامعة الأردنية، ص ٢٥ - ٥٠ .

(٤) عبد الرحمن هدى مصطفى محمد(٢٠٠٣): "استراتيجيات الفهم القرآني لدى طلاب الجامعة وعلاقتها باهتماماتهم القرائية" المؤتمر العلمي الثالث، للقراءة والمعرفة، القراءة وبناء الإنسان، ٩- ١٠ ص ٢١٨ - ٢٤١ .

(٥) الكخن أمين علي(١٩٨٩): "الفهم في القراءة الصامتة لدى طلبة الصف الثالث الإعدادي في الأردن"، مرجع سابق، ص ٢٥ - ٥٠ .

(٦) عبد الرحمن هدى مصطفى محمد(٢٠٠٣): "استراتيجيات الفهم القرآني لدى طلاب الجامعة وعلاقتها باهتماماتهم القرائية" مرجع سابق، ص ٢١٨ - ٢٤١ .

- ❖ - في حين كانت عينة دراسة عبد الرحمن^(١) على طلبة المرحلة الجامعية، وتحديدًا طلبة المستوى الثالث (القسم العلمي والقسم الأدبي) .
- ❖ - بينما عينة البحث الحالي تمت على طلبة المرحلة الثانوية وتحديدًا طلبة الصف الثاني الثانوي وفي هذه المرحلة تؤكد الدراسات أن الفروق بين الطلاب والطالبات في الكفاءة اللغوية تقل وتظهر جلية في المرحلة الإعدادية.

سادساً: التوصيات: بناء على النتائج السابقة يمكن وضع التوصيات الآتية:

- ١ - ضرورة تحديد قوائم بمهارات الفهم القرائي اللازمة لكل مرحلة تعليمية، ولكل صف دراسي على حده حتى يتمكن مخططو المناهج، ومؤلفوها، والمدرسون من الاستفادة من تلك المهارات.
- ٢ - إعادة النظر في أسئلة كتب القراءة المقررة على طلبة الصف الثاني الثانوي بحيث تشمل على أسئلة تركز على مهارات الفهم القرائي.
- ٣ - عقد دورات تأهيلية لمدرسي اللغة العربية في مرحلة التعليم الثانوي للوصول بهم إلى مستوى التمكن من مهارات الفهم القرائي، وأساليب تدريسها حتى يكون ذلك معيناً لهم على إكساب طلابهم تلك المهارات.
- ٤ - أن تتوجه مناهج تعليم القراءة للمرحلة الثانوية الى تحقيق أهداف سلوكية تتعلق بمهارات الفهم القرائي، لان الأهداف الحالية تتصف بالعمومية، كما يجب أن يخصص لكل درس من دروس القراءة بعض مهارات الفهم القرائي كسلوك متوقع يعمل المعلم على إكسابه للمتعلمين.
- ٥ - إعداد دليل لمدرس اللغة العربية يتضمن مهارات الفهم القرائي لكل صف دراسي، ولكل مرحلة تعليمية.
- ٦ - أن يستثمر مدرسو اللغة العربية كل ما تخرجه الصحافة والمطابع في بلادنا والتي تتميز بحرية الرأي والتعبير في مناقشة القضايا المختلفة وقضايا العصر مع الطلبة للوصول بهم إلى مرحلة إبداء الرأي لمواجهة المشكلات التي قد تواجههم في حياتهم المستقبلية.

(١) الكخن أمين علي(١٩٨٩): "الفهم في القراءة الصامتة لدى طلبة الصف الثالث الإعدادي في الأردن"، مجلة دراسات علمية، الجامعة الأردنية، ص ٢٥-٥٠.

(٢) عبد الرحمن هدى مصطفى محمد(٢٠٠٣): "استراتيجيات الفهم القرائي لدى طلاب الجامعة وعلاقتها باهتماماتهم القرائية" مرجع سابق، صص ٢١٨-٢٤١.

سابعاً: المقترحات بناء على النتائج والتوصيات السابقة يمكن وضع المقترحات الآتية:

- ١ - بناء برنامج يهدف إلى تنمية مهارات الفهم القرائي المقاسة لدى طلبة الصف الثاني الثانوي.
- ٢ - القيام بدراسة تحليلية لأسئلة كتب القراءة للمرحلة الثانوية في ضوء مهارات الفهم القرائي اللازمة لهؤلاء الطلبة.
- ٣ - القيام بدراسة لمعرفة أثر استخدام استراتيجيات ما وراء المعرفة في تنمية مهارات الفهم القرائي.
- ٤ - إعداد برامج لتدريب المعلمين أثناء الخدمة لرفع كفاياتهم وتزويدهم بمهارات الفهم القرائي لتعينهم عند تدريس الموضوعات القرائية، وإكسابهم تلك المهارات للطلبة.
- ٥ - إجراء دراسات لقياس مدى تمكن طلبة كليات التربية من مهارات الفهم القرائي والتي سيقومون بتدريسها.

عاشراً: قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المراجع العربية:

- ١ - ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم: لسان العرب، ج١٣، دار صادر.
- ٢ - إسماعيل مصطفى موسى (٢٠٠١): أثر إستراتيجية ما وراء المعرفة في تحسين أنماط الفهم القرآني والوعي بما وراء المعرفة، وإنتاج الأسئلة لدى تلاميذ مرحلة التعليم الإعدادية المؤتمر العلمي الأول للجمعية المصرية للقراءة والمعرفة ١١ -١٢.
- ٣ - التل شادية (١٩٩٢): "أثر الصورة القرآنية ومستوى المقروئية والجنس في الاستيعاب القرآني أداء طلبة الصف الثامن" مجلة اليرموك، العدد، (٤).
- ٤ - جاسم محمود، الخليفة حسن (١٩٩٦): طرق تعليم اللغة العربية، القاهرة، دار الفكر العربي، ط١.
- ٥ - جاب الله علي سعد (١٩٩٥): "تنمية بعض مهارات الفهم القرآني لدى طلاب الصف الثاني الثانوي" مؤتمر تربية الغد في العالم العربي (رؤى وتطلعات) كلية التربية، جامعة الإمارات، ص١٢٢ - ص١٣٢.
- ٦ - الجرف ريماء (١٩٨٩): "تصنيف أسئلة الفهم في كتب القراءة في المملكة العربية السعودية" مركز البحوث التربوية، جامعة الملك سعود كلية التربية، ص٧٨ - ص٩٨.
- ٧ - حبيب الله محمد (٢٠٠٠): أسس القراءة وفهم المقروء بين النظرية والتطبيق المدخل إلى تطوير مهارات الفهم والتفكير والتعلم، عمان، الأردن، دار عمار.
- ٨ - خلف حسن محمد (٢٠٠٦): "وحدة مقترحة في أدب الأطفال وأثرها في تنمية بعض مهارات الفهم القرآني لدى تلاميذ الصف الخامس بالمرحلة الابتدائية" المؤتمر العلمي السادس للجمعية المصرية للقراءة والمعرفة من حق كل طفل أن يكون قارئاً متميزاً جامعة عين شمس، ١٢ - ١٣ يوليو.
- ٩ - رياض محمد، قاسم جابر أحمد (٢٠٠٠): تحسين مهارة التعرف وأثره على الفهم القرآني لدى التلاميذ منخفضي التحصيل في القراءة، مجلة كلية التربية، جامعة أسيوط.
- ١٠ - الزهراني متعب محمد (١٩٩٤): بناء اختبار مهارات الفهم في القراءة الصامتة لدى تلاميذ الصفوف الثلاثة الأخيرة من المرحلة الابتدائية بالمملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير (غير منشورة) كلية التربية، جامعة أم القرى.

- ١١ - السليمان مها عبدالله (٢٠٠١): أثر برنامج قائم على استخدام استراتيجيات ما وراء المعرفة في تنمية مهارة الفهم القرائي لدى تلميذات صعوبات القراءة في الصف السادس الابتدائي، مجلة الدراسات التربوية، كلية الدراسات العليا، جامعة الخليج العربي.
- ١٢ - شحاته حسن (١٩٩٢): تعليم اللغة العربية بين النظرية والتطبيق، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، ط٣.
- ١٣ - شحاته حسن (١٩٨١): تطوير مهارات القراءة الجهرية في مراحل التعليم العام في مصر، رسالة دكتوراه، (غير منشورة) كلية التربية، جامعة عين شمس.
- ١٤ - صالح محمد سمك (١٩٩٢): فن التدريس للتربية اللغوية وانطباعاتها السلوكية وأنماطها العملية، القاهرة، دار الفكر العربي الحديث.
- ١٥ - طعيمة رشدي أحمد (١٩٩٨): الأسس العامة لمنهج تعليم اللغة العربية بين النظرية والتطبيق، دار المسيرة، ط١.
- ١٦ - طعيمة رشدي أحمد، مناع محمد السيد (٢٠٠١): تدريس اللغة العربية في التعليم العام نظريات وتجارب، القاهرة، دار الفكر العربي.
- ١٧ - عاشور راتب، الحوامدة محمد (٢٠٠٣): أساليب تدريس اللغة العربية بين النظرية والتطبيق، دار المسيرة، ط١.
- ١٨ - عبد الحميد عبدالله عبد الحميد (٢٠٠٠): فعالية استراتيجيات معرفية معينة في تنمية بعض المهارات العليا للفهم في القراءة لدى طلبة الصف الأول الثانوي، الجمعية المصرية للمناهج وطرق التدريس، مجلة القراءة والمعرفة، كلية التربية، جامعة عين شمس، العدد (٢) ص ص ١١١ - ١٣٧.
- ١٩ - عبد الرحمن هدى مصطفى محمد (٢٠٠٣): "استراتيجيات الفهم القرائي لدى طلاب الجامعة وعلاقتها باهتماماتهم القرائية" المؤتمر العلمي الثالث، للقراءة والمعرفة، القراءة وبناء الإنسان، ٩ - ١٠ ص ص ٢١٨ - ٢٤١.
- ٢٠ - عبد السيد محمد سليمان (١٩٩٩): أثر استراتيجيتين من استراتيجيات التعلم التعاوني في تنمية القراءة للفهم لدى طلبة شعبة اللغة الانجليزية، رسالة ماجستير، (غير منشورة) كلية التربية، جامعة الأزهر.
- ٢١ - عبيد محمد عبيد (١٩٩٦): تقويم أسئلة تعليم القراءة في ضوء مهارات الفهم ومستوياته في المرحلة الإعدادية بدولة الإمارات العربية المتحدة، رسالة (غير منشورة) كلية التربية، جامعة عين شمس.

- ٢٢ - العليان فهد بن علي(٢٠٠٦): الفهم بين القراءة الجهرية والقراءة الصامتة لدى تلاميذ المرحلة الابتدائية، الجمعية المصرية للقراءة والمعرفة، مجلة القراءة والمعرفة، كلية التربية، جامعة عين شمس، العدد(٢٥) ص ص ٩٤ - ١٢٨.
- ٢٣ - العيسوي جمال مصطفى، موسى محمد محمود(٢٠٠٣): "مدى تمكن طالبات كلية التربية جامعة الإمارات العربية المتحدة بعض مهارات الاتصال اللغوي الشفهي" مجلة القراءة والمعرفة، العدد: (٢٨) ص ٤٠.
- ٢٤ - عبید محمد عبید(١٩٩٩): تقويم أسئلة تعليم القراءة في ضوء مهارات الفهم ومستوياته في المرحلة الإعدادية بدولة الإمارات العربية المتحدة، رسالة ماجستير (غير منشورة) كلية التربية، جامعة عين شمس
- ٢٥ - الفيروز أبادي مجد الدين(١٩٨٣): القاموس المحيط، ج٣، بيروت، دار الفكر العربي .
- ٢٦ - القيسي رؤوف محمود(١٩٨٤): قياس سرعة القراءة والفهم في مرحلة الدراسة المتوسطة، مجلة المعلم الجديد، العدد(٢) ص ص ١٠٥ - ١٠٦.
- ٢٧ - الكخن أمين علي(١٩٨٩): "الفهم في القراءة الصامتة لدى طلبة الصف الثالث الإعدادي في الأردن"، مجلة دراسات علمية، الجامعة الأردنية، ص ص ٢٥ - ٥٠.
- ٢٨ - اللقاني أحمد حسين، الجمل علي(١٩٩٦): معجم المصطلحات التربوية والمعرفية في المناهج وطرق التدريس، القاهرة، دار الفكر العربي. ط١.
- ٢٩ - مجاور محمد صلاح الدين(١٩٨٣): تدريس اللغة العربية بالمرحلة الابتدائية، أسسه وتطبيقاته التربوية، مصر، دار المعارف.
- ٣٠ - المسوري محمد، وآخرون(٢٠٠٣): "أولويات البحث التربوي كما يراها القادة التربويون في الجمهورية اليمنية" صنعاء، مركز البحوث والتطوير التربوي.
- ٣١ - مصطفى محمد عبد الرحمن هدى(٢٠٠٣): " استراتيجيات الفهم القرائي لدى طلاب الجامعة وعلاقتها باهتماماتهم القرائية"، المؤتمر العلمي الثالث، للقراءة والمعرفة، القراءة وبناء الإنسان ص ص ١٣٢ - ١٤٣.
- ٣٢ - موسى إسماعيل مصطفى(٢٠٠١): "أثر استراتيجيات ما وراء المعرفة في تحسين أنماط الفهم القرائي والوعي بما وراء المعرفة وإنتاج الأسئلة لدى تلاميذ مرحلة التعليم الإعدادية " المؤتمر العلمي الأول للجمعية المصرية للقراءة والمعرفة ١١ - ١٢ يوليو ص ص ٦٩ - ١١١.
- ٣٣ - النوح، مساعد بن عبدالله (٢٠٠٤): مناهج البحث التربوي، الطبعة الأولى، الرياض
- ٣٤ - الناقة كامل محمود(٢٠٠٠): تعليم اللغة العربية في المراحل الابتدائية أسسه وتطبيقاته، الجزء الثاني، مصر، جامعة عين شمس.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

- 35- Albert harris& Edward R.sipy: how to increase reaing ability: A guide to developmental and remedial methods.8ed . London: Longman.
- 36- Broek. P.v.d & Kermer. K.E. the mind in action: what it means to comprehend during . In B.M toylor .M.E. Grves . & 8 p.v.d. borek(Eds)
- 37- Berfetti.charles: reading ability oxford:oxford university press.(1985).
- 38- Devid & Pearson & r0bber tierny: on becominga thoughtful reader: learning to read like writer in purves. Alan & Niles olives (ad) becoming readers in complex society. Eight- third year book or the NSSE U.S.A Unrversity of chicego press.(1989).
- 39- Fredeick B. davis psychometric of research comprehension in reading research quarterly. VII/4(1972).
- 40- Harries and smith : reading instructions through diagnose tic teaching new yourk: holt. Rinehart. And winiversity(1972).
- 41- Rebecca barr and Marilyn sadow: reading & diagnosis for teacher. London: Longman(1982).

العنف لدى بني الإنسان

أ. أحمد معد

باحث دكتوراه - كلية علوم التربية الريايط جامعة

محمد الخامس السويسي - المملكة المغربية

الملخص

7

تمر الإنسانية في عصرنا الحالي ظروفًا إنسانية عصيبة أكثر من أي وقت مضى، ولعل هذه الظروف تتبدى فيما يعتري إنسان اليوم من تخوفات وتوجسات حول نفسه وحول ما يحيط به، أزمات ومشاكل تزعزع القناعات الاجتماعية والثقافية والسياسية مما تجعل الإنسان أكثر شكا حول مصيره المهتد بالعنف؛ إنه إحساس يمكن وصفه بالمذهل خصوصا بعدما لعبت وسائل الإعلام المرئية على وجه الخصوص ذات الوظيفة الإيديولوجية على وجه التدقيق دورا بارزا وملفتا للنظر، بل محرضا بالمباشر فيما يتعلق بما سمي بالحركات الاحتجاجية أو الربيع العربي الذي يفترض أن يتحول إلى صيف حار وجاف عنوانه العنف والقتل والتقتيل والتدمير والاستقرار.

فالعنف يشكل أحد الانشغالات الكبرى الإنسانية في وقتنا الحاضر ويعود ذلك إلى الانتشار المتزايد للعنف في مختلف مجالات الحياة، وعلى جميع الأصعدة في الأسرة والمدرسة والشارع ومكان الشغل... الخ. هذا زيادة على العنف غير المسبوق الذي بات يطبع العلاقات بين الأنظمة الحاكمة وشعوبها فيها يسمى بالربيع العربي.

وحين نتحدث عن إشكالية العنف فإننا نستحضر بالضرورة تقاطعات مفاهيمية وحدودا ابستمولوجية للعنف كظاهرة اجتماعية وكحالة نفسية، كما يمكن النظر إليه كقضية إنسانية أو أخلاقية تمس الإنسان في خصوصياته الإنسانية والقيمية؛ فنجد جملة من التصورات والمقاربات العلمية والفلسفية. وأحيانا يتعرض حتى لتفسيرات غيبية أو أسطورية؛ لما يستعصى فهم الظاهرة بشكل دقيق أو عندما يفشل الباحث في تعيين أسبابها علميا. وهكذا نضع الإشكالية في الأسئلة التالية:

بأي معنى يمكن اعتبار الإنسان كائنًا عنيفا؟ وهل العنف طبيعي فطري يوجد حيثما يوجد الإنسان؟ أم أنه نتاج شروط ثقافية واجتماعية يكتسبها الإنسان؟ وما هو المدخل أو المسار الأفضل لدراسته؟ هل باعتباره قضية إنسانية تستوجب الدراسة الفكرية والتأمل الفلسفي الإنساني؟ أم باعتباره ظاهرة اجتماعية تحمل في ذاتها شروط بدايتها وشروط تكوينها؟ أم باعتباره حالة نفسية سلوكية تتطلب الدراسة النفسية العلمية والتقنية بعيدا عن الخطابات المجردة؟

على هذا المنوال سنتناول مسألة العنف في هذا البحث وفق ثلاثة منطلقات:

المنطلق الأول: مفهوم العنف

المنطلق الثاني: أشكاله ومظاهره

المنطلق الثالث: الاتجاهات المتفسرة له

أولاً : مفهوم العنف:

تشير كلمة عنف إلى كل سلوك يتضمن معاني الشدة والقسوة والتوبيخ واللوم.. وعلى هذا الأساس فإن العنف قد يكون سلوكاً فعلياً أو قولياً، أما في اللغة الإنجليزية فإن الأصل اللاتيني للكلمة Violence هو Violentia ومعناها الاستخدام غير المشروع للقوة المادية بأساليب متعددة لإلحاق الأذى بالأشخاص والإضرار بالممتلكات، ويتضمن ذلك معاني العقاب والاعتصاب والتدخل في حريات الآخرين، كما تعني أيضاً العمل بالخشونة والعنف والتدنيس والانتهاك والمخالفة، وكل هذه الكلمات ترتبط بكلمة " فيس (Vis) التي تعني القوة والبأس والقدرة والعنف، أو القوة الفاعلة والمؤثرة^٢.

إذا عدنا لمعجم روبرير^٣ فإن الدلالة الغالبة على مفهوم العنف نجد استعمال القوة، كما نجد أيضاً أنه يقسم إلى عنف جسدي وآخر أخلاقي .

وبتأملنا لهذه التحديدات سنجد أنها تشترك جميعاً في أن العنف عبارة عن سلوك يتضمن معاني الشدة والقسوة واللوم، ويظهر أن أوضحها يكمن في الدلالة اللاتينية للمفهوم، إذ حدد العنف من خلالها كاستخدام غير مشروع للقوة المادية، بأساليب متعددة من عقاب واعتصاب وإضرار بالآخرين، وبالممتلكات، لكن هذا القصد الدلالي للمفهوم سيجعلنا ن فكر في قيمة الاستخدام المشروع للقوة المادية للإضرار بالآخرين وبممتلكاتهم، هل ذلك لا يعتبر عنفاً؟ ترى في هذا الصدد "Hannah Arendt" في كتابها " من الكذب إلى العنف" أن القوة لا تتحول إلى عنف إلا عندما تستخدم كأداة للسيطرة والهيمنة، ولعل هذا الطابع الغائي الذي يتسم به العنف البشري، وما ينطوي عليه من عناصر القصد والإرادة والتخطيط هو ما يميزه عن باقي أشكال العنف التي نعانيها في العالم الطبيعي، ولدى باقي الكائنات الحية^٤.

إن هذا التحديد للعنف يثير البعد الغائي في العنف، إذ يكون مقصوداً ومخططاً له، وهذا ما يجعله يختلف عن العنف لدى باقي الكائنات الحية، مما يجعل العنف يشير إلى مدى واسع من السلوكيات التي تعبر عن حالة انفعالية تنتهي بإيقاع الأذى أو الضرر بالآخر، سواء أكان هذا الآخر فرداً أو شيئاً.

إذا كان العنف هنا كسلوك يعبر عن حالة انفعالية تنتهي بإيذاء الآخر كيف ما كان فرداً أو شيئاً فإن المكان والمجال الطبيعي لدراسته تستوجب تجاوز البعد الدلالي للمفهوم وصولاً إلى البعد الانفعالي النفسي والبعد السلوكي وما يرتبط به من مفاهيم . فإيذاء الآخر يعتبر في حد ذاته عدواناً، لكن العدوان يختلف عن العنف من حيث كون هذا الأخير يمثل أقصى درجة في السلوك العدواني، فالعنف يصدر عن العدوان ولا يوجد عنف بدون شعور

^١ - أحمد مصطفى جابر « ضد العنف والتمييز » دار كنعان للدراسات والنشر، دمشق، الطبعة الأولى ٢٠٠٥ ص: ٦٩.

^٢ - العنف الأسري، سيكولوجية الرجل العنيف والمرأة المعنفة، منير كرادشة، عالم الكتب الحديث إريد - الأردن ٢٠٠٩ ص: ٣١.

^٣ - Petit Robert par Paul Robert, Dictionnaire de la langue Française.- rédaction dirigée par A.Rey et REY-

Debove.107 avenue Parmentier, Paris- XI, p : 2097

^٤ -العنف، مقاربات فلسفية، حماني أقفلي، وليلي، العدد ١٤، أبريل ٢٠٠٩، مطبعة مرجان مكناس، ص: ٨٠

مسبق بالعدوان، إنه بالإضافة إلى هذا يعتبر أحد الوسائل للتعبير عن العدوان، كما يمكنه اتخاذ عدة أنماط سلوكية أبرزها أعمال القوة. فهو سلوك لا يمكن التنبؤ ببدايته ونهايته، ودوافعه متعددة على حد تعبير الباحث النفسي والاجتماعي "المصطفى حدية"^١.

إن ما يمكن استنباطه من هذا التحديد هو أن العنف يتجاوز العدوانية من حيث الدرجة، هذه الأخيرة التي وصفها "مصطفى حجازي"^٢ بأنها تنخر في الوجود الإنساني لاسيما المقهور منه، وهي عبئ وتهديد للتوازن النفسي، ودافع للإقدام على بعض تصرفات تدمير الذات، وكدفاع وانتفاضة ضد التهديدات التي من الخارج^٣.

يدفعنا استحضار البعد النفسي لمفهوم العنف إلى مفهوم آخر وهو الغضب. يعرف "الفقيه الرازي"^٤ الغضب بأنه هوى النفس مركب في طبع الأدمي لدفع شيء مؤذ عن نفسه ويطلب فيه التوسط، لأن الإفراط فيه يضر بالغازب أكثر مما يضر بالعضوب عليه، وهو وسيلة للتعامل مع البيئة المهددة، ويتضمن استجابات طارئة وسلوكا مضادا لثيرات التهديد، كما تصاحبه تغيرات فسيولوجية، لإعداد الفرد لسلوك يناسب الموقف المهدد، وهو نوعان: غضب محمود وغضب مذموم، فأما الأول فهو ضد الظلم والطغيان، وأما الثاني فإنه يكون لأجل المصالح الشخصية والبواعث الأنانية.

وقياسا على مفهوم الغضب كما تناوله "الرازي"، وقسمه إلى غضب محمود وآخر مذموم، قد انقسم العنف هو الآخر إلى محمود وآخر مذموم، وهذا سيفتح لنا آفاق التفكير في تصنيفات العنف، إذ يشير العنف المحمود إلى العنف المشروع ويشير العنف المذموم إلى العنف غير المشروع، وهذا هو التصنيف السائد للعنف في معظم الدراسات الاجتماعية والسياسية.

تميز الدراسات الاجتماعية والسياسية بين العنف المشروع والعنف غير المشروع؛ أي العنف الضروري لتفادي عنف أكبر، وكثيرا ما يستمد مشروعيته من الوظائف الاجتماعية والاقتصادية التي يقوم بها باعتباره شرطا من شروط الاجتماع البشري، ويعد كل عنف يخرج عن هذا الإطار عنفا غير مشروع، وقبل التوسع في الحديث عن مشروعية العنف والذي قد يجرنا إلى الحديث عن العنف عبر التاريخ، يمكن أن نخلص بعد هذا التحليل المفاهيمي للعنف إلى تعريف عام يمكن اختصاره كما يلي:

^١ - المصطفى حدية: قضايا في علم النفس الاجتماعي، الطبعة ١ - ٢٠٠٥ ربات، الرباط، ص: ١٧٤

^٢ - مصطفى حجازي ٢٠٠١: : التخلف الاجتماعي، مدخل إلى سيكولوجية الإنسان المقهور المركز الثقافى العربى الدار البيضاء الطبعة ٨ - ص: ١٦٧.

^٣ - يقدم حجازي تفسيراً للعدوانية كدافع نفسي يهدف تدمير الذات كما تحدث أيضا الباحث المغربي مصطفى حدية عن العدوانية واعتبرها تبقى مجرد استعداد كامن وغير جلي لدى الكائن الاجتماعي.

^٤ - عبدالرحمان مصلح الشراي "انحراف الأحداث في التشريع المغربي والقانون المقارن"، مطبعة الأمنية، الرباط، الطبعة الأولى ٢٠٠٢ ص:

"العنف هو كل استعمال للقوة يضر بالغير نفسيا أو جسميا أو رمزيا، فهو سلوك أو فعل مدمر يوجه إلى الآخر شيئا أو فردا للسيطرة عليه أو حرمانه من حقوقه أو القضاء عليه، لإشباع رغبات أو أهداف مادية أو معنوية، وقد يكون موجها للذات بنفس الكيفية التي يوجه بها ضد الآخر".

أشكال العنف ومظاهره :

جاء في تقرير منظمة الصحة العالمية لعام ١٢٠٠٠ أن العنف يقسم إلى ثلاثة أنواع:

١ - العنف الموجه نحو الذات:

يتجسد هذا النوع في إلحاق الأذى بالذات ويتضمن السلوك الانتحاري وذلك منذ مجرد التفكير بالانتحار مروراً بالتخطيط لارتكابه حتى تنفيذ الفعل.

٢ - العنف بين الأشخاص:

يتمثل في العنف بين شخصين، وإذا كان بين أفراد الأسرة الواحدة فإنه يدخل في إطار العنف الأسري أما إذا وقع بين أشخاص ليس من أفراد نفس الأسرة ولا تجمعهم صلة قرابة ولا يعرفون بعضهم فإن ذلك يدخل في إطار العنف المجتمعي.

٣ - العنف الجماعي:

٤ - يتمثل في سلوك جماعي يقوم به أشخاص باعتبارهم أعضاء ينتمون إلى جماعة معينة ضد جماعة أخرى، ويتأسس هذا العنف على الصراع حيث العنف والعنف المضاد وذلك لتحقيق أغراض اجتماعية.

٥ - صور العنف : أمراض اجتماعية ٢

١ - الاعتداءات الجسدية:

٢ - تتمثل في الأذى المباشر والمادي على الجسد، كالضرب والصفع واللكم والرفس، التي قد تنتج عنها جروح أو كسور أو إعاقة أو قتل. وذلك حسب الطريقة المستخدمة في ممارسة العنف والتي تتراوح بين عنف باليد أو الرجل إلى استخدام أدوات وآلات حادة كالسكين أو العصا، أو قطعة حديد أو سلاح قاتل .

٣ - الاعتداءات النفسية والمعنوية:

يقول المثل الشعبي في ثقافتنا " اللهم ضربة بدمها أو كلمة بسمها" كذلك تنظر ثقافتنا إلى أن الكلام المسموم أكثر خطورة من الضرب المفدي إلى الجرح. ولعل هذا الموقف الذي تزعمه الثقافة الشعبية نجده يتناغم ومنظري الجوانب النفسية في الإنسان، فالسب والشتم والإهانة والحط من قيمة الشخص المعنف ورميه بالفاظ

^١ - كاظم الشيب " العنف الأسري" قراءة في الظاهرة من أجل مجتمع سليم، المركز الثقافي العربي الدار البيضاء، الطبعة الأولى ٢٠٠٧، المغرب ص ٢٩.

^٢ - العنف الأسري: " كاظم الشيب" مرجع سابق، ص ٣٠.

دنيئة قد تؤثر عليه وتسقطه في دوامه من المشاكل والاضطرابات النفسية والمعنوية ، وقد يتهج سلوكا عنيفا مضادا .

٤ - الاعتداءات وسوء المعاملة المادية والاقتصادية :

يكمن ذلك في الضغوطات المادية أو العقوبات الاقتصادية التي قد يمارسها الكبار أو من يتحكم في مورد الرزق للضغط على المعتدى عليه أو عقابه أو تأنيبه وكمثال على ذلك في الأسر كأن يحرم الزوج زوجته من نفقتها، أو من بعض حاجاتها الضرورية كمصاريف البيت أو عدم شراء الملابس حتى في المناسبات ولو كانت قد تعودت على ذلك من قبل، وقد نجد مثالا على ذلك في حالة ضغط الآباء على أبنائهم وبناتهم بحرمانهم من اقتناء الملابس التي يعشقونها ولو كانت في استطاعتهم لشراء ذلك، وقد يصل الضغط إلى متطلبات الدراسة أحيانا .

٥ - الاعتداءات الجنسية:

٦ - تتمثل الاعتداءات الجنسية بشكل عام حالات العنف الجنسي والقيام بأعمال جنسية فاضحة، ويعتبر الاغتصاب أحد أخطر أنواع هذه الممارسات الجنسية العنيفة، بحيث تصاحبها اعتداءات جسدية مادية مباشرة، كما قد تصاحبها أعراض نفسية أو نفس جسدية.

استنتاج

إن ما يمكن الخروج به في مسألة العنف هو أنه يظهر على شكل اعتداءات من أصناف شتى فالعنف من جهة يقسم إلى ثلاثة أنواع: أ- عنف موجه نحو الذات ب- عنف بين الأشخاص ج- عنف جماعي .
ومن جهة أخرى يعتبر العنف مرضا اجتماعيا يتخذ صوراً متعددة يمكن تصنيفها في خمس صور من الاعتداءات وهي :

١ - الاعتداءات الجسدية

٢ - الاعتداءات النفسية والمعنوية

٣ - الاعتداءات وسوء المعاملة المادية والاقتصادية

٤ - الاعتداءات الجنسية

الإنجازات المفسرة للعنف :

أولاً :التناول الفلسفي للعنف

يؤسس التناول الفلسفي ثلاث مفارقات حول العنف؛ فهو أولاً مفهوم لا بد من تحديد ماهيته، وهو ثانياً قضية إنسانية تهدد أمن ووجود الإنسان، كما أنه ثالثاً إشكالية فلسفية تنطوي على عدة ألغاز ترتبط بأشكال العنف، وبدوره في التاريخ، وبمشروعيته، وبماهيته في الوجود الإنساني ، فما هي أشكال العنف؟ وما دوره في التاريخ؟ وكيف يمكن القول بعنف مشروع وآخر غير مشروع؟

مما لا شك فيه أن العنف من صميم الوجود الإنساني إنه مرتبط بالتجربة الإنسانية الفردية والجماعية، مما يتطلب تحديد علاقته بالتاريخ البشري، وفي هذا الصدد يضعنا التناول الفلسفي أمام مفارقة تفتحنا على مقاربتين يمكن لمساهما من خلال الإشكال الموالي:

بأي معنى يمكن الحديث عن دور العنف في التاريخ؟ هل العنف ظاهرة عابرة أم أنه مؤسس ومدشن للتاريخ الإنسانية؟

المقاربة الأولى: العنف مؤسس ومدشن للتاريخ

تؤكد هذه المقاربة أن بفضل العنف وجد المجتمع، وتكونت الحضارة وقد اتفق في ذلك فلاسفة العقد الاجتماعي^١، على أن الإنسانية عاشت حالة الطبيعة ثم انتقلت إلى حالة المدنية، وفي هذا السياق يقول: "ج - روسو" في كتابه العقد الاجتماعي^٢ "إن الانتقال من حال الطبيعة إلى الحال المدنية أوجد في الإنسان تبديلاً ملحوظاً، إذ أحل في سلوكه العدل محل الوهم الفطري، وأكسب أفعاله أدياً كان يعوزه من قبل، عند ذلك فقط إذ حل صوت الواجب محل الباعث المحرك الجسماني، والحق محل الشهوة".

إن ما يشير هنا إلى أن العنف في التاريخ البشري هو حالة الطبيعة المتميزة بالوهم الفطري والباعث المحرك الجسماني والشهوة، وذلك في مقابل حالة المدنية أو الثقافة التي انتقل إليها بعد نوع من التعاقد بين أعضاء المجتمع حيث يتنازل الناس عن قسط من حقوقهم وحررياتهم لصالح المصلحة العامة، ولعل ذلك واضحاً من خلال قول روسو: "إن ما يفقده الإنسان بالعقد الاجتماعي هو حريته الطبيعية، والحق غير المحدود الذي كان له كل ما يستهويه ويجنيه ويمكنه الوصول إليه، وأما ما يكتسبه فالحرية المدنية"^٣.

إن العنف هنا هو سر الانتقال من حالة حرب الكل ضد الكل على حد تعبير "توماس هوبز" وهي حالة عنف معمم، تحول الحياة الإنسانية من حياة حيوانية عنيفة؛ ليس فيها أمن إلى حالة مدنية وهي حالة النظام والقانون المتعاقد عليه لذلك يؤكد روسو على ضرورة عقد اتفاقات وسن قوانين توحد بين الحقوق والواجبات بهدف إقرار العدالة^٥. وهكذا فكل امرئ إنما يلتزم بتعاقدته مع الآخرين على تأليف هيئة سياسية واحدة - بالخضوع لقرارات الأكرية والتقييد بها^٦.

^١ - فلاسفة العقد الاجتماعي: يقصد بهم الفلاسفة الغربيين الذين يروا أن أصل الاجتماع الإنساني نتاج تعاقد وميثاق انتقل الإنسان من خلاله من حالة الفوضى والحرب وهي حالة الطبيعة إلى حالة الثقافة والنظام وهي حالة المدنية أبرزهم ج.ج. روسو، وطوماس هوبز.

^٢ - ج. جاك روسو: العقد الاجتماعي، ترجمة بولس غانم، اللجنة اللبنانية لترجمة الروائع، بيروت، ١٩٧٢ ص ٣١.

^٣ - نفس المرجع ص 31

^٤ - Thomas Hobbes, le Léviathan, traité de la matière et la forme et du pouvoir de la république ecclésiastique et civile, chap. XIV trad. Fr. traicand, Sirey 1971 pp 120.

^٥ - J.J. Rousseau, le contrat Social, PUF, France 2000 deuxième Livre, chap. VI

^٦ - ج. لوك، في الحكم المدني، ترجمة ماجد فخري، عن محمد سبيلا وعبد السلام بنعبد العالي، حقوق الإنسان، دار توبقال للنشر ط ٢ - ٢٠٠٤

إذا كان التعاقد على اتفاقات وقوانين يشكل بداية قيام الدولة وقيام الحضارة فهذا المعنى يعتبر العنف مؤسساً للتاريخ البشري، إذ جاءت الحضارة والثقافة في نظر "سجموند فرويد" لتخفف من حدة الدوافع العدوانية من خلال غرس القيم الأخلاقية والاجتماعية في النفوس وجعل العلاقات بين الناس تقوم على التعاون والحب، بالرغم من أن "فرويد" ينتقد الدولة بقوله: لئن كانت الدولة تمنع الفرد من اللجوء إلى الجور والظلم، فليس ذلك لأنها تريد تحقيق العدالة والقضاء على الظلم، بل لأنها تريد احتكار استعماله^١.

المقاربة ٢: العنف مرتبط بالتطور التاريخي والاقتصادي والاجتماعي

يرتبط العنف في هذا المنظور بالتطور التاريخي، وهذا التطور وليد الصراع الطبقي، ويمكن التمييز بين نوعين من العنف، العنف الرجعي، وهو مذموم وغير مقبول، والعنف الثوري الذي يخدم القضاء على الاستغلال، وهو المدخل لتحقيق القضاء على الرأسمالية، فالعنف هنا نتاج لصراع المصالح، إنه إفراز تاريخي ناتج عن تعارض المصالح عند ظهور الملكية الخاصة.

ويمكن إضافة نوع آخر من العنف، وهو العنف السياسي، والذي يرتبط ببروز المجتمع الطبقي القائم على الإقصاء الاجتماعي لمن لا يملك وسائل الإنتاج، إذ يصير كل نمط إنتاج اقتصادي معين يخفي تناقض بين قوى وعلاقات الإنتاج، مما يتفجر في صراع طبيعي عنيف يتفاقم حتى يصير إلى عنف ثوري، ودور العنف في التاريخ هنا هو دور ثوري مرتبط بنمط وبطبيعة الانتظام للتطور الاقتصادي للقضاء على الأشكال السياسية الجامدة التي تخدم جهة أو طبقة على حساب أخرى.

إن العنف الثوري هنا هو عنف جماهيري يشكل ضرورة تاريخية تلجأ إليها الطبقة غير المستفيدة من الإنتاج وهي الطبقة العمالية حسب التصور الماركسي للانتقال من النظام الرأسمالي حيث العنف السياسي والفقر والافتقار والاستلاب إلى نظام اشتراكي.

لكن إذا تأملنا هذا التحليل الذي يقترح نفسه كتحليل علمي بالرغم من أنه وصف بالإيديولوجي، فإنه في غياب التفاوت ومحاولة إفراز المساواة لن يغيب القهر والافتقار بقدر ما يمكن أن نسقط في المساواة الجائرة، والتي تصدر حسب صاحب كتاب "الإنسان الحاقد" ٢ عن الكراهية والحقد، كما أنها تقضي على الاختلاف في المؤهلات فتجعل الأشخاص ذو المستوى العالي في مرتبة من دونهم، وهنا قد نسقط من جديد في عنف جديد مصدره الحقد والكراهية. لكن بالرغم من كل ذلك وحتى لا تبدد الأطراف المتصارعة نفسها ويضيع المجتمع في صراع عقيم، فإنه تفرض الحاجة إلى سلطة عليها ٣، مما يجعلنا نرى أن العنف له امتدادات ذات بعد تاريخي مرتبط بالتطور وفق هذا التصور.

^١ - freud, Essais de psychanalyse, ed Payoy, p 240

^٢ - ماكس شيلر، الإنسان الحاقد، وراة عن غايات بيكون، آفاق الفكر المعاصر، الترجمة العربية، منشورات عويدات، بيروت، ص: ٨٧٠ - ٨٦٨.

^٣ - F.Engles, L'origine de la famille, tard. J. stern, ed. Sociales, Paris, p 281-286.

هكذا يمكن أن نفهم بأن التناول الفلسفي للعنف في بعده التاريخي يتلخص في: "إن ظاهرة العنف ملازمة للتاريخ البشري كضرورة محركة للاقتصاد، وكسرواها قيام المجتمع وتأسيس الدولة، وصناعة الحضارة والثقافة".

في مشروعية العنف:

إن تأملا أوليا في عبارة: "مشروعية العنف" سيظهر أن العنف والمشروعية يوجدان على طرفي نقيض، فإذا كان العنف كما حددناه قبلا باعتباره فعلا مدمرا يضر بالآخر ولذلك يكون مرفوضا من طرف المجتمع، فإنه بالمقابل نجد المشروعية تستند على الحق وعلى القانون، وعلى العدالة. في هذا الصدد يمكن رصد تصورين، الأول يرفض العنف ويسحب منه صفة المشروعية، والثاني يقول بمشروعية استعمال العنف.

الاتجاه الأول: استعمال العنف غير مشروع:

يذهب هذا الاتجاه إلى رفض أن يكون العنف مشروعاً، فالفيلسوف الألماني "كانط" مثلا يرفض كل أشكال العنف، الأمر الذي جعله ينتقد ما اتصفت به الثورة الفرنسية من مجازر، ويؤكد على ضرورة تجنب حرب الإبادة والتنديد بأي حرب تقوم بها دولة أو جماعة ضد أخرى سواء أكانت بهدف التصفية العرقية أو لاعتبارات سياسية أو اقتصادية أو إستراتيجية، إذ يقول كانط "لا يمكن تصور حرب تآديبية بين الدول... فينتج عن هذا أن حرب الإبادة التي يمكن أن تؤدي إلى تدمير الطرفين ومعهما كل نوع من الحقوق، لن تدع مجالاً للسلام الدائم إلا في المقبرة الكبرى للجنس البشري، ولهذا يجب أن نمنع مثل هذه الحرب معنا باتا"^١.

يتناغم هذا الموقف مع موقف صاحب كتاب "منطق الفلسفة ٢" الذي يقف ضد أي تبرير سياسي للعنف بحجة تنظيم وتدبير المجتمع؛ فالعنف لا يمكنه أن يبرر من طرف العقل، أو أن يكون عقلانياً، لأنه يتعارض ويتناقض مع الفكر الذي يقتضي الحوار والاختلاف والاعتراف بالآخر.

إن سحب صفة المشروعية عن العنف نجدها أكثر وضوحاً مع "غاندي" الذي انتهج طريق "اللاعنف" لمقاومة الاستعمار البريطاني للهند، وهكذا فإذا كان العنف حسب "غاندي" يعبر عن رغبة حاقدة وسيئة في إلحاق الأذى بالآخرين فإن "اللاعنف" يعبر عن الإرادة والرغبة الطبيعية ولا يعني "اللاعنف" الاستسلام والخضوع بل هو نضال ذهني وأخلاقي ومقاومة روحية، وشكل من أشكال القوة الإيجابية.

الاتجاه الثاني: مشروعية استعمال العنف

يعتبر أصحاب هذا الاتجاه أن العنف يعتبر شرطاً ضرورياً لتفادي عنف أكبر، وكثيراً ما يستمد مشروعيته من الوظائف الاجتماعية والاقتصادية التي يقوم بها باعتباره شرطاً من شروط الاجتماع البشري^٣؛ فهو ضرورة أخلاقية للحفاظ على الأخلاق، ومشروعية العنف ترتبط حسب عالم الاجتماع "ماكس فيبر" بوجود الدولة في معالمها

^١ - إيمانويل كانط، نحو سلام دائم، ترجمة عبد الرحمن بدوي، وكالة المطبوعات الكويت ١٩٧٩ ص: ٢٢٨ - ٢٢٩.

^٢ - "أريك فايل" (١٩٠٤ - ١٩٧٧) فيلسوف فرنسي من أصل ألماني، اهتم بتاريخ الفلسفة وبالقضايا السياسية والأخلاقية.

^٣ - حناتي أفضلي: مرجع سابق، ص ١٠.

العقلانية والمؤسسية، لأن الارتقاء بالسلطة إلى مستوى الفاعلية العقلانية المتحررة من الاعتبارات الوراثية والتقليدية، وتكييفها وفق أسلوب يمنح للنواميس والأنظمة الكفيلة بتقوية التنظيمات وتطويرها، كل هذا يجعل العنف مشروعاً مادام نظام الدولة هو الذي استوجبه وأقر تنظيمه ١. و للدولة حسب "ماكس فيبر" ثلاثة أسس للمشروعية منها سلطة الأُمس الأزلي أي سلطة العادات والتقاليد وهي سلطة تقليدية والسلطة الكاريزمية، والسلطة الشرعية ٢ وهذه الشرعية التي تتأسس عليها الدولة هي التي تضي الشرعية على سلوكياتها وإن كانت عنيفة، مما يجعل إمكانية مشروعية العنف مقبولة.

يتجلى ذلك بوضوح تام في كتاب الأمير "ليكيا فيلي" حين ينصح الأمير بأن يكون ثعلباً وأسدًا في الآن نفسه، فالأسد لا يستطيع أن يحمي نفسه من الفخاخ كما أن الثعلب غير قادر على مواجهة الذئب، لذلك كان على المرء أن يكون ثعلباً ليوافق الفخاخ ويكون أسداً ليخيف الذئب... وفي كافة أعمال البشر - وخاصة الأمراء. فإن الغاية تبرر الوسيلة، وهذا حكم لا يمكن نقضه ٣.

وهكذا يظهر أنه يجوز للأمير استعمال كل ما من شأنه تحقيق غايته، ولو استخدم القوة والعنف والإرهاب بل ولو تصرف كالحيوان لإرهاب الخصوم وفرض الاحترام؛ وهذا نموذج للعنف المشروع.

خطاب العلوم الإنسانية

أولاً : الاتجاه النفسي في تفسير العنف

يرجع هذا الاتجاه بشكل عام إلى محددات وأسباب نفسية، فالفرد الذي يرتكب سلوكاً عنيفاً، إنما يتصرف بفعل أسباب نفسية، وتكثر النظريات والآراء في هذا الصدد، فإذا كان البعض يرد إلى استعداد نفسي داخلي يفقد الفرد السيطرة عندما تتم استشارته أو تهيجته، فإن البعض الآخر، يرد العنف إلى قلق عاطفي وأن مرتكب السلوك العنيف يكون أكثر استجابة للغرائز المختلفة نتيجة لتكوينه النفسي، ونظراً لضعف قوة التحكم لديه.

ويعتبر العالم والطبيب والمحلل النفسي النمساوي "سيجموند فرويد" السباق إلى إحداث زعزعة كبيرة في نظرة الإنسان من خلال اكتشافه لما يعرف باللاشعور، بحيث يعتبره البعض وكأنما اكتشف قارة جديدة في مجال سيكولوجية الإنسان. يقول "فرويد" " في كتابه قلق الحضارة «ليس الإنسان قطعاً ذلك الكائن الطيب، ذو القلب المتعطش للحب، والذي يُقال عنه إنه يدافع عن نفسه عندما يهاجم، بل إن الإنسان على العكس من ذلك، فإنه يتحتم عليه أن يضع في حسابه معطياته الغريزية، وهي الحصول على قدر كبير من العدوانية» ٤.

١ - محمد ياسين: "ثقافة العنف: الأسس والفاعلية"، مجلة وليلي عدد ١٤، مطبعة مرجان ٢٠٠٩، ص: ٤٣ - ٤٤.

٢ - ماكس فيبر "رجل العلم ورجل السياسة، ترجمة نادر ذكري، بيروت، دار الحقيقة ١٩٨٢، ص: ٤٧ - ٤٨.

٣ - مكيا فيلي: "كتاب الأمير"، ترجمة أكرم مؤمن، مكتبة ابن سينا، القاهرة ٢٠٠٤، ص: ٨٩ - ٩٠ - ٩١.

٤ - جرائم العنف وسبل المواجهة: عبد الله عبد الغني غانم، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى، الرياض، ٢٥/١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ص: ٩٠.

في هذا الصدد يفترض معنا "فرويد" بوجود غريزتين أساسيتين في الإنسان، الأولى تسمى "أيروس" أو إله الحب في الأساطير اليونانية وتسمى أيضا غريزة الحياة تتضمن مجموعة من القوى والدوافع الغريزية وتهدف دائما وأبداً إلى اللذة الجنسية والحفاظ على النوع البشري، أما الثانية، فهي غريزة الموت أو الهدم كمؤسس للدوافع التدميرية وترتبط بالعدوانية والعنف ولها عدة تجليات كالإقصاء والاعتداء ومحاولات التدمير والقضاء على الآخر أو ممتلكاته أو حتى القضاء على الذات.

وتشتغل الذات الإنسانية من خلال صراع مستمر بين غريزة الحياة من جهة وغريزة الموت من جهة ثانية. والسلوك العدواني والعنيف هنا هو اندفاع مرتبط باندفاعات جنسية. و"مبدأ اللذة" هنا، يستهدف أمرين: الأول يحشد طاقاتنا للحياة بأسباب البقاء. الصراع من أجل البقاء. والأمر الثاني يدفعنا إلى الرغبة في الموت من خلال ازدواجية عاطفية تلازم النفس البشرية تتصارع أثناءها إرادة الحياة مع إرادة الموت^١، ويشير "فرويد" إلى أن الاضطرابات العائلية التي يخبرها الطفل في مرحلة الطفولة المبكرة والعلاقات غير السليمة تنعكس سلباً على حياته مستقبلاً، وتبقى وراسب هذه الخبرات عالقة في شخصية الفرد على شكل تراكمات تصبح دافعا لاشعوريا لانحرافه^٢. ومع تطور التحليل النفسي وإدخال تغييرات جديّة على مستوى تفسيره للذات الإنسانية ظهرت تأويلات وتصنيفات أخرى للسلوك العدواني أو ما يسمى لدى الحس المشترك بالجنون أو فقدان العقل، يكون العنف والعدوان خلالها نتاجاً لتوهّمات وهلوسات، إذ يخلق الذهان توترات وصراعات اجتماعية وجنسية، كما يمكن تصنيفه ضمن الحالات السايكوباتية أو الشخصية المضادة للمجتمع.

ويمكن فهم ذلك أكثر من خلال ما يشبه عصرًا جديدًا للتحليل النفسي بدأ بظهور كتاب فرويد "الأنا وإلهي" سنة ١٩٢٣، قسم من خلاله العقل إلى ثلاثة مجالات رئيسية، الأنا (الشعوري)، و"الهو" (المستودع اللاشعوري للقوى الدافعة الغريزية) و"الأنا الأعلى" (العناصر الأخلاقية)، ويمثل الأنا الأعلى أكثر المفاهيم أهمية لكونه يتشكل نتيجة عمليات متميزة حيث استدمج السلطات الأخلاقية المهيمنة في الحياة المبكرة، وتوجيه نسبة معينة من الليبيدو^٣ النرجسي إلى تلك الأخلاقيات المستدمجة و المستدخلة بحيث لا يصبح الفرد محباً لذاته كما هو فحسب ولكن كما "يجب" أن يكون ارتداد دفعات الكراهية والعدوان التي لا يمكن التعبير عنها خارجياً إلى ذات الشخص^٤، وتختلف الآراء حول الدافع المباشر للعنف فهناك من يرجعه إلى ضعف الأنا الأعلى أو غيابه أو قسوته، فكثير ما تكون مطالب

^١ - جرائم العنف وسبل المواجهة: عبد الله عبد الغني غانم، مرجع سابق، ص: ٩١.

^٢ - واقع الجريمة واتجاهاتها في الوطن العربي، د أكرم عبد الرزاق المشهداني، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى الرياض 2005-1426، ص: ١٣٦.

^٣ - الليبيدو: libido كلمة لاتينية ومعناها: التلذذ استناداً إلى شهوة حسية. وفي ضوء التحليل النفسي هي الطاقة النفسية الأساسية للكائن الحي، وقد ارتبطت في البداية بالطاقة الجنسية، ولكن بعد اكتشاف غرائز الموت، وغرائز الحياة، أصبحت تعني طاقة الحياة النفسية للكائن الحي.

^٤ - علم النفس في مائة عام، ج.ل، فلوجل، ترجمة: لطفي فطي، دار الطليعة، بيروت، ط: ٤، ١٩٨٨، ص: ٢٠٠.

الأنا الأعلى أكثر صرامة وقسوة حتى من السلطات الخارجية وهنا تدخل القاعدة العامة القائلة بأن الغرائز التي لا تستطيع أن تجد إشباعاً خارجياً تتجه إلى استنفاد طاقتها داخل الكائن نفسه، والغريزة في هذه الحالة هي العدوان، ويثار العدوان بالإحباط الذي تعرض له الكائن منذ طفولته، وإذا كانت السلطات الخارجية لطيفة ومتسامحة فإن توجيه هذه العدوانية نحوها يصبح أكثر صعوبة مما لو كانت عنيفة "لأنها تبدو في هذه الحالة لا تسحق العدوان"^١، لذلك تتجه إلى جهة أخرى لإيجاد مخرج بديل عبر عمليات لاشعورية، يُطلق عليها اسم الميكانيزمات الدفاعية^٢.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه لا ينبغي اختزال التحليل النفسي في شخص فرويد، ولكنه توسع مع "آدلر" و"يونج" فقد قدم "آدلر" الكثير من الإضافات القيمة إلى دراسة الذات والعدوان، تجاوزت مفهوم الجنس والصراع النفسي والكتب والتكثيف والإزاحة وحتى فكرة اللاشعور، بل امتد اللاشعور مع ثورة "يونج" ليشمل طبقة أعمق تشترك فيها كل السلالة، هي "اللاشعور الجمعي"، الذي يحتوي على "الأنماط القديمة" التي تعبر عن المفاهيم والحاجات والطموحات البدائية للبشرية، وكذلك "اللاشعور الشخصي"، الذي يتضمن المواد المكبوتة من خبرة الفرد نفسه^٣.

وقد زعم بعض علماء النفس أن تجارب الإحباط الشديد في مرحلة الطفولة والمراهقة تؤدي إلى مخزن من الغضب نحو الآخرين، قد ينتهي بالقيام بسلوك عنيف معهم بما في ذلك قتلهم، وقد انتهى "بالمر" من دراسة له عن القتل إلى أنهم قد مروا بصدمات وإيذاء يعادل ضعف ما تعرض له غير القتلة، وذلك خلال مرحلة طفولتهم ومراهقتهم، وتتمثل هذه الخبرات المرضية في معاناة الميلاد، والعمليات الجراحية الخطيرة والأمراض والحوادث الخطيرة، والضرب والإيذاء البدني من غير الوالدين والعيوب الخلقية، والتعرض لنظام صارم، وأم مهملة، والتبول الليلي والتأتأة ومصاعب الدراسة، مع أعراض تثير المعاناة من إحباط كبير ينجم عنه إحباط أكبر^٤.

والخلاصة مما سبق ذكره هو أن المدخل النفسي للعنف سواء من جهة التحليل النفسي أو مختلف الاتجاهات النفسية والأبحاث المستحدثة تركز على أهمية البعد النفسي للعنف، وبالرغم من وجود انتقادات لاسيما للتحليل النفسي يبقى هذا البعد النفسي والجانب التحليلي للشخصية الإنسانية غاية في الأهمية، لكن السؤال الذي يجب وضعه في هذا السياق، هو هل الجانب النفسي هو البعد الوحيد لتحديد العنف في شموليته وحقيقته؟

^١ - المرجع السابق، ص: ٢٠٠.

^٢ - الميكانيزمات الدفاعية: يعود هذا المصطلح في نشأته إلى "سيجموند فرويد" ويعنى بها الحيل الدفاعية هي عبارة عن أنواع من السلوك أو التصرفات التي ترمي إلى تخفيف حدة التوتر النفسي المؤلم والقلق وحالات الضيق التي تنشأ من استمرار حالة الإحباط مدة طويلة بسبب عجز الإنسان عن التغلب على العوائق التي تعترض إشباع دوافعه وهدفها وقاية الذات والدفاع عنها وتحقيق والاحتفاظ بالثقة في النفس واحترام الذات وتحقيق الراحة النفسية والأمن النفسي

^٣ - المرجع نفسه، ص: ٢٠٦.

^٤ - عبد الله عبد الغني غانم جرائم العنف وسبل مواجهته، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى الرياض 2004-1425، ص ص

وجهة نظر علم نفس الحيوان ١:

عمد "كونراد لورنز" إلى دراسة العدوانية لدى الحيوانات فبين أن شراسة الحيوان المفترس ودمويته ليست سوى أسطورة، والعلاقات الدموية والعدوانية المفترضة لا تلاحظ إلا بين الحشرات، وللعدوانية وظيفة تحدد في أربع نقاط:

- الدفاع عن المجال الحيوي عن الطريدة أو منطقة الصيد
- البحث عن الغذاء
- المكانة المرتبية ضمن الجماعة بغير تحقيق توازن وظيفي وأعلى مكانة هي حماية الجماعة من الأعداء وحراستها
- التزاوج إذ تبرز أشكال القتال ضراوة بين أفراد الجنس نفسه، وتكتب الغلبة للأقوى مما يؤدي إلى تطور الجنس.
- وقد استخلص "لورنز" من دراساته على سلوك الحيوان في القتال عدة أشياء أهمها أن كل سلوك عدواني لدى الحيوان أو كل ميل عدواني يقابله ويضبطه ميل كاجح يمارس عمله من خلال سلوك طقسي *conduite mutuelle* يقوم به الحيوان الأضعف، وتزداد قوة الكاجح كلما ازدادت الميول العدوانية والسلاح العدواني، ومن هذا المنطلق يرى "لورنز" أن مأساة الإنسان بعدوانيته التي تتفجر عنفا وشراسة وحقداً تعود إلى فقدانه التكيف النزوي، أي فقدان الكواجح الغريزية لعدوانيته التي حلت حلها الكواجح الخلقية والحضارية، كما يؤكد على وجود ما يسمى بالحماس المناضل *Enthousiasme militant*، وهو نوع من العدوان المشترك يرتبط بالانتماء إلى جماعة ما، يظهر عند الإنسان والحيوان ويستند إلى غريزة تنطلق في ظروف خاصة للدفاع عن الجماعة، والحماس المناضل استجابة انفعالية لا تخضع لمنطق أو إقناع عقلائي، ومن شروطه الأساسية :

- الإحساس بتهديد فعلي للجماعة التي ينتمي إليها
- وجود عدو خارجي محدد هو مصدر التهديد
- ازدياد عدد أفراد الجماعة التي تلتف حول الزعيم البطل

ثانياً: الاتجاه البيولوجي :

ارتبط الاتجاه البيولوجي في تفسير السلوك العنيف تاريخياً بالطبيب الإيطالي "لومبروز *Lombroso*" فهو صاحب مفهوم "المجرم بالميلاد" وهو الإنسان الذي تتوفر فيه مجموعة من الصفات من بينها عدم تناسق شكل الجمجمة وضخامة الفكين و بروز عظام الخد ورقة الشفة العليا عن السفلى وكبر الأذنين وكثافة الشعر، ثم يتبعها

١ - مصطفى حجازي: التخلف الاجتماعي، المركز الثقافي العربي، ط: ٨، ٢٠٠١، بيروت، لبنان، ص: ١٨٤- ١٨٥.

بعض الصفات النفسية التابعة منها ضعف الإحساس بالألم والميل إلى العدوان وانعدام الشعور الخلق وقصر النظر والغرور.

يستنتج Lombroso وكما هو معلوم من خلال بحوثه أثناء عمله في الجيش الإيطالي أن المجرمين الحقيقيين هم المتخلفون في تطورهم أو العائدون إلى صفات الإنسان الأول، وهنا يمكن تشخيصهم من خلال ملامحهم البدنية من أشكال أبدانهم ووجوههم وأيديهم، ومنه فإن هؤلاء الأشخاص المتخلفون غير قادرين وراثيا على السلوك القانوني والسوي ١.

وفي نفس الاتجاه يذهب دي توليو Detullio الذي وضع نظرية التكوين الإجرامي أو الاستعداد السابق للإجرام عام ١٩٤٥ تبين وجود أفراد لديهم استعداد أو ميل إلى الجريمة لا يتوفر لدى الآخرين معتبرا أن الظروف البيئية لا تثير النزعة العدوانية لدى الجميع فهي تشكل مثيرات كاشفة لنزعات المفظورين (المجبولين) على السلوك العدواني والإجرام، إذ يوجد عيوب في إفرازات الغدد الداخلية.

وبشكل عام يفسر العنف بيولوجيا بكونه شذوذ في التركيب الجيني أو التركيب الوراثية، إذ تركز الأبحاث في هذا الجانب على التكوين الجيني أو تكوين الكروموزومات لدى الإنسان هي ٤٦ وحدة صبغية. كروموزوم. منها ٢٢ زوجا متشابهة تشابهها كليا وكل صبغ أو كروموزوم يحتوي على آلاف المولدات الكهربائية في حين أن الزوج الثالث والعشرين وهو زوج الصبغيات أو الكروموزومات الجنسية يختلف حسب الجنسية للمرأة صبغيين متشابهين (XX) أما الرجل فله صبغيين مختلفين (YX).

في هذا السياق الذي ننظر فيه إلى الإنسان نظرة بيولوجية تتجه الدراسات إلى أن الأفراد العدوانية والعنيفين لدى أغلبهم حالات من الشذوذ في صبغتهم الجنسية بحيث قد تؤدي زيادة (X) واحد أو اثنين إلى تخلف عقلي، كما أن زيادة (Y) واحدة قد يكون لها تأثير في الغرائز العدوانية. وقد تحدث "ميشيل كورناتون" في كتابه جذور العنف الحيوية النفسية والنفسية الاجتماعية ٢، على أنه قد لوحظ بالفعل وجود نسبة كبيرة من صبغية (XYY) وهي غير طبيعية بين المجرمين العنيفين.

لذلك حاول بعض الباحثين الربط بين حالات الشذوذ في الصبغيات وبين الميولات إلى العنف والعدوان لدى الإنسان.

إن هذا التفسير البيولوجي للعنف وصل إلى حد أن بعض علماء الأعصاب قام بوضع خريطة للنزاعات الدماغية الشاذة التي تتعلق بالسلوك العدواني والعنيف، كما حاول آخرون إبراز العلاقة بين السلوك العنيف من جهة وكيميائية الدماغ من جهة أخرى ٣.

^١ - واقع الجريمة واتجاهاتها في الوطن العربي، د أكرم عبد الرزاق المشهداني، مرجع سابق ص ١٣١.

^٢ - المرجع: جرائم العنف وسبل الواجبة، عبد الله عبد الغني غانم، مرجع سابق، ص: ٦٩.

^٣ - المرجع السابق، ص: ٧٠.

ويعود التفسير البيولوجي للعنف حديثاً إلى ما توصل إليه فريق هولندي بالتعاون مع علماء من الولايات المتحدة لما اكتشف فريق البحث صدفة أن الرجال في إحدى العائلات الهولندية قد ارتكبوا على مدى خمسة أجيال أعلى عنف واغتصاب وإحراق ممتلكات، كما تبين أن أولئك الرجال يعانون خللاً جينياً جعل الأنزيم المسؤول عن تنظيم السيروتونين الذي تفرزه المراسلات العصبية عاجزاً عن العمل.&

وإذا كانت الدقة والصرامة العلمية تفيد بعدم تعميم نتائج مثل هذه الأبحاث وهو الأمر الذي ينتصر إليه "هان برونر" عالم الوراثة الهولندي، وعضو فريق البحث السالف الذكر، فإن بعض الدراسات والأبحاث الحديثة تفسر العنف بوجود مورثات جينية تسبب إنتاج هرمونات معينة أو تغيير الإفرازات الهرمونية في الجسم قبل الولادة أو بعدها مباشرة^١. ويمكن النظر إلى تجليات التفسير البيولوجي للعنف كما يلي:

١) وراثة الحماقة:

يعتبر هذا الموقف امتداداً لما قام به علماء الفراسة في منتصف القرن التاسع عشر، فبعدما درسوا شخصية الفرد من خلال مواضع ونتوءات في الرأس، ووضعوا خريطة لجمجمة الإنسان وحددوا المنطقة رقم ٦ "من بين ٣٥ منطقة" على أنها هي المسؤولة عن العنف والنزعات التدميرية في الإنسان، جاء بعض البيولوجيين ليفسروا العنف وارتباطاته من إدمان للكحول وجرائم بسبب سمة واحدة وهي "الحماقة" باعتبارها حالة مورثة تنتقل من جيل لآخر شأنها في ذلك شأن وراثة لون الشعر أو العيون.

في هذا الصدد يفسر أحد رواد هذه الدراسات في الولايات المتحدة الأمريكية "هنري جودراد"، حالة الحمقى بكونهم عبارة عن أشكال إنسانية غير متطورة، بل مجرد كائنات حيوانية ذات ذكاء ضعيف ويتمعون بجسد قوي، إلا أن هذا الزعم يمكن وصفه بالتفسير الإيديولوجي السائد في الولايات المتحدة الأمريكية، ويعلل ذلك بقول "تشارلز ديفنون" مدير معهد كارنيجي في نيويورك وأحد علماء تحسين النسل المشهورين «إن التدفق الكبير للهجرة من شرق وجنوب أوروبا سوف يجعل الأميركي أكثر سمرة وأقل منزلة وأكثر مكرماً وميلاً لارتكاب جرائم السرقة والخطف والاعتداء والاغتصاب» وكأنما المهاجرين يحملون في تكويناتهم الجينية موروثات العنف.

٢) النقص العقلي:

يفسر البيولوجيون في هذا الصدد العنف بكونه يرتبط بعيوب ونقائص تصيب العقل البشري، وقد أجريت أول دراسة من هذا النوع على أدمغة المجرمين عام ١٩٨٠ توصل من خلالها الباحثون إلى أن لمرتكبي جرائم العنف أدمغة

^١ - المرجع نفسه، ص: وفي هذا الصدد تؤكد البيولوجية الأميركية "كيت ماكبرنيت" الأستاذة بجامعة شيكاغو الأمريكية أن البداية المبكرة للسلوك العدواني واستمراره مرتبط بوجود مستويات منخفضة من هرمون التوتري المسمى "كورتيزول" في اللعاب.

فوجود مستويات منخفضة من هرمون التوتري "كورتيزول" تشجع السلوك العدواني لدى الفرد في سن ٧-١٢ سنة، وإن الأطفال الذين يرتكبون سلوكيات عنيفة وعدوانية ويتورطون في جرائم أحياناً ليس لأن هناك خطأ في التربية، ولكن الأمر يتعلق بوجود مورثات جينية تسبب إنتاج هرمونات معينة أو تغيير الإفراز الهرموني بشكل طبيعي.

تحتوي على مناطق غير نشطة تتعلق بمراكز السيطرة ويرجع أنهم تعرضوا في صغرهم (طفولتهم) للضرب على الرأس.

وما يزيد من أهمية هذا التفسير هو اكتشاف أحد العلماء النفسيين عام ١٩٩٧ من ولاية تكساس أن نزعات العنف والعدوان تعود إلى تلف في الفصين الأمامي والخلفي بأدمغتهم بسبب ما يلحق بالدمغ من أضرار. وهنا لا يستطيع الأشخاص الذين يُعانون من أضرار أو تخلف في نمو الفصوص أن يتحكموا بدوافعهم، وهكذا تم الربط بين النقص العقلي والعنف بالرغم من ما أبداه الكثيرون من تحفظ.

(٣) انحرافات وظائف الدماغ:

يرتبط العنف بانحرافات وظائف الدماغ، ويستند رواد هذا التفسير وهم علماء الأعصاب إلى معطيات التشخيص بواسطة آلة قراءة الدماغ أو ما يسمى بجهاز رسم المخ وهي آلة تستخدم التصوير الرنيني المغناطيسي الوظيفي والتصوير الطبقي بالنبعثات البيزترون للكشف عن الأخطار. وتعتبر حالة الفتاة المراهقة "جولي" التي أوردها "كولين بلاكمور" من جامعة أوكسفورد من أمثلة العلاقة بين العنف والخلل الوظيفي للدماغ، إذ لم تكن هذه الفتاة تستطيع التحكم بجسمها فطعت امرأة في قلبها، ليكتشف الأطباء فيما بعد أنها كانت تُعاني من نوبات صرعية صغيرة تتركز في بقعة من الدماغ تسمى "اللوزة" تقوم بدور الإنذار في الدماغ لذلك يرى "كولين" أنه من العيب معاقبة مرتكبي أعمال العنف، بل يجب علاج أدمغتهم.

وقد نشرت دراسة عام ١٩٩٩ من طرف مجلة Natur Norscience في نفس الموضوع تكشف أن حدوث إصابات في سن مبكرة جداً في القسم الأمامي من الدماغ يمكن أن تحول الطفل إلى شخص بالغ غير مسؤول ومهمل وجامح.

ثالثاً: الاتجاه الاجتماعي للعنف:

إذا كان الاتجاه النفسي يرجع العنف إلى محددات وأسباب نفسية، بحيث يتصرف الفرد بشكل عنيف بفعل أسباب نفسية فإن ما يؤخذ على هذا الاتجاه هو المبالغة والمغالاة في الانحياز لأهمية العوامل النفسية، ولعل تغييب الجانب الاجتماعي يشكل تغييباً وإقصاءً لجانب مهم من حياة الإنسان. إن مشكلة العنف في هذا السياق يصعب فصلها على هو اجتماعي، إذ كيف يمكن أن نتحدث عن الفرد في غياب المجتمع؟ يؤكد عالم الاجتماع الفرنسي "إميل دوركايم" في كتابه "في تقسيم العمل الاجتماعي" بأنه "نمحي فرديتنا (بالضرورة) عندما يشتغل التضامن الآلي، فلا يكون الفرد فرداً بل كائناً منصهراً في "الجماعة"، وفي نفس المعنى يذهب الفيلسوف وعالم الاقتصاد الألماني كارل ماركس ليؤكد على أن الفرد ظهر ككائن مرتبط بمجموعة أوسع، يرتبط أولاً ارتباطاً طبيعياً بال عائلة والعشيرة كعائلة ممتدة، ثم يرتبط بعد ذلك بالمجتمع في صورته الشمولية، لذلك لا يمكن إنكار البعد الاجتماعي، ومن ثم فالعنف باعتباره سلوكاً صادراً عن فرد لا يمكن هو الآخر فصله على ما هو اجتماعي.

^١ - التضامن الآلي: يُقصد به تضامن أفراد المجتمع الواحد، بحيث يتجاوز إرادتهم ومصالحهم الخاصة، ولذلك ينشأ عن علاقات اجتماعية ناضجة تغلب فيها الهوية والمصلحة الجماعية والمشاركة.

وبالرغم من تداخل ما هو ثقافي مع ما هو اجتماعي في تفسير العنف فإنه يمكن تصنيف الاتجاهات الاجتماعية المضرة للعنف حسب السمة الغالبة عليها إلى:

١: تفسير ثقافي

٢: تفسير اجتماعي

٣: التغيير في المجتمع ونظمه

٤: اتجاهات تفسيرية أخرى

(١) - التفسير الثقافي للعنف:

يتعلق العنف من حيث هو عنفاً أي من حيث معاييرها والحكم عليه أنه كذلك بالثقافة السائدة، والتي تختلف من بلد لآخر، فالعنف قد يكون عنفاً في بلد ما وقد يكون سلوكاً عادياً في بلد آخر وذلك حسب الثقافات.

ولما كانت الثقافة تنشئ وحدة مشتركة رهن مرتكزات الأخلاق والمعرفة والعمل، ولما كان رفض الانتماء لثقافة ما والتكلم بلغتها وقبول نظامها ومعاييرها يعني رفض ثقافة هذه الجماعة فإن ذلك الرفض يعبر عن عدوانية ثقافية من جهة ويعبر عن مظاهر العنف من خلال آلية الصراع، لكن هنا نتجاوز المفهوم البسيط لمفهوم العنف إلى مفهوم أكثر أهمية وهو العنف الرمزي، وذلك من خلال لعبة العنف والعنف المضاد على المستوى الثقافي الرمزي، فعنف الزوج مثلاً في أميركا وهي الفئة التي تجمع الإحصاءات الأميركية على أنها الأعلى ارتكاباً لجرائم العنف، مرجعه ثقافي وهو أن شعار الثقافة الأميركية يرفع من قيمة الثراء وجعله غاية الغايات، وعدم فتح سبل مشروعة لكسب وبلوغ ذلك مثل تلك الفرص المتاحة للبيض. فكان من الطبيعي اللجوء للعنف خاصة وأن العنصرية والتحيز والتعصب القائم على العرق والسلالة تشكل في حد ذاتها عنفاً مما يؤدي إلى عنف مضاد ويؤجج الصراع كنتاج لتصادم ثقافتين.

وقد ذهب "هنتغتون" في كتابه صدام الحضارات إلى أن العنف نتاج لصراع الثقافات، وهذا الصراع ينقسم إلى صراع داخلي وصراع خارجي. فالصراع الداخلي يختلف باختلاف الاتجاهات والقيم الاجتماعية داخل المجتمع الواحد تبعاً لاختلاف العادات والتقاليد والأنماط الثقافية. أما الصراع الخارجي فإنه يمثل في التصادم بين اتجاهات ثقافية مختلفة، وأساليب السلوك الداخلية المرتبطة بثقافتها الخاصة، ويكون التصادم بين الثقافتين بشتى الوسائل كالاستعمار، الحدود، الهجرة.

وما ينبغي التنبيه إليه هو أن الاستعمار له دلالة ثقافية ورمزية أكثر مما لديه دلالة مادية عسكرية، ويمكن أن ندخل حالات العنف لدى الزوج في أميركا مظهراً من مظاهر الصراع الداخلي، لكن لها امتدادات ثقافية وتاريخية

١ - محمد الأزهر، مبادئ علم الإجرام، ط: ٤، دار النشر المغربية، البيضاء (٢٠٠٠)، ص: ٥٩، ٦٠.

وعرقية أيضا. لذلك يؤكد هنتغتون على أن المبادئ الفلسفية والقيم الإنسانية والعلاقات الاجتماعية والأعراف وطريقة النظر إلى الحياة بشكل عام تختلف واقعياً من حضارة لأخرى^١. ليس العنف أحياناً مجرد مظهر من مظاهر الثقافة أو نتاجاً لها، بل يشكل ضرورة وواجباً ثقافياً، وذلك حسب ما يعرف بنظرية الثقافة الفرعية التي أوضح "بيتر تاونسند" بأنها تتكون من أنساق متميزة للقيم والعادات، بحيث تتكون منظومة ثقافية تختلف عن تلك السائدة في المجتمع ويتم انتقال قيمها ومعتقداتها من جيل لآخر، وكمثال على ذلك نجد قبائل "مورياس Morias" بالهند تتخذ من ممارسة العنف والقتل والسلب والنهب مهنة لها، ويتم توريث الأبناء العنف وتنشئتهم عليه باعتباره أسلوباً مقبولاً.

II. التفسير الاجتماعي:

في الحقيقة غالباً ما يصعب الفصل التام بين ما هو نفسي وما اجتماعي إذ يشتغلان في تفاعل مستمر وعلى نفس المنوال يتداخل الثقاف في مع الاجتماعي فتكون حدودهما نسبية، لكن مع ذلك نركز على البعد الاجتماعي للعنف في صورة امبريقية وواقعية، وذلك من خلال فهمه كظاهرة متشابكة الخيوط داخل النسيج الاجتماعي لعلاقات متعددة ومختلفة ولؤسسات اجتماعية وتربوية تنشئية. من هذا المنطلق سنتناول التأصيل السوسيولوجي للعنف من خلال محاولات جادة في تفسير العنف كظاهرة اجتماعية لها أسبابها ومظاهرها وتجلياتها ومشاكلها، وعليه فجنود العنف مصدرها الإطار الاجتماعي الذي يضم الأسرة والمدرسة وباقي المؤسسات التربوية وغيرها، وتختزل هذه المؤسسات الاجتماعية معايير وقيم تكون هي المحرك لكل فرد نشأ وترى فيها. يتعلق الأمر هنا بالتنشئة الاجتماعية، باعتبارها عملية إكساب الفرد أدواراً اجتماعية لكي يشغل مكانات موقعية في الجماعات التي يعيش في وسطها، واكتساب الفرد للأدوار يتحقق من ناحية اجتماعية عملية، في أسرته، وجماعته الرفقية، ومدرسته، ومكان عمله، وباقي الجماعات الاجتماعية التي ينخرط بها على مكانة اجتماعية^٢.

وفي حالة وجود العنف في هذه الأوساط الاجتماعية فإنه من الطبيعي أن يلجأ الفرد لممارسة العنف، ويعتبر عدم لجوئه للعنف مجرد استثناء. بل أكثر من ذلك هو قد يصبح مرتكب سلوك العنف شخصية بطلية وقوية وقادرة على تجاوز الصعاب في ما يمكن تسميته سوسيولوجياً بـ: "الرجولة" أو "السوبرمان"، كما هو الشأن بالنسبة لبعض الأوساط الاجتماعية في البوادي في المغرب مثلاً، ويتحول الملتزم والخاضع للمعايير إلى خائف وخانع تنعدم فيه ما يسمى بـ "الرجولة" في الأوساط الشعبية أحياناً، ولعل هذه القراءة تذكرنا بما رأيناه سلفاً في التفسير بالثقافة الفرعية، لكن الأمر هنا يتعلق بمعيار اجتماعي وليس ثقافياً.

^١ E Samuel. P. Hintington, 2000, « Le choc des civilisations », Odile Jacob, Paris, p : 24.

^٢ - التنشئة الاجتماعية، د. معن خليل العمر، دار الشروق للنشر والتوزيع، ط: ١، ٢٠٠٤، عمان، الأردن، ص: ٢٠.

أ. اللامعيارية (إيميل دوركايم):

سنجد إذن من المفاهيم التي تشكل المدخل الاجتماعي للعنف "اللامعيارية أو الأنوميا" والضبط الاجتماعي والضغوط الاجتماعية، ويُعد السوسيولوجي الفرنسي "دوركايم" من رواد هذا الاتجاه فقد فسّر الظاهرة الاجتماعية بكونها ظاهرة طبيعية تتصل بتكوين المجتمع وطبيعة الحياة الاجتماعية، والعنف هنا نتاج اجتماعي ينتجه المجتمع نفسه من خلال إدانته وتحديده لبعض الأنماط السلوكية بوصفها أفعالاً مخلة بالمعايير والقواعد الاجتماعية^١، وقد عهد "دوركايم" على محاولة تحديد الظاهرة الاجتماعية وتشخيصها، فاعتبرها تلقائية بمعنى أن الفرد ليس بصانعها لأنها موجودة قبل أن يوجد الأفراد، فنحن نولد ونجد أماننا مجتمعاً كاملاً معداً من قبل لا نستطيع أن نغيره إذا أردنا وما علينا إلا الخضوع لكن بالمقابل نجد هذا المجتمع قد وضع الجزء لكل من ينحرف ولم يتبع النظام الاجتماعي^٢.

وإذا كانت الظاهرة الاجتماعية خارجية بمعنى أن لها خواص سابقة عن الأفراد ومستقلة عنهم كما يحدد "دوركايم"، فإن المسألة هنا تجعلنا نشكك في مسؤولية الأفراد، لأنه مادام المجتمع تشكل خارج الأفراد ومادام الفرد مستقل عن ظواهر المجتمع، فالعنف كظاهرة من بين ظواهر أخرى مسؤولية اجتماعية بامتياز، لكن ما ينبغي التأكيد عليه هنا هو أنه حتى علماء الاجتماع اختلفوا في الإجابة عن سؤال من المسؤول عن من؟ أو من يصنع من؟ هل المجتمع هو صانع لأفراده أم الأفراد صانعو مجتمعهم؟ أم أن الإنسان أصلاً لا يكون إنساناً إلا بالجماعة التي يحقق فيها إنسانية، وكذلك الجماعة ليست سوى الغاية الطبيعية للإنسان بصفته مواطناً له القدرة على المشاركة في تدبير الشأن العام؟

إن قراءة سوسيولوجية عفوية تنطلق من قبول الافتراض الأخير الذي يحدد علاقة الفرد بمجتمعه في عبارة "الفرد والمجتمع وجهان لعملة واحدة" وربما هو ما اهتدى السوسيولوجي الألماني "نوربرت الياس" تجعلنا نفسر أن العنف يرتبط بخلل في الجماعة التي يحقق فيها الإنسان إنسانيته أو خلل في طريق المشاركة التي قد تعطينا حالة الانصهار والاندماج في المجتمع أو حالة "اللاتكيف" واللاتوافق الاجتماعيين.

وقد أشار دوركايم إلى أن حتمية الظروف الطبيعية على المجتمع تولد ما اصطلح بـ"الأنوميا"^٣، وهو مفهوم طوره "ميرتون Merton" فاعتبره حالة اجتماعية تتصف بالتناقض والصراع بين الأهداف التي يحددها المجتمع والطرائق التي يقررها في تحقيق هذه الأهداف كما يشير "الأنومي" إلى ضعف المعايير الاجتماعية الضابطة لسلوك الأفراد أو

^١ - واقع الجريمة واتجاهاتها في الوطن العربي، مرجع سابق، ص: ١٤٠.

^٢ - اتجاهات نظرية في علم الاجتماع، د. عبد الباسط عبد المعطي، عالم المعرفة، غشت ١٩٨١، الكويت، العدد: ٤٤، ص: ١١٥.

غيابها أو عدم وضوحها ١. وإذا كان الانحراف وفق رؤية ميرتون نتاجاً لغياب التوازن بين الأهداف ووسائل تحقيقها فإن العنف هنا سيجد تربة خصبة إذا رفض المجتمع الوسائل غير المشروعة.

خلاصة:

إن ما يمكن استخلاصه من وراء مسألة العنف هو أنها متشابكة الخيوط، فالعنف ليس مفهوماً وحسب ولكنه سلوك وممارسة صادرة عن الذات الإنسانية، وبالرغم من اشتراك الإنسان مع الحيوان في هذا النمط السلوكي، فإنه لا يمكن أن نغامر بالقول: إنه صفة إنسانية أو أنه سلوك فطري. وما دام نفي صفة الفطرية واعتباره نتاجاً لما دون ذلك هو الآخر مجازفة في دراسة المسألة، فإنها تبقى أسيرة تفسيرات لمجموعة من الخطابات الأدبية والعلمية. إن مسألة العنف إشكالية فلسفية وهي أيضاً ظاهرة ثقافية واجتماعية كما لها ارتباطات نفسية وفسولوجية وهو ما يجعلها مجال الاختلاف في المبحث الأقرب لفهمها ودراستها.

وبالنظر إلى أشكاله المتعددة والمختلفة التي تنخر في الوجود البشري نفسياً، ومعنوياً، وجسدياً، فإن مجال مقارنته يجب أن ترتبط بمظاهره وتأثيراته، فأثار العنف ونتائجه متعددة ومختلفة على الفرد والجماعة الإنسانية لاسيما في حالة الاعتداءات الجسدية والنفسية. ولعل هذه الحالة الإنسانية هي التي تجعل منه مسؤولية اجتماعية وأخلاقية يجب أن يتحملها الإنسان، كل الإنسان، لاسيما المفكر والعالم ومن أوكلت إليه مهمة التربية.

يظهر لنا بوضوح تام أنه لكي يعيش الناس في أمان وسلام على نحو أفضل ممكن يستوجب عليهم تخليق الحياة المدنية والاجتماعية وإعادة النظر في أنماط التفكير المشجعة على العنف أو المشجعة على محاربة العنف بالعنف، كما يستوجب محاصرة أسبابه ومعالجتها. وبناء على ذلك يجب أن ينزل المجتمع المدني والإعلام والجامعة والمدرسة وكل المنابر العلمية والأدبية بكامل ثقلهم، وحتى جهاز الدولة بمختلف مؤسساتها السياسية للاضطلاع بمسؤوليتهم التاريخية والأخلاقية لمعالجة مسألة العنف وفهم خيوطها.

المراجع:

المراجع العربية:

- أحمد مصطفى جابر « ضد العنف والتمييز » دار كنعان للدراسات والنشر، دمشق، الطبعة الأولى ٢٠٠٥ .
- أكرم عبد الرزاق المشهداني، واقع الجريمة واتجاهاتها في الوطن العربي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى الرياض

- إيمانويل كانط، نحو سلام دائم، ترجمة عبد الرحمن بدوي، وكالة المطبوعات الكويت ١٩٧٩ .

- المصطفى حدية: قضايا في علم النفس الاجتماعي، الطبعة ١ - ٢٠٠٥ ريبانيت، الرباط، .

ج.ل. فلوجل، علم النفس في مائة عام، ترجمة: لطفي فطي، دار الطليعة، بيروت، ط: ٤، ١٩٨٨.

- حماني أفضلي، العنف، مقاربات فلسفية، وليلي، العدد ١٤، مطبعة مرجان مكناس، أبريل ٢٠٠٩ .
- منير كرادشة، العنف الأسري، سيكولوجية الرجل العنيف والمرأة المعنفة، عالم الكتب الحديث إريد -الأردن . ٢٠٠٩ .
- مصطفى حجازي: التخلف الاجتماعي، مدخل إلى سيكولوجية الإنسان المقهور المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء الطبعة ٨ -٢٠٠١ .
- عبدالرحمان مصلح الشراذي "انحراف الأحداث في التشريع المغربي والقانون المقارن"، مطبعة الأمنية. ٢٠٠٢ ، الطبعة الأولى .
- عبد الباسط عبد المعطي، اتجاهات نظرية في علم الاجتماع، عالم المعرفة، الكويت، العدد: ٤٤، غشت ١٩٨١
- عبد الله عبد الغني غانم، جرائم العنف وسبل المواجهة، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى، الرياض، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤ م .
- كاظم الشيب " العنف الأسري" قراءة في الظاهرة من أجل مجتمع سليم، المركز الثقافي العربي الدار البيضاء، الطبعة الأولى ٢٠٠٧، المغرب .
- ج. جاك رسو: العقد الاجتماعي، ترجمة بولس غانم، اللجنة اللبنانية لترجمة الروائع، بيروت، ١٩٧٢ .
- ج. لوك، في الحكم المدني، ترجمة ماجد فخري، عن محمد سبيلا وعبد السلام بنعبد العالي، حقوق الإنسان، دار توبقال للنشر ط ٢ -٢٠٠٤ .
- ماكس شيلدر، الإنسان الحاقد، وراود عن غايات بيكون، آفاق الفكر المعاصر، الترجمة العربية، منشورات عويدات، بيروت .
- محمد ياسين: " ثقافة العنف: الأسس والفاعلية"، مجلة وليلي عدد ١٤، مطبعة مرجان ٢٠٠٩ .
- ماكس فيبر " رجل العلم ورجل السياسة، ترجمة نادر ذكري، بيروت، دار الحقيقة ١٩٨٢ .
- مكيا فيللي: " كتاب الأمير"، ترجمة أكرم مؤمن، مكتبة ابن سينا، القاهرة ٢٠٠٤ .
- محمد الأزهر، مبادئ علم الإجرام، دار النشر المغربية، ط: ٤، البيضاء ٢٠٠٠ .
- معن خليل العمر، التنشئة الاجتماعية، دار الشروق للنشر والتوزيع، ط: ١، ٢٠٠٤، عمان، الأردن .
- المراجع الأجنبية :

❖ E Samuel. P. Himtington, 2000, « Le choc des civilisations », Odile Jacob, Paris, p : 24.

❖ freud, Essais de psychanalyse , ed Payoy, p 240

❖ F.Engles, L'origine de la famille, tard. J. stern, ed. Sociales, Paris, p 281-286.

- ❖ Petit Robert par Paul Robert, Dictionnaire de la langue Française.- rédaction dirigée par A.Rey et REY- Debove.107 avenue Parmentier, Paris- XI, p : 2097
- ❖ Thomas Hobbes, le Léviathan, traité da la matière et la forme et du pouvoir de la république ecclésiastique et civile, chap. XIV trad. Fr.traicand, Sirey 1971 pp120.
- ❖ JJ. Rousseau, le contrat Social, PUF, France, 2000 deuxième Livre, chap. VI



جامعة الناصر

AL-NASSER UNIVERSITY

مدى توافر معايير الجودة في الأداء التدريسي لعضو هيئة التدريس بكلية التربية النادرة من وجهة نظر طلبة الكلية

د/ أحمد عبدالله أحمد القحضة

أستاذ المناهج وطرق تدريس الرياضيات المساعد - رئيس وحدة

ضمان الجودة - بكلية التربية - النادرة جامعة إب

يهدف البحث إلى قياس مدى توافر معايير الجودة في الأداء التدريسي لعضو هيئة التدريس بكلية التربية النادرة من وجهة نظر طلبة الكلية، وقد تمت الإجابة عن أسئلة هذا البحث من خلال تطبيق استبانة مكونة من ثمانية محاور مثلت الأداءات التي يمارسها عضو هيئة التدريس بالكلية، اشتملت على (١١٤) فقرة، مثلت كل فقرة أحد معايير الجودة التي تم قياس مدى توافرها لدى أعضاء هيئة التدريس، طبقت الاستبانة على عينة عددها (١٠٠) طالب وطالبة من طلبة المستوى الرابع في جميع أقسام الكلية، وبينت النتائج أن مستوى الأداء التدريسي العام لأعضاء هيئة التدريس بالكلية متوسط في جميع المحاور، ولم يحقق مستوى الأداء المقبول المحدد بنسبة (٦٦٪) إلا محوري أداء عضو هيئة التدريس في أول محاضرة يدرسها، وأدائه أثناء تفاعله واتصاله بالطلبة وبنسبة (٦٨٪) و(٦٦٪)، انتهى البحث بتقديم بعض التوصيات منها ضرورة تنفيذ دورات تدريبية متنوعة لرفع مستوى الأداء وفقاً لمعايير الجودة المعتمدة، وتحسين إمكانيات الكلية لتمكين من تحقيق الجودة الشاملة في تخريج أفراد قادرين على المساهمة في البناء والتنمية داخل المجتمع.

الملخص



مقدمة:

١ - يشهد العصر الحالي تطوراً سريعاً ومتلاحقاً في شتى مجالات الحياة نتيجة للثورة المعلوماتية والتقنية وسهولة الاتصال والتواصل، كما يشهد الميدان التربوي تطوراً كمياً ونوعياً متسارعاً في مجال التعليم العالي، حيث تمثل الجامعة القيادة الفكرية والعلمية في المجتمع، ورائدة التطور والإبداع، ويُعد الاهتمام بها أحد عوامل نهضة الأمم، وخدمة الفرد والمجتمع والبحث العلمي، ونقل المعرفة والحفاظ عليها وإنتاجها باعتبارها أساساً لتقدم المجتمعات المعاصرة.

٢ - وأهمية التعليم اليوم "لم تعد محل جدل في أي منطقة من العالم فالتجارب الدولية المعاصرة أثبتت أن بداية التقدم الحقيقية هي التعليم، وأن جوهر الصراع العالمي هو سباق في تطوير وتحسين جودته". (هند احمد البربري، ١٤٢٨هـ، ص١). لذلك حازت عمليات تطوير التعليم الجامعي على الاهتمام الكبير في جميع أنحاء العالم، لاستنادها إلى دعائم أساسية هي: "التعلم للمعرفة، والتعلم للعمل، والتعلم للعيش مع الآخرين، وتعلم كيف نعيش". (يحيى بشر، ٢٠١٢، ص٣٣٤)، وتقوم هذه الدعائم على مبادئ حديثة ظهرت لمواجهة الجمود في نظم التعليم وهي: "التفاوض على المعرفة، وبناء المعرفة، وموقع المعرفة". (حلمي فراج، ٢٠٠٣، ص٢١٩-٢٢٠) وهذا "يدعو إلى عملية تطوير جميع عناصر منظومة التعليم الجامعي وتحديثها وتجويدها حتى تستجيب لمقتضى تلك التغيرات". (منى السبيعي، ١٤٣٠هـ)، وقد حظيت الجودة باهتمام كبير في معظم دول العالم باعتبارها إحدى الدعائم الأساسية لتطوير أنظمة التعليم التي ينبغي عليها مواكبة التغيرات العالمية والتكيف معها، ونقطة انطلاق الكوادر البشرية المؤهلة علمياً للمشاركة في تحقيق التنمية بأبعادها المختلفة، "الأمر الذي جعل الباحثين يسمون هذا العصر عصر الجودة .. والتحدي الحقيقي الذي ستواجهه الأمم في العقود القادمة". (أحمد كنعان، ٢٠٠٣، ص٩). ومفهوم الجودة قديم وأصيل في ديننا الإسلامي الحنيف، يتكون من الدقة والإتقان، وهذان المفهومان نجدهما في نصوص كتاب الله وسنة الرسول ﷺ، منها قوله تعالى: (وأحسنوا إن الله يحب المحسنين) (البقرة ١٩٥) وقول الرسول ﷺ (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه) (محمد الألباني، ١٩٧٩، ص١٠٦).

ومفهوم الجودة يعد إحدى السمات الأساسية للعصر الحاضر، وذلك لانتعاش استخدامه، وازدياد الطلب عليه في كثير من جوانب الحياة المعاصرة، فالعالم اليوم يعتنق مبدأ الجودة الشاملة، وليس أمام الدول إلا تحقيق الجودة الشاملة الذي يتطلب أن ينجح نظام التعليم في تعظيم قدرة الإنسان المشارك في عملية التنمية. (خالد الزواوي، ٢٠٠٣، ص٤٢).

فلم تعد الجودة حلماً تسعى إليه المؤسسات التعليمية، أو ترفاً فكرياً يحق لها أخذه أو تركه، بل أصبحت ضرورة ملحة تملئها التغيرات المتسارعة التي يشهدها قطاع التعليم العالي في جميع أنحاء العالم ومتطلبات الحياة المعاصرة، وتعد الجودة في التعليم العالي إحدى وسائل تحسين وتطوير نوعية التعليم والنهوض

بمستواه في عصر العولمة، وهذا ما أكده سامي، "بأن جودة التعليم بصفة عامة والتعليم العالي بصفة خاصة تعتبر مطلباً أساسياً يجب أن يتحقق في عصر يسوده التعقيد والتغيير والمنافسة" (سامي نصار، ٢٠٠٥، ص ٩٣). وتمثل جودة التعليم الجامعي اليوم أهم التحديات التي تواجه نظم التعليم في جميع دول العالم الثالث ومن بينها بلادنا اليمن، لا سيما أن تقارير المنظمات العالمية تؤكد على ضرورة إعادة النظر في فلسفة التعليم الجامعي، مع التركيز على أهمية وضع معايير أفضل تحقق جودة مخرجات التعليم التي يتوقع أن تؤدي إلى تنمية شخصية الإنسان لخدمة مجتمعه، ودعم ثقافته الوطنية، وتمثل إدارة الجودة الشاملة في مؤسسات التعليم العالي في المجالات الأتية: تهيئة متطلبات الجودة في التعليم العالي، ومتابعة عمليات التعليم والتعلم وتطويرها، وتطوير القوى البشرية، واتخاذ القرار، وخدمة المجتمع. (نعمان الموسوي، ٢٠٠٣، ص ٩٨)، كما تعنى رسالة الجودة بالإشراف والمتابعة لنظام الجودة الشاملة في الجامعات التي تطبق النظام عن طريق دراسة الوضع التعليمي والتربوي لتلك المؤسسات التعليمية ووضع الخطط المناسبة والشاملة لتطويره لاستيفاء متطلبات الاعتماد وضمان الجودة، وهذا ما أكدته دراسة (Lewis، 1997) من وضع الخطط والإستراتيجيات، والأساليب التدريسية للتغلب على مشكلات نظام التعليم العالي، في حين يرى كثير من التربويين والخبراء أن نجاح العملية التعليمية يعتمد في تطورها وتحقيق أهدافها بشكل أساس على المعلم ومدى كفاءته في أداء الأدوار الحديثة المطلوبة منه، وعلى تمكنه من المهارات التدريسية المتنوعة في ضوء أدواره الجديدة، ويجدر بالقيادة المسؤولة في التعليم الجامعي أن تولي هذا الجانب المرتبط بالمعلم والتدريس جل اهتمامها، باعتباره أحد عناصر المنظومة التعليمية والعوامل المهمة للوصول بالتعليم الجامعي إلى مستوى الجودة الشاملة (أخليف الطراونة، ٢٠١٠م)، "كما أن إعداد جيل قوي من الشباب يعتمد على كفاءة مهارة وقدرات وسلوك أعضاء هيئة التدريس بها". (محمد بن فاطمة، ٢٠٠٠، ص ٣)، ومن هذا المنطلق "وجب على إدارات الجامعات اليمنية أن توفر لعضو هيئة التدريس المناخ الحر والنقي لكي يقوم بواجباته، واتباع إجراءات كفيلة بالمحافظة عليه، وتوفير كافة المستلزمات الضرورية لتأمين حياة كريمة، وتطوير النظم التي تنظم دوره وتضمن بقاءه". (علي محافظة، ٢٠٠٠، ص ٣٢)، ومن أهمها تنمية قدراته وفقاً للجودة الشاملة، وقد أكدت دراسة محمد الجوفي ومحمد فائز، على وضع مجموعة من المعايير والشروط التي تساعد على تطبيق عناصر نظام الجودة الشاملة في النظم التعليمية الجامعية. (محمد الجوفي، ومحمد فائز، ٢٠٠٩، ص ١٧٣). كما ركزت ورشة تطوير استراتيجية جامعة إب على عملية تجويد التعليم الجامعي (ورشة تطوير استراتيجية جامعة إب ١ - ٢٠١٤/٣/٥م).

وهذا يفرض على المهتمين بالتعليم في اليمن، دراسة واقع التعليم الجامعي، وتحديد جوانب القصور فيه، وتعتبر الدراسة الحالية إحدى المحاولات لمعرفة مدى تحقق معايير الجودة في أداء أعضاء هيئة التدريس من وجهة نظر طلبة كلية التربية بجامعة إب.

مشكلة الدراسة :

تتمثل المشكلة في تدني مستوى المتخرجين وضعف قدرتهم على المنافسة في سوق العمل المحلي والإقليمي في الواقع المعاصر الذي نعيشه، وقد لاحظ الباحث طلبة الكلية وهم يشكون نقص عدد أعضاء هيئة التدريس المتخصصين، وعدم مراعاة المقررات الدراسية لمستوياتهم، وتغيب المحاضر - أحياناً - دون إخبارهم، مما يظهر جلياً في ضعف مستوى نتائج الطلبة، وهذا ما أكدته نتائج الدراسات المتوالية لمخرجات التعليم الجامعي، وقد يرجع ذلك إلى عدة أسباب: أهمها في الغالب تدني مستوى أداء عضو هيئة التدريس، والذي أصبح من الواجب أن يطور في أدائه بما يتلاءم مع معايير الجودة الشاملة، وهذا ما سعى إليه هذا البحث من محاولة للكشف عن مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس بكلية التربية، وذلك من خلال الإجابة عن السؤال الرئيس "ما مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس بكلية التربية من وجهة نظر طلبة الكلية؟" والذي يتفرع منه الأسئلة الآتية:

- ١- ما مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس المتعلقة بمرحلة التخطيط لتدريس المحاضرة؟
- ٢- ما مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس المتعلقة بأول محاضرة يدرسها؟
- ٣- ما مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس المتعلقة بعملية تنفيذ المحاضرة داخل القاعة المتمثلة في: (عرضه لمحتوى المحاضرة في القاعة، وتوجيهه للأسئلة المناسبة أثناء سير المحاضرة، واستخدامه طرق واستراتيجيات تدريس مناسبة، واستخدامه الوسائل التعليمية والتقنيات الحديثة في التدريس؟
- ٤- ما مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس المرتبطة بتفاعله واتصاله بالطلبة؟
- ٥- ما مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس المرتبطة بعملية التقويم؟
- ٦- ما مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس خارج القاعة الدراسية؟
- ٧- ما مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس المتعلقة بمجاله الشخصي؟
- ٨- ما مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس المتعلقة بمجال خدمة المجتمع؟

أهداف البحث : يهدف البحث الحالي إلى:

- ١ -بناء قائمة بمعايير جودة الأداء التدريسي اللازمة لعضو هيئة التدريس بكلية التربية -النادرة -جامعة إب.

- ٢ - قياس مستوى جودة أداء عضو هيئة التدريس بكلية التربية في المحاور: (التخطيط لتدريس المحاضرة - عمله بأول محاضرة يدرسها - تنفيذ المحاضرة داخل القاعة - تفاعله واتصاله بالطلبة - عملية التقويم - عمله خارج القاعة - مجاله الشخصي - خدمة المجتمع).

أهمية البحث:

- ١ - يأتي هذا البحث تأكيداً على ضرورة تطبيق مفهوم جودة التعليم الجامعي على أساس أنه مطلب وطني عربي إسلامي عالمي.
- ٢ - الاستجابة للاتجاهات الحديثة المطالبة بارتقاء الأداء الأكاديمي لعضو هيئة التدريس إلى مستوى معايير الجودة المهنية.
- ٣ - تقويم الجوانب التطبيقية في الأداء التدريسي لعضو هيئة التدريس بكلية التربية - جامعة إب.
- ٤ - قياس مدى تحقق معايير الجودة في الأداء التدريسي لعضو هيئة التدريس بكلية التربية جامعة إب.
- ٥ - قد يسهم هذا البحث في تنمية وتطوير الأداء التدريسي لأعضاء هيئة التدريس بالجامعات اليمنية.
- ٦ - تقديم توصيات ومقترحات علمية للدراسات اليمينية المرتبطة بجودة التدريس الجامعي.

حدود البحث:

- المكانية: تم تطبيق البحث في كلية التربية النادرة - جامعة إب.
- الزمانية: تم تطبيق البحث في الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي ٢٠١٣ - ٢٠١٤م.
- البشرية: تم تنفيذ البحث على طلبة الكلية المسجلين بالمستوى الرابع بالأقسام الأكاديمية (القرآن الكريم وعلومه - اللغة العربية - الرياضيات - الفيزياء - اللغة الانجليزية - معلم حاسوب).

مصطلحات البحث:

١ - معايير الجودة الشاملة Total Quality Standards

- أ - المعايير (Standards): تعد المعايير مؤشرات لأداء يجريه عضو هيئة التدريس بمستوى معين، والمعايير تعرف بأنها " محددات للعمل داخل حجرة البحث وتتكون من مجموعة من المستويات التي يجب أن يصل إليها أداء المعلم " (Gail، ١٩٩٨، ٥٨٣).
- ويعرف الباحث معايير الأداء التدريسي بأنها: مجموعة من المحكات التي تم اقتراحها في ضوء متطلبات الجودة لقياس مستوى الأداء التدريسي لدى عضو هيئة التدريس بكلية التربية جامعة إب، للتأكد من مدى تحقق معايير الجودة في التعليم الجامعي اليمني.
- ب - الجودة الشاملة (Total Quality): عرفتها المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (الأيزو - ISO) بأنها تكامل الملامح والخصائص لمنتج أو خدمة ما بصورة تمكن من تلبية احتياجات ومتطلبات

محددة". (سهيل دياب، ٢٠٠٦، ص٥). وتُعرف الجودة في التربية بأنها "العملية التي تهدف إلى توعية المتعلم وزيادة اهتمامه بالجودة من حيث معارفها وميادينها ونظرياتها وأساليب تطبيقها، وتزويده بالمعلومات والمهارات وتكوين الاتجاهات والدوافع والقيم التي تساعده على تطبيق مبادئ الجودة ومفاهيمها في حياته العملية وفي علاقته مع ذاته ومع الآخرين (محمد البندري، ورشدي طعيمة، ٢٠٠٢، ص٥)، وعرفها (حسن شحاتة، ٢٠٠٥، ص٥٤) بأنها "تحقيق ضمان الدقة والإتقان من خلال التحسن المستمر للمؤسسة"، وعرفها (عامر الشهراني، ٢٠٠٥) بأنها "أداء العمل بطريقة صحيحة وفق مجموعة من المعايير والمواصفات التربوية اللازمة لرفع مستوى جودة وحدة المنتج التعليمي بأقل جهد وتكلفة".

ويعرف الباحث جودة الأداء التدريسي إجرائياً في إطار التدريس الجامعي بأنها: وصول مستوى الأداء التدريسي لعضو هيئة التدريس بكلية التربية -النادرة- جامعة إب إلى درجة عالية من تحقيق معايير الجودة المقترحة في مجالات الأداء التدريسي (التخطيط للتدريس، والتنفيذ، والتواصل، والأداء الشخصي، وخدمة المجتمع) من وجهة نظر طلبة الكلية.

٢ - **الأداء التدريسي**: وهي "مجموعة السلوكيات التدريسية الفعالة التي يظهرها المعلم في نشاطه التعليمي داخل حجرة البحث وخارجها لتحقيق أهداف محددة تصدر من المعلم دائماً في شكل استجابات حركية أو لفظية، وتظهر في تلك الاستجابات عناصر الدقة والسرعة في الأداء والتكيف مع ظروف الموقف التدريسي". (علي راشد، ومنى سعودي، ١٩٩٨، ص٤٦٨)،

والأداء التدريسي إجرائياً: كل الإجراءات التي يؤديها عضو هيئة التدريس بكلية التربية النادرة أثناء إعداده للمحاضرة وعند تنفيذها وتواصله مع الطلبة داخل القاعة الدراسية وخارجها، وعمله الشخصي، وخدمته للمجتمع.

٣ - **عضو هيئة التدريس**: هو الأستاذ الذي يقوم بتدريس مقررات دراسية بكلية التربية النادرة من حملة درجة الأستاذية وحتى المعيد المعين بأحد أقسام الكلية الأكاديمية.

٤ - **كلية التربية**: هي كلية التربية بالنادرة -جامعة إب، التي تضم الطلبة من حملة الشهادة الثانوية وتمنحهم شهادة البكالوريوس في التربية وعلم النفس، في التخصصات الأكاديمية الستة المتوفرة بها.

٥ - **طلبة الكلية**: هم طلبة المستوى الرابع المستجدين المسجلين بالأقسام الأكاديمية الستة بكلية التربية النادرة في العام الجامعي ٢٠١٣ - ٢٠١٤م.

الإطار النظري:

أولاً : مفهوم المعايير Concept of the Standards :

أ - **تعريف المعايير:** تعرف المعايير بأنها "المستويات أو المعايير المقننة التي اصطلح عليها عالمياً، والتي ينبغي توفيرها لقياس مدى أداء المعلم كماً وكيفاً وإجراءً، كما تعبر عما يتوقع حدوثه في أداء المعلم استهدافاً لتحقيق الجودة الشاملة". (لمياء أبو زيد، ٢٠٠٧، ص١٥٩٥)، وهي "البعد الأساسي لتقويم أداء المعلم والتي يمكن في ضوئها تحديد مدى قدرته للتعليم وتحديد مستواه بحيث يمكن بناء برنامج لتطوير هذا الأداء". (جون John، ٢٠٠٠، ص٣)، والتي يمكن قياسها بالممارسة التي تُعرف بأنها "عبارات تشير إلى الحد الأدنى من الأداءات الواجب توافرها لدى المؤسسة، لكي تؤدي وظيفتها بما يحقق مخرجات التعليم والتعلم المرغوبة". (الأكاديمية المهنية للمعلمين، ٢٠١١م، ص٤) ويعتقد كثير من المفكرين أن نشر تقرير أمة في خطر A Nation at Risk عام ١٩٨٣ هو الحدث الذي تولدت عنه حركة المعايير في أمريكا.

ب - أهمية وضع معايير جودة الأداء التدريسي: تعود للأسباب الآتية:

- ١ - وضع مستويات معيارية متوقعة ومرغوبة للأداء التربوي بكل جوانبه.
- ٢ - تعتبر المعايير مداخل للحكم على الجودة في مجال معياري معين.
- ٣ - المتعلمون يتعلمون أفضل في بيئة تقوم على أساس المعايير.
- ٤ - تعد مؤشرات الأداء موجّهات جيدة للمعلمين تفيد في التخطيط للتدريس.
- ٥ - تضمن المعايير استمرارية الخبرة، بتضافر الجهود لتحقيقها باستمرار.
- ٦ - المعايير تقدم إطاراً للربط بين المعرفة واستخدامها. (محمد جمال الدين ومحمد رجب، ٢٠٠٥)، (حسن البيلاوي، ١٩٩٦) ومع اهتمام العديد من الجمعيات والهيئات العلمية المتخصصة بوضع معايير للتخصصات المختلفة في مجال التربية، فقد تنوعت مجالات معايير الجودة في التجارب العربية والأجنبية في اعتماد معايير الجودة الشاملة مع التركيز على معايير أداء عضو هيئة التدريس.

ج - خطوات صياغة المعايير:

يمر إعداد معايير أداء عضو هيئة التدريس بتحديد خصائص المستوى، ويجوز للمؤسسة تحديد قائمة مختصرة لمؤشرات الأداء الرئيسية التي تعتبرها ذات أهمية خاصة في مجال تقويم الأداء، وتحتاج إلى دليل على تلك المؤشرات من عدد من أقسام المؤسسة، بالإضافة إلى مؤشرات أخرى تختارها كل مجموعة أو قسم في المؤسسة لأغراضها الخاصة، وكلها تقيس المخرجات التعليمية وتطابقها بمعايير أداء وظيفة التدريس من خلال المؤشرات المعدة لذلك. (مسودة الهيئة الوطنية للتقويم والاعتماد الأكاديمي، مارس ٢٠٠٨، ص٣٨) وقد سعى البحث الحالي للتحقق من توفر مستوى الأداء التدريسي لدى عضو هيئة التدريس وفقاً لمعايير جودة الأداء التدريسي المعدة لذلك.

د -معايير التدريس المهنية:

إن معايير جودة التعليم العالي تبدأ بجودة أعضاء هيئة التدريس في الكثير من النماذج المعتمدة في الجامعات العالمية والعربية، وذكر كوجي " أن جودة النوعية لا يمكن أن تعزز من خلال الأنظمة والقوانين ولكن من خلال الالتزام المهني". (Naidoo.2002.13)، لذا لابد أن تقوم المعايير على رؤية أن المعلمين يجب أن يكونوا أشخاصاً مفكرين ومبدعين، وهذه المعايير تتضمن الآتي:

- ١- المعرفة حول الناس والتنظيمات الاجتماعية والثقافات ونظرية المعرفة والفروع المعرفية المحددة والنمو والتطور الإنساني والاتصال واللغة والبحث العلمي والبحوث حول التعلم والتدريس الفعال.
- ٢- المهارات اللازمة للتقييم والتخطيط والتدريس والتقييم وإدارة السلوك الاجتماعي ونمذجة الأدوار.
- ٣- الميول نحو الذات ونحو المتعلم ونحو التدريس ونحو المهنة. (برهامي زغلول، وحمد عبد العزيز، ٢٠٠٧، ١٢١٦)

ومن معايير جودة التعليم الجامعي "الإنتاج العلمي لأعضاء هيئة التدريس، وطبيعة الدراسات والأبحاث التي يقومون بها لخدمة الجامعة والمجتمع المحلي". (يوسف أبوفاة، ٢٠٠٣، ص ١٠) وقد ركز البحث الحالي على معظم هذه المعايير.

ثانياً: مفهوم الجودة الشاملة Concept of the Total Quality:

يرى كثير من المفكرين أن مفهوم الجودة وليد اللحظة وأنه أحدث مطلب للأمم الحديثة، في حين يرجع الاهتمام بهذا المفهوم إلى الحضارة البابلية، حيث سطر الملك البابلي حمورابي في مسلته الشهيرة أولى القوانين التي أولت الجودة والإتقان في العمل أهمية خاصة، كما جاء الدين الإسلامي الحنيف مؤكداً قيمة العمل وضرورة إتقانه لقول النبي محمد ﷺ (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه). (محمد الالباني ١٩٧٩، ص ١٠٦)، وقول الله تعالى: "إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون" النحل (١٢٨)، وهذا خير دليل على أن دين الإسلام دعا إلى اعتماد الجودة وأثاب فاعلها لما لها من أثر في كشف الأخطاء وتصحيحها، ويعتبر العالم الإحصائي شيوارت W.Shewart أول من وضع برنامج للرقابة على الجودة في بداية العشرينيات من القرن الماضي البداية العلمية الحقيقية لمرحلة الجودة بمفهومها الحديث. (محمد العزاوي، ٢٠٠٥، ص ٧-٨)، و مفهوم الجودة بدأ في أمريكا على يد المفكر "ديمنج" وعند رفض فكرته غادر إلى اليابان حيث رحبوا به ومنحوه الفرصة لشرح فكرته ووفروا المناخ التنظيمي لتجربة أفكاره. (عبد الرحمن الجويبر، ٢٠٠٦، ص ٣٣-٣٤)، حتى أن الجودة أصبحت مطلباً في كل عمل تعليمي، وعلى جميع المستويات التعليمية حتى التعليم الإلكتروني، والتعلم عن بعد، حيث أصبحت فيه الجودة بكل معاييرها ومتطلباتها معياراً لنجاح واعتماد هذا النوع من التعليم. (كمال إمام كامل، ٢٠٠٥، ص ١٧٥-١٨٥).

أ - تعريف الجودة الشاملة: (Total Quality):

الجودة في اللغة: عرف ابن منظور في معجمه لسان العرب كلمة الجودة" أصلها " جود "، والجيد نقيض الرديء، وجاد الشيء جودة، وجوداً أي صار جيداً، وأجاد أي أتى بالجيد من القول والفعال". (ابن منظور، ١٩٨٤، ٧٢) وهي من جاد، وتعني كون الشيء جيداً، ويقال جاد المتاع، وجاد العمل فهو جيد، وجاد الشيء، أي صار جيداً. (إسماعيل بن حماد الجوهري، ١٩٨٤، ص٤١٦).

الجودة في الاصطلاح: نتيجة للتغيرات العالمية المعاصرة حدث تباين حول معنى الجودة؛ فالبعض يرى أن الجودة تعني الكفاءة Efficiency لأنها تعبر عن الفعالية Effectiveness، والبعض الآخر عرفها على أنها تحقيق رغبات وتوقعات العميل وذلك من خلال تعاون الأفراد في جوانب العمل بالمتسوسة. (صالح ناصر عليمات، ٢٠٠٤، ص ١٦)، أو أنها "مقابلة توقعات الزبون وتجاوزها إلى أحسن منها". (جميل نشوان، ٢٠٠٤، ص ٤)، وهي "إستراتيجية عمل أساسية تسهم في تقديم منتجات ترضي وبشكل كبير العملاء في الداخل والخارج، وذلك من خلال تلبية توقعاتهم الضمنية والصريحة". (احمد درياس، ١٩٩٤، ص٢٥)، ومن منظور العملية التعليمية، فالجودة تعني: الوصول إلى مستوى الأداء الجيد، وهي تمثل عبارات سلوكية تصف أداء المتعلم عقب مروره بخبرات منهج معين، ويتوقع أن يستوفي مستوى تمكن محدد مسبقاً^٥ (هند احمد البربري، ١٤٢٨هـ) متاح على النت

٣ - ويرجع هذا التعدد والتباين في المفهوم إلى اختلاف الأفراد الذين يقومون بتحديدده في مجال (الصناعة والإدارة، والتعليم العام، والجامعي، والتعليم الإلكتروني ...) لذلك ليس من السهل الإجماع على مفهوم واحد يحدد العناصر المكونة للجودة، وما يهمنا هنا هو التركيز على الجودة في التعليم، كما عرفها الراشد "بأنها فعالية تحقيق أفضل خدمات تعليمية بحثية واستشارية بأكفاً أساليب وأقل تكاليف وأعلى جودة ممكنة"^٥ (عبد الرحمن الراشد، ٢٠٠٤ م)

وجودة التعليم العالي تعني قدرة المنتج التعليمي على تلبية متطلبات الطالب، وسوق العمل والمجتمع وكافة الجهات الداخلية والخارجية المنتفعة، وإن تحقيق جودة التعليم يتطلب توجيه كل الموارد البشرية والسياسات والنظم والمناهج والعمليات والبنية التحتية من أجل خلق ظروف مواتية للابتكار والإبداع في ضمان تلبية المنتج التعليمي للمتطلبات التي تهيئ الطالب لبلوغ المستوى الذي نسعى جميعاً لبلوغه. (عليان الحولي، ٢٠٠٤، ص٥)

و تعني الجودة في الإسلام " بأنها المواصفات والخصائص المتوقعة في المنتج وفي العمليات والأنشطة التي من خلالها يتحقق رضا رب العالمين أولاً، ثم تتحقق تلك المواصفات التي تساهم في إشباع رغبات المستفيدين وتتضمن السعر، والأمان، والتوفر، والموثوقية، والاعتمادية، وقابلية الاستعمال" (مأمون الدرادكة، وطارق الشلبي، ٢٠٠٢، ص١٦).

أما جودة الأداء فتعني: القيام بالأعمال وفق معايير محددة، وجودة المخرج التي تعني الحصول على منتج أو خدمة وفق المواصفات والخصائص المتوقعة. (صبرية الليحيوي، ٢٠٠١، ص ٢٠)، وقد أكدت التجارب العالمية والعربية أهمية اعتماد الجودة الشاملة في التربية، وكان لتطبيقها في المجال التربوي عواقب محمودة.

ب - أهمية الجودة في التعليم: تكمن أهمية إدارة الجودة في النقاط التالية:

- ١ - تؤدي إلى زيادة إنتاجية المتعلمين.
- ٢ - تعمل على تحسين أداء القائمين بالتدريس من خلال إدارة الجودة.
- ٣ - تعمل على تقليل الأخطاء في العمل العلمي والإداري والمالي.
- ٤ - تعمل على توفير الإمكانيات والتسهيلات اللازمة لإنجاز العمل.
- ٥ - تعمل على أساس ربط العملية التعليمية باحتياجات سوق العمل.
- ٦ - ترابط الأداء والرؤية المشتركة مع القيادة يؤدي إلى جودة المنتج التعليمي.
- ٧ - تساعد في توفير قاعدة بيانات علمية وإدارية متكاملة.
- ٨ - اكتشاف حلقات الهدر وأنواعه المختلفة، وكيفية الاستفادة منه.
- ٩ - زيادة الكفاءة التعليمية ورفع مستوى الأداء للعاملين بالمؤسسة.
- ١٠ - تطوير التعليم من خلال تقويم النظام التعليمي وتشخيص القصور في المدخلات والعمليات والمخرجات وتطوير فعلي لجودة الخدمة التعليمية.
- ١١ - الوفاء بمتطلبات الطلاب وأولياء أمورهم والمجتمع وفق النظام العام للمؤسسة التعليمية. (مصطفى السايح، ٢٠٠٠) متاح على النت.
- ١٢ - تطبيق نظام الجودة الشاملة يمنح المؤسسة المزيد من الاحترام والتقدير المحلي والاعتراف العالمي. (جميل نشوان، ٢٠٠٤، ص ٧)

ج - ولتحقيق متطلبات جودة التعليم الجامعي لا بد من الاهتمام بالآتي:

أولاً: الاهتمام بالمدخلات والمخرجات وعلى رأسهم الطالب الجامعي: حيث ينبغي أن يتحول الطالب في المنهاج الجامعي من مجرد وسيلة استقبال إلى عنصر فعال في تشكيل المنهاج ومحاورة المادة العلمية، وإبداء وجهة النظر، وتشكيل شخصية علمية مستقلة، قادرة على إبداء الرأي ومحاورة الآخرين.

ثانياً: الاهتمام بعضو هيئة التدريس: يجمع عدد كبير من المهتمين بالجودة في التربية والتعليم على أن نجاح العملية التعليمية أو تطويرها يعتمد أساساً على المعلم، وعلى مدى سيطرته على مهارات التدريس التي تمكنه من تحقيق الأهداف التعليمية. (فتحي على، ١٦٧، ٢٠٠٦)، لذا فعملية الجودة في عضو هيئة التدريس مترابطة ومتكاملة، تبدأ من مرحلة قبوله في الجامعة، وتنتهي بتقييم عطائه، ومدى قدرته على التطوير،

وتتم مراعاة معدلاته في مراحل البحث المختلفة، وسنوات الخبرة، والأبحاث المنشورة، إلى غير ذلك من الأمور التي يستحق من خلالها العمل في الجامعة.

ويعد عمله في الجامعة: ينبغي أن يواكب المتغيرات العلمية المتسارعة، ويطور من أدائه على المستويين الأكاديمي والتقني، وبهذا يأتي دور الجامعة في تقييم أداء أعضاء هيئة التدريس، وتصنيفهم حسب ما يلي:

- ١ - تطوير عضو هيئة التدريس في أدائه الأكاديمي.
 - ٢ - خدمة المؤسسة والانتماء لها.
 - ٣ - النشاط العلمي بنشر أبحاث علمية محكمة، وكتب متخصصة.
 - ٤ - المشاركة في المؤتمرات والندوات العلمية، وورش العمل.
 - ٥ - قدرته على العمل ضمن فريق مشترك.
 - ٦ - الالتزام بأخلاقيات المهنة، وخدمة المجتمع.
 - ٧ - استخدامه وسائل حديثة في عملية التدريس.
- وفي حال عدم توافق عضو هيئة التدريس مع هذه المواصفات، تقوم الجامعة بعقد دورات تدريبية لأعضاء هيئة التدريس المعنيين، بهدف توجيههم وتطوير أدائهم العلمي والمعرفي، وتتم مراجعة أداء أعضاء هيئة التدريس في كافة جوانبه المهنية كل عام أكاديمي. (خليل عوده، متاح على النت)، وهذا كله يعتبر من ضمن أهداف هذا البحث مع التركيز على الأدوار التي يمكن ملاحظتها من قبل الطلبة.

د: الأدوار الحديثة للمعلم في ضوء معايير الجودة الشاملة:

إن دور المعلم في الوقت الحالي لم يعد دور الملقن للمعلومات والشارح للنظريات، بل أصبح له أدوار لم تكن معروفة من قبل، تحتم على المعلم الإلمام بها، ومن بين الأدوار المتوقعة للمعلم مستقبلياً ما يلي:

- ١ - أدوار مجتمعية: Societal Roles: تتمثل في:

مواصلة الإسهام في نقل ثقافة المجتمع إلى الأجيال الجديدة، والمشاركة مع مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني في تقديم حلول لمشكلاته، وتبني موقف سياسي مرتكز على رؤية واضحة للقضايا المرتبطة بالسياسة الداخلية والخارجية للمجتمع، وتبني توجه ثقافي قائم على الوعي بقضايا العالم، ودعمه تأييده لحق التعليم للجميع، ومشاركته في التنمية البشرية.
- ٢ - أدوار مهنية: Professional Roles: تتمثل في:

الانتماء إلى مهنة التعليم من خلال العضوية العاملة، وتحمل المسؤولية الشخصية عن نموه المهني المستمر، واحترام الأخلاقيات المهنية، وتبني موقف أو توجه واضح من المشكلات التعليمية في المجتمع.
- ٣ - أدوار أكاديمية: Academic Roles: تتمثل في:

بناء قاعدة معلومات تتسم بالعمق والشمول والحداثة في تخصصه، ومتابعة التطور المستجد في محتوى مادة تخصصه، وتوظيفه في حل المشكلات الاجتماعية، وإسهامه في إنتاج المعرفة المعاصرة.

٤- الأدوار التعليمية: Instructional Roles: وتتمثل في:

المشاركة في صياغة الخطط التعليمية، وتسهيل تعلم الطلبة بطريقة مرنة وإبداعية، وتشجيع المتعلم على التنظيم الذاتي لتعلمه، ودمج واستغلال تقنية المعلومات والاتصال في التعليم، وتحمل المسؤولية الذاتية في الدعم المستمر لمهاراته في تطبيق أدوات تقنية المعلومات والاتصال في التعلم. (مصطفى كامل، ٢٠٠٧، ١١٥٥-١١٥٧)، وتشجيع المتعلمين على حب المعرفة، والتعلم الذاتي باستخدام مصادر التعلم وتقنية المعلومات الحديثة، والتطلع لكل جديد.

ولكي يسهم المعلم بتطوير التعليم ويصل إلى مستوى الجودة لا بد أن يمتلك مهارات استخدام تقنية المعلومات والاتصال (ICT). (رمضان سليمان، ٢٠٠٧، ص ١٤٩٨)، ومن الدراسات التي ترى أن المعلمين بحاجة إلى تغيير طرق تدريسيهم واكتساب نماذج جديدة في التدريس، دراسة (Vacc & Bright، 1994.p7)، وهند ٢٠٠٠، والترتوري ٢٠٠٦).

هـ - التحديات التي تواجه تحقيق الجودة في مؤسسات التعليم العالي:

هناك تحديات متنوعة وتتمثل التحديات المتصلة بأعضاء الهيئة التدريسية في مؤسسات التعليم العالي

بالآتي:

- ١- الخلل المستمر في نسبة عدد الطلبة إلى عضو هيئة التدريس.
- ٢- صعوبة توفير أعضاء هيئة تدريس بالتخصصات والخبرات المطلوبة.
- ٣- غياب سياسة واضحة لبناء قدرات الموارد البشرية، مثل تدريب أعضاء الهيئة التدريسية، ودعم الأعضاء الجدد، وغياب نظام تقييم شفاف وعادل.
- ٤- هجرة العقول، حيث يتم انتقال العديد من العقول العاملة في الجامعة - للعمل في دول الخليج برواتب وحوافز أعلى -.
- ٥- انخفاض نسبة الاستثمار في الجامعات الخاصة فيما يتعلق بابتعاث الطلاب إلى جامعات متميزة وإعادة توظيفهم كأعضاء هيئة تدريسية. (خليفة الطراونة، ٢٠١٠ م).

و: معوقات الجودة الشاملة في التعليم:

تواجه الجودة الشاملة عدداً كبيراً من المعوقات التي تحول دون تطبيق معاييرها ومؤشراتها، وقد تباينت تلك المعوقات ما بين معوقات اقتصادية، أو شخصية، أو اجتماعية، أو أدائية مهنية، أو بحثية، أو إدارية، أو ثقافية، أو بيئية، وقد تم تلخيص أبرزها من خلال مراجعة مصادر ودراسات كل من: (دراسة عبد الحميد، ٢٠٠٣)، و(ميادة الباسل، ٢٠٠١، ٢٥)، و(فتحي عبيشة، ١٩٩٩، ٧٥)، و(عبد اللطيف العارفة، ٢٠٠٧، ٥٠٥ -

(٥٠٦)، ودراسة (أحمد طبلان، ٢٠٠٧، ٥٣)، (هند البربري، ١٤٢٨هـ) ومن هذه المعوقات العامة لتطبيق إدارة الجودة الشاملة ما يلي:

- ١ - مقاومة التغيير سواء من العاملين أو من الإدارات وخاصة الوسطى.
- ٢ - عدم وجود رؤية مشتركة عن الجودة، وعناصرها، وتحسينها لدى الموظفين.
- ٣ - ضعف الإعداد العلمي السابق للطلاب.
- ٤ - كثرة عدد الطلاب الأمر الذي يتسبب في خفض المستوى العام.
- ٥ - عدم تجهيز قاعات الدرس بالإمكانات والوسائل التقنية الحديثة.
- ٦ - اعتماد تدريس المقرر على المذكرة أو الكتاب الجامعي.
- ٧ - عدم استخدام المعلمين لطرق وأساليب تدريسية حديثة.
- ٨ - عدم حصول مشاركة جميع العاملين في تطبيق إدارة الجودة الشاملة.
- ٩ - تعجل المؤسسة التعليمية في تحقيق نتائج سريعة يدفعها لتطبيق الجودة الشاملة دون إعداد البيئة الملائمة لتقبلها.
- ١٠ - عدم التزام الإدارات العليا بمبدأ الجودة.
- ١١ - التركيز على أساليب معينة في إدارة الجودة وليس على النظام ككل.
- ١٢ - تبني طرق وأساليب لإدارة الجودة لا تتوافق مع خصوصية المؤسسة.
- ١٣ - عدم توافر بيانات واقعية بالجامعة عن النظام التعليمي، والإنجازات المحققة.
- ١٤ - عدم إمكانية التحكم الكامل في مدخلات العملية التعليمية من أجل إعداد المنتج التعليمي المتميز.
- ١٥ - عدم إدراك رؤساء الأقسام لمفهوم الجودة الشاملة داخل مؤسسات التعليم.

ز-متطلبات تطبيق إدارة الجودة الشاملة في التعليم: والتي من أهمها:

- ١ - دعم وتأييد الإدارة العليا لنظام إدارة الجودة الشاملة.
- ٢ - ترسيخ ثقافة الجودة الشاملة بين جميع الأفراد.
- ٣ - تنمية الموارد البشرية (موظفين وأكاديميين)، وتطوير المناهج وتحديثها.
- ٤ - مشاركة جميع العاملين في الجهود المبذولة لتحسين مستوى الأداء.
- ٥ - التعليم والتدريب المستمر لكافة الأفراد.
- ٦ - معرفة احتياجات الطلاب والعاملين، وعناصر المجتمع المحلي، وإخضاع هذه الاحتياجات لمعايير قياس الأداء والجودة.
- ٧ - ممارسة التقويم الذاتي للأداء في المؤسسة التربوية بصورة فاعلة.
- ٨ - منح الصلاحيات يعد من الجوانب المهمة في إدارة الجودة الشاملة.

٩ - المشاركة الحقيقية لجميع المعنيين بالمؤسسة في صياغة الخطط والأهداف اللازمة لجودة عمل المؤسسة.
١٠ - استخدام أساليب كمية في اتخاذ القرارات وذلك لزيادة الموضوعية بعيداً عن الذاتية. (جميل نشوان ، ٢٠٠٤ ، ص٧)

وقد سعت الكثير من الدول نحو اعتماد آلية للحفاظ على النوعية، ومن أجل ذلك أنشئت هيئات سمي بعضها هيئة اعتماد، والبعض الآخر هيئة تقييم، والاعتماد الجامعي هو شهادة (Status) تمنح لمؤسسة تعليمية عالية تؤمن معايير محددة لجودة التعليم، وقد تختلف معايير الاعتماد من بلد إلى بلد أو من مؤسسة إلى مؤسسة. (عليان الحولي، ٢٠٠٤ ، ص٨)، ومن بين النماذج التي يمكن تقويم أداء المعلم من خلالها أنموذج (TEAC) ويعتمد هذا النموذج على ثلاثة معايير هي: (الدليل على حدوث التعلم، والقياس الدقيق لتعلم الطلاب، والبحث عن تفضيلات البرامج لضبط الجودة). (Marry.2003.80)، وكذلك أنموذج (NCATE) وهي مؤسسة غير حكومية وغير ربحية تهدف إلى تحسين جودة التدريس وإعداد المعلم وتهدف إلى: (تحسين برامج إعداد المعلم عن طريق الاعتماد المهني والأكاديمي، ووضع وتطبيق برامج إعداد قوية، ومطالبة المؤسسات التربوية لتقديم ميزانية لازمة لتحسين برامج إعداد المعلم). (Rodney.E.2000.53)، وقد ركز البحث الحالي على عملية تقويم الأداء التدريسي لدى عضو هيئة التدريس بالكلية.

الدراسات السابقة المتعلقة بنظم إدارة الجودة و تطبيقاتها في مجال التعليم:

١ -دراسة (هند الخثيلة، ٢٠٠٠): هدفت إلى تحديد بعض المهارات التدريسية الفعلية التي يمارسها الأستاذ الجامعي والمثالية التي ينبغي أن يمارسها، تم تنفيذ التجربة على عينة من طالبات جامعة الملك سعود، بينت النتائج أن الأستاذ الجامعي لا يصل في مستوى أدائه إلى درجة الكفاية المتوقعة منه، بسبب حاجة الأساليب الأكاديمية إلى تطوير كثير من المهارات التي تؤدي إلى تحسين العطاء الأكاديمي، وزيادة درجة التحصيل العلمي في سبيل رفع مستوى الأداء .

٢ -دراسة (بن هويشل الشعيلة، وعبدالله خطايبية، ٢٠٠٢): هدفت إلى التعرف على مدى ممارسة أعضاء هيئة التدريس للمهارات التدريسية الأساسية، وحاجتهم لتطويرها من وجهة نظر طلبة الدراسات العليا في تخصصات الماجستير والدبلوم العام ودبلوم الإدارة والإشراف، أظهرت نتائج الدراسة ضعف ممارسات أعضاء هيئة التدريس التدريسية وجاءت أقل من (٨٠ %) حسب تقدير طلبة الدراسات العليا، وذلك بشكل ملحوظ في جميع المجالات دون استثناء، وقد جاء مجال الاتصال مع المعلمين في المرتبة الأولى، تلاه عرض المادة التعليمية، ثم تنظيم المادة التعليمية، ثم التخطيط، وأخيراً مجال التقويم.

٣ -دراسة (أحمد كنعان، ٢٠٠٣): هدفت إلى الوقوف عند مفهوم الجودة ومسوغات تطبيقها في الميدان التربوي، وتحديد أهم معايير ومؤشرات الجودة في التعليم العالي، ورصد معوقات تطبيق الجودة في مجال

التعليم الجامعي، ورصد أهم الإجراءات الواجب إنجازها لضمان وصول كليات التربية إلى الجودة الشاملة والمحافظة عليها، وانتهت بمقترحات إعادة النظر بلوائح الكليات الجامعية وتطويرها بما يتلاءم مع الجودة، -وضع نظام شامل لتقييم الأداء الجامعي وإنشاء هيئة اعتماد أكاديمي عربية تابعة لاتحاد الجامعات العربية تتولى مهمة منح شهادة الجودة للكليات وفق معايير الجودة الشاملة العالمية، وإعداد قائمة بيانات شاملة وموحدة لكليات التربية في الوطن العربي، للاسترشاد بها عند الحكم على واقع هذه الكليات وفق معايير الجودة الشاملة.

٤ -دراسة (محمد خير أحمد الفوال، ٢٠٠٣): هدفت إلى بيان أهم معايير الجودة المعتمدة بالنسبة إلى الكليات الجامعية وكليات التربية وقد توصل الباحث إلى مجموعة معايير الجودة في كليات التربية وهي مشتقة من المعايير التي وصفتها وكالة تأمين الجودة في التعليم العالي في المملكة المتحدة QAAHE وقد قسمتها للدراسات التربوية في محاور مواصفات التقييم ومعاييرها، بنية دليل تقويمها، طبيعة موضوعاتها، وتحديد مبادئها.

٥ -دراسة (نعمان الموسوي، ٢٠٠٣): هدفت إلى تطوير أداة موضوعية لقياس درجة استيفاء مبادئ إدارة الجودة الشاملة في مؤسسات التعليم العالي، حيث غطى المقياس أربعة مجالات أساسية وقد توصل الباحث إلى أن بنود المقياس تمثل مجالات إدارة الجودة الشاملة مما يجعله سهل التطبيق ويوفر مجالاً رحباً لصانعي القرار كي يكرسوا جهودهم لتحسين ممارسات أعضاء هيئة التدريس في مجال التدريس والتقييم، وتهيئة المناخ الأكاديمي المناسب لعمل الأستاذ الجامعي، والبيئة التعليمية المواتية لتطلعات الطالب الجامعي وطموحاته.

٦ -دراسة (ناصر القرني، ٢٠٠٥): هدفت إلى تقييم الأداء التدريسي لمعلمي العلوم في المرحلة الثانوية من وجهة نظر الطلبة وأولياء الأمور، وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن متوسط تقديرات الطلبة للأداء العام لمعلمي العلوم في المرحلة الثانوية يقل عن معيار الأداء الذي نسبته (٧٠٪) بفرق ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (٠.٠٥)، كما أن عملية التقييم واستخدام الوسائل التعليمية أخذت المراتب الأخيرة من وجهة نظر الطلبة.

٧ -دراسة (علي ناصر الشتيوي، ٢٠٠٥): سعت لتحديد القدرات المطلوبة لتجويد الأداء التدريسي لأعضاء هيئة التدريس لمواجهة عصر العولمة، وتوصلت إلى أن هناك حاجة ماسة لتضافر جهود القيادات والمؤسسات المعنية في الاستفادة من العصر الحديث وتنوع برامج التدريب وتناول جودة الأداء بجدية، وإجراء بحوث علمية وتباع أنشطة والاستفادة من التقنية الحديثة وتطوير نظم وبرامج وتقييم الأداء لرفع مستوى قدرات أعضاء هيئة التدريس.

٨ -دراسة (محمد عوض الترتوري، ٢٠٠٦): سعت إلى تطوير أداء أعضاء هيئة التدريس في الجامعات العربية بما يتناسب مع مبادئ الجودة الشاملة، استخدم مؤشرات لكشف نقاط الضعف في العملية التعليمية وأبين

يستخدم برامج تطوير أداء عضو هيئة التدريس ووسائل تحسينها في مجالات البحث والإشراف وجودة الأداء التدريسي وخدمة المجتمع.

٩ - دراسة (راشد، ٢٠٠٧): هدفت إلى وضع معايير جودة الأداء التدريسي للمعلمين وللأدوات التدريسية التي تساعد المعلم في نقل صورة واقعية عن العلم باعتباره متعدد الأبعاد، بينت النتائج تدنياً عاماً في الممارسات والأدوات التدريسية للمعلمين وفقاً لمعايير التدريس المقترحة في ضوء أبعاد العلم.

١٠ - دراسة (منى بنت حميد السبيعي، ١٤٣٠هـ): هدفت إلى التعرف على واقع ممارسة عضوات هيئة التدريس لمهارات التدريس في ضوء معايير الجودة الشاملة من وجهة نظر الطالبات، قامت الباحثة بتصميم استبانة اشتملت على أربعة محاور تتناول (٣٧) معياراً للجودة في تدريس العلوم، تم تطبيقها على عينة بلغت (١٨٩) طالبة، وأسفرت النتائج عن ضعف مستوى أداء عضوات هيئة التدريس في أقسام العلوم في المهارات التدريسية، لم يبلغ المستوى المقبول، كما وجد اختلاف في درجة ممارسة مهارات تدريس العلوم كانت جميعها لصالح عضوات هيئة التدريس في قسم الأحياء، وأوصت الباحثة بنشر ثقافة الجودة بين عضوات هيئة التدريس، وتوعيتهن بأهمية الدورات التدريبية في صقل مهارتهن التدريسية بالجامعة.

١١ - دراسة (محمد الجوي، ومحمد فائز، ٢٠٠٩): هدفت إلى إيجاد معايير الجودة الشاملة لدى عضو هيئة التدريس في كليات جامعة إب، وقد تم بناء قائمة بهذه المعايير تكونت من (٥٥) فقرة موزعة على (٦) مجالات، تم توزيعها على عينة من أعضاء هيئة التدريس بالجامعة عددهم (٩٨) عضواً في ثمان كليات، وتوصلت النتائج إلى اتفاق في عدم توفر معايير الجودة لدى أعضاء هيئة التدريس بالجامعة بشكل عام، وأوصت بإعداد برامج ودورات تدريب وإنشاء مركز جودة داخل الجامعة، وإجراء دراسات في مجال الجودة.

التعليق على الدراسات السابقة: من خلال العرض السابق تبين الآتي:

١ - أكدت معظم الدراسات على أن هنالك تدنياً في أداء المعلمين التدريسية سواء ارتبطت الدراسات بمعايير الجودة، راشد (٢٠٠٧) والقرني (٢٠٠٥) أم تمت بدونها، أو كان تطبيقها في التعليم العام أو العالي.

٢ - كما ركزت دراسة راشد (٢٠٠٧)، والجوي، ومحمد فائز (٢٠٠٩) على إيجاد معايير جودة التدريس.

٣ - وبينت دراسة القرني (٢٠٠٥) ودراسة الشعيلة وخطابية (٢٠٠٢) ودراسة منى السبيعي (١٤٣٠هـ) من خلال عملية التقويم وجود تدني في أداء عضو هيئة التدريس.

٤ - وسعت بعضها إلى تطوير أداء وقدرات أعضاء هيئة التدريس وفقاً لمعايير الجودة محمد الترتوري (٢٠٠٦) وعلي الشتيوي (٢٠٠٥م).

٥ - اتضح ندرة الدراسات العربية واليمينية التي تناولت مدى تطبيق معايير الجودة الشاملة في مجال التدريس الجامعي.

- ٦ - كما تبين من خلال الاطلاع على الدراسات السابقة لا سيما العربية منها التي ناقشت مدى توافر معايير الأداء التدريسي لأعضاء هيئة التدريس، ودراسة هند الخثيلة، ودراسة بن هويشل وخطابية، ركز بعضها على أجزاء محددة من مهارات الأداء التدريسي بينما سعى البحث الحالي إلى التركيز على معظم الأداءات التي يمارسها عضو هيئة التدريس في الجامعة، وخدمة المجتمع والمجال الشخصي، كما هو مطلوب وفقاً للتوجهات التربوية الحديثة ومعايير الجودة الشاملة، وما أكدت عليه الدراسات السابقة.
- ٧ - استفاد البحث الحالي من الدراسات السابقة في بناء أداة البحث، وتقرّد بتقديم مقياس مقترح يمكن اعتماده في كليات التربية لتتويم واقع أداء أعضاء هيئة التدريس وفقاً لمعايير الجودة في الأداء التدريسي الشامل.
- ٨ - من العرض السابق تبين زيادة الاهتمام بموضوع جودة التعليم الجامعي عالمياً وعربياً، وضرورة تبني موضوع إدارة الجودة الشاملة في التعليم اليميني بالفعل وليس بالقول، وأن تطوير التعليم الجامعي اليميني في ظل ظروف المجتمع الحالية يحتاج إلى تضافر جهود الجامعات ووزارتي التربية والتعليم العالي ومؤسسات المجتمع المدني وصولاً إلى مستقبل أفضل للجامعات.

إجراءات البحث:

أ - منهج البحث :

اتبع البحث المنهج الوصفي التحليلي بهدف وصف الظاهرة المدروسة وتحليل نتائج دراستها وقياس مدى توافرها لدى أعضاء هيئة التدريس.

ب - مجتمع البحث:

تكون مجتمع البحث من جميع الطلبة المسجلين في المستوى الرابع بجميع التخصصات بكلية التربية النادرة - جامعة إب، والبالغ عددهم كما في الجدول التالي:

جدول (١) يوضح

عدد أفراد مجتمع البحث حسب التخصص ومجموعه الكلي

التخصص	قرآن كريم	لغة عربية	انجليزي	رياضيات	فيزياء	معلم حاسوب	المجموع
العدد	٣٥	٣٠	٥٥	١٥	٢٠	٥٦	٢١١

ج - عينة البحث :

تم اختيار عينة بطريقة عشوائية طبقية تكونت من (١٢٢) طالب وطالبة من الطلبة المستجدين المسجلين في المستوى الرابع بجميع التخصصات بكلية التربية النادرة - جامعة إب، حسب الجدول التالي:

جدول (٢) يوضح

عدد أفراد عينة البحث حسب التخصص ومجموعها الكلي

التخصص	قرآن كريم	لغة عربية	انجليزي	رياضيات	فيزياء	معلم حاسوب	المجموع الكلي
العدد	٢٠	١٥	٣٠	١٢	١٥	٣٠	١٢٢

د - أدوات البحث :

لتحقيق هدف البحث قام الباحث ببناء قائمة بمعايير الجودة في الأداء التدريسي لأعضاء هيئة التدريس في ضوء معايير الجودة الشاملة المشتملة على ثمانية محاور، وذلك من خلال الخطوات الآتية:

- ١ - الاطلاع على الأدب التربوي والدراسات السابقة ذات العلاقة.
- ٢ - تم إعداد قائمة بمعايير الأداءات التدريسية لعضو هيئة التدريس بالكلية.
- ٣ - تم تنظيم معايير الأداءات التدريسية في استبانته تكونت من ستة محاور أساسية تدور حول أداء عضو هيئة التدريس بكلية التربية.
- ٤ - تم عرض الاستبانته في صورتها الأولية على مجموعة من المحكمين الذين لديهم الخبرة والكفاءة في مجال التربية والجودة بجامعة إب، وذمار، وصنعاء للتحقق من مدى انتماء المعيار للمحور، ومدى سلامة ودقة الصياغة اللغوية، وإبداء ملاحظاتهم بالحذف والإضافة إن وجدت.
- ٥ - بعد العمل بملاحظات المحكمين من تعديل بعض الصياغات وحذف بعض المعايير وإدراج مجالين آخرين، تكونت الاستبانته في شكلها النهائي من (١١٤) معياراً موزعة على المحاور الثمانية: (أداء عضو هيئة التدريس في مرحلة التخطيط لتدريس المحاضرة، وأداؤه في أول محاضرة يدرسها، وأداؤه أثناء تنفيذ المحاضرة داخل القاعة الدراسية: (عرض المحاضرة - وتوجيه الأسئلة - واستخدام طرق التدريس المناسبة - والوسائل التعليمية الحديثة)، وأداؤه أثناء تفاعله واتصاله بالطلبة، وأداؤه في عملية التقويم، وأداؤه خارج القاعة الدراسية، وأداؤه في مجاله الشخصي، وأداؤه في خدمة المجتمع)، وقد تدرج مقياس درجة توافر المعيار ما بين (كبيرة، متوسطة، ضعيفة) بقيمة (٣ - ٢ - ١) على التوالي، بنسبة قبول قدرها (٦٦%) انظر الملحق رقم (١) الاستبانته في صورتها النهائية.
- ٦ - لحساب ثبات الاستبانته قام الباحث بتطبيقها على عينة في مجتمع البحث من غير عينة البحث بعدد (٢٤) طالب وطالبة مستوى رابع بواقع أربعة طلاب من كل قسم، وتم استخدام معادلة كرونباخ ألفا لحساب معامل الثبات الكلي الذي بلغ (٠,٨٨٥) وهي تمثل نسبة عالية من الثبات.

٧ - بعد التأكد من صدق وثبات الاستبانة تم تطبيقها على عينة البحث خلال ستة أيام في الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي ٢٠١٣ - ٢٠١٤م، وقد بلغ إجمالي ما تم توزيعه من الاستبانة (١٢٢) نسخة، وما تم استرجاعه (١٠٩) نسخه، استخدمت (١٠٠) نسخة مكتملة، موزعة على التخصصات المختلفة من عينة البحث كما يوضحها الجدول التالي:

جدول رقم (٣) يوضح

عدد الاستبانات المسترجعة بشكل مكتمل من كل تخصص

التخصص	قرآن كريم	لغة عربية	انجليزي	رياضيات	فيزياء	معلم حاسوب	المجموع
عدد المسترجع	٢٠	١٠	٢٥	١٠	١٠	٢٥	١٠٠

هـ - الأساليب الإحصائية المستخدمة في معالجة بيانات البحث :

- مجموع التكرارات لكل فقرة ومستوى درجة توافر المعيار.
- المتوسط المرجح لكل فقرة، ومحور، معادلة كرومباخ الفا.
- النسب المئوية لدرجة توافر المعايير لكل فقرة ومحور.
- استخدام الرزم الإحصائية المعروفة باسم برنامج SPSS الآلي.

نتائج البحث:

للإجابة عن أسئلة البحث، قام الباحث بتجميع تكرار استجابات أفراد العينة لكل فقرة وكل محور حسب الهدف، كما قام بحساب المتوسط الحسابي المرجح لنتائج المقياس الثلاثي، والنسب المئوية لكل فقرة وكل محور، لتمثل درجة توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس، وقد تراوحت درجة متوسط التوافر الكبيرة ما بين (٢.٤ - ٣) ونسبة (٧٧٪ - ١٠٠٪)، وتراوحت درجات التوافر المتوسطة ما بين (١.٧ - ٢.٣) ونسبة (٥٤٪ - ٧٦٪)، وأما درجة التوافر الضعيفة فقد تراوحت ما بين (١ - ١.٦) ونسبة (٥٣٪ فأقل)، وحدد الباحث مستوى قياس مدى توافر المعيار بشكل مقبول في أداء عضو هيئة التدريس طبقاً للإجراءات المتبعة في القياس بنسبة (٦٦٪).

وقد توصل الباحث إلى النتائج الآتية:

- ١ - للإجابة عن السؤال الأول: ما مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس المتعلقة بمرحلة التخطيط لتدريس المحاضرة؟ قام الباحث بجمع النتائج المطلوبة في الجدول الآتي:

جدول (٤) يوضح

نتائج قياس مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس في التخطيط لتدريس المحاضرة بكلية

التربية النادرة جامعة إب

م	المعيار ومدى درجة توافره	كبيرة التكرار	متوسطة التكرار	ضعيفة التكرار	المتوسط المرجح	النسبة	ترتيب الفقرة المعيار	درجة توافر المعيار
١	يقوم بتجهيز خطة شاملة للمقرر الدراسي قبل تدريسه.	٤	٦٦	٣٠	1.74	%٥٨	4	متوسطة
٢	يحدد المراجع والكتب المقررة التي تناسب المادة العلمية.	٢٥	٤٠	٣٥	1.90	%٦٣	3	متوسطة
٣	يوفر محتوى المقرر للطلبة من أول محاضرة.	١٠	٣٠	٦٠	1.50	%٥٠	7	ضعيفة
٤	يوفر دليل للمقرر يبين تفاصيل مواد وأنشطته ومراجعة.	١٥	٣٥	٥٠	1.65	%٥٥	5	متوسطة
٥	يرفق بخطة المساق جدول زمني للأنشطة والاختبارات اللازمة للمقرر.	٧	٣٨	٥٥	1.52	%٥١	6	ضعيفة
٦	يقوم بتحضير الأنشطة لكل محاضرة مسبقاً.	٥	٤٠	٥٥	1.50	%٥٠	8	ضعيفة
٧	يضع بعين الاعتبار الإمكانيات المادية للطلبة عند وضع متطلبات المقرر.	١٤	٦٦	٢٠	1.94	%٦٥	2	متوسطة
٨	يقوم بتطوير المحتوى العلمي للمحاضرات من فصل إلى آخر.	١٧	١٠	٧٣	1.44	%٤٨	9	ضعيفة
٩	يقوم بتجهيز القاعة الدراسية بكافة الوسائل والتجهيزات اللازمة لتنفيذ المحاضرة.	١٨	٧٥	٧	2.11	%٧٠	1	متوسطة
	المجموع	115	400	385	1.7	%٥٧		متوسطة

يتبين من الجدول السابق رقم (٤) أن درجة توافر معايير الجودة في تخطيط عضو هيئة التدريس لتدريس المحاضرات قد تباينت ما بين متوسطة وضعيفة، ولم تظهر درجة توافر كبيرة، وأما الفقرات التي حصلت على درجة توافر ضعيفة هي الفقرات (٣، ٥، ٦، ٨) حيث تراوحت متوسطاتها المرجحة ما بين (١،٤٤ - ١،٥٢)، وكان متوسط الفقرة (٨) هو أقل متوسط، مما يدل على أن تحديث المقررات الدراسية يعد ضرورة لا بد من تنفيذها، في حين حصلت الفقرة (٥) على أعلى متوسط من بين الفقرات الضعيفة، كما مثلت متوسطات الفقرات (١، ٢، ٤، ٧، ٩) درجات التوافر المتوسطة، وقد تراوحت متوسطاتها المرجحة ما بين (١،٦٥ - ٢،١١) واحتلت الفقرة (٩) أعلى متوسط في حين أخذت الفقرة (٤) أقل متوسط من بين فقرات هذا المستوى، أما

درجات التوافر العالية فلم تظهر مما يدل على تدني مستوى أداء عضو هيئة التدريس في ما يخص فقرات هذا المحور وقد يرجع ذلك إلى اللامبالاة، لذا فمن الواجب الإعداد والتحضير الجيد للمحاضرة قبل تنفيذها.

٢ - للإجابة عن السؤال الثاني: ما مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس المتعلقة بأول محاضرة يدرسها؟

قام الباحث بجمع النتائج وفقاً للجدول التالي:

جدول (٥) يوضح

نتائج قياس مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس في أول محاضرة يدرسها بكلية التربية

النادرة جامعة إب

م	المعيار ومدى درجة توافره	متوسطة			كبيرة			المتوسط المرجح	النسبة	ترتيب الفقرة	درجة توافر المعيار
		ضعيفة	المتوسطة	كبيرة	الضعيفة	المتوسطة	كبيرة				
١	ثانياً: أداء عضو هيئة التدريس في أول محاضرة يدرسها:										
١	يُعرف بنفسه للطلبة بكل سرور.	١٢	٨	٨٠	١٢	٨	٨٠	٨٩%	١	2.68	
٢	يعرض مساقاً وأهداف تدريس المقرر الدراسي.	٤٥	٣٥	٢٠	٤٥	٣٥	٢٠	٥٨%	٩	1.75	متوسطة
٣	يعرض على الطلبة مقدمة عن طبيعة المقرر الذي يقوم بتدريسه.	١٣	٥٢	٣٥	١٣	٥٢	٣٥	٧٤%	٢	2.22	متوسطة
٤	يوزع خطة المقرر الدراسي على طلابه أول يوم.	٣٥	٤٠	٢٥	٣٥	٤٠	٢٥	٦٣%	٧	1.90	متوسطة
٥	يستشير الطلبة عن مناسبة موعد محاضرات المقرر.	٢٥	٦٠	١٥	٢٥	٦٠	١٥	٦٣%	٨	1.90	متوسطة
٦	يخبر طلبته عن ما يتطلبه المقرر من أنشطة وأساليب تقويم.	٢٠	٤٨	٣٢	٢٠	٤٨	٣٢	٧١%	٥	2.12	متوسطة
٧	يطلب من الطلبة إخباره بملاحظاتهم وخلفياتهم عن المقرر ليعتمد عليها في تحديثه للمعارف العلمية.	١٩	٤١	٤٠	١٩	٤١	٤٠	٧٤%	٣	2.21	متوسطة
٨	يؤكد للطلبة أن الكتاب (الملزم) ليس المصدر الوحيد للمعرفة العلمية التي يدرسونها.	٧٦	١٠	١٤	٧٦	١٠	١٤	٤٦%	١٠	1.38	ضعيفة
٩	يبلغ الطلبة من فترة تواجده بمكتبه خلال الأسبوع.	١٥	٥٠	٣٥	١٥	٥٠	٣٥	٧٣%	٤	2.20	متوسطة
١٠	يحدد زمن بدء المحاضرة ومتى تنتهي بالضبط.	٢٠	٥٠	٣٠	٢٠	٥٠	٣٠	٧٠%	٦	2.10	متوسطة
	المجموع	280	394	326	280	394	326	٦٨%		2.04	متوسطة

يتبين من الجدول السابق رقم (٥) أن درجة توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس بأول محاضرة قد تباينت ما بين عالية ومتوسطة وضعيفة، وتعتبر الفقرة (١) التعريف بالنفس هي الوحيدة التي

حصلت على مستوى عال حيث كان متوسطها المرجح (٢.٧) ونسبة (٨٩٪)، كما مثلت متوسطات الفقرات (٢،٣،٤،٥،٦،٧،٩،١٠) درجات التوافر المتوسطة، وقد تراوحت متوسطاتها المرجحة ما بين (١.٧٥ - ٢.٢٢) واحتلت الفقرة (٣) أعلى متوسط في حين أخذت الفقرة (٢) أقل متوسط من بين فقرات هذا المستوى، وأما الفقرات التي حصلت على درجة توافر ضعيفة فهي الفقرة (٨) الوحيدة حيث كان متوسطها المرجح (١.٣٨)، وهو أقل متوسط، مما يدل على تدني مستوى أداء عضو هيئة التدريس في ما يخص أول محاضرة وقد يرجع ذلك إلى الاعتماد على الملائم الجاهزة، وتأخرهم عن مواصلة العمل بداية الدوام الرسمي، وانشغالهم عن طلابهم بأعمال أخرى.

٣ - للإجابة عن السؤال الثالث: ما مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس المتعلقة بعملية تنفيذ المحاضرة المتمثلة ب:

(عرض عضو هيئة التدريس لمحتوى المحاضرة، وتوجيهه للأسئلة، واستخدامه طرق واستراتيجيات تدريس مناسبة، ووسائل تعليمية وتقنيات حديثة في التدريس داخل القاعة)؟ قام الباحث بجمع النتائج وفقاً للجدول:

جدول (٦) يوضح

نتائج قياس مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس أثناء تنفيذها للمحاضرة داخل القاعة

الدراسية بكلية التربية النادرة جامعة إب

م	المعيار ومدى درجة توافره			المتوسط المرجح	النسبة	ترتيب الفقرة	درجة توافر المعيار
	كبيرة التكرار	متوسطة التكرار	ضعيفة التكرار				
١	٢٨	٥٢	٢٠	2.08	٦٩٪	٢	متوسطة
٢	١٥	٧٨	٧	2.08	٦٩٪	٣	متوسطة
٣	٥	٣٠	٦٥	1.40	٤٧٪	١٤	ضعيفة
٤	٣٠	٣٣	٣٧	1.93	٦٤٪	٨	متوسطة
٥	٣١	٤٦	٢٣	2.08	٦٩٪	٤	متوسطة
٦	١٥	٤٣	٤٢	1.73	٥٨٪	١١	متوسطة
٧	١٠	٣٥	٥٥	1.55	٥٢٪	١٣	ضعيفة
٨	١٢	٣٨	٥٠	1.62	٥٤٪	١٢	ضعيفة

متوسطة	٧	٦٥%	1.94	٢٨	٥٠	٢٢	يمرض أمثلة وتشبيهات لازمة لشرح المحاضرة.	٩
متوسطة	١	٧١%	2.14	٢٠	٤٦	٣٤	يوجه الطلبة للاستفادة من مكتبة الكلية ومكتبات أخرى.	١٠
متوسطة	١٠	٥٨%	1.75	٤٥	٣٥	٢٠	يكلف الطلبة بتخمين أفكار المدرس من خلال شبكات علمية ترتبط بالمدرس.	١١
متوسطة	٥	٦٧%	2.02	٢٩	٤٠	٣١	يساهم في بناء ثقة الطالب بنفسه بتنمية الاتجاهات الإيجابية لديهم.	١٢
متوسطة	٩	٦٢%	1.85	٢٥	٦٥	١٠	يوفر للطلبة فرص البحث والبحث.	١٣
متوسطة	٦	٦٥%	1.95	٣٥	٣٥	٣٠	يساعد الطلبة على اكتساب مهارات (حل المشكلات، التفكير الإبداعي، البحث العلمي، الإقناع في العمل، التعلم الذاتي، البحث من مصادر المعرفة... الخ	١٤
متوسطة		٦٢%	1.87	٤٨١	٦٢٦	٢٩٣	المجموع	
درجة توافر المعيار	ترتيب الفقرة	النسبة	المتوسط المرجح	ضعيفة التكرار	متوسطة التكرار	كبيرة التكرار	المعيار ومدى درجة توافره	٤
ب - توجيه الأسئلة المناسبة أثناء سير المحاضرة.								
متوسطة	٣	٦١%	1.82	٣٩	٤٠	٢١	يوجه أسئلة تثير اهتمام الطلبة وتزيد من دافعيتهم وتحافظ على استمراريتها.	١
متوسطة	٢	٦١%	1.84	٣٣	٥٠	١٧	يوجه الأسئلة إلى جميع الطلبة دون تحيز.	٢
متوسطة	٦	٥٨%	1.74	٤٣	٤٠	١٧	يطرح أسئلة متنوعة تحفز الطلبة على التفكير والبحث والاستقصاء.	٣
متوسطة	٤	٦٠%	1.80	٣٥	٥٠	١٥	يشجع الطلبة على الاستفسار وإبداء آرائهم ومقترحاتهم وتبادلها مع زملائهم.	٤
متوسطة	١	٦٩%	2.06	٢٠	٥٤	٢٦	يشجع الطلبة على جمع المعلومات المناسبة حول المشكلة المطروحة بأنفسهم.	٥
متوسطة	٥	٥٩%	1.78	٤١	٤٠	١٩	يحرص على تقديم تغذية راجعة إيجابية للطلبة.	٦
متوسطة		٦١%	1.84	٢١١	٢٧٤	١١٥	المجموع	
درجة توافر المعيار	ترتيب الفقرة	النسبة	المتوسط المرجح	ضعيفة التكرار	متوسطة التكرار	كبيرة التكرار	المعيار ودرجة توافره	٤
ج - استخدام طرق واستراتيجيات التدريس.								
متوسطة	٣	٥٤%	1.62	٥٠	٣٨	١٢	يستخدم طرق واستراتيجيات تدريسية متنوعة ومناسبة لطبيعة المقرر.	١
متوسطة	٢	٥٧%	1.71	٤٣	٤٣	١٤	يستخدم استراتيجيات تراعي الفروق الفردية بين الطلبة تضمن مشاركتهم أثناء شرح المحاضرة.	٢
ضعيفة	٧	٤٨%	1.44	٦٤	٢٨	٨	يسافر بمصادر تعلم متنوعة (مكتبات، واثيرنيت، مشاريع، ومعامل، ومكتبات... الخ).	٣
ضعيفة	٦	٤٩%	1.48	٥٦	٤٠	٤	يستخدم طرق تدريس تميز التعلم الذاتي لدى الطلبة.	٤

5	يوفر أنشطة التعلم المناسبة للموقف التعليمي من مناقشات ورحلات، وتقارير...	13	35	52	1.58	53%	4	ضعيفة
6	يمارس أساليب تستخدم تقنيات التعليم الحديثة كلما أمكن.	3	48	49	1.54	51%	5	ضعيفة
7	يتمكن من إكساب طلبة مهارات التدريس من خلال دروس التربية العملية.	44	52	4	2.40	80%	1	كبيرة
8	يلخص عناصر المحاضرة تلخيصاً جيداً بعد الانتهاء من الشرح.	12	13	75	1.37	46%	8	ضعيفة
	المجموع	110	297	393	1.64	55%		متوسطة
م	المعيار ومدى درجة توافره	كبيرة التكرار	متوسطة التكرار	ضعيفة التكرار	المتوسط المرجح	النسبة	ترتيب الفقرة	درجة توافر المعيار
1	د - استخدام الوسائل التعليمية والتقنيات الحديثة في تدريس المحاضرة.	28	42	30	1.98	66%	1	متوسطة
2	يستخدم السبورة مع وسائل وتقنيات تعليمية متنوعة بما يحقق أهداف المحاضرة.	9	45	46	1.63	54%	2	متوسطة
3	يسخر أماكن البيئة المحلية المتاحة با تلبية في إمداد وتوفير الوسائل المناسبة.	6	13	81	1.25	42%	5	ضعيفة
4	يمتلك مهارات استخدام المصادر الرقمية للمعلومات في عملية التدريس بكفاءة.	8	18	74	1.34	45%	4	ضعيفة
5	يوظف التكنولوجيا الحديثة في التدريس (الفيديو، الحاسب، الآلة، بوربوينت، إيميل، وسا...).	7	32	61	1.46	49%	3	ضعيفة
6	يضع الطلبة على الاستفادة من تقنيات التعليم والاتصال في عملية التعلم وحل الواجبات والبحث العلمي والتواصل مع الطلبة أنفسهم.	1	7	92	1.09	36%	6	ضعيفة
	يدرب الطلبة على استخدام الإنترنت للحصول على المعلومات والمعارف المرتبطة بالمادة العلمية.				1.46	49%		ضعيفة
	المجموع	59	157	384				

يتبين من الجدول رقم (6) أن درجة توافر معايير الجودة في تنفيذ عضو هيئة التدريس المحاضرة داخل القاعة التي تمثله فقرات هذا المحور حيث تنوعت درجة الأداء بشكل محدود ما بين متوسطة وضعيفة، ولم تظهر درجة توافر كبيرة في أي جانب من جوانب تنفيذ المحاضرة، وكما يظهر في الجدول (6) أن الفقرات التي تختص بعرض الدرس قد انقسمت إلى فقرات أخذت متوسطات متدنية تمثلت بالفقرات (3، 7، 8) والتي تراوح متوسطها ما بين (1.4) للفقرة (3) كأدنى متوسط و(1.6) كأعلى متوسط للفقرة (8)، وأما بقية الفقرات فقد كانت درجة توافر معايير الجودة فيها متوسطة، حيث تراوحت متوسطاتها المرجحة ما بين (1.62) للفقرة (6) كحد أدنى، و(2.14) كحد أعلى للفقرة (10)، ولم تظهر درجات التوافر العالية مما يدل على تدني مستوى أداء عضو هيئة التدريس في عرض المحاضرة، وقد يرجع ذلك إلى الاعتماد على عرض

المحاضرة بطرق غير مشوقة ودون التنوع في الأساليب مع إهمال الجانب التطبيقي والاكتفاء بالجانب النظري المتمثل بما في الملزمة، وعدم المشاركة في زيارة المكتبة والاطلاع لغرض الفهم والتنوع في الأفكار. أما الفقرات التي تختص بتوجيه الأسئلة فقد تبين أن جميع درجات الأداء الست فيها كانت متوسطة وقد تراوحت متوسطاتها ما بين (١.٧٤) كأدنى متوسط للفقر (٣)، و(٢.٠٦) كأعلى متوسط للفقرة (٥)، وقد يرجع ذلك إلى اكتفاء عضو هيئة التدريس بالمناقشة العابرة أثناء الشرح وعدم توجيه أسئلة مثيرة ومتنوعة وإهمال التغذية الراجعة.

وفيما يخص فقرات استخدام طرق تدريس حديثة ومتنوعة فقد انضردت الفقرة (٧) بمستوى توافر كبيرة وبأعلى متوسط (٢.٤٠) مما يدل على الاهتمام بالتربية العملية، والفقرتين (١ - ٢) بدرجة توافر متوسطة حيث كان متوسطهما (١.٦٢) و(١.٧١) مما يدل على السماح للطلبة بالمناقشة أثناء سير المحاضرة، وأما بقية الفقرات الست فقد كانت درجة توافرها ضعيفة حيث تراوحت متوسطاتها ما بين (١.٥٨) و(١.٣٧) كأدنى متوسط للفقرة (٨)، وقد يرجع ذلك إلى عدم تنوع أساليب التدريس، والتدريس بالإلقاء فقط.

وأما الفقرات الخاصة باستخدام الوسائل التعليمية والأنشطة فقد كانت الفقرة الوحيدة التي درجة توافرها متوسطة هي الفقرة (١) الخاصة باستخدام السبورة حيث كان متوسط الأداء فيها (١.٩٨)، أما بقية الفقرات الخمس الخاصة باستخدام التكنولوجيا في التدريس والاستعانة بالنترنت فقد كان متوسط درجات جميع الفقرات في المستوى الضعيف حيث تراوحت المتوسطات ما بين (١.٠٩) كأدنى متوسط للفقرة (٦)، و(١.٦٣) كحد أعلى لمتوسط الفقرة (٢)، ولم تظهر متوسطات في المستوى الأعلى، وقد يرجع ذلك إلى عدم توفر هذه المواد، أو لعدم قدرة المعلم على استخدامها، وقد تبين أن هناك ضعفاً في مستوى تحقيق معايير الجودة في تدريس المحاضرات بشكل عام، حيث لم يوجد أداء حقق معايير الجودة بدرجة عالية في أي فرع من فروع تنفيذ المحاضرة في القاعة الدراسية، وقد احتل الدرجة المتوسطة في تحقيق المعايير بشكل أفضل فرعي عرض المحاضرة وكذلك توجيه الأسئلة، في حين كان أغلب معايير الدرجة الضعيفة من نصيب فرعي استخدام طرق وأساليب التدريس وكذلك استخدام وسائل وتكنولوجيا حديثة في التدريس.

٤ - للإجابة عن السؤال الرابع: ما مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس المرتبطة بتفاعله

واتصاله بالطلبة؟ قام الباحث بجمع النتائج وفقاً للجدول التالي:

جدول (٧) يوضح

نتائج قياس مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس أثناء تفاعله واتصاله بالطلبة بكلية

التربية النادرة جامعة إب

م	المعيار ومدى درجة توافره	كبير			متوسطة		المتوسط المرجح	النسبة	ترتيب الفقرة	درجة توافر المعيار
		التركرار	التركرار	التركرار	التركرار	التركرار				
١	يتعرف على أسماء الطلبة ويتأديهم بأسمائهم أثناء المناقشة.	١٣	٤٥	٤	١٤	1.71	٥٧%	١٤	متوسطة	
٢	يتحدث بصوت واضح مسموع ومتنوع الثبرات وبلفظ سليمة.	٢٨	٦١	١١	٧	2.17	٧٢%	٧	متوسطة	
٣	يدير الحوار والمناقشة بنجاح داخل القاعة الدراسية وخارجها.	٣٢	٥٤	١٤	٦	2.18	٧٣%	٦	متوسطة	
٤	يوفر حوافز وتحيزات كافية لتشجيع الطلبة في الوقت المناسب.	١٨	٤٢	٤٠	١٣	1.78	٥٩%	١٣	متوسطة	
٥	يبلغ الطلبة مسبقاً عن تغيير موعد ومكان المحاضرة.	٣	٢٧	٧٠	١٦	1.33	٤٤%	١٦	ضعيفة	
٦	يحترم آراء طلبته وإن اختلف معهم في الرأي.	٢٣	٤٣	٣٤	١١	1.89	٦٣%	١١	متوسطة	
٧	يتيح الفرصة للطلبة لإبداء آرائهم العلمية وانتقاداتهم بحرية تامة.	٣١	٤٦	٢٣	٨	2.08	٦٩%	٨	متوسطة	
٨	يشجع الطلبة على التعاون والعمل كفريق واحد.	٢٣	٣٩	٣٨	١٢	1.85	٦٢%	١٢	متوسطة	
٩	يقوم بمعالجة المواقف الصعبة الطارئة أو المحرجة بأسلوب تربوي مناسب.	٣٢	٥٦	١٢	٤	2.20	٧٣%	٤	متوسطة	
١٠	يهتم بتنمية الوازع الديني والأخلاقي لدى الطلبة.	٣٩	٤٨	١٣	٢	2.26	٧٥%	٢	متوسطة	
١١	يغرس الثقة في نفوس الطلبة من خلال المناقشة الحرة بموضوعية وتكافؤ الفرص.	٢٩	٣٨	٣٣	١٠	1.96	٦٥%	١٠	متوسطة	
١٢	يقوم بالتوجيه والإرشاد أثناء الإشراف على التدريبات العملية.	٣٣	٦١	٦	١	2.27	٧٦%	١	متوسطة	
١٣	يضجع الطلبة على التمهير من مشاعرهم الشخصية بحرية والتواصل الإيجابي بينهم.	١٣	٤٥	٤٢	١٥	1.71	٥٧%	١٥	متوسطة	
١٤	لا يستخدم العبارات المحبطة للطلبة أو السخرية منهم.	٥٤	١٨	٢٨	٣	2.26	٧٥%	٣	متوسطة	
١٥	ينوع في استخدام لغة الجسد بشكل مناسب أثناء شرح المحاضرة.	٣٦	٤٨	١٦	٥	2.20	٧٣%	٥	متوسطة	
١٦	يوضح مشاعره الإيجابية نحو طلبته.	٣١	٤٣	٢٦	٩	2.05	٦٨%	٩	متوسطة	
	الجموع	438	714	410		1.99	٦٦%		متوسطة	

يتبين من الجدول رقم (٧) أن درجة توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس أثناء تفاعله واتصاله بالطلبة قد حققت درجة متوسطة وضعيفة، ولم تظهر درجة توافر كبيرة، وأن الفقرة (٥) هي

الوحيدة التي حصلت على درجة توافر ضعيفة حيث كان متوسط درجة توافرها (١,٣٣)، وكان متوسط درجات توافر معايير الجودة متوسطة في بقية الفقرات الخمس عشرة، ويتراوح بين (١,٧١) كأدنى متوسط لكلا الفقرتين (١،١٣)، و(٢,٢٧) كأعلى متوسط للفقرة (١٢)، كما حلت الفقرتان (١٠، ١٤) على نفس المتوسط (٢,٢٦)، أما درجات التوافر العالية فلم تظهر، مما يدل على تدني مستوى أداء عضو هيئة التدريس في ما يخص فقرات هذا المحور التي تمثل تفاعله وتواصله مع الطلبة، وقد يرجع ذلك إلى عدم متابعة الغياب، وعدم تلمس مشاكل الطلبة، وتركيز المعلم على شرح الدروس دون الاهتمام بالنواحي الإنسانية، وقد يرجع ذلك لسفر معظم الأعضاء بعد إلانتها من المحاضرة، أو بسبب عدم القدرة على التواصل عبر النت، أو بسبب الظروف الصعبة التي تمر بها البلاد.

٥ - للإجابة عن السؤال الخامس: ما مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس المرتبطة بعملية التقويم؟ قام الباحث بجمع النتائج وفقاً للجدول التالي:

جدول (٨) يوضح

نتائج قياس مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس المرتبطة بعملية التقويم بكلية التربية

النادرة جامعة إب

م	المعايير ومدى درجة توافره			المتوسط المرجح	النسبة	ترتيب الفقرة	درجة توافر المعيار
	كبيرة	متوسطة	ضعيفة				
	التكرار	التكرار	التكرار				
	خامساً: أداء عضو هيئة التدريس لعملية التقويم:						
١	٣١	٣٥	٣٤	1.97	٪٦٦	٦	متوسطة
	يوضح أساليب التقويم التي سوف يستخدمها في المقرر بأول محاضرة.						
٢	٢١	٣٠	٤٩	1.72	٪٥٧	١١	متوسطة
	يلتزم بمواعيد الاختبارات المحددة في تقويم الجامعة.						
٣	١٣	٢٣	٦٤	1.49	٪٥٠	١٣	ضعيفة
	يحرص في التقويم على قياس الجانب المهاري والوجداني مع الجانب المعرفي.						
٤	٤٢	٤٣	١٥	2.27	٪٧٦	١	متوسطة
	يعد تقويماً شاملاً لجميع المحاضرات دون حذف أي جزء من المقرر.						
٥	٣٦	٥٢	١٢	2.24	٪٧٥	٢	متوسطة
	يستخدم أنواع التقويم (القبلي، النهائي، النهائي)، وأساليب مثل: (أشعار، والتقارير، والاختبارات، ويطاقت الملاحظة ... الخ).						
٦	١٦	٤٧	٣٧	1.79	٪٦٠	٨	متوسطة
	يضع أسئلة متدرجة في الصعوبة مع التركيز على قياس المستويات العليا، التركيب، التقويم، الإبداع.						
٧	٧	٢١	٧٢	1.35	٪٤٥	١٥	ضعيفة
	يسجل التعليمات عن كيفية الإجابة وأسس التصحيح.						
٨	١٢	١٥	٧٣	1.39	٪٤٦	١٤	ضعيفة
	يكتب نموذجاً للإجابة من جميع أسئلة الاختبار.						
٩	١٦	٤٣	٤١	1.75	٪٥٨	١٠	متوسطة
	يضع الدرجات وفق معايير واضحة						

							تحدد مستوى الأداء الجيد لجميع الطلبة على حد سوي.
متوسطة	٧	%٦٥	1.94	٣٣	٤٠	٢٧	يضع درجة الطالب حسب ادائه الأكاديمي دون تحيز للعلاقات الشخصية او اي شيء آخر.
متوسطة	٩	%٦٠	1.79	٤٣	٣٥	٢٢	يكتب ملاحظات على اوراق الإجابة ليستفيد منها الطلبة.
متوسطة	٤	%٦٩	2.06	٢٧	٤٠	٣٣	يمكن الطلبة من مراجعة نتائجهم التحصيلية ومناقشته حول إجاباتهم منها.
متوسطة	٣	%٧٢	2.16	١٩	٤٦	٣٥	يميد الوجبات والتكاليف للطلبة بعد تصحيحها.
متوسطة	٥	%٦٧	2.00	٢٠	٦٠	٢٠	يحفظ بسجلات نتائج عمليات التقويم.
متوسطة	١٢	%٥٧	1.72	٣٨	٥٢	١٠	يوظف نتائج التقويم في تحسين برامج إعداد الطلبة وتدريبهم.
متوسطة		%٦١	1.84	577	582	341	المجموع

يتبين من الجدول رقم (٨) أن درجة توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس لعملية التقويم كانت ما بين متوسطة وضعيفة، ولم تظهر درجة توافر كبيرة، وأن الفقرات التي حصلت على درجة توافر ضعيفة هي الفقرات (٣، ٧، ٨) حيث تراوحت متوسطاتها المرجحة ما بين (١.٣٥ - ١.٤٩)، وكان متوسط الفقرة (٧) الخاصة بتسجيل تعليمات الإجابات والتصحيح هو أقل متوسط حيث كان (١.٣٥)، في حين حصلت الفقرة (٣) على (١.٤٩) كأعلى متوسط من بين الفقرات الضعيفة، كما مثلت درجات بقية الفقرات الثلاثة عشر درجات التوافر المتوسطة، وقد تراوحت متوسطاتها المرجحة ما بين (١.٧٢ - ٢.٢٧) واحتلت الفقرة (٤) أعلى متوسط في حين أخذت الفقرتين (٢ و ١٥) أقل متوسط من بين فقرات هذا المستوى، ولم تظهر درجات توافر عالية في مستوى الأداء لعملية التقويم، مما يدل على تدني مستوى أداء عضو هيئة التدريس في ما يخص فقرات هذا المحور وقد يرجع ذلك إلى وضع الأسئلة بشكل عشوائي دون الاهتمام بنوع السؤال والإجابة، وعدم وضوح التعليمات عن كيفية الإجابة، وعدم اعتماد نموذج موحد للإجابة مما يؤثر سلباً في عملية التصحيح، لذا يتوجب إعادة النظر في عملية التقويم كي تتناسب مع جودة التعليم الجامعي.

٦ - للإجابة عن السؤال السادس: ما مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس خارج القاعة الدراسية؟ قام الباحث بجمع النتائج وفقاً للجدول التالي:

جدول (٩) يوضح

نتائج قياس مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس خارج القاعة الدراسية بكلية التربية النادرة

جامعة إب

م	المعيار ومدى درجة توافره	ضعيفة			متوسطة			كبيرة		
		المتوسط المرجح	النسبة	ترتيب الفقرات	المتوسط المرجح	النسبة	ترتيب الفقرات	المتوسط المرجح	النسبة	ترتيب الفقرات
١	يمنح طلابه فرصة مراجعته خارج قاعة المحاضرة.	2.22	٧٤%	٢	٨	٦٢	٣٠	٨	٦٢	٣٠
٢	يقدّم النصح التربوي والأكاديمية بأي وقت.	2.19	٧٣%	٣	١٢	٥٧	٣١	١٢	٥٧	٣١
٣	يشارك طلابه في تنفيذ الأنشطة الثقافية والرياضية.	1.28	٤٣%	٨	٨٠	١٢	٨	٨٠	١٢	٨
٤	يعقد لقاءات وندوات وورش عمل يدرّب فيها طلبته على مهارات يحتاجون إليها.	1.32	٤٤%	٧	٧٧	١٤	٩	٧٧	١٤	٩
٥	يتجنب التقادام الطلاب امام زميل آخر.	1.54	٥١%	٦	٥٤	٣٨	٨	٥٤	٣٨	٨
٦	يتابع أعمال طلابه أولاً بأول مع توجيههم للمصواب.	1.96	٦٥%	٤	٣٢	٤٠	٢٨	٣٢	٤٠	٢٨
٧	يلتزم بجلوسه بمكتبه في الساعات المكتتبية.	2.24	٧٥%	١	١٨	٤٠	٤٢	١٨	٤٠	٤٢
٨	يمنح الطلبة رسائل توصية إلى جهات أخرى.	1.73	٥٨%	٥	٦٠	٣٧	١٣	٦٠	٣٧	١٣
	المجموع	1.81	٦٠%		341	300	169			

يتبين من الجدول رقم (٩) أن درجة توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس خارج القاعة قد انقسمت ما بين متوسطة وضعيفة، ولم تظهر درجة توافر كبيرة، حيث حصلت الفقرات (٣، ٤، ٥) على درجة توافر ضعيفة تراوحت متوسطاتها المرجحة ما بين (١.٢٨ - ١.٥٤)، وكان متوسط الفقرة (٣) الخاصة بمشاركة الطلبة تنفيذ الأنشطة المختلفة هو أقل متوسط، في حين كان متوسط الفقرة (٥) الخاصة بتجنب النقد للطلبة أمام الآخرين هو أعلى متوسط من بين الفقرات الضعيفة، أما درجات بقية الفقرات (١)، (٢، ٦، ٧، ٨) فقد كانت درجات التوافر متوسطة، وقد تراوحت متوسطاتها المرجحة ما بين (١.٧٣ - ٢.٢٤) واحتلت الفقرة (٧) أعلى متوسط في حين أخذت الفقرة (٨) أقل متوسط من بين فقرات هذا المستوى، أما درجات التوافر العالية فلم تظهر مما يدل على تدني مستوى أداء عضو هيئة التدريس في ما يخص فقرات هذا المحور الخاص بأدائه خارج القاعة، وقد يرجع ذلك إلى عدم مشاركة الطلبة في تنفيذ الأنشطة وعدم المساهمة في عقد الندوات وورش العمل، والتقصير في جانب التطبيق العملي نتيجة التركيز على الجوانب النظرية.

٧ - للإجابة عن السؤال السابع: ما مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس المتعلقة بمجاله الشخصي؟ قام الباحث بجمع النتائج وفقاً للجدول التالي:

جدول (١٠) يوضح

نتائج قياس مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس في مجاله الشخصي بكلية التربية النادرة

جامعة إب

م	المعيار ومدى درجة توافره	كبيرة التكرار	متوسطة التكرار	ضعيفة التكرار	المتوسط المرجح	النسبة	ترتيب الفقرة	درجة توافر المعيار
١	يتمتع بشخصية قوية متوازنة تتحلى بالأخلاق الفاضلة والإخلاص والندامة.	٦٢	٢٨	١٠	2.52	٨٤%	١	كبيرة
٢	يتمتع بمهنة التدريس وبرسالته كمدعم.	٥٢	٣٤	١٤	2.38	٧٩%	٢	كبيرة
٣	يحافظ على الظهور الشخصي بمظهر لائق.	٢١	٦٠	١٩	2.02	٦٧%	٦	متوسطة
٤	يلتزم بأداب مهنة التدريس وأخلاقياتها.	٢٢	٧٠	٨	2.14	٧١%	٥	متوسطة
٥	يملك مهارات البحث العلمي.	٣١	٦٤	٥	2.26	٧٥%	٣	متوسطة
٦	يتقن إحدى اللغات الأجنبية.	٢	٥٠	٤٨	1.54	٥١%	٩	ضعيفة
٧	يشارك في المعارض والمؤتمرات العلمية داخل الجامعة وخارجها.	٣	٢٢	٧٥	1.28	٤٣%	١١	ضعيفة
٨	يتبنى جمعيات وصناديق لمساعدة الطلبة المحتاجين.	٣	١٧	٨٠	1.23	٤١%	١٢	ضعيفة
٩	يُحوز ما فاتته من محاضرات بالوقت المناسب للطلبة.	٤	٤٤	٥٢	1.52	٥١%	١٠	ضعيفة
١٠	يهتم بنموه المهني من خلال متابعتها أحدث التطورات في مجال عمله وتخصصه.	٢٢	٥٠	٢٨	1.94	٦٥%	٧	متوسطة
١١	لديه معرفة باللوائح والأنظمة وحقوق الإنسان والمذاهب الفكرية الماصرة .	٣٥	٤٨	١٧	2.18	٧٣%	٤	متوسطة
١٢	يقدم تقارير للجهات المعنية توضح مستوى أداء الطلبة.	١١	٣٥	٥٤	1.57	٥٢%	٨	ضعيفة
	المجموع	268	522	410	1.88	٦٣%		متوسطة

يتبين من الجدول رقم (١٠) أن درجة توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس في مجاله الشخصي قد تباينت ما بين ضعيفة ومتوسطة وكبيرة، حيث حصلت الفقرات (٦، ٧، ٨، ٩، ١٢) على مستوى توافر ضعيفة تراوحت متوسطاتها المرجحة ما بين (١.٢٣ - ١.٥٧)، وكان متوسط الفقرة (٨) الخاصة بتبني جمعيات وصناديق خيرية لمساعدة الطلبة هو أقل متوسط، في حين حصلت الفقرة (١٢) المتعلقة برفع تقارير

عن مستوى الطلبة على أعلى متوسط من بين الفقرات الضعيفة، في حين حصلت الفقرات (٢، ٣، ٤، ٥، ١٠، ١١) على مستوى درجات توافر متوسطة تراوحت متوسطاتها المرجحة ما بين (١.٩٤ - ٢.٣٨) احتلت الفقرة (١٠) المتعلقة بالنمو المهني على أدنى متوسط، في حين أخذت الفقرة (٢) المتعلقة باعتزاز المعلم بمهنة التدريس على أكبر متوسط من بين فقرات مستوى التوافر المتوسطة، أما درجات التوافر العالية فكان من نصيب الفقرة (١٠) المتعلقة بشخصية المعلم وأخلاقه وسلوكه، وهي الفقرة الوحيدة التي وصلت درجة توافرها إلى كبيرة حيث كان متوسطها (٢.٥٢)، وبشكل عام دلت النتائج على تدني مستوى أداء عضو هيئة التدريس في مجاله الشخصي وقد يرجع ذلك إلى عدم الاهتمام بتنمية مهنته بمتابعة كل جديد، وإهمال تعويض ما فات من محاضرات عند غيابة للعمل في مكان آخر أو لأسباب أخرى، مع التركيز فقط بالدرجة الأولى على الاهتمام بتوازن شخصيته وكسب ثقة طلابه، واعتزازه بمنصبه، وهذا يفرض على عضو هيئة التدريس اهتمامه بتنميته المهنية وحاجته للتدريب والتأهيل المستمر في جميع جوانب الشخصية حتى يتمكن من مسابرة معايير الجودة الشاملة في الجامعة.

٩ - للإجابة عن السؤال الثامن: ما مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس المتعلقة بمجال خدمة المجتمع؟ قام الباحث بجمع النتائج وفقاً للجدول التالي:

جدول (١١) يوضح

نتائج قياس مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس في خدمة المجتمع بكلية التربية النادرة

جامعة إب

م	المعيار ومدى درجة توافره	المتوسط			المتوسط المرجح	النسبة	ترتيب الفقرة	درجة توافر المعيار
		كبيرة التكرار	متوسطة التكرار	ضعيفة التكرار				
١	يشجع الحس الوطني وتحمل المسؤولية لدى الطلبة.	٣٢	٤٣	٢٥	2.07	٦٩%	1	متوسطة
٢	يوجه الطلبة لطرح مشكلات ذات صلة بواقعهم تتطلب المناقشة واقتراح الحلول.	١٨	٣٩	٤٣	1.75	٥٨%	7	متوسطة
٣	يرسخ القيم الدينية والاجتماعية والمهنية في نفوس المتعلمين.	٢٨	٤١	٣١	1.97	٦٦%	3	متوسطة
٤	يسهم في تنمية مجتمعه من خلال صقل مواهب طلابه في تصميم مشروعات عمل مفيدة وتنفيذها وتقويتها.	٢٧	٢٧	٤٦	1.81	٦٠%	5	متوسطة
٥	يوجه طلابه بشكل إيجابي للمحافظة على البيئة.	٣٠	٢٥	٤٥	1.85	٦٢%	4	متوسطة
٦	يبرز أهمية مقره في حياة الفرد والمجتمع من خلال مرضه لمشكلات	٢٩	٤٦	٢٥	2.04	٦٨%	2	متوسطة

محلية ومالية وكيفية حلها.	١٧	٢١	٦٢	1.55	٥٢%	8	ضميفة
يوظف العلاقة بين الكلية والمجتمع المحلي.	٨	٣٩	٥٣	1.55	٥٢%	9	ضميفة
يوجه الطلبة لإعداد وسائل تعليمية تستفيد منها المدارس المحلية.	١٨	٤٢	٤٠	1.78	٥٩%	6	متوسطة
يساعد الطلبة في إعداد بحوث علمية تساهم في حل مشكلات واقعية.	٤	١٦	٨٠	1.24	٤١%	10	ضميفة
ينفذ مع الطلبة حملات توعوية وخدمية تخدم المجتمع في النظافة والصحة..... الخ	211	339	450	1.76	٥٩%		متوسطة
الجموع							

يتبين من الجدول السابق رقم (١١) أن درجة توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس المتعلقة بخدمته للمجتمع قد انقسمت ما بين متوسطة وضعيفة، ولم تظهر درجة توافر كبيرة، وأن الفقرات التي حصلت على درجة توافر ضعيفة هي الفقرات (٧، ٨، ١٠) حيث تراوحت متوسطاتها المرجحة ما بين (١.٢٤ - ١.٥٥)، حيث حصلت الفقرة (١٠) المتعلقة بتنفيذ حملات توعوية وخدمية على أقل متوسط، في حين حصلت الفقرتين (٧، ٨) على المتوسط الأعلى نفسه من بين الفقرات الضعيفة، كما حصلت الفقرات (١، ٦، ٢، ٣، ٤، ٥، ١٠) على درجات توافر متوسطة، حيث تراوحت متوسطاتها المرجحة ما بين (١.٧٥ - ٢.٠٧) احتلت الفقرة (١) المتعلقة بتشجيع الحس الوطني لدى الطلبة على أعلى متوسط، في حين أخذت الفقرة (٢) المتعلقة بتوجيه الطلبة نحو حل المشكلات الواقعية على أقل متوسط من بين فقرات المستوى المتوسط، أما درجات التوافر العالية فلم تظهر مما يدل على تدني مستوى أداء عضو هيئة التدريس في ما يخص فقرات محور خدمة المجتمع، وقد يرجع ذلك عدم فهم رسالة الكلية وعلاقتها بالمجتمع المحلي، وكذلك انشغال أعضاء هيئة التدريس بأموهم الشخصية.

هذا وقد كانت أدنى درجة توافر في المعايير: تدريب الطلبة على الإنترنت، وتبني جمعيات وصناديق خيرية لمساعدة الطلبة، والمشاركة في مؤتمرات علمية، وعقد ندوات وورش عمل لتدريب الطلبة على تطبيق المهارات العملية، حيث كانت نسبة درجة توافرها على الترتيب (٣٦% - ٤١% - ٤٣% - ٤٤%)، وهذا يرجع إلى وضع المعلم والظروف المعيشية الصعبة وعدم توفر الإمكانيات لدية وكذلك منطقة الكلية مغلقة لم يستطع المنافسة على الإنتاج العلمي والإبداع، ويحتاج إلى استقرار وتنمية في هذه الجوانب. وكانت أعلى درجة توافر في المعايير: يعرف نفسه بسرور، يتمتع بشخصية قوية ومخلصه، ويكسبهم مهارات التدريس بالتربية العملية، يعزز بمهنة التدريس، يقوم بالتوجيه والإرشاد عند حل تدريبات ويعد تقويماً شاملاً دون حذف جزء من المقرر، ويجلس بمكتبة ويمتلك مهارات البحث العلمي. حيث كانت نسبة درجة التوافر حسب الترتيب (٨٩%:

٨٤٪ - ٨٠٪ - ٧٩٪ - ٧٦٪ - ٧٥٪)، وهذه النسب لم تبلغ مستوى الأداء العالي ولكنها مقبولة بدرجة متوسطة.

كما تم تحليل النتائج النهائية وتفسيرها بشكل عام من خلال الجدول التالي:

جدول (١٢) يوضح

نتائج قياس مدى توافر معايير الجودة في أداء عضو هيئة التدريس بشكل عام في جميع المحاور بكلية التربية

النادرة جامعة إب

م	المحاور ومستوى قياس مدى توافرها	كبير			متوسطة		ضعيفة	المتوسط المرجح	النسبة	ترتيب الفقرة	درجة توافر الامتياز
		التكرار	التكرار	التكرار	التكرار	التكرار					
١	أداء عضو هيئة التدريس في مرحلة التخطيط لتدريس المحاضرة.	115	400	385			1.7	٥٧٪	8	متوسطة	
٢	أداء عضو هيئة التدريس في أول محاضرة يدرسها	326	394	280			2.04	٦٨٪	1	متوسطة	
٣	تفدين عضو هيئة التدريس للمحاضرة داخل القاعة، والقاعات الحديثة.	٢٩٣	٦٦٦	٤٨١	1.87 1.84 1.64 1.46	٥٨٪	7	متوسطة	١١٥	٢٧٤	٢١١
		١١٠	٢٩٧	٣٩٣							
		59	157	384							
		المجموع	577	1354					1469		
٤	أداء عضو هيئة التدريس أثناء تفاعله واتصاله بالطلبة.	438	714	410			1.99	٦٦٪	2	متوسطة	
٥	أداء عضو هيئة التدريس لعملية التقويم.	341	582	577			1.84	٦١٪	4	متوسطة	
٦	أداء عضو هيئة التدريس خارج القاعة الدراسية.	169	300	341			1.81	٦٠٪	5	متوسطة	
٧	أداء عضو هيئة التدريس في مجاله الشخصي.	268	522	410			1.88	٦٣٪	3	متوسطة	
٨	أداء عضو هيئة التدريس في خدمة المجتمع.	211	339	450			1.76	٥٩٪	6	متوسطة	
	المجموع	2330	4205	3937			1.85	٦٢٪		متوسطة	

يتبين من الجدول (١٢) أن معايير الجودة في الأداء التدريسي لأعضاء هيئة التدريس بكلية التربية - النادرة جامعة إب، لم تتوافر بمستوى عال حيث كانت درجات جميع محاور الأداء التدريسي في الجدول بنسبة توافر متوسطة، حصل محور الأداء بأول محاضرة على المرتبة الأولى بمتوسط (2.04) ونسبة (٦٨٪) وهي أعلى نسبة من بين كافة المحاور، يليه محور أداء عضو هيئة التدريس أثناء تفاعله واتصاله بالطلبة بمتوسط (1.99) ونسبة (٦٦٪)، وفي المرتبة الثالثة جاء محور أداء عضو هيئة التدريس في مجاله الشخصي بمتوسط

(1.88) ونسبة (63%)، والمحور الرابع هو المتعلق بأداء عضو هيئة التدريس في عملية التقويم بمتوسط (1.84) ونسبة (61%)، واحتل المرتبة الخامسة محور أداء عضو هيئة التدريس خارج القاعة الدراسية بمتوسط (1.81) ونسبة (60%)، والمرتبة السادسة احتلها محور أداء عضو هيئة التدريس في خدمة المجتمع بمتوسط (1.76) ونسبة (59%)، واحتل المرتبة السابعة المحور المتعلق بأداء عضو هيئة التدريس في أول محاضرة يدرسها بفروعه الأربعة وبمتوسط (1.74) ونسبة (58%)، وجاء في المرتبة الثامنة والأخيرة محور أداء عضو هيئة التدريس في مرحلة التخطيط لتدريس المحاضرة بمتوسط (1.7) ونسبة (57%)، وبهذه النتائج يتبين أن درجة أداء أعضاء هيئة التدريس بالكلية متوسطة.

جميع المحاور حققت درجة توافر متوسطة، ولم يحقق أي محور درجة توافر عاليه أو ضعيفة، لم تتحقق النسبة (66%) المحددة للقبول إلا في محورين من بين ثمانية محاور هما: مجال أداء عضو هيئة التدريس في أول محاضرة وبنسبة (68%)، يليه مجال أداء عضو هيئة التدريس أثناء تفاعله وتواصله بالطلبة وبنسبة (66%)، وهي نسبة توافر متوسطة لم تصل إلى الحد الأعلى، وقد يرجع ذلك لعدة أسباب منها: عدم استقرار المدرسين بسبب بعد الكلية عن أماكن سكنهم، وكذلك عدم توفر الإمكانيات المادية اللازمة للتدريس الحديث، وشحة تجهيز القاعات الدراسية، حضور معظم الطلبة من الريف، عدم توفر خدمات الكادر الجامعي كون الكلية بمنطقة نائية، وحتى يصل مستوى الأداء إلى تحقيق معايير الجودة المطلوبة بمستوى عال، فلا بد من تحليل بيئي للكلية، وتوفير برامج تدريب لتأهيل أداء المعلم في جوانب متعددة، ولا بد من توفير كافة الوسائل التعليمية والتكنولوجية، وتوفير مصادر المعرفة من كتب وشبكة نت وغيرها، كذلك ضرورة تواجد عضو هيئة التدريس بشكل دائم ومتواصل مع الطلبة، ومتابعة الإشراف والتوجيه لهم، ورفع التقارير اللازمة إلى جهة الاختصاص عن جميع نقاط القوة والضعف لمعرفة ما يتطلبه مستقبل الكلية والعملية التعليمية، وبما يتناسب مع معايير الجودة المعتمدة في الجامعة والتعليم العالي.

التوصيات:

- ١ - عقد دورات تدريبية وورش عمل لتطوير الأداء التدريسي لأعضاء هيئة التدريس بالكلية.
- ٢ - التزام التعيين ومناهج الكلية بمعايير الجودة والاعتماد الأكاديمي.
- ٣ - توفير الموارد المالية اللازمة لتطوير استراتيجيات التدريس والوسائل التعليمية والمعامل وغيرها.
- ٤ - تنظيم بيئة تعلم حديثة بتزويد قاعات التدريس بالتجهيزات والأدوات والمواد المناسبة.
- ٥ - ضرورة تدريب أعضاء هيئة التدريس على استخدام وسائل تعليمية وتكنولوجية حديثة في التدريس والتنوع في أساليب التدريس وفقاً للجودة.
- ٦ - تطوير عضو هيئة التدريس في أدائه الأكاديمي، واستخدامه وسائل حديثة في عملية التدريس، ونشره أبحاث علمية محكمة، ومشاركته في ندوات ومؤتمرات علمية.

المقترحات:

- ١- إجراء دراسات لتطوير معايير خاصة بمدخلات وجودة العملية التعليمية ومخرجاتها في الكلية.
- ٢- تنفيذ دراسات لنشر ثقافة المشاركة التابع لنظام وبرامج الجودة.
- ٣- تنفيذ أبحاث علمية على واقع الكلية بتقويم برامجها وفقاً لمعايير الجودة (من منشآت، ومناهج وطلبة وموظفين ومعلمين، وتربية عملية، ودراسات عليا).

المراجع :

- ١ - ابن منظور (١٩٨٤): "لسان العربي"، الجزء الثاني، القاهرة: دار المعارف.
- ٢ - أحمد راجح طبلان (٢٠٠٧): "صعوبات تطبيق معايير ضمان الجودة الشاملة"، مجلة دراسات في المناهج وطرق التدريس، الجمعية المصرية للمناهج وطرق التدريس، كلية التربية، جامعة عين شمس، القاهرة، العدد (١٢٩).
- ٣ - أحمد سعيد درياس (١٩٩٤): "إدارة الجودة الكلية - مفهوماً وتطبيقاتها وإمكانية الاستفادة منها في القطاع التعليمي السعودي، رسالة الخليج العربي، العدد ٥٠، السنة ١٤.
- ٤ - أحمد علي كنعان (٢٠٠٣): "آفاق تطوير كليات التربية وفق مؤشرات الجودة وتطبيقاته في ميدان التعليم العالي"، كلية التربية، جامعة دمشق.
- ٥ - اخليف الطراونة (٢٠١٠): "ضبط الجودة في التعليم العالي وعلاقته بالتنمية، ورقة عمل في البرنامج الأكاديمي للأسبوع العلمي الأردني الخامس عشر: (العلوم والتكنولوجيا، محركان للتغيير)، مدينة الحسن العلمية، ١٠ - ١٢/٥/٢٠١٠م.
- ٦ - إسماعيل بن حماد الجوهري (١٩٨٤): "معجم الصحاح للجوهري"، ط٢، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت: دار العلم للملايين، ج٢، ص٤١٦.
- ٧ - الأكاديمية المهنية للمعلمين (٢٠١١): "وثيقة المستويات المعيارية لضمان جودة واعتماد مؤسسات التعليم قبل الجامعي، مرحلة التعليم الأساسي، مصر.
- ٨ - براهيم عبد الحميد زغلول، وحمد عبد العزيز (٢٠٠٧): "نموذج مقترح لتكوين معلم العلوم التجارية في مصر في ضوء معايير ضبط الجودة"، المؤتمر العلمي التاسع عشر (تطوير مناهج التعليم في ضوء معايير الجودة)، ٢٥ - ٢٦ يوليو، دار الضيافة، جامعة عين شمس، المجلد الثالث.
- ٩ - بن هويشل الشعيل، وعبد الله خطابية (٢٠٠٢): "المهارات التدريسية لأعضاء هيئة التدريس بكلية التربية بجامعة السلطان قابوس وحاجتهم للتدريب عليها من وجهة نظر طلبة الدراسات العليا"، مجلة العلوم الإنسانية، العدد (١٨)، الجزائر.
- ١٠ - جميل نشوان (٢٠٠٤): "في ضوء مفهوم إدارة الجودة الشاملة في فلسطين، ورقة علمية أعدت لمؤتمر التوعية في التعليم الجامعي الفلسطيني الذي عقده برنامج التربية ودائرة ضبط التوعية في جامعة القدس المفتوحة في مدينة رام الله في الفترة الواقعة ٣ - ٥/٧/٢٠٠٤.
- ١١ - حسن البيلاوي (١٩٩٦): "إدارة الجودة الشاملة في التعليم العالي بمصر"، مؤتمر التعليم العالي في مصر وتحديات القرن الحادي والعشرين، جامعة المنوفية، ٢٠ - ٢١ مايو.
- ١٢ - حسن سيد شحاتة (٢٠٠٥): "ثقافة المعايير والتعليم الجامعي"، المؤتمر العلمي السابع عشر، مناهج التعليم والمستويات المعيارية، ٢٦ - ٢٧ يوليو، مجلد (١)، جامعة عين شمس، الجمعية المصرية للمناهج وطرق التدريس.
- ١٣ - حلمي محمد فراج (٢٠٠٣): "تحسين أداء المدرسة الثانوية العامة في مصر باستخدام مدخل إعادة الهندسة"، الجمعية المصرية للتربية المقارنة والإدارة التعليمية، مجلة التربية، العدد الثامن، يناير، مصر.
- ١٤ - خالد محمد الزواوي (٢٠٠٣): "الجودة الشاملة في التعليم وأسواق العمل في الوطن العربي"، القاهرة، مجموعة النيل العربية.
- ١٥ - خليل عوده () : نموذج في ضبط معايير الجودة في التعليم الأكاديمي، متاح على النت.

- ١٦ - راشد محمد راشد (٢٠٠٧): "معايير جودة الأداء التدريسي لمعلمي العلوم ، بالتعليم العام في ضوء أبعاد التعلم" ، **المؤتمر العلمي التاسع عشر: تطوير مناهج التعليم في ضوء معايير الجودة** ، ٢٥ - ٢٦ يوليو، جامعة عين شمس، الجمعية المصرية للمناهج وطرق التدريس، المجلد (٢).
- ١٧ - رمضان رفعت سليمان (٢٠٠٧): "برنامج مقترح لتطوير أداء معلمي الرياضيات في ضوء معايير الجودة الشاملة" ، **المؤتمر العلمي التاسع عشر: تطوير مناهج التعليم في ضوء معايير الجودة**، ٢٥ - ٢٦ يوليو، جامعة عين شمس، الجمعية المصرية للمناهج وطرق التدريس، المجلد الرابع.
- ١٨ - سامي محمد نصار (٢٠٠٥): "قضايا تربوية في عصر العولمة وما بعد الحداثة، سلسلة آفاق تربوية متجددة" ، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية.
- ١٩ - سهيل رزق دياب (٢٠٠٦): "مؤشرات الجودة في التعليم الجامعي الفلسطيني"، **مجلة الجودة**، الجامعة الإسلامية بغزة.
- ٢٠ - صالح ناصر عليمات (٢٠٠٤): "إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات التربوية (التطبيق ومقترحات التطوير)" ، دار الشروق، عمان.
- ٢١ - صبرية بنت مسلم يسلم اليحيوي (٢٠٠١): "تطبيق إدارة الجودة الشاملة لتطوير التعليم العام للبنات في المملكة العربية السعودية" ، **رسالة دكتوراه، كلية التربية ، جامعة طيبة، المدينة المنورة**.
- ٢٢ - عامر عبد الله الشهراني (٢٠٠٥): "الجودة في التعليم" ، **صحيفة الوطن**، العدد ١٨١٤، السنة الخامسة، المملكة العربية السعودية.
- ٢٣ - عبد الحميد ، مؤمن عبد العزيز (٢٠٠٣): "بعض معوقات الجودة في أداء أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بجامعة أسبوط" ، **مجلة الثقافة والتنمية**، السنة (٤) ، العدد (٧).
- ٢٤ - عبد الرحمن الراشد (٢٠٠٤): "جودة التعليم الجامعي" ، **جريدة الشرق الأوسط** ، العدد ٩٤١٠ ، سبتمبر.
- ٢٥ - عبد الرحمن بن إبراهيم الجويبر (٢٠٠٦): " إدارة الجودة الشاملة الإتقان في الفكر الإسلامي المعاصر" ، ط٢، مطابع الرشيد ، المدينة المنورة.
- ٢٦ - عبد اللطيف العارفة (٢٠٠٧): "معوقات تطبيق الجودة في التعليم العام" ، **الجمعية السعودية للعلوم التربوية والنفسية، كلية التربية، جامعة الملك سعود، المجلد الرابع**.
- ٢٧ - علي محافظة (٢٠٠٠): "ملاحظات على واقع التعليم العالي في الأردن، ورقة مقدمة لمؤتمر التعليم العالي في الأردن، بين الواقع والطموح" ، جامعة الزرقاء الأهلية، الأردن، ١٦- ١٨ أيار ٢٠٠٠م.
- ٢٨ - علي محيي الدين راشد بومنى عبد الهادي سعودي (١٩٩٨): "برنامج مقترح لتحسين الأداء التدريسي لمعلمي العلوم في المرحلة الإعدادية" ، **المؤتمر الثاني لإعداد معلم العلوم للقرن الحادي والعشرين**، مجلة الجمعية المصرية للتربية العلمية، جامعة عين شمس القاهرة.
- ٢٩ - علي ناصر الشتيوي (٢٠٠٥): "القدرات المطلوبة لتطوير جودة الأداء الأكاديمي لأعضاء هيئة التدريس لمؤسسات التعلم العالي لمواجهة تحديات العولمة" ، **بحث بورشة عمل "طرق تفعيل وثيقة الآراء الأمير عبدالله عبدالعزيز حول التعليم العالي"** ، ١٩ - ٢٠ ذيالحجة ١٤٣٠/٢٠٠٥.
- ٣٠ - فتحي حسانين محمد علي (٢٠٠٦): "تقويم المهارات التدريسية اللازمة لطلاب اللغة العربية بكليات التربية سلطنة عمان" ، **مجلة دراسات في المناهج وطرق التدريس**، الجمعية المصرية للمناهج وطرق التدريس.

- ٣١ - فتحي درويش محمد عبيشة (١٩٩٩): "الجودة الشاملة وإمكانية تطبيقها في التعليم الجامعي المصري (دراسة تحليلية)"، **المؤتمر العلمي السنوي**، كلية التربية، جامعة حلوان.
- ٣٢ - كمال إمام كامل (٢٠٠٥): "معايير الاعتماد الأكاديمي لبرامج التعلم عن بعد" "معايير الجودة والاعتماد الأكاديمي في التعليم المفتوح"، في زاهر ضياء الدين (تحرير)، **مؤتمر المعلوماتية والقدرة التنافسية للتعليم المفتوح**، رؤى عربية تنموية، القاهرة، جامعة عين شمس، مركز التعليم المفتوح.
- ٣٣ - لمياء شعبان أبو زيد (٢٠٠٧): "مدى تحقق معايير الجودة في برنامج التربية الميدانية القائم وانعكاس ذلك على الأداء التدريسي والاتجاه نحو المهنة لدى الطالبات الملمات بمنطقة القصيم"، **الجمعية المصرية للمناهج وطرق التدريس، المؤتمر العلمي التاسع عشر**، تطوير مناهج التعليم في ضوء معايير الجودة، جامعة عين شمس، المجلد الرابع، ٢٥ - ٢٦ يوليو.
- ٣٤ - مأمون الدرادكة، وطارق الشلبي (٢٠٠٢): "الجودة في المنظمات الحديثة"، دار صفاء، عمان، الأردن.
- ٣٥ - محمد احمد لطف الجوفي ومحمد فائز عادل (٢٠٠٩): "معايير تحقيق الجودة الشاملة لدى عضو هيئة التدريس في كليات جامعة إب"، **مجلة الباحث الجامعي**، العدد ٢٣، جامعة إب.
- ٣٦ - محمد بن سليمان البندري، ورشدي أحمد طعيمة (٢٠٠٢): "تطوير كليات التربية بين معايير الاعتماد ومؤشرات الجودة"، وزارة التعليم العالي، سلطنة عمان.
- ٣٧ - محمد بن فاطمة (٢٠٠٠): "توجهات عامة لإصلاح التعليم الجامعي في ضوء العولمة" ورقة مقدمة لندوة التعليم العالي والبحث العلمي في ضوء العولمة، جامعة العلوم والتقنيات، تونس، نوفمبر، ٢٠٠٠م.
- ٣٨ - محمد جمال الدين، ومحمد رجب (٢٠٠٥): "المعايير وتقييم الأداء"، ورقة عمل، دورة تقييم الأداء لأعضاء الهيئة التعليمية بمدرسة التميز النموذجية، العين.
- ٣٩ - محمد حسنين عبده العجمي (٢٠٠٣): "متطلبات تحقيق الجودة الشاملة في مدارس التعليم الثانوي العام بجمهورية مصر العربية"، **مجلة الثقافة والتنمية**، السنة (٤)، العدد (٧).
- ٤٠ - محمد خير أحمد الفوال (٢٠٠٣): "أنظمة الجودة واعتماد المعايير بالنسبة للكليات الجامعية ولكليات التربية"، بحث معد للاجتماع الخامس لجمعية كليات التربية ومعاهدها في الجامعات العربية، **كلية التربية**، جامعة دمشق ٢٨-٢٩ نيسان ٢٠٠٣.
- ٤١ - محمد عبد الرازق إبراهيم ويح (١٩٩٩): "معايير الجودة الشاملة لتطوير نظام تكوين معلم التعليم الثانوي العام بكليات التربية"، **رسالة دكتوراه**، جامعة الزقازيق، فرع بنها، كلية التربية، قسم أصول التربية.
- ٤٢ - محمد عبد الوهاب العزاوي (٢٠٠٥): "إدارة الجودة الشاملة"، ط١، دار اليازوري العملية للنشر والتوزيع، عمان - الأردن.
- ٤٣ - محمد عوض الترتوري (٢٠٠٦): "تطوير أداء أعضاء هيئة التدريس في الجامعات العربية بما يتلاءم مع مبادئ إدارة الجودة الشاملة"، **مجلة المعلم**، مجلة تربوية ثقافية جامعة.
- ٤٤ - محمد ناصر الألباني (١٩٧٩): **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، الكويت، الدار السلفية، ٣١١٣.
- ٤٥ - مسودة الهيئة الوطنية للتقويم والاعتماد الأكاديمي (٢٠٠٨): الرياض - المملكة العربية السعودية، **دليل ضمان الجودة والاعتماد الأكاديمي**، في المملكة العربية السعودية الجزء الأول: نظام ضمان الجودة والاعتماد الأكاديمي، في المملكة العربية السعودية، مارس.
- ٤٦ - مصطفى السايح محمد (٢٠٠٠): الجودة - جودة التعليم - إدارة الجودة الشاملة [رؤية حول المفهوم والأهمية] متاح على **النت**.

- ٤٧ - مصطفى محمد كامل (٢٠٠٧): "تصور مستقبلي لأدوار المعلم في ضوء التغيرات المتوقعة في المجتمع ومنظومة التعليم والمعايير القومية للتعليم"، **المؤتمر العلمي التاسع عشر: تطوير مناهج التعليم في ضوء معايير الجودة**، ٢٥ - ٢٦ يوليو، جامعة عين شمس، الجمعية المصرية للمناهج وطرق التدريس، المجلد الثالث.
- ٤٨ - منى بنت حميد السبيعي (١٤٣٠هـ): "واقع المهارات التدريسية لعضوات هيئة التدريس بكلية العلوم التطبيقية في ضوء معايير الجودة الشاملة من وجهة نظر طالبات جامعة أم القرى جامعة أم القرى". **متاح على النت**.
- ٤٩ - ميادة محمد فوزي الباسل (٢٠٠١): "متطلبات تطبيق إدارة الجودة الشاملة ISO 9000 رياض الأطفال ومدارس التعليم العام بمصر"، دراسة ميدانية، **مجلة كلية التربية، المنصورة، العدد (٤٧)**.
- ٥٠ - ناصر صالح القرني (٢٠٠٥): "تقويم الأداء التدريسي لمعلمي العلوم في المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية"، **رسالة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأمريكية بلندن**.
- ٥١ - نعمان صالح الموسوي (٢٠٠٣): "تطوير أداة لقياس إدارة الجودة الشاملة في مؤسسات التعليم العالي"، **المجلة التربوية**، ع(٦٧)، مجلد ١٧، الكويت مجلس النشر العلمي.
- ٥٢ - هند احمد البربري (١٤٢٨هـ): " الجودة في مدارس التعليم العام"، بحث مقدم للجمعية السعودية للعلوم التربوية والنفسية (جستن) **متاح على النت**.
- ٥٣ - هند ماجد الخثيلة (٢٠٠٠): " المهارات التدريسية الفعلية والمثالية كما تراها الطالبة في جامعة الملك سعود"، **مجلة جامعة أم القرى للعلوم التربوية والاجتماعية والإنسانية، مكة المكرمة، العدد (٢)، المجلد (١٢)**.
- ٥٤ - يحيى منصور بشر (٢٠١٢): "انموذج لتطوير نظام تقاعد أعضاء هيئة التدريس بالجامعات اليمنية في ضوء الاتجاهات العالمية المعاصرة"، **مجلة الباحث الجامعي، جامعة إب، مجلة العلوم والإنسانيات، العدد ٢٨، مارس ٢٠١٢م**.
- ٥٥ - يوسف أبو فارة (٢٠٠٣): " تقويم جودة الخدمات التعليمية لكليات الاقتصاد والعلوم الإدارية بالجامعات لفلسطينية"، **دراسة مقدمة لمؤتمر ضمان الجودة المنعقد بجامعة الزرقاء الأهلية ٢١ - ٢٣/١٠/٢٠٠٣م، الزرقاء**.

- 56- Earle,Rodney(2000): "AECT and NCATE: A partnership for Quality Teaching Through Accreditation, Teach Trends ",Vol.44,No.3.
- 57- Gail, B. (1998): "Changes in your classroom from the past .To the present to the future"، *J.R.M.E* ، v.29، N.5.
- 58- John, K. (2000): "Standards in the classroom, how teachers and students negotiate learning"، *Teachers college press, New york* ، copyright by teachers college ،Colombia university.
- 59- Lewis, R. G. and Smith, D.H. (1997): "Why Quality Improved in Higher Education?" *International Journal*، V. (1) N. (2).
- 60- Marry Field &Linda Munnia(2003): "Accreditation Standards and Implication for Business Faculty"، *Journal of Education for Business*, Vol.80,No.1.
- 61- Naidoo kogi(2002): "Staff Development: Alener for alityzssurance". Newzeland, Massy

- University.
- 62- Sherman, J.R. (2004). "Implementation of Aspects of the National Science Education Standards by Beginning Science Teachers during Their Participation in a Statewide Teachers Support and Assessment Program". *Doctoral Diss. The University of Connecticut, U.S.A.*
- 63- Vacc, N. & Bright G. (1994): "Changing Pre-service Teacher Edu. Programs", *NCTM, Year Book*.
- 64- <http://scienceeducator.jeeran.com/nafeza/archive/2006/9/99862.html>
- 65- <http://www.almualem.net/maga/jawda003.html>
- 66- <http://www.almualem.net/jawda.html>
- 67- <http://www.almualem.net/maga/gawdah12.html>

إثبات النسب ونفيه في الإسلام - دراسة في المرتكز الأصولي والمنجز الفقهي

د/ عبدالوهاب أحمد محمد السعدي

أستاذ أصول الفقه المساعد - ونائب عميد كلية

الشريعة والقانون - جامعة الحديدة

هدف البحث إلى بيان :

- ١ - نظرة الشرع للنسب حيث نظرته للنسب تختلف عن نظرته لإقامة الحد فالشرع يثبت النسب لأدنى ملابس، وهو يتشوف لذلك، أما الحد فإن الشرع يسقطه لوجود أي شبهة، وكذلك في الحقوق يجب البحث عن الإثبات، وفي الحدود يجب البحث عن الإسقاط.
- ٢ - ما هو الأصل في ثبوت النسب في الشريعة الإسلامية.. وهو كون المولود نشأ من اتصال جنسي بين الرجل والمرأة تحت مظلة الزواج، وأي علاقة جنسية خارج هذه المظلة يترتب عليه لحوق النسب لكون المولود ولدا لصاحب الماء وولدا للمرأة شرعا؛ لأن النسب له حقيقة واحدة لا يختلف باختلاف المرأة والرجل أو المسلم والكافر، فكل مولود يولد للإنسان فهو ابنه شرعا ولغة وطباً وهذا أصل يقاس عليه كل علاقة جنسية محرمة بين الرجل والمرأة أو أي ممارسة طبية لوسائل محرمة للإنجاب، فإذا نتج عن تلك العلاقة أو الممارسة أولادا وثبت لدينا مصدرهم فقد تحقق مناط الانتساب فيثبت لذلك نسبهم لأبائهم.
- ٣ - بيان أنواع الوطء بشبهة النكاح على اختلاف أنواع الشبهات التي ذكرها الفقهاء وهو يعود في جملته إلى اختلال شرط من شروط صحة النكاح وهذا يجعله من قبيل النكاح الفاسد.
- ٤ - هل يمكن أن ينسب ولد الزنا إلى أبيه الزاني مالم ينازعه فيه صاحب فراش صحيح؟ وهل نسبته لأبيه الزاني يعارض النصوص الشرعية فضلاً عن توافقه مع القواعد والمبادئ الأصولية.
- ٥ - هل أدلة إثبات النسب أدلة معللة وليست تعبدية؟ وهل يمكن استفادتنا من الوسائل العلمية والطبية في مجال إثبات النسب، وفي حال الاستفادة منها يعد خروجاً عن النصوص أم دائراً في فلك تلك النصوص ومستنداً لها.
- ٦ - هل البصمة الوراثية بعد ثبوت حقيقتها العلمية تعد دليلاً قاطعاً على تحديد الأبوة؟ بيان المصدرية والمرجعية التي استند عليها هذا المنجز الفقه الاجتهادي الاسلامي، ثم منهجية قواعد التأصيل والتأويل لهذه المصدرية والمرجعية وهي نصوص الوحي (قرآناً وسنة). وبالله التوفيق

الملخص

9

المقدمة:

يامن كل أحكامه بعز الحكمة معقودة، وجميع أفعاله بالأغراض الصحيحة موجودة، كَلَّتْ الألسنة عن الوفاء لك بالشكر ما منحت من الإنعام، وقهرت الأفهام عن الإحاطة بما شرعت من الأحكام بحسب مصالح عبادك تنزيلاً، وأشرت إلى عللها تصريحاً وتأويلاً، فتألفت أنوارها للطالبيين، وتيسر إخراج مجهولاتها للراغبين، وصلواتك على من خصصته بتحمل أثقالها إلى الثقلين، وأهلته للتوسط بينك وبين عبدك بالعلاقتين، وعلى الذين طهرتهم بإذهاب الأرجاس، وفضلتهم باستحقاق المودة جميع الناس^١. وبعد:

فقد أثبتت الدراسات الاجتماعية أن الإنسان الذي يعيش جاهلاً أباه يعيش حاضراً ومصيراً مجهولاً، يعيش في مجتمع لا تربطه به صلة، فيشعر بعزلة وقلق وحيرة وحقد على المجتمع، وكلما ازداد إحساس الإنسان بالنقص ازداد شعوره بالألم، فيتولد من الألم انفعال ملأ ثم له، ومن هنا فإن حرمان الفرد من النسب حرمانه من أهم حقوقه وإلحاق الظلم به، والمس بهويته، مما قد يؤدي به كل ذلك إلى الضياع بوجه أو بآخر، رغم أن المبدأ والواقع أنه مولود من شخصين أب وأم، والإسلام ينظر إلى المؤسسة العائلية باعتبارها نقطة استقرار لعالم متحرك، تنتقل من خلالها ممتلكات الجيل السابق إلى الجيل اللاحق عن طريق الإرث والوصية الشرعية، ومؤسسة اجتماعية لتعويض الخسائر البشرية الحاصلة نتيجة موت الأفراد، ومحطة فحص وتثبيت انساب الأفراد عن طريق الزواج والإقرار بالنسب، ومركز حماية الأفراد فيما يتعلق بالحب والحنان والدفء والمطعم والملاجئ، ومكاناً لتهديب السلوك الجنسي، ومسرحاً لتعلم المعارف قبل الخروج للساحة الاجتماعية، وموضعاً عظيماً لتعلم وممارسة النشاطات الروحية والمدنية. وقد قدم الإسلام في نظريته الفقهية الاجتماعية عرضاً مفصلاً لحقوق الزوجة المالية والمدنية، وحقوق الأبوين والأجداد والأحفاد، وحق إلحاق المولود على أساس قاعدة (إمكان الإلحاق) التي تسالم عليها الفقهاء وغيرها من الحقوق، وهذا يعني أن النظرية الإسلامية تطرح للعالم المعاصر قاعدة عائلية تمنح الأفراد كل مواطن الاستقرار النفسي والحاجات العاطفية ولهذا فإن نظرة الإسلام الرحيمة تجاه العلاقة الشهوية بين الذكر والأنثى وربطها بإصلاح المشاكل الاجتماعية، تضع الإسلام على قمة المؤسسات العلاجية الهادفة لمعالجة الأمراض التي تنشئها الدوافع الغريزية البشرية^٢، هذا وقد حظي موضوع النسب باهتمام لدى فقهاء المسلمين قديماً في مدوناتهم الفقهية وناقشوا كثيراً من مسائله وقضاياها بيد أنه على أهميته لم يحظ بباب خاص في حيز الكتابات الفقهية وإنما جرى الحديث عنه ضمن كتب فقهية متفرقة ككتاب النكاح والطلاق واللعان والظهار والرضاع والقضاء. لذا فإن الجهد في هذا البحث انصب لدراسة بعض جوانب موضوع النسب وذلك بوصف

^١ مقتبس من كتاب أغوار الأفهام في الكشف عن مناسبات الأحكام تأليف الفقيه العلامة المحقق عبدالله بن محمد النجدي اليميني مخطوط رقم ١.

^٢ انظر: النظام العائلي ودور الأسرة في البناء الاجتماعي الإسلامي الدكتور زهير الأعرجي ص ١٨٩، ١٨٤، ١٨٥.

وتحليل وتقعيد المنجز في الفقه الإسلامي ومناقشة الوسائل المستحدثة ومدى ملاءمتها لإثبات النسب ونفيه والمرتکز الأصولي المستند عليه هذا الإنجاز ما يشكل في نظري رادفاً ودافعاً لتسديد الثغرات وتحديد العثرات في مجال النسب وقضايه لضمان كل طفل حقه في النسب بما يتلاءم مع مقاصد الشريعة الإسلامية^١ و حقوق الإنسان دون خرق النظام العام والأخلاق الحميدة. على أن هذه المحاولة لا تدعي الشمول والإحاطة لما تم البحث فيه مع القصد والعزم لذلك؛ إذ أسوار النقص والضعف حائطة بكل إنسان ومنه سبحانه يُستمد العون والتوفيق والسداد وقد دار البحث على ثلاثة مباحث الأول: مدخل مفاهيمي الثاني: المرتکز الأصولي الثالث: المنجز الفقهي

المبحث الأول: مدخل مفاهيمي

أولاً: النسب المفهوم والمضمون

النَّسَبُ من حيث الأصل يدل على معنى الاتصال والاشتراك بين شيئين^٢ وقد استخدم للدلالة على واحد من المعاني الآتية: القرابة يقال: بينهما نسب أي قرابة^٣ كما يطلق على الرفع في نسب الشخص بذكر أحد أبائه: يقال نسبت فلانا إلى أبيه إذا رفعت في نسبه إلى جده الأكبر^٤، ويطلق على المصاهرة ومنه قولهم: ناسب الرجل بني فلان تزوج منهم وصاهرهم^٥. أما النسب في اصطلاح أهل الفقه فقد عُرِفَ بأنه: اشتراك من جهة الأبوين^٦، وبأنه: "علاقة قربي تقوم بين أشخاص على أساس من صله ناتجة عن رابطة الدم"^٧، ويذكر مثله ابن

^١ إنَّ من أهم مقاصد الإسلام حفظ الإنسان في دينه ونفسه وعقله ونسله وماله، فقد أحاطت الشريعة الإسلامية الإنسان بعناية فائقة، وحفظت له حقوقه وضمنتها له، إذ جعلت من تلك الحقوق حقَّ الإنسان بالحفاظ على نسبه؛ لذا فإنَّ من أجلى مظاهر العناية بالنَّسَب في الإسلام أنَّ الله - تعالى - امتنَّ على عباده بأن جعلهم شعوباً وقبائل ليتعارفوا؛ فقال - عز وجل - (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) الحجرات: ١٣، ولا يتحقق معرفة الشعوب والقبائل، وما يترتب على ذلك من تعارف وتآلف إلا بمعرفة الأنساب وحفظها عن الاشتهاء والاختلاط. ومن أجل ذلك عني الإسلام أيما عناية بتنظيم العلاقة بين الرجل والمرأة؛ ضماناً لسلامة الأنساب، فحرَّم كلَّ اتصال جنسي لا يتم على أصول شرعية، ولا يحفظ لكل من الرجل والمرأة ما يترتب على هذا الاتصال من آثار، وما ينتج عنه من أولاد، وأبطل جميع أنواع العلاقات التي تعارفت عليها بعض الأمم والشعوب التي انحرفت عن شرائع الله السوية، ولم يُبيح الإسلام سوى العلاقة القائمة على النكاح الشرعي بشروطه المعتبرة، أو بملك اليمين الثابت؛ ولذا قال - عز وجل - (وَالَّذِينَ هُمْ يُفْرَجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ) المؤمنون: ٥ - ٧، وعليه ومن أجل الحفاظ على النَّسَب جاء هذا البحث ذاكرةً أهمَّ الطرق التي من شأنها يتم حفظ النوع الإنساني بحفظه للأنساب؛ فيحفظ الأنساب تماسكاً للمجتمع، وتماسكاً للأسر من الانحلال؛ لذا تبرز أهمية معرفة الأنساب من خلال معرفة طرق إثبات النَّسَب، سائلاً المولى أن يجعل في هذا البحث الفائدة، وأن يتم معرفة فضائل هذا الدين؛ الدين الإسلامي عند جميع الأمم.

^{٢٢} مادة نسب معجم مقاييس اللغة أبو الحسين أحمد بن فارس تح عبدالسلام هارون بيروت دار الجليل ط ١٩٩١م ج ٥ ص ٢٨٨.

^{٢٣} أحمد بن محمد الفيومي المصباح المنير بيروت دار لبنان ط ١٩٩٢م ص ٢٣٠.

^{٢٤} انظر: لسان العرب جمال الدين محمد بن مكرم المصري بيروت دار صادر ط ١٩٩٠م ج ١ ص ٧٥٥.

^{٢٥} انظر: الهادي إلى لغة العرب حسن بن سعيد الكرمي بيروت دار لبنان ط ١٩٩٢م ص ٢٨٨.

^{٢٦} انظر: حاشية الطحطاوي على الدر المختار، أحمد الطحطاوي الحنفية (١٣٣١هـ) - دار المعرفة للطباعة - بيروت - لبنان ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م ج ٢ ص ٣٣٢.

^{٢٧} انظر: الأحوال الشخصية في القانون الدولي الخاص عبد الواحد كرم ط ١٩٧٩م بغداد ٤٢ ص.

عطية^١ والزمخشري^٢، وعلى كل فإن الفقهاء لم يهتموا بوضع تعريف خاص له وذلك لوضوح معناه واشتهار دلالاته من جهة اللغة^٣، فغالبيتهم تجاوز التعريف إلى الحديث عن المسألة واكتفى بعض منهم بالإشارة إلى معناه العام في اللغة وهو القرابة^٤، كما هو في القرآن بمعنى "القرابة والصلة"^٥، ومنه قوله تعالى: {وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا} [الصافات: ١٥٨] وقوله: {فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ} [المؤمنون: ١٠١]. ومن هذا السرد يتبين لنا ما يلي:

١ - إن هذه الأقوال لا تخرج النسب في الاصطلاح عن نطاقه في اللغة، فتشترك في اعتبار النسب هو القرابة التي أساسها الاشتراك في ولادة قريبة أو بعيدة هذا الاشتراك يكون من جهة الأب أو من جهة الأم مما يعني أن النسب يكون من جهة الأبوين^٦. ومع هذا الإيجاز في تحديد مفهوم النسب بصورة عامة تبقى الأهمية قائمة والحاجة ماسة لتحديد مضمونه بدقة وتعدد جهاته المعتمدة شرعا لترتّب كثير من الحقوق والواجبات الشرعية وإنبائها على ذلك^٧ ومن خلال جمع كثير من النصوص الشرعية المتناولة الحديث عن النسب ونظر التأمل في دلالاتها لاح ما يمكن تعديده وتقسيمه - أي النسب شرعا - إلى ثلاثة أنواع:

١ - أحادية الجهة وهو جهة الآباء فقط ويسمى: نسب الانتماء أو الدعوة والتعريف، (علاقة الفرع بأصله بأصله من جهة الأب) ويراد بهذا النوع النسب من جهة العشيرة أو الأسرة التي ينتمي إليها فيصير فردا منها ويلحق اسم العشيرة باسمه وهذا يشمل أصول الشخص - رجلا أو امرأة - من جهة الأب فقط كقولهم: هو فلان بن فلان بنسبته إلى أبيه أو عشيرة أبيه^٨، فهذا النوع مما

^١ النسب هو: إن يجتمع إنسان مع آخر في أب أو أم قُرب ذلك أو بُعد. المحرر الوجيز في تفسير القرآن العزيز أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية تج عبدالله بن ابراهيم الأنصاري القاهرة دار الفكر العربي ط ٢٤ د ت ١١ ص ٥٣.

^٢ قال: النسب ما رجع إلى ولادة قريبة. الفائق في غريب الحديث محمود بن عمر الزمخشري تج على البجاوي القاهرة دار إحياء الكتب العربية ط ١٩٤٥ م ج ٢ ص ٢٣٣.

^٣ أخرج عبد بن حميد عن عبد الله بن المغيرة قال: سئل عمر بن الخطاب عن «نسبنا وصهرا» فقال: ما أراكم إلا وقد عرفتم النسب، وأما الصهر: فالأختان كما في الشوكاني فتح القدير دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت

ط ١ - ١٤١٤ هـ ج ٤ ص ٩٦.

^٤ ينظر: النسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته سفيان بن عمر بورقعة دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع ط ٢٠٠٧ م ص ٣٣.

^٥ انظر معجم الالفاظ القرآنية - محمد اسماعيل ابراهيم - ط ٢ - دار الفكر العربي - القاهرة ٢٢٨/٢

^٦ وينكر صاحب المغرب انه: ويقال تسبي فلان فانتسب له أي سألني عن النسب وحملني على الانتساب ففعلت ومنه حديث ابن انيس: فجاء فسلم ثم نسبني. انظر المغرب في ترتيب العرب تاليف الامام ابي الفتح ناصر الدين المطرزي ت ٦١٠ هـ حققه محمود فاخوري وعبد الحميد مختار - مكتبة اسامه - سوريه ج ٢/٢٩٩.

^٧ ينظر: النسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته سفيان بن عمر بورقعة مرجع سابق ص ٣٤.

^٨ هناك احكام فقهية متعلقة بالنسب ناقشها الفقهاء في مدوناتهم الفقهية اتفقوا في بعضها واختلفوا في جوانب منها كالكفاءة في النكاح، والنفقة والوصية واحكام الحدود والجنايات والإمامة وغيرها.

^٩ ومنه قول الرسول صلى الله عليه وسلم عن نفسه: «أنا ابن عبد المطلب» وعبد المطلب جده من أبيه أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد باب من قال: خذنا وأنا ابن فلان حديث ٣٠٤٢ ج ٤/ ٦٧ تج محمد زهير بن ناصر الناصر دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ط ١٤٢٢ هـ شرح

اختص به الأباء دون الأمهات^١، ولذا يقول العلماء: الولد يتبع أباه في النسب وأمه في الرق^٢ والحرية^٣، ونسب الانتماء هو المعبر عنه بعمود النسب^٤ ولذا فيمكن صياغة قاعدة هذا النوع على النحو الآتي: النسب والحسب يختص بالأب دون الأم. قاله الكاساني في بدائع^٥ وابن القيم في إعلامه حاكيا اتفاق المسلمين على ذلك^٦، والتأسيس النظري لهذا المسلك التعقيدي مجموعة من نصوص الوحي (كتاب وسنة)^٧.

٢ - ثنائية الجهة أي جهة الأبوين ويسمى علاقة البنوة أي علاقة الأبوين بمن يولد لهما من بنين وبنينهم مهما سفل، وحقيقتها النسبة للأبوين المباشرين لأن الولد للوالدين بالحس والواقع وهما الأبوان المباشرين^٨، وعليه يقال في نسب الشخص تحت هذا المعنى فلان بن فلان أو فلان بن فلانة التي هي أمه وللإنسان الشرف بالنسب لأبيه أو لأمه لكن لا يدعى المرء مضافا إلى اسم أمه

وتعليق مصطفى البغا . وقال في حديث آخر «نَحْنُ بَنُو النَّصْرَيْنِ كِنَانَةٌ لَأَنَّ نَتَّقِي مِنْ أَبِيئِنَّا وَلَا نَقْفُو أُمَّنَا» أخرجه أبو داود في مسنده حديث ١١٤٥، ج ٢٧، ٣٧٧. انظر: مسند أبي داود الطيالسي أبو داود سليمان بن داود الطيالسي، تح الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي دار هجر مصر ط ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
١ ومن هنا اعتبر إبراهيم ابن رسول الله قرشياً لا قبطياً إذ أمه هي مارية كانت قبطية. المبسوط محمد بن أحمد السرخسي بيروت دار المعرفة ط ١٤٠٦هـ ج ١٧ ص ١٥٩.

٢ الأشباه والنظائر عبدالرحمن السيوطي بيروت دار الكتب العلمية ط ١٤٠٦هـ ص ٢٦٧.

٣ ينظر: النسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته مرجع سابق ص ٣٦ - ٣٩.

٤ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني علاء الدين بيروت دار الكتاب العربي ط ١٩٨٢ ج ٧ ص ٣٥٠.

٥ إعلام الموقعين عن رب العالمين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية بيروت دار الجبل ط ١٩٧٣م ج ٢ ص ٦٦.

٦ فمن ذلك قول الله تعالى: {ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فِإِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ} [الأحزاب: ٥] فرفع الله حكم التبني ومنع من إطلاق لفظه وأرشد بقوله إلى أن الأولى والأعدل أن ينسب الرجل إلى أبيه نسبا. انظر: الجامع لأحكام القرآن القرطبي ج ١٤ ص ١١٩. تح أحمد البردوني وإبراهيم أفضيش دار الكتب المصرية - القاهرة ط ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م. ويمكن الاستدال بجزء الآية كذلك وهو قوله: فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فِإِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ عَلَى أَنَّ الْوَلَدَ لَا يَنْسَبُ إِلَى أُمِّهِ وَلَوْ مَعَ حَالِ الْجَهْلِ بِأَبِيهِ وَالْعِلْمُ بِأُمِّهِ، قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ: دَلِيلٌ قَوِيٌّ عَلَى أَنَّ مَنْ لَأَبٌ لَهُ مِنْ وَلَدٍ دَعِيَ أَوْ لِعَانٌ لَأَبِيهِ يَنْسَبُ إِلَى أُمِّهِ، وَلَكِنَّهُ يُقَالُ أَخُو مَعْتَبِهِ وَوَلَدُهُ إِنْ كَانَ حُرًّا، أَوْ عَبْدُهُ إِنْ كَانَ رَقًّا. انظر: أحكام القرآن القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي (المتوفى: ٥٤٤هـ) تعليق: محمد عبد القادر عطا: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ط ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م ج ٣ ص ٥٣٩. وقوله تعالى: {وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} [البقرة: ٢٣٣] وهو ما يدل إشارة والتزاما - كما في أصول الحنفية حيث يسمونها إشارة النص ويعبر عنها الجمهور بدلالة الالتزام وهو ما ثبت بنظم الكلام لغة لكنه غير مقصود ولا سيق له النص - في ذكره المولود له دون ذكر الوالد إلى أن النسب إلى الأب بإضافة الولد إليه بحرف الاختصاص ليدل أنه المختص بالنسبة إليه. وقوله تعالى: {يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ} [سورة الأعراف: ٣١] حيث نسب الله جميع الناس إلى آدم وليس إلى حواء، ونسب ابنه المباشرين إليه فقال: {وَأْتَلِ عَلَيْهِمْ بُنَىٰ ابْنِي آدَمَ} [المائدة: ١٧]. انظر: أصول البزدوي مع شرحه كشف الأسرار لفخر الإسلام البزدوي القاهرة الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ط ١٩٩٥م ج ١ ص ٨، ينظر: النسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته مرجع سابق ص ٤٢. وأما السنة فحديث النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال: «نَحْنُ بَنُو النَّصْرَيْنِ كِنَانَةٌ لَأَنَّ نَتَّقِي مِنْ أَبِيئِنَّا وَلَا نَقْفُو أُمَّنَا» فاعتبر بأبائه من جهة أبيه ونسب العرب كلهم إلى اسماعيل عليه السلام فقال: «ارموا بني اسماعيل، فإن أباكم كان راميا» أخرجه البخاري في الجهاد والسير باب التحريض على الرمي حديث ٢٨٩٩ ج ٤ ص ٣٨. وكذلك حديث: يرفع لكل غادر لواء، فقيل: هذه غدره فلان بن فلان حيث الناس يدعون بأبائهم لا بأمهاتهم. أخرجه مسلم في الجهاد باب تحريم الغدر حديث ١٧٣٥، انظر: لسند الصحيح المختصر مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) تح: محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي - بيروت ج ٣ ص ١٣٩٥.

٧ أما النسبة إلى أحد الأجداد من جهتها فمجازا فأين الابن وابن البنت بسميان ابنا مجازا بدليل قوله تعالى: {وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ} حَتَّىٰ بَلَغَ: {وَيَحْيَىٰ وَيَعْقُوبَ} [الأنعام: ٨٥] فجعل عيسى من ذريته وهو ابن ابنته. وكذلك لا جماع على تحريم نكاح بنت البنت لقوله: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ} [النساء: ٢٣] فدل على أن بنت البنت تسمى بنتا.

وإنما يُدعى مضافاً إلى اسم أبيه فالنسبة هنا نسبة بنوة لا نسبة انتماء الذي لا تشاركه الأم في خصوصية هذا النسب^١.

٣ - تعددية الجهة وهي ما يمكن تسميتها بالقرابة النسبية وتشمل قرابة الأصول كالأب والضرع كالإبن والحواشي كالإخوة والرحم كالأخ، وهي علاقة اجتماعية تجمع من يشتركون في ولادة واحدة قريبة أو بعيدة، ولا يدخل في هذا المعنى القرابة من جهة المصاهرة (كأهل الزوجة والزوج بالنسبة لأحدهما) ولا القرابة الحكمية^٢ (كقرابة الرضاع والولاء) لعدم تحقق علة الاشتراك في ولادة في المصاهرة والحكمية وتحققها في النسبية^٣. والتأسيس النظري لهذا الاختيار نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية^٤.

ثانياً: النسب المبني والمغزى:

مبنى النسب في الشريعة الإسلامية يقوم على القرابة التي أساسها الولادة وهو نظام يقوم على نوعين نوعين من الأقارب لكل فرد، وهم أقاربه من جهة أبيه ومن جهة أمه فهو ثنائي الجهة ويأخذ بعين الاعتبار الاعتبار الجهتين في وقت واحد ومع هذا الاعتبار فليست الجهتين على مرتبة واحدة بل الفروق الشرعية الشرعية بينهما في أحكام كثيرة^٥. أما مغزى النسب فهو: التحام أصحاب النسب الواحد في عصبية واحدة يقوم بينها التضامن والتعاون والتناصر لبعض في السلم والحرب، فهو علاقة صلة وتلاحم وتناصر وتقارب بين الأفراد الذين تجمعهم هذه العلاقة ومن هنا يُفهم معنى قول الرسول صلى الله عليه وسلم: «تَعَلَّمُوا مِنْ أَسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي أَهْلِهَا، مَثْرَاءٌ فِي مَالِهَا، مَنْسَأَةٌ فِي آثَرِهَا»^٦، صلة حقيقية لا وهمية لا قيمة لها ولهذا قال الشاعر^٧:

وإن القريب من يقرب نفسه لعمرو أبيك الخير لا من تنسباً

^١ ينظر: النسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته مرجع سابق ص ٤٩.

^٢ أي التي حكمت بها وقررتها الشريعة الإسلامية ويطلق عليها علماء الاجتماع القرابة الافتراضية أو الاجتماعية أو الطوقسية أو المتوهمة أو المتخيلة. انظر: القرية والميراث في المجتمع بين القواعد الشرعية والتصرفات الواقعية عبدالرحيم محمد القاهرة مكتبة الثقافة الدينية د ط ١٤١٣ هـ ص ٩٥.

^٣ ذكر ذلك صاحب نيل المأرب وابن السكيت والمناوي. نيل المأرب بشرح دليل الطالب عبدالقادر بن عمر ابن أبي تغلب تح محمد سليمان الأشقر الكويت مكتبة ط ١ ج ٢ ص ٥٥. تاج العروس الزبيدي ج ١ ص ٤٨٣. يقول المناوي النسب الاشتراك من جهة أحد الأبوين التوقف على مهمات التعاريف ص ٦٩٦.

^٤ قول الله تعالى: (وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ) [الأنفال: ٧٥] فالأرحام القرابات من جهة الآباء والأمهات والذرية من الذكور والإناث ومن منهم بصرف النظر عن درجة القرابة أو قوتها. انظر: النسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته مرجع سابق ص ٥١. أما السنة فحديث "يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب" وفي رواية "إن الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة". أخرجه البخاري في الشهادات باب الشهادات على الأنساب والرضاع حديث ٣٦٤٥ ج ٣ ص ١٧٠. فالنسب في الرواية الأولى المراد به مطلق القرابة وهو المعنى المفهوم من الرواية الأخرى. انظر: النسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته مرجع سابق ص ٥٢.

^٥ ومنها ترجيح قرابة جهة الأبوة على قرابة جهة الأم لاحتساب الولد من عشيرة الأب لا من عشيرة أمه مع ثبوت قرابته وصلته بعشيرة أمه لأن حق النسب الانتماء حق أبوي تختص به عشيرة الأب فكان من أثر ذلك أن ألحق باسم الولد اسم عائلة الأب أو اسم العشيرة التي ينتمي إليها الأب

^٦ أخرجه أحمد في مسنده حديث ٨٦٨ ج ١٤ ص ٤٥٦.

^٧ انظر: الجوهري الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ج ١ ص ٢٢٤.

أي أن القريب حقا من تقرب بالمودة وبذل المعروف والخير وإن لم يكن قريبا بالنسب وقريب النسب لا يدل على قربه إذا كان مقصرا في مودته وصلته لأهل قرابته^١.

ثالثاً: النسب الموقع والأهمية.

يعدُّ النسب من أكثر المباحث الفقهية والقانونية أهمية لما يترتب عليه من حقوق والتزامات ترتبط في أحكامها بجملة من القواعد الشرعية والآثار الفقهية، فمن حيث القواعد فإن النسب يحتكم في تأصيله إلى عدد من المبادئ التي تقوم عليها النظم التشريعية كالبيئة والإقرار، ومن حيث الآثار فإن النسب كما هو معلوم ثمرة العلاقة الزوجية الرابطة الاجتماعية التي تؤسس للمجتمع وتحدد معالم ازدهاره وترابطه، وهو السبب الأول في اكتساب الحقوق المعنوية^٢ أو المالية^٣، كما أنه يحقق الهوية للأفراد ويعطي لهم الشعور بالانتماء، ويقوي الروابط الاجتماعية ويؤسس من ثم لدولة قوية، وكل ذلك في إطار ما حدده الشارع ورأى أنه يحقق المقصد من عمارة الأرض. وقد اهتمت الشريعة الإسلامية بالنسب أيما اهتمام وذلك من جانبين من جانب الوجود، ومن جانب العدم، وأقر الإسلام بعد حثه على الزواج أحقية كل فرد في الاسم والانتساب إلى أبوين وعائلة، أسما ودمًا وصلة؛ فأثبتته بالزوجية القائمة حقيقة^٤ وحكما^٥ وشبهة^٦، وأرست قواعد

^١ ينظر: النسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته مرجع سابق ص ٥٤

^٢ كالاسم والحرمة.

^٣ كالنفقة والميراث.

^٤ حيث خطت الشريعة الإسلامية منهجاً مستقيماً وثيق العرى للمحافظة على النسب ليبقى شامخاً عزيزاً في ظل تعاليم الإسلام الحنيف من أجل ذلك صاغت الشريعة الإسلامية الفراء جملة من الأمور التي تحفظ النسب من جهة الوجود ومنها: مشروعية الزواج والحث عليه وضبط تشريعاته كالإشهاد والولاية والإعلان والإشهار، إذ به تعرف العلاقة الزوجية بشيوعها بين الناس، ويعرف بالتالي أن النسل المتأتي من هذا الزواج إنما هو منتسب إلى الزوجين، ولكن لو كان الزواج سراً غير معروف عند الناس فإن ذلك يؤدي إلى إنكار نسب النسل من الزوجين وإن كان النسب في ذاته صحيحاً، إذ لا تعلم بينهما علاقة زوجية، وهو ما يكون له الأثر السلبي على النسل من الناحية الاجتماعية والنفسية، دون أن ينفع فيه صحة النسب في ذاته، فالإسراع بالنكاح يقربه من الزنا، ويحول بينه وبين الذب عنه واحترامه، ويعرض النسل إلى اشتباه أمره والشك في صحته نسبه، كما أنه ينقص من حصانة المرأة ويوقعها في دائرة الشك والانتهاك؛ ول ذلك فإن إعلان الزواج درأً للمفاسد المترتبة على إسراجه وحفظاً للنسل من صحة انتسابه إلى أصله وكذلك التوثيق بوثيقة رسمية من الدولة لصيانة الحقوق الزوجية، وهو أمر تدعوا إليه الشريعة ولهذا التوثيق منافع عدة منها ١ - إمكانية حفظ العقد المكتوب مدة طويلة وغير محدودة. ٢ - سهولة الرجوع إليه عند التنازع ٣ - معرفة الأمة لتاريخها وتسلسل أجيالها، وحفظ أنسابها انظر: مقاصد الشريعة ابن عاشور ص ٤٣٠، مقاصد الشريعة عبد المجيد النجار ص ٤٩، مستجدات فقهية محمد سليمان الأشقر ص ١٣٦، ١٣٥.

^٥ وذلك بتحريم جملة من الأمور كتحرим الزنا وإيجاب العقوبة على فاعله كما في سورة النور: آية ٢، وكذلك تحريم التبني كما في سورة الأحزاب آية ٥٤، وأبطلت كل عادات الجاهلية التي لا تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية ونُقت النسب من جميع الشوائب حتى أصبحت أحكامها مترابطة منسجمة مع مقاصد الشريعة الإسلامية، وشدد الشارع على الإباء الذين ينكرون نسب أولادهم لقوله عليه الصلاة والسلام حين نزلت آية المتلاعنين: "أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء ولن يدخلها الله جنته، وأي ما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وفضحه على رؤوس الأولين والأخريين". أخرجه أبو داود في الطلاق باب التغليب في الانتفاء حديث ٢٢٦٣ ج ٢ ص ٢٧٩. انظر: سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السُّجِسْتَانِي (المتوفى: ٢٧٥هـ) تج: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت. وقوله أيضاً: "من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام". أخرجه البخاري باب من ادعى إلى غير أبيه حديث

١٧٦٦ ج ٨ ص ١٥٦.

^٦ في ظل عقد صحيح

^٧ أثناء العدة.

^٨ سيااتي الحديث عنها في ثانيا البحث بتفصيل.

قواعد وأسس لحمايته وتصفيته من الفساد والرذيلة وأحاطته بسياج منيعٍ حفاظاً على النوع الإنساني، وإيجاداً للجو المناسب لتنشئة الأولاد تنشئةً صحيحةً وتربيتهم على التآلف والمودة والتراحم، وحماية للمجتمع الإسلامي وتماسكه والحفاظ على قوته؛ لأنَّ الأسرةَ هي اللبنة الأولى في بناء المجتمع؛ حيث إذا صَلَّحت صلح المجتمع وإذا فسدت فسدت المجتمع، وعلى كل فقد بلغ اهتمام الشريعة الإسلامية بالنسب أن عدته مقصداً شرعياً يفضي إلى حفظ المجتمع ليكون هذا المجتمع المنبت الصالح الذي يحتضن أبنائه ويرعاهم رعاية تمتد من لدن الولادة بل مما قبلها، ليشمل كل مراحل حياة الإنسان لتصل به إلى النمو السوي والتربية النفسية والفكرية والأخلاقية التي يكون بها الفرد صالحاً و مصلحاً وهذه الرعاية بأبعادها المختلفة تدخل تحت مسمى حفظ النسل^٣.

المبحث الثاني: المرتكزات الأصولية لمسائل النسب. وهما قسمان: أصول نظرية، وأصول إجرائية.

أولاً: الأصول النظرية:

١ - القرآن الكريم

القرآن الكريم دستور الأمة وقانونها المنظم لشؤون حياتها فهو كلام الباري الحكيم الذي يعلم ما ينفع البشرية وما يضرها ففيه سبيل سعادتها والدواء لكل داء وفيه شفاء الأمم من جميع أسقامها وهو من تنزيل حكيم خبير عليم يستحيل عليه النقص في حكم أو أمر أو خطأ في توجيهه، حتى حوى هذا السفر العظيم قانون كل شيء ببلاغة خارقة طوت بحار كلام بين دفتيه، وهو أم الدلائل وقيم البيان لجميع الأحكام، تتكشف معانيه عبر العصور لياً أخذ أهل كل عصر من معاني القرآن والوعي به ما هم محتاجون إليه، فالنص ومقرراته هو الدليل والمرجع وما الجهود الفقهية في مجموعها إلا شروح وتفسير للنصوص واجتهاد في

^١ انظر: الرملي: نهاية المحتاج ج ١ ص ٢٣.

^٢ المحمدي: مدى ثبوت النسب من الصغير ومن في حكمه، حولية كلية الشريعة والدراسات الإسلامية (عدد ٥)، ص ٣.

^٣ انظر: مقاصد الشريعة عبد المجيد النجار ص ١٤٧.

^٤ كما قال تعالى: {وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا} [الإسراء: ٨٢]

^٥ كما قال تعالى: {وَأِنَّكَ لَنَلْقَى الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ عَلِيمٍ} [النمل: ١٦].

^٦ كما قال تعالى: {وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا} [الإسراء: ٨٩]

^٧ كما قال تعالى: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِّلْمُسْلِمِينَ} [النحل: ٨٩] وقوله تعالى: {مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ} [الأنعام: ٣٨]

^٨ انظر: ابن رشد الحفيد الفيلسوف الفقيه د. طه جابر العلواني دار السلام للطباعة والنشر ط ٢٠١٠ م ص ٥٨.

فهمهما وتطبيق لمقرراتهما حسب الفهم والوسع^١، ومرام التجديد لا يمكن تحقيقه إلا بالرجوع إلى القرآن المجيد باعتباره مصدر الاجتهاد والتنظير والتجديد المنشئ والكاشف إضافة إلى كونه مصدر العقيدة والشريعة وبناء العمران والحضارة بجهود إنسان التزكية وتوفيق الله وهداية القرآن للتي هي أقوم^٢، والخطاب القرآني يوجهنا إلى مصدر هذا الخطاب على النحو الذي يوجهنا إلى خصائص هذا المصدر وفي الوقت نفسه يضيف عليه حيوية فوق حيوية مضمون الخطاب ذاته وهكذا تخبرنا البيئات: {وَلَقَدْ نَادَانَا نُوحٌ فَلَنِعْمَ الْمُجِيبُونَ} [الصافات: ٧٦]، فكتاب الله هو أصل الأصول والغاية التي تنتهي إليها أنظار النظار ومدارك أهل الاجتهاد وليس وراءه مرمى لأنه كلام الله القديم^٣.

٢- السنة النبوية

شرف الرسول صلى الله عليه وسلم من مسمى وظيفته ومرسله فهو مبلغ؛ فقيمه لا من بشريته بل بمن يبلغ عنه^٤، فإن بلغ رسالته انتهى دوره فعلى المبلغ أن يهتم بالرسالة لأن العبرة بالمقصد لا بالوسيلة^٥، وقد خصه الله تعالى بصفات عظيمة لم يحزها بشر غير الرسل فقد قرن الله تعالى طاعة الرسول بطاعته فكفاه شرفا وكفانا ذلة أمامه وقد قرن ذو الجلال اسمه باسمه^٦، ثم أمرنا بطاعته^٧ وجعل الله من علائم الإيمان قبول حكمه صلى الله عليه وسلم لأنه لا يحكم من قبل نفسه وإنما من قبل الحكيم العليم^٨، فمن اتبعه فله أجر عظيم^٩، ومن يعصه يندم^{١٠} ندما بالغا^{١١}.

^١ انظر: دراسات في الأحوال الشخصية بحوث فقهية مؤصلة د. محمد بلتاجي دار السلام القاهرة ط ١ ٢٠٠٦ م ص ٤، ٢٠٩.

^٢ انظر: نحو إعادة بناء علوم الأمة الاجتماعية والشرعية د. منى أبو الفضل ود. طه جابر العلواني دار السلام القاهرة ط ١ ٢٠٠٩ م ص ١٨.

^٣ انظر: الموافقات الشاطبي ج ٣ ص ٤٣.

^٤ قال تعالى: {وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ} [آل عمران: ١٤٤].

^٥ {أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ} [آل عمران: ١٤٤].

^٦ {قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ} [آل عمران: ٣٢] {وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ} [آل عمران: ١٣٢].

^٧ {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رُسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ} [النساء: ٦٤] {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} [النساء: ٥٩].

^٨ {هَذَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} [النساء: ٦٥] {رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَأَتَّبَعْنَا

الرَّسُولَ فَأَكْتَنَبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ} [آل عمران: ٥٣].

^٩ {الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ} [آل عمران: ١٧٢].

^{١٠} {يَوْمَئِذٍ يُوَدِّعُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا} [النساء: ٤٢].

^{١١} انظر: نظرية التععيد الأصولي د. أيمن عبد الحميد البدارين دار ابن حزم ط ١ ٢٠٠٦ م ص ٧٥.

٣ - العقل.

لا تثبت شريعة دون عقل، حيث النسق الثلاثي (الله القرآن النبوة) وجودا واعتقادا واستسلاما وتكليفيا قائم على العقل فهو محور ارتكاز الإجابة وموطن الإثبات، ومناطق التكليف، ووسيلة لمعرفة حكم الله من خلال الأدلة السمعية^١؛ إذ هو آلة المعارف أو أداة الفهم والإدراك والنظر والتلقي والموازنة، والموجه للإنسان ودوافعه وغرائزه المختلفة، وهو الذي يميز بين الخير الصحيح والصادق، وبين الخرافة والذجل، وزخرف القول، وهو أداة التطور وطريق الحضارة، ودون العقل لا يوجد إنسان، ولا يوجد إدراك ولا تفكير، ولا معرفة ولا خطاب، لأن القدرة على ممارسة عملياته المختلفة من تفكير وتدبر وتذكر وتحليل واستنباط وغيرها نعمة وهبها الله للإنسان، ومع درجة أهميته ورفعة مكانته لا يمكن أن ينظر في آحاد الكون، وحقائق الواقع نظرة تحليلية فاحصة توافق الفطرة، وتقنع النفس من غير نسمات الوحي ودلالاته، التي حوت الخير والرشاد للإنسان، ودلت على تكريمه وتشريفه ليقوم بواجبه على أبهى صورة وأكمل حال، شريطة أن يفهم العقل النصوص من زاوية التصور القرآني للكون والحياة والإنسان، وقد توسع الأصوليون في استخدام دليل العقل حتى أدخلوه في مسائل لا تحصى وجعلوه مخصصا لعمومات الشرع وفق ضوابط معروفة^٢.

٤ - مقاصد التشريع الجوهرية العدل والمصلحة.

أ- أصل العدل ينبثق مفهوم العدل من معنى إعطاء الحق لأهله بما يحقق لهم المصالح المشروعة على وجه يرفع الظلم عنهم في ضوء التوازن المعنوي والمادي، ويعتبر هذا المفهوم عنصرا تكوينيا في بنية سائر المقررات الشرعية العقدية والفرعية وروحا منبثة في منظومة الأحكام الشرعية كلها؛ لتأسسه على الشمول والإطلاق، وقيامه على النظرة الكلية والموضوعية للحقوق العامة والخاصة^٣ وقد كان العدل معيارا مرجعيا لفقهاء الصحابة يكشفون به عن مدى وجاهة الاجتهاد بالرأي في ذلك العهد؛ كما كانوا يحتكمون إليه حين يجدون أن العمومات الظاهرة تناقض المعاني المؤسسة لها والعلل التي كونتها؛ مما جعلهم يتخذون من العدل وسيلة لضمان الاتساق بين أشكال الأحكام وعللها القريبة والعليا حتى لا يقعوا في مناقضة قصد الشارع

^١ فما الدليل على وجود الله أصلا؟ فإن قيل القرآن! فما الدليل على كون القرآن من عند الله تعالى! فإن قيل الإعجاز فما الدليل على إعجازه؟ وعلى التسليم بإعجازه فما الدليل على كون الإعجاز دليلا أنه من عنده؟ وهكذا... فلا بد من العقل لإثبات الشريعة.

^٢ فكيف يكلف من لا يدرك معنى التكليف أصلا.

^٣ بمعنى أن الحاكم هو الله والعقل موصل إلى معرفة هذا الحكم لا مستقل بالحكم.

^٤ انظر: نظرية التقعيد الأصولي د. أيمن عبد الحميد البدارين ص ٨٣.

^٥ قال تعالى: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَجْدِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا) [الإسراء: ٧٠]، وقال تعالى: (إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً) [البقرة: ٣٠].

^٦ انظر: الإحكام في أصول الأحكام سيف الدين علي بن محمد الأمدي ٣٤١/٢.

^٧ وهذا ما أكدته القرآن الكريم بقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ نَعَرْتُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا) [النساء: ١٣٥] وقوله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ) [المائدة: ٨].

بسبب طردهم إجراء الأحكام على صورة واحدة دون ملاحظة التغيير الطارئ على بنية عملها التكوينية وغاياتها الباعثة على وضعها ابتداءً^١. والآثار الواردة عن الصحابة كثيرة في أن الاجتهاد بسائر أنواعه يفتقر إلى مباني العدل وأصوله وأنه مهما بلغ المجتهد من إحاطة بأدوات الاجتهاد فليس يسعه أن يتجاوز استخدام أصول العدل ومقتضياته اكتفاء بغيره عنه^٢.

ب - **أصل المصلحة:** يرجع مضمون المصلحة إلى غاية التسخير الإلهي لكل ما في الأرض من منافع كي يستخدمها الناس في سبيل حفظ حياتهم وما يتصل بها من متطلبات لاستقامة أمرهم في الدنيا والآخرة^٣، ومن هنا أكد علماء الشريعة ونظارها أنها ما جاءت إلا لمصلحة العباد في المعاش والمعاد ضبطاً للسلوك، توجيهها إلى المنافع كسباً وإلى المفساد هجراً، وهذا ما فعله الصحابة الكرام، حيث قاموا بتطبيقات المصلحة في عهدهم شاملة لسائر أنواع المسائل والقضايا، إلا أن أظهر مجالاتها في تلك الفترة ميدان السياسة وإدارة شؤون الدولة ومرافقتها العامة ثم يليها مجال المعاملات الجارية بين الناس تكييفاً للأحكام الشرعية في ضوء عللها وأهدافها وإن لم تكن على عهد رسول الله؛ لأن موافقة أحكام سياسة التشريع لنصوصه ومقاصده وقواعده لا تعني أن تكون الموافقة بشواهد نصية خاصة؛ وإنما مبناها على عدم مناقضة المقاصد الأساسية وروحه العامة وأصوله الكلية ولو لم يرد بها نص خاص بعينه^٤.

ثانياً: الأصول الإجرائية:

١ - الاجتهاد والتحري

الاجتهاد والتحري لفظان متقاربان في المعنى^٥ عموماً، أما تفصيلاً فالاجتهاد بذل الوسع والطاقة في الوصول إلى الظن الغالب في القضية المراد إزالة الاشتباه والشك فيها بما يحقق مقصد الاسلام في النظام الأسري، وأما التحري فهو تغليب الظن على أمر عند تعذر الوقوف على الحقيقة^٦ مما يعني طلب الصواب والتفتيش عن المقصود، وذلك بترجيح أحد الاحتمالين بدليل يتوصل به إلى طرف العلم وإن كان لا يتوصل به إلى ما يوجب حقيقة العلم واليقين^٧.

^١ انظر: نظرية التعقيد الأصولي د. أيمن عبد الحميد البدارين ص ٢٦٥ - ٢٦٦.

^٢ المرجع السابق ص ٢٦٨.

^٣ يراجع مفهوم المصلحة في: المستصفى للغزالي ج ١ ص ٢٨٦، والبحر المحيط الزركشي ج ٦ ص ٧٦.

^٤ انظر: بحوث مقارنة في الفقه الاسلامي وأصوله فتحي الدريني مؤسسة الرسالة بيروت ١٩٩٤م ج ١ ص ٤٨ - ٤٩، والاجتهاد بالرأي في عصر الخلافة الراشدة د.

عبدالرحمن السنوسي وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويت ط ١ ٢٠١١ م ص ٢٧ وما بعدها.

^٥ انظر: الموسوعة الفقهية وزارة الأوقاف ج ١٠ ص ١٨٧.

^٦ انظر: معجم لغة الفقهاء د. محمد رواس قلعة جي دار النفايس بيروت ط ١ ١٩٨٥ م ص ١٢٢.

^٧ انظر: كشاف اصطلاحات الفنون محمد أعلى التهانوي شركة خياط للكتب والنشر بيروت ج ٢ ص ٣٩٧.

٢ - الاستصلاح:

تعتبر المصالح المرسله أظهر قواعد الاجتهاد عندما تضيق وجوه الاستنباط من النصوص التشريعية لما فيها من الخصوبة التشريعية وما يميزها من خصائص القدرة على التحليق في آفاق التشريع واستيعاب كل ما يفرزه تطور الحياة من مستجدات المصالح والحاجات؛ لذا يعتبر الاستصلاح أوسع أبواب الاجتهاد بالرأي فيما لا نص فيه. ولئن سبق الحديث عن المصلحة من حيث هي مقصد جوهرية يمثل أساسا مرجعيا للاجتهاد؛ لقيامه على الكليات التي قررتها قواطع الشريعة؛ فإن المصلحة المرسله تعتبر أثرا مباشرا لاعتبار المصلحة مقصدا جوهريا في التشريع؛ وذلك لقيامها على معنى المماثلة للمصالح المقررة شرعا في جنسها^١. ومن المبادئ المتفق عليها أن أحكام الشريعة المنظمة للحياة العامة للمجتمع ولعلاقات الأفراد بعضهم ببعض إنما شرعت لتحقيق المصالح العامة للمجتمع أو الخاصة للأفراد، والحكم الخاص بكل علاقة اجتماعية يدرك ما فيه من مصلحة أو مفسدة بالعقل الذي يعتمد في حكمه على ملاسبات الواقعة المعينة والآثار الفعلية لتطبيق الحكم عليها كما قرر ذلك العز بن عبدالسلام، والشاطبي^٢، وكما تقوم المصلحة المعتبرة على معنى العقولية فإن المصالح المرسله كذلك يشترط في قبولها أن تكون معقولة في ذاتها بحيث يسلم العقلاء بأن الأخذ بها جلبا للنفع ودفعاً للحر^٣. وإذا كان هذا هو مفهوم المصلحة المرسله؛ فالاستصلاح هو البناء عليها في الاجتهاد، ويلاحظ في استصلاحات الصحابة أنهم لم يكونوا يلجأون إلى مقتضياتها لاستنباط الأحكام لأن الاستنباط من الشيء فرع عن كونه مصدرا منقولاً معتبرا ومصادر التشريع محصورة في نصوص الكتاب والسنة وإنما يلجأون إلى الاستصلاح باعتباره وسيلة للإلحاق بمعنى أن الاستصلاح هو الأمر المستنبط من المصادر الأصلية ولما ثبتت مشروعيتها بشهادتها الجمالية له - اتخذها الصحابة ساعتئذ أمرا مسلما، وراحوا ينظرون في القضايا والحوادث هل هي مصلحة مرسله أم لا؟. وهذا ليس استنباطا عند التحقيق والتأمل، وإنما هو من باب تحقيق المناط؛ فكأنهم يقفون عند كل حادث ليتساءلوا: هل يعتبر هذا مصلحة أم لا؟ فإن تحققوا من كونه مصلحة؛ فإنهم يسلمون له المشروعية تلقائيا دون استدلال؛ لاستغنائهم بالاستدلال على أصل اعتبار المصالح المرسله عن إعادة التماس الحجج والأدلة على مشروعية ذلك الشيء المستحدث؛ وكل ما كانوا يتكلفونه في إثبات تلك المشروعية أن ينفروا إلى تجاربهم وتقديرات عقلائهم لتقرر لهم أن الشيء نافع وصالح؛ وأن ذلك الشيء فاسد وضار: - وكل ذلك مما قرره نظار العلماء فيما بعد. ومما يستخلص من مناهج الصحابة في العمل بالمصالح المرسله أنهم ما كانوا يلجأون إليها ابتداء وإنما كانوا يستسغفونها

^١ انظر: الاجتهاد بالرأي في عصر الخلافة الراشدة د. عبدالرحمن السنوسي ص ٤٠٥.

^٢ انظر: قواعد الأحكام ج ١ ص ٤، الموافقات ج ٣ ص ٤٦.

^٣ الاعتصام الشاطبي ج ٢ ص ٣٠٧.

تحت إلحاح الحاجة الطارئة التي تستوجبها البيئة أو يقتضيها تغير الظروف والأحوال أو يتطلبها واقع النفوس من حيث ضعف الوازع والخياسة بالذمم والمواثيق^١.

٣ - الاحتياط.

الاجتهاد بالرأي حركة في نطاق الظن ودوران في مجال الاحتمال - فإن من الطبيعي أن تكون ثمرة الاجتهاد متفاوتة في مراتب القوة والظهور مما يؤسس للأخذ بالأحوط استبراء للدين وفراراً من التوكل في الحرام^٢. ولئن كان الاحتياط يرتبط بمجال التطبيق والعمل بالدرجة الأولى؛ فإن له في مجال البيان عرقاً ضارب الجذور، حيث يتوقف النظر في المسألة على بيان الحكم أولاً قبل الحاجة إلى معرفة طريق تنزيله وتكييفه؛ لكن اجتهادهم في استبانة تلك الأحكام قد لا يحقق موقفاً جازماً ورأياً قاراً يصدر عنهم، وفي مثل هذه الأحوال كانوا غالباً ما يلجأون إلى الاحتياط والحذر في شأن الحل والحرمة^٣، ومجال العمل بالاحتياط غالباً غالباً إنما هو العبادات والحقوق^٤؛ أما العبادات فخوفاً من بقاء عهدها في ذمة المكلف وقيام مطالبتها بإعادتها أو قضائها، وأما الحقوق فتحرزاً من إضعافها والتلاعب بها لمجرد شبهة قد لا تنتهض متمسكاً لتجاوزها وإهدارها^٥. وقد سار الفقهاء في النسب وثبوته على مبدأ الاحتياط لخطورته وتعلق الأحكام به، حتى إذا ظهر ما يؤيد هذا المبدأ ويرسي دعائمه نجدهم يتلقونه بالقبول، فيطرح في ميزان الشرع فما وافقه وحقق مقاصده كان العمل وفقهه وما كان غير ذلك لم يلتفت إليه.

٤ - رفع الخلاف:

رفع الخلاف أو مراعاة الخلاف بمعنى ملاحظة مصيره وعاقبته، وهو يعني العمل بدليل المخالف في المسألة من المذاهب الفقهية المعتمدة، بما لا يبطل دليل المستدل بالكلية، وذلك لرجحان الدليل المراعى وقوته، وهذا يقرب بين المذاهب، ويمنع التعصب المذهبي، وقد يكون دليل المخالف أقوى فيعمل بالأرجح، وهو ما قرره الشافعية في قواعدهم بقولهم: "الخروج من الخلاف مستحب"، والأدلة متكاثرة في الإعتصام وعدم التفرق والاتفاق على كلمة واحدة فهي دالة على استحباب الخروج من الخلاف، بل اتفق العلماء على الحث على الخروج من

^١ انظر: الاجتهاد بالرأي في عصر الخلافة الراشدة د. عبدالرحمن السنوسي ص ٤٠٩ - ٤١٠.

^٢ انظر: مراعاة الخلاف د. عبدالرحمن السنوسي ص ٩٥.

^٣ ومنشأ الاحتياط هو التردد في حمل المسألة على أحد الاحتمالات القائمة بمحل الحكم مما يجعل الشك ملازماً للتصرف وفق الحكم الذي أنتجه الاجتهاد الأول أو الوقوف مع الأصل، ولا يرتفع أثر الشك إلا بعد أن يتجاوز العمل باجتهاده إلى مقتضى الاحتياط. انظر: الاجتهاد بالرأي في عصر الخلافة الراشدة د. عبدالرحمن السنوسي ص ٤١٨، ٤٢٢.

^٤ وللإحتياط مجالات أخرى؛ لكنها أضيق من مجال العبادات والحقوق.

^٥ انظر: الاجتهاد بالرأي في عصر الخلافة الراشدة د. عبدالرحمن السنوسي ص ٤١٨، ٤٢٢ - ٤٢٣.

الخلافاً، إذا لم يلزم منه إخلال بسنة، أو أوقع في خلاف آخر، ومستند العلماء في قاعدة رفع الخلاف نصوص السنة^١ وفعل الصحابة الكرام^٢.

٥ - العذر بالجهل:

تعد هذه المسألة من المسائل الكبرى والتي صنفت فيها مصنفاً كثيرة تأصيلاً لحاها وتفصيلاً لإجرائها، ومستند العلماء في تعييدها نصوص القرآن^٣ إجمالاً، والسنة على تفصيل فيها، وهي من العوارض التي تطرأ على الفروع دون الأصول، كما هي أمر نسبي إضافي ليس على إطلاقه يتفاوت باختلاف الأشخاص وباختلاف المكان والزمان، وباختلاف الواجب والمحرم، بمعنى المأمورات والمحظورات^٤، والفرق بينهما من جهة المعنى أن المقصود من المأمورات إقامة مصالحها وذلك لا يحصل إلا بفعلها، والمنهيات مزجور عنها بسبب مفسادها امتحاناً للمكلف بالانفكاك عنها وذلك إنما يكون بالتمتع لارتكابها ومع النسيان والجهالة لم يقصد المكلف ارتكاب المنهي فعذر بالجهل فيه...^٥، على تفصيل في المنهيات كونها أسباب^٦. وعذر الإنسان بالجهل لا يعذره في

^١ انظر: من أصول الفقه على منهج أهل الحديث: زكريا بن غلام قادر الباكستاني، دار الخرازط، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م ص ١٨٢.

^٢ والأصل فيه عند مالك قوله - صلى الله عليه وسلم - في قصة ولد زمعة الذي اختصم فيه سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة كل منهما يدعيه، فراعى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الحكمين أي حكم الفراش فألحق الولد بصاحبه الذي هو زمعة وحكم الشبه فأمر بنت صاحب الفراش التي هي سودة بنت زمعة بالاحتجاب من الولد. انظر: إيصال السالك في أصول الإمام مالك، الشيخ سيدي محمد يحيى الولاتي الشنقيطي (ت ١٣٣٠هـ/١٩١٢م) وهو شرح على منظومة أحمد بن أبي كنف. رحمه الله. في أصول الفقه المالكي نقله ورتبه: الشاطبي الوهراني في ٢٠٠٥/٠٨م ج ١ ص ٣١.

^٣ كقول ابن مسعود رضي الله عنه في إتمامه الصلاة مع عثمان مع ميله للقصر قائلاً الخلاف شر كله. انظر: القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه، محمد حسن عبد الغفار، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية ٥/١.

^٤ كقوله تعالى: {كَلِمًا لَّيًّا فِيهَا فُجٌّ سَأْتَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ} [المك: ٨]، وقوله تعالى: {رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِّئَلَّا يُكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةً بَعْدَ الرُّسُلِ} [النساء: ١٦٥]، وقوله تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} [الإسراء: ١٥].

^٥ فالجهل بالمحرم لا يؤخذ به الإنسان ولا يترتب عليه شيء من أحكامه مهما كان هذا الشيء المحرم، أما الجهل بالواجب فلا يؤخذ به الإنسان من حيث الإثم؛ لأنه جاهل لكن من حيث القضاء فهذا فيه تفصيل؛ فإن كان حصل منه تفريط فإنه لا يمكن أن يتساهل معه، وإن لم يحصل منه تفريط فإن كان جاهلاً بالحكم يعذر به ويرفع عنه القضاء، لحديث المسيء في صلاته، وحديث المستحاضة التي لم يأمرها النبي بالقضاء لأنها بائنة على أصل يعني لها عذر ومنها: حديث أهل قباء حيث صلوا بعض الصلوات إلى غير القبلة.

^٦ قاعدة التفريق بين المأمورات والمحظورات في العذر فيها بالجهل تكلم بها كثير من العلماء فمنهم من أطردوا، ومنهم من قبيها بأن تكون في حقوق الله دون حقوق العباد لأنه مبني على العفو والرحمة أما في حقوق المخلوقين فلا تمتع من ضمان ما يجب ضمانه إذا لم يرض صاحب الحق بسقوطه) (والجهل والنسيان يعذر بهما في حق الله تعالى المنهيات دون المأمورات والأصل فيه حديث معاوية بن الحكم لما تكلم في الصلاة ولم يؤمر بالإعادة لجهله بالنهاي وحديث يعلى بن أمية حيث أمره النبي صلى الله عليه وسلم بنزع الجبة عن المحرم ولم يأمره بالفدية لجهله، واحتج به الإمام الشافعي رضي الله عنه على أن من وطئ في الإحرام جاهلاً، أو ناسياً فلا فدية عليه.

^٧ انظر: إحكام الأحكام لابن دقيق العيد ج ٢ ص ١٢٧، والمنثور في القواعد الفقهية أبو عبد الله بدر الدين بن بهادر الزركشي وزارة الأوقاف الكويتية ط ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ج ٢ ص ١٩٨٥.

^٨ إن كان الفعل المنهي عنه ليس من باب الإلتاف وجب تركه والإقلاع عنه حال العلم بحكمه كمحرم لبس مخيط ولا يلزمه دم، وإن كان المنهي عنه من باب الإلتاف فلا يعذر الجاهل بجهله عند ترتب أثره، إذ الإلتاف سبب، وهو من الحكم الوضعي الذي لا يشترط فيه علم المكلف للقاعدة المتعلق عليها بين الأئمة (لا فرق في ضمان المتلف بين العلم والجهل)، وفي حال ترتب عقوبة على الفعل تسقط لكون الجهل شبهة عند المذاهب الأربعة، والظاهرية والقاعدة في هذا: أن من جهل حرمة شيء مما يجب فيه الحد أو العقوبة وفعله لم يحد، وهذه القاعدة التي ذكرناها بعض فروعها فيه خلاف، وقد يخرج عنها بعض الفروع، وهذا لا يخرجها عن كونها كلية. قال الشاطبي (الأمر الكلي إذا ثبت فتخلف بعض الجزئيات عن مقتضى الكلي لا يخرجها عن كونه كلياً وأيضاً فإن الغالب الأكثرى معتبر في الشريعة

تقصيره في طلب الحق، والمهم أنه لا بد من التحقق من دعوى الجهل في المسألة من حيث الصحة فليس كل جهل يدعيه صاحبه يعتبر عنذا يعفى صاحبه من المسؤولية ولهذا يقول الفقهاء: "لا يقبل في دار الاسلام العذر بالجهل".¹

المبحث الثالث: المنجز الفقهي

الفوائد والقواعد. هذه القواعد لم تكن مصاغة ضمن مدونات القواعد الفقهية الضابطة لباب النسب بل هي ضوابط صيغة من أقوال الأئمة المستقراة من مدوناتهم الفقهية وبالخصوص جمهور الفقهاء. وقصد الباحث من خلال هذا المبحث بيان القواعد التي تمثل ضوابط وقوانين فكل باب من أبواب الفقه فيه ضوابط وقواعد وأصول، دون النظر إلى الفروق الاصطلاحية بين كل من لفظ القاعدة والضابط، فالفقهاء كثيراً ما يستعملون لفظ (القاعدة) ويعنون بها الضابط، ويستعملون لفظ (الضابط) ويعنون به القاعدة، والقاعدة: بمعنى الضابط في الأصل والتفريق بين القاعدة والضابط عند معظم العلماء ليس تفريقاً حتماً جازماً، فقد يذكر كثير من العلماء قواعد فقهية، وهي في حقيقتها مجرد ضابط²، فالقاعدة والضابط يجتمعان في أن كل واحد منهما قضية كلية فقهية، ينطبق على عدد من الجزئيات والفروع الفقهية وهذا ما سيجري بيانه في المبحث إن شاء الله تعالى.

قاعدة: إذا النسب بعد ثبوته بإحدى طرق الثبوت الشرعية فلا يقبل النقض ولا النقل ولا التحويل بعوض أو بغير عوض.

المعهد للتركيب الصحيح للنسب هو ذكر لفظ الابن بين علمين كمحمد بن أحمد وإسقاط لفظ الابن وانتساب الزوجة إلى زوجها بدلاً من أبيها خلاف المعهد في التاريخ الإسلامي، والقاعدة المعتبرة أن حقوق النسب شيء واحد لا يدخلها النقض ولا تقبل التغيير دون دليل شرعي ومن هذه الحقوق حق الأب في الاحتفاظ باسمه ولقبه بجانب أسماء أولاده وبناته، والشارع اعتبر جانب المباني والمعاني في باب الأسماء ونهى عن كثير من الأسماء من التسمي بها أو إجرائها في الحديث وإن لم يقصد بها معانيها المخالفة للمشرية وذلك صيانة للعرض والشرف³، ووعاية الشرع سلامة المباني والمعاني أو سلامة أحدهما دائرة كما يقول

اعتبار العام القطعي لأن المتخلفات الجزئية لا ينتظم منها كلي يعارض هذا الكلي الثابت). انظر: الموافقات ج ٢ ص ٥٣٩، الشرح الكبير لمختصر الأصول من علم الأصول أبو المنذر محمود بن محمد النياوي، المكتبة الشاملة، مصرط، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م ص ٢٢ وما بعدها.

^١ انظر: ما قاله ابن عابدين في هذا الصدد حاشية ابن عابدين ج ٤ ص ٦ ولغني ابن قدامة ج ٩ ص ٥٥.

^٢ القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة د. محمد مصطفى الزحيلي. عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، دار الفكر - دمشق الطبعة، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م ٢٣/١

^٣ وقد جاء النهي للمؤمنين في قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنًا وَقُولُوا أَنْظِرْنَا وَأَسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ} (١٠٤)، وقد كان اليهود يقولون ذلك للنبي بقصد الرعونة وهي الحمق والجهل. انظر: جامع البيان في تأويل القرآن محمد بن جرير بن يزيد الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) تح أحمد محمد شاكر مؤسسة الرسالة ط ١١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م ج ٢ ص ٤٦٦. فنهى المؤمنين عن قولها مع اختلاف قصدهم عن قصد اليهود وأبد لهم بد (انظروا) ونظير ذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم: " لا تقولوا: الكرم، ولكن قولوا الحيلة " يعني العنب. أخرج مسلم في صحيحه باب كراهة تسمية العنب كرمًا حديث ٢٢٤٨ ج ٤ ص ١٧٦٤. وقوله: " لا يقل

الشيخ بكر أبو زيد في ميزان الصدق والعدل^١، والنبي يقول: «الْوَلَاءُ لُحْمَةٌ كُلُّحْمَةِ النَّسَبِ، لَا يَبَاعُ وَلَا يُوْهَبُ»^٢ وحسبنا زوجات النبي أمهات المؤمنين مثلاً يحتذى في عدم تغيير ألقابهن^٣. وقد جاء الوعيد من الله تعالى لمن يخالف أمر النبي ويتنكب سنته وهداه^٤. وما يعرف من نسب بعض الأسماء إلى أمهاتهم نتيجة اشتهاؤهم بموقف أو منزلة فيدعى الشخص منسوباً إلى أمه أمر جرى العادة به في تاريخنا الإسلامي حيث مقصود النسب التعريف والشهرة^٥، وهذا لا يعني انقطاع نسب هذا المدعو من أبيه أو أنه لا أب له والنسب إلى الأم لا يتعارض مع كون الولد ينسب إلى أبيه أو إلى قوم أبيه فهما أمران متباينان لأن صفة البنوة التي تضاف إلى الأم عند ذكر نسب الولد حق ثابت لها وللأب معاً، إذ ثبوته للأب باعتبار الولادة وللأب باعتبار تخلقه من مائه، فكان حق الانتساب راجع إليهما ونسبته إلى أمه لا غضاضة فيه ولا مخالفة لحكم الشرع لأنه ابنها حساً وواقفاً وشرعاً^٦.

قاعدة : لا ينسب أولاد البنات إلى آباء الأمهات.

اعتبر الفقهاء أن النسب إلى الأمهات مهجور عادة^٧ ولذا عملاً بهذه القاعدة لا يصح الاعتماد على حديث: «ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين»^٨ في نسب ابن البنت إلى أب الأم للآتي: ١ - لأن الحديث وارد على خلاف القياس للنص^٩. ٢ - نص العلماء أن من جملة خصائصه عليه الصلاة والسلام أن أولاد بناته الذكور والإناث ينسبون إليه صلى الله عليه وسلم^{١٠} - قول الرسول صلى الله عليه وسلم: «لِكُلِّ

أحدكم: أطعم ريك وضئ ريك، اسق ريك، وليقل: سيدي مولاي، ولا يقل أحدكم: عبيدي أمتي، وليقل: فتاي وفتاتي وغلامي. أخرجه البخاري باب كراهية التطاول على الرقيق، وقوله: عبيدي أو أمتي حديث ٢٥٥٢ ج ٣ ص ١٥٠. وحديث: «لا يقول أحدكم خبثت نفسي، ولكن ليقل لقتت نفسي» أخرجه البخاري باب لا يقل: خبثت نفسي حديث ٦١٧٩ ج ٨ ص ٤١. واللفظان معناهما واحد، وهو غشيان النفس، وتهيؤها للقيء، ولكن النبي صلوات الله وسلامه عليه - يأخذ المسلمين بأدب الكلمة، ويحرم السننهم من أن تعلق بها هذه الكلمات السيئة، فتتخلق منها مشاعر خبيثة. انظر: التفسير القرآني للقرآن عبد الكريم يونس الخطيب (المتوفى: بعد ١٣٩٠هـ) دار الفكر العربي - القاهرة ج ٧ ص ١٧٦.

^١ معجم المناهي اللفظية بكر أبو زيد ص ٧.

^٢ انظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان محمد بن حبان أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩هـ) تح شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت ط ١ ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م حديث ٤٩٥٠ ج ١١ ص ٣٢٦.

^٣ فقد كانت عائشة تنسب إلى بني تيم عشيرة أبيها فيقال في نسبها عائشة التيمية وحفصة بنت الخطاب تنسب إلى بني عدي عشيرة أبيها عمر.

^٤ يقوله: «فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» {النور: ٦٣}، وحديث البخاري عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «من ادعى إلى غير أبيه، وهو يعلم أنه غير أبيه، فالجنة عليه حرام. أخرجه البخاري باب من ادعى إلى غير أبيه حديث ٦١٦٦ ج ٨ ص ١٥٦. وحرمانه من الجنة دليل حرمة الفعل الذي ارتكبه وهو الاعتزاء إلى غير أبيه والانتفاء من نسبه المعروف.

^٥ ومن عرف بنسبه إلى أمه من الصحابة شرحبيل بن حسنة وعبدالرحمن بن حسنة وأبوهم عبدالله بن المطاع ابن عمرو الكندي، وكسهيل بن البيضاء الذي صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد وأبو وهب بن ربيعة بن هلال القرشي. انظر: نجم الدين النسفي طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية بلوستان: دائرة المعارف الإسلامية د ط د ت ص ١٢.

^٦ ينظر: النسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته مرجع سابق ص ٦٧، وبدائع الصنائع مرجع سابق ج ٧ ص ٣٤٥، والمفصل في أحكام المرأة د. عبدالكريم زيدان بيروت مؤسسة الرسالة ط ١ ١٩٩٣م ج ٩ ص ٣١٦.

^٧ بدائع الصنائع مرجع سابق ج ٧ ص ٣٤٥.

^٨ أخرجه البخاري في فضائل الصحابة باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما ج ٩ ص ٣١٦.

^٩ أشار إلى هذا السيوطي في الحاوي ج ٢ ص ٣٢ والشيخ الجمل في حاشيته على المنهاج ج ٤ ص ٨٨.

بَنِي أُمِّ عَصَبَةٍ يَنْتُمُونَ إِلَيْهِمْ إِلَّا ابْنِي فَاطِمَةَ، فَأَنَا وَلِيَهُمَا وَعَصَبَتُهُمَا»^٤ - قال العلماء أن الخصوصية للطبقة العليا فقط فاولاد فاطمة الأربعة (الحسن والحسين وأم كلثوم وزينب) ينسبون إليه وأولاد الحسن والحسين ينسبون إليهما فينسبون إليه وأولاد زينب وأم كلثوم ينسبون إلى أبيهم عمر وعبد الله لا إلى الأم ولا إلى أبيها لأنهم أولاد بنت بنته لا أولاد بنتيه فجرى الأمر فيهم على قاعدة الشرع في أن الولد يتبع أباه في النسب لا أمه^٥ - أن هذه النسبة إليه على جهة المجاز لأن ابن البنت يسمى ابناً مجازاً كما أن أب الأم يسمى أباً مجازاً؛ لأن الولد مشتق من التولد وهم متولدون عن أبي أمهم والتولد من جهة الأم كالتولد من جهة الأب^٦ - أن هناك فرقا بين أن يقول هذا ولدي أو ابني وبين أن ينسبه إلى نفسه فلو قال وقفت على أولادي دخل ولد البنت ولو قال وقفت على من ينسب إلي لم يدخل ولد البنت نص على ذلك الفقهاء^٧ - أن علاقة البنوة في قول: "ابني" لا يلزم منها ثبوت نسب الانتماء لقائلها واستحضار أنواع النسب التي سبق الحديث عنها يزيل الإشكال^٨.

قاعدة: أساس ثبوت النسب هو الاتصال الجنسي بين الرجل والمرأة.

أي النسب في حقيقته مبناه على المخالطة الجنسية بين الرجل والمرأة. لأن حديث الولد للفرش يتجه إلى تقرير ثبوت النسب إليهما لوجود علاقة الزواج على وجه الاشتراك بينهما، وإسناد النسب في الحديث إلى قيام حالة الزوجية إنما هو لدفع التهم والنزاعات الواردة عليه، وبهذا تكون قاعدة الانتساب واحدة لا فرق فيها بين الرجل والمرأة لأن سببها واحدة وهو الاتصال الجنسي بينهما فيكون حكم انتساب المولود إليهما لا يحكم فيه بالنظر إلى حل الاتصال أو حرمة وإنما يدور بالاتصال نفسه وجودا وعندما^٩، وقيام النسب على هذا الأساس أمر يدرك بالفطرة والواقع حيث جعل الله هذا الميل في الكائنات الحية لبقاء النسل واستمراره ولأن الإنسان بمشيئة الله لا يخلد في الدنيا فقد عوضه ببقاء نسله من بعده، وحيث أن الاتصال هو سبب النسب فإن الولادة

^١ أخرجه الحاكم في المستدرک في معرفة الصحابة باب ومن مناقب الحسن والحسين ابني بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث ٤٧٧٠ ج ٣ ص ١٧٩. انظر: المستدرک على الصحيحين أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري (المتوفى: ٤٠٥هـ) تج مصطفى عبد القادر عطا دار الكتب العلمية - بيروت ط ١٤١١ م ١٩٩٠

^٢ انظر: عبدالرحمن السيوطي الحاوي للفتاوى بيروت دار الكتب العلمية ط ١٩٨٨ م ٢ ج ٣٢ والشيخ سليمان بن منصور الجمل في فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب والمعروف بحاشية الجمل على المنهاج القاهرة دار الفكر د ط دت ج ٤ ص ٨٨.

^٣ وقد دل القرآن على ذلك كقوله تعالى: {وَمَنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ} حَتَّىٰ بَلَغَ: {وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ} [الأنعام: ٨٥] فجعل عيسى من ذريته وهو ابن ابنته. انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي مرجع سابق ج ٧ ص ٣٢.

^٤ انظر: الحاوي للفتاوى السيوطي مرجع سابق ج ٢ ص ٣٢.

^٥ ينظر: النسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته مرجع سابق ص ٦٩.

^٦ المرجع السابق ص ٢٥٦ - ٢٥٧.

تعتبر معرفة بذلك الاتصال أو علامة عليه^١ وقد حدد الإسلام الإطار الشرعي الذي تتم فيه المخالطة بين الجنسين لإعفاف النفس وتحصيل النسل وهي محصورة في النكاح وملك اليمين^٢، وبناء على ذلك صاغ الفقهاء قاعدتهم المعروفة: "الأصل في الأبضاع^٣ أو الفروج الحرمة" لا يحل منها إلا ما ورد بطريق شرعي صحيح، فالقاعدة مستمرة أن علاقة الرجل بالنساء مبناهما على التحريم والحظر لما في ذلك من كشف العورات وهتك الأستار واختلاط الأنساب فلا يحل منها إلا ما أحله الشرع^٤.

قاعدة: العقد الصحيح هو السبب في ثبوت النكاح^٥.

وخلاف العلماء في حقيقة النكاح هل هو العقد أم الوطء^٦ فرع عن أصل متفق عليه وهو: أن العقد الصحيح^٧ سبب ثبوت النسب، غير أنه لا يكون صالحاً لثبوت النسب إلا إذا توافرت فيه شروط. قاعدة: "ينسب الولد لأبيه متى كان الزواج شرعياً وأمكن الاتصال^٨ ولم ينه بالطرق المشروعة"^٩، والأساس الذي هو حاضر في نظر الفقهاء من حيث الجملة بصرف النظر عن اختلافهم في بعض المسائل أن النسب لا يثبت إلا بعد علاقة جنسية بين الرجل والمرأة في إطارها المحدد شرعاً. فشيخ الإسلام ومن وافقه اعتبر ثبوت النسب بالمخالطة المحققة لا لمجرد الظن واكتفى الجمهور بمجرد ظن المخالطة وهو الخلوة التي تنبئ بحصول مخالطة مع أن المظنة قد لا تصدق وهذا احتمال مرجوح لا يقطع النسب مراعاة لاستقراره ودفع الضرر الحاصل على الولد والأم، وأما الحنفية فقد ارتكزوا على المصلحة في ثبوت الولد بمجرد العقد ولو لم يتصل الرجل بزوجته؛ لكن

^١ ذكر ذلك محمد بن أحمد السرخسي ونقل عن أبي حنيفة قوله الولادة بمنزلة المعرفة. انظر: أصول السرخسي تح أبو الوفاء الأفغاني بيروت دار المعرفة ١٣٧٢هـ ج ٢ ص ٣٣٠، وليست هي السبب كما ذكره الأستاذ محمد الأشقر حيث قال: "مدخل النسب الولادة فإن قصد العلامة والمعرفة فصحيح وإن أربأ السبب حيث يسمى السبب مدخلاً وباباً وطريقاً فلا. انظر: أبحاث اجتهادية في الفقه الطبي محمد سليمان الأشقر بيروت مؤسسة الرسالة ط ٢٠٠١م ص ٢٥٥.

^٢ انظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد محمد بن أحمد بن رشد القاهرة مكتبة مصطفى البابي الحلبي طه ١٩٨١م ج ٢ ص ٣١.

^٣ وعبر بالبطع وهو جزء من كل لأن المقصود الأعظم من النساء هو الجماع بابتغاء النسل

^٤ انظر: موسوعة القواعد الفقهية محمد صدقي البورنو الرياض مكتبة التوبة ط ١٩٩٧م ج ٢ ص ١١٧ والمتنور في القواعد بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي تح د تيسير فائق أحمد الكويت وزارة الأوقاف ط ٢٠٠٥هـ ج ١ ص ٧٧ والأشباه والنظائر للسيوطي ص ٦١.

^٥ النكاح هو عقد يفيد شرعاً حل استمتاع كل من الزوجين بالآخر على الوجه الشرعي انظر: المفصل في أحكام المرأة زيدان ج ٦ ص ١١.

^٦ حيث قال بعضهم أنه حقيقة شرعية في العقد مجاز في الوطء ولغة على العكس من ذلك، وهو ما رجحه الشوكاني بقوله وهو الصحيح لقوله تعالى {فَأَنْجُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ} [النساء: ٢٥] والوطء لا يجوز بالإذن، وقيل أنه مجاز في العقد والوطء معاً بدليل أنهما لا يفهما إلا بقرينة نحو نكح في بني فلان للعقد ونكح زوجته للوطء، وذلك من علامات المجاز أو أنه يترجح الاشتراك بينهما. انظر: بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك القاهرة مطبعة مصطفى البابي د ط ١٣٧٢هـ ج ١ ص ٣٧٤، ونيل الأوطار شرح منتقى الأخبار محمد بن علي الشوكاني بيروت دار الجيل د ط ١٩٧٢ ج ١ ص ٣٧٧، المصباح المنير للفيومي ص ٣٣٩.

^٧ العقد الصحيح المعتبر في نظر الشارع هو صلاحيته لترتب الآثار عليه.

^{٨٨} اعتبر جمهور الفقهاء الدخول الحقيقي الممكن هو دليل الزوجية، بينما اعتبر الحنفية بالعقد فقط دون التلاقي، واشترط ابن تيمية وابن القيم والصنعاني الدخول المحقق، وفائدة الخلاف أن عقد الزواج يثبت به النسب ولا ينتفي الولد إلا باللعان في رأي الحنفية وعند الجمهور وابن تيمية ومن تابعه ينتفي دون لعان لعدم إمكان التلاقي بين الزوجين وعدم الدخول المحقق. انظر: بدائع الصنائع للكاتاني ج ٢ ص ٣٣١، ٣٣٢، وبداية المجتهد ج ٢ ص ١١٨، ٣٥٨، الشرح الصغير لأحمد بن محمد الدردير القاهرة مطبعة مصطفى البابي د ط ١٣٧٢هـ ج ١ ص ٤٩٣، ومغني المحتاج للشربيني ج ٣ ص ٣٣٨، والمغني لابن قدامة ج ٧ ص ٤٢٩، الاختيارات الفقهية من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية على بن محمد البعلبي بيروت دار المعرفة د ط د ت ص ٢٧٨، وزاد المعاد لابن القيم ج ٥ ص ٤١٥، وسبل السلام للصنعاني ج ٣ ص ٢١٠.

^٩ المقصود به اللعان، كما يشترط أن يأتي في المدة المحددة التي يتصور منها مجيء الولد فلا يكون لأقل من ستة أشهر ولا أكثر من عشرة أشهر.

مع حرص الشريعة على حفظ الأنساب واتصالها واستقرارها لا بد أن يكون النسب مبنياً على طريق ظاهر الثبوت لا ما ثبت زيفه بالحس والواقع كما أن الشريعة حريصة على قطع الأنساب الظاهر بطلانها كالتبني فاتصال النسب غير الصحيح لا يقل خطورة عن قطع النسب الثابت الصحيح والعدل والتوسط أولى كما رأي الجمهور^١ إذ الوقوف على الوطاء الحقيقي أمر متعذر فأقاموا ما يدل عليه أو يفضي وهو إمكان الدخول والقاعدة الفقهية: "دليل الشيء في الأمور الباطنية يقوم مقامها"^٢ وإمكان تلاقي الزوجين بعد العقد شرط متفق عليه والخلاف في أهو الإمكان والتصوير العقلي أم هو الإمكان الضعيف الحسي، وأن الشريعة قد علقت أحكاماً كثيرة على مجرد الظن^٣.

قاعدة: إذا وقع النكاح الباطل أو الفاسد، وجب فسخه إجماعاً.

وعلة وجوب الفسخ أنه ليس بنكاح حقيقة لعدم استيفاء شروط الصحة وخروجاً عن المعصية الناشئة عن مخالفة واجب شرعي، ويترتب على عقده في حالة العلم منهما الإثم للعمدية إلا أن يدعي الجهل فلا إثم ويفسخا كل واحد منهما ولو بغير محضر عن صاحبه دخل بها أو لا بل يجب على القاضي التفريق بينهما^٤. وإذا كانت القاعدة: هي أن الزوجية الصحيحة فراش يثبت بها النسب، فإن المصلحة قد اقتضت أن يثبت النسب في النكاح الفاسد والباطل وفي النكاح بشبهة، وذلك حماية للنسب من الضياع وحماية للأعراض، ولذا فإن الزواج الفاسد كالزواج الصحيح في مسألة ثبوت النسب حيث يشترط فيه ما يشترط في الزواج الصحيح من حيث إمكانية الحمل من الزوج والدخول بالمرأة دخولاً حقيقياً، وأن تحمل المرأة بعد مضي أقل مدة الحمل.

قاعدة: يثبت نسب المولود من النكاح الفاسد المختلف في فساده^٥ سواء علم العاقدان فساده أو جهلاه.

فهذا النوع من النكاح يسقط الحد ويثبت به النسب دون خلاف بين الفقهاء والتأسيس النظري لهذا التقعيد هو الآتي: ١ - أنه نكاح من حيث الجملة وليس بزنا لحديث عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنٍ وَلَيْسَ بِهَا فَكَّاحُهَا بَاطِلٌ، فَكَأَحْهَا بَاطِلٌ، فَكَأَحْهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا الْمَهْرُ

^١ انظر: السب ومدى تأثير المستجدات العلمية في تأثيره ص ١١٣.

^٢ الموافقات الشاطبي ج ١ ص ٢٦٥، والقواعد الفقهية علي أحمد النودي دار القلم دمشق ط ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م ص ٣٧.

^٣ انظر: شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأعمال عز الدين بن عبدالسلام تج خالد الطباع د م ١٥ ١٩٨٩ م ص ٤١١ - ٤٢٣. وقد سرد أمثلة كثيرة تتعلق بالنكاح وتوابعه مبنية على مجرد الظن.

^٤ نظرية فساد العقود حنفية المنشأ والاجتهاد الحنفي هو الذي قررها وانفرد بها من بين سائر الاجتهادات الأخرى التي لا تجعل بين الصحة والبطان مرتبة ثالثة، أما عند باقي الفقهاء وعلى شتى مدارسهم واختلافهم فالنكاح الفاسد فيه والباطل مترادفان ولا يترتب عليه أي أثر قبل الدخول، والعلة في إطلاق الفقهاء صفة الفساد على هذا هو ثبوت بعض آثار العقد في العقد الفاسد إذا عقبه دخول تمييزاً له عن الباطل الذي لا يثبت فيه أثر من الآثار بل يعتبر الدخول فيه زناً محضاً.

انظر: المدخل العام الفقهي مصطفى الزرقاء دار الفكر ج ٣ ٢٣/٦٧٤، والفقهاء الاسلامي ج ٧ ص ٩٧، والمغني ابن قدامة ج ٧ ص ٣٤٥، والمحل ج ٩ ص ٨٦.

^٥ وهذا عند جميع الفقهاء بالنسبة للمتفق على فساده وعند القائلين بالفساد بالنسبة للمختلف فيه إلا إذا حكم حاكم بصحته فلا ينقض حكمه.

^٦ انظر: بدائع الصنائع للكاساني ج ٢ ص ٣٣٥، والدر المختار شرح تنوير الأبصار محمد علاء الدين الحفصبي بيروت دار الفكر ط ١٣٨٦ هـ ج ٣ ص ١٣٢ - ١٣٣.

^٧ من أمثلة هذا النكاح: النكاح بلا ولي أو بلا شهود ونكاح الشغار والمحرم بالحج ونكاح المتعة وغيرها.

بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا^١. قال الشاطبي: وهذا تصحيح للمنهى عنه من وجه ولذلك يقع فيه الميراث ويثبت النسب للولد^٢. - لأنه وطئها معتقداً أنها زوجته فهي فراش له وقد جاء في الحديث «الولد للفراش وللعاهر الحجر»^٣. - النسب يحتاط في إثباته إحياءً للولد وهذا النكاح تولد عنه هذا المولود فيثبت به النسب^٤. - القاعدة عند الفقهاء " كل نكاح يُدْرأُ عنه الحد فالولد لا حق بالواطئ"^٥، والنكاح المختلف في فساده لا حد فيه اتفاقاً لتمكن الشبهة الحاصلة من اختلاف العلماء في حل صورة النكاح بين مبيح ومحرم وهي عين الشبهة^٦. فمن قال أن هذا النكاح أو مثله يكون الولد فيه ولد زنا لا يلحقه نسبه ولا يتوارث هو وأبوه الواطئ فإنه مخالف لإجماع المسلمين^٧.

قاعدة: الوطاء جهلاً في النكاح المجمع على فساده^٨ يسقط الحد إجماعاً ويثبت النسب عند الجمهور. وذلك لوجود شبهة الجهل، فاعتبر الوطاء حلالاً في حقه وإن كان حراماً في الأمر نفسه ومستند هذا التقعيد هو: ١ - أنه وطئها معتقداً أنها زوجته والنسب يتبع اعتقاد الواطئ الحل وإن كان مخطئاً في اعتقاده^٩ وفارق وطء الزنا لعدم اعتقاد حله^{١٠}. - للمقاعدة المعتبرة عند الفقهاء " كل نكاح يُدْرأُ عنه الحد فالولد لا حق بالواطئ"^{١١}. لانتفائه بوجوده وثبوته بعدمه^{١٢}. - ثبوت النسب لا يفتقر إلى صحة النكاح في نفس الأمر بل الولد للفراش كما قال النبي صلى الله عليه وسلم^{١٣}. أما الحنفية فاعتبروا الجهل شبهة مسقط للحد ولكن لا يثبت به النسب لأن الفعل في حقيقته زناً، والزنا لا يثبت به النسب ومستندهم أن النسب لكي يثبت يجب أن يكون هناك ملك أو حق في المحل إذ هو لا يثبت بغير الفراش^{١٤}.

^١ أخرجه الترمذي في سننه باب ما جاء لا نكاح إلا بولي حيث ١١٠١ دار الغرب الإسلامي - بيروت ١٩٩٨ م ج ٢ ص ٣٩٨.

^٢ الموافقات في أصول الشريعة إبراهيم بن موسى الشاطبي بيروت دار المعرفة ط ٤ د ت ج ٤ ص ٢٠٤.

^٣ أخرجه البخاري في مواضع متفرقة منها في الرضاع باب الولد للفراش حرة كانت أو أمة حديث ٦٧٤٩ ج ٨ ص ١٥٣.

^٤ انظر: الهداية شرح البداية علي بن أبي بكر المرغيناني بيروت المكتبة الإسلامية ط ٤ د ت ج ١ ص ٢١١.

^٥ انظر: قوانين الأحكام الشرعية محمد بن أحمد بن جزى د م د ط ٤ ص ١٤٠.

^٦ وهذا النوع من الشبهة يسمى شبهة الخلاف ويسميه المالكية شبهة الطريق والشافعية شبهة الجهة. انظر: الفروق لأحمد بن إدريس القرافي تح مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية بالقاهرة دار السلام ط ١ م ٢٠٠١ ج ٤ ص ١٣٠٧. والمغني لابن قدامة ج ٩ ص ٥٥، وتبيين الحقائق وشرح كنز الدقائق عثمان بن علي الزيلعي

بيروت دار الكتب العلمية ط ١ م ٢٠٠٠ ج ٢ ص ٥٧٠.

^٧ انظر: الفتاوى الكبرى أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية تح حنين محمد مخلوف بيروت دار المعرفة ١٣٨٦ هـ ج ٢ ص ١١٤ - ١١٥.

^٨ من أمثله: نكاح المعتدة، وزوجة الغير، والمطلقة ثلاثاً، ونكاح المحارم وهن المحرمات على التأبید

^٩ انظر: مجموع الفتاوى أحمد عبد الحلیم ابن تيمية جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم النجدي وابنه عبد الرحمن مكة مكتبة النهضة الحديثة ط ٤ د ت ج ٢٢ ص ٦٧.

^{١٠} انظر: المغني ابن قدامة المقدسي ج ٨ ص ٦٦.

^{١١} انظر: قوانين الأحكام الشرعية بن جزى ص ١٤٠.

^{١٢} انظر: أقول الفقهاء في ذلك في: قوانين الأحكام لابن جزى ص ٢٣٢، والمدونة الكبرى مالك بن أنس ج ١٦ ص ٢٠٢، وتحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج الهيتمي ج ٨ ص ٢٤٤، ومغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ج ٤ ص ١٤٦، وكشاف القناع للبهوتي ج ٥ ص ٤٢٧.

^{١٣} انظر: النسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته ص ١٢٩.

^{١٤} انظر: بدائع الصنائع ج ٧ ص ٣٦، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق ج ٣ ص ١٧٨، وشرح فتح القدير ابن الهمام ج ٤ ص ١٥٦.

قاعدة: الواطئ عالماً في النكاح الفاسد المجمع على فساده يوجب الحد وينفي النسب عند الجمهور^١.

ومستند هذا التقعيد ١ - الأحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم^٢. - قولهم: حيث يجب الحد لا يلحق الولد بالنسب^٣. - الوطاء حصل في فرج مجمع على تحريمه من غير ملك ولا شبهة ملك والواطئ أهل للحد عالم بالتحريم فيجب الحد كما لو لم يوجد العقد^٤. أما أبو حنيفة وسفيان الثوري وزفر فقالوا أن النسب يثبت ولو كان النكاح مجعماً على تحريمه كنيكاح الأم أو الأخت وسواء علم بالحرمة أولاً، ويدراً الحد عن الفاعل لشبهة العقد ولكن يباليغ في تعزيره لجسامته جرماً^٥. ومستندهم أن العقد صادف محله لأن محل التصرف ما يقبل مقصوده والأنثى من بنات آدم قابلة للتوالد وهو المقصود فكان ينبغي أن ينعقد في جميع الأحكام إلا أنه تقاعد عن إفادة حقيقة الحل فيورث شبهة لأن الشبهة ما يشبه الثابت لا نفس الثابت وقد ارتكب جريمة وليس فيها حد مقدر فيعزر^٦.

قاعدة: الوطاء بشبهة النكاح سبب يثبت به النسب.

• وللوطاء بشبهة صور ثلاث وهي شبهة في الحكم وشبهة في الخلاف وشبهة في الفعل وزاد أبو حنيفة وسفيان الثوري وزفر رابعاً وهو شبهة العقد وتفصيلها على النحو الآتي:

• قاعدة: يسقط الحد عن الفاعل في شبهة الفعل^٧ لتحقق الجهل بالحكم إجماعاً^٨.

^١ من أقوال الفقهاء في ذلك قول ابن حزم: "والولد يلحق في النكاح الصحيح والعقد الفاسد الجاهل بفساده ولا يلحق العالم بفساده". المحلى علي بن حزم بيروت دار الأفاق الجديدة ط ١٠ ج ١٠ ص ٢٢٢، وكذلك انظر: قول المالكية والشافعية والحنابلة وما عليه الفتوى عند الحنفية وغيرهم في: المدونة الكبرى ابن أنس ج ١٦ ص ٢٠٢، وتحفة المحتاج الهيثمي ج ٨ ص ٢٤٤، المغني لابن قدامة ج ٦ ص ٤٥٦، وبيدائع الصنائع الكاساني ج ٧ ص ٣٥، ومختصر اختلاف العلماء أحمد بن محمد الطحاوي تج عبدالله نذير أحمد بيروت دار البشائر الإسلامية ط ١٤١٧ هـ ج ٣ ص ٢٩٦.

^٢ حديث البراء بن عازب قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل نكح امرأة أبيه، فأمرني أن أضرب عنقه وأخذ ماله. أخرجه أحمد في مسنده ج ٤ ص ٤٦١. وحديث ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوهُ». أخرجه بن ماجه في سننه باب مَنْ أَتَى ذَاتَ مَحْرَمٍ وَمَنْ أَتَى بَهِيمَةً حديث ٢٥٦٤ ج ٢ ص ٨٥٦. انظر: سنن ابن ماجه أبو عبد الله محمد ابن ماجه (المتوفى: ٢٧٣هـ) تج محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء الكتب العربية.

^٣ انظر: قوانين الأحكام ابن جزى ص ٢٣٤.

^٤ شرح فتح القدير ابن الهمام ج ٥ ص ٢٦١.

^٥ انظر: شرح فتح القدير ابن الهمام ج ٥ ص ٢٦١، وبيدائع الصنائع ج ٧ ص ٣٥.

^٦ الهداية شرح البداية المرغيناني ج ٢ ص ١٠٢، وشرح فتح القدير ابن الهمام ج ٥ ص ٢٦١.

^٧ الشبهة لغة: الالتباس والاختلاط وفي الاصطلاح كما جاء في اصطلاحات الفنون ان الشبهة هي (ما به يشتبه ويلتبس امر بامر وما لم يتعين كونه حراماً او حلالاً، لا خطأ او صواباً) وقال الجرجاني ما لم يتيقن كونه حراماً او حلالاً. انظر: لسان العرب لابن منظور ج ١٣ ص ٥٠٤، جامع العلوم في اصطلاحات الفنون - المرجع السابق ج ١٩٦/٢، والتعريفات علي بن محمد الجرجاني تج ابراهيم الأبياري بيروت دار الكتاب العربي ط ١٤٠٥ هـ ص ١٦٥. اما الوطاء يشبهه فيعرف انه ((كل معاشره بين رجل وامرأة تشبه الزواج الصحيح وليست كذلك وليست بزنا حتى توجب الحد ويثبت بها النسب)) ومشايبته الزواج الصحيح في ظن العقادين وعدم صحته لاختلال شرط من شروط صحة النكاح فهو وطاء في نكاح فاسد والوطاء في النكاح الفاسد لا يكون زناً بالإجماع ولذا يعتبر من أنواع النكاح غير الصحيح لأنه بزواج صحيح في حقيقته. مثال الوطاء بشبهة المرأة المزفوفة إلى بيت زوجها دين رؤية سابقة فقبل له إنها زوجته وليست زوجته، أو اخوان تزوجا أختين فأدخلت كل واحد منهما على أخيه فوطئها، ومثل وطاء المطلقة ثلاثاً أثناء العدة، ومثل الدخول بجارية الابن. انظر: النسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته مرجع سابق ص ١٤٢.

^٨ شبهة الفعل: - هي الشبهة التي تحدث في نفس الشخص فيظن الحرام حلالاً من غير دليل من الشارع قوي أو ضعيف أو خبر من الناس، اعتبر الشارع الأخذ به جائزاً، وعلّة تسمية هذه الشبهة بشبهة الفعل أنها اقترنت بنفس الفعل ولم تقم بالمحل، فالمحل لا شبهة في تحريمه ولكن مظنة الحلال قامت في ذهن الفاعل بسبب

- أي لا بد من الاشتباه وقد عبر المالكية بقولهم: اعتقاد المقدم مقارنة السبب المبيح وإن أخطأ في حصول السبب، فإذا لم يدع الاشتباه وجب عليه الحد عند الجمهور خلافاً لأبي حنيفة^١.
- **قاعدة: يسقط الحد عن الفاعل في شبهة المحل^٢ سواء علم الحرمة أو جهلها إجماعاً.**
- كما أنها ماحية لوصف الزنا والمؤثر في إیراث الشبهة الدليل الشرعي بدون توقف على ظن الجاني أو اعتقاده^٣.
- **قاعدة: يثبت النسب في وطء شبهة المحل إجماعاً.**
- وذلك لثبوت الملك من وجه^٤.
- **قاعدة: شبهة الخلاف^٥ تسقط الحد ويثبت بها النسب سواء اعتقد الواطئ الحل أو التحريم إجماعاً^٦.**

جهله بالشرع، وأساس تلك الشبهة مردّه إلى الاعتقاد بالأباحة الذي يقتضي عدم الحد وعدم المطابقة في اعتقاده يقتضي الحد فحصل الاشتباه وهو عين الشبهة. ومن أمثلة هذه الشبهة أن يبطأ الرجل المرأة عن مظنة ثبتت في نفسه وهي إباحة وطئها، كأن تكون زوجته على حسب ما يعتقد كمن يجد امرأة نائمة في فراشه فيدخل بها على هذا الأساس ثم يتبين بعد ذلك أنها ليست زوجته وكالذي يدخل على امرأة زفت إليه وقيل له أنها زوجته وليست هي زوجته في الواقع، ويلاحظ في شبهة الفعل أن العقد كان قائماً في المحل لكن حصل ما يوجب عدم بقاءه فحصل الاشتباه في بقاء حقه بسبب جهله كما لو وطئ الرجل زوجته المطلقة ثلاثاً في العدة أو يتزوج أخته من الرضاع وهو يعلم العلاقة التي تربطه بها لكنه جهل التحريم لقرب عهده بالإسلام أو أنه نشأ بين قوم لا يعلمون. انظر: الأحوال الشخصية محمد أبو زهرة ص ١٥٠، الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية فقها وقضاء د. عبد العزيز عامر ط٢: ١٣٩٦ هـ - ١٩٧٦ م ص ٨١، الفروق القرآني ج٤ ص ١٣٠٧، بدائع الصنائع مرجع سابق ج٣ ص ٣٧، البحر الرائق مرجع سابق ج٤ ص ١٧٢.

^١ والخلاف المترتب على هذه القاعدة في ثبوت النسب بعد سقوط الحد أولاً وهل الشبهة تمحو وصف الزنا أم لا؟ قولان للفقهاء الجمهور يثبت النسب والأحناف عدم الثبوت، وقد مر معنا سابقاً الفروق القرآني ج٤ ص ١٣٠٨.

^٢ إذا لم يدع الاشتباه صارت شبهة عقد عند أبي حنيفة ومتابعيه أما بقية الأئمة فلا يقولون بشبهة العقد.

^٣ شبهة الحكم وتسمى شبهة المحل أو شبهة الملك، والرجل هنا يقع في الخطأ بين دليلين متعاضدين أحدهما دليل خفي مرجوح والآخر جلي راجح فيستند الفاعل على مقتضى الدليل الخفي فيبيع في الفعل المحرم؛ لكن مع وجود الدليل المرجوح يجعل الفعل قائماً على وجه حق فتتولد لذلك الشبهة، كمباح ومحرم فيشبهه عليه الدليل الشرعي ويتصور إباحة الوقاع بينما هو عليه حرام، (هي شبهة ناشئة عن وجود دليل ينفي دات الحرمة في المحل) كمن يطلق زوجته طلاقاً باناً فالجمع عليه بين الفقهاء هو عدم جواز مراجعتها وهي في العدة ومع ذلك قد يقوم دليل آخر مرجوح يدفع في نفس المطلق مظنة الحلال فيقدم على مراجعة مطلقتها وهي في العدة استناداً إلى الدليل المرجوح وهو قول عمر بن الخطاب: "الكنائيات رواجع"، بمعنى طلق امرأته بلفظ الكنائيات، كقوله: أنت بائن، أو بته أو خالصة، أو نحو ذلك، فبانت منه ثم وطئها وهي في العدة فإنه لا يحيد بذلك، ووجب عليه الصداق، وذلك لشبهة الدليل وهو قول عمر رضي الله عنه، وكالدخول بجارية الابن ودليل التحريم فيها قوي لعدم ملكه لها بل ملك لابنه ويوجد شبهة في المحل وهو قوله صلى الله عليه وسلم: "أنت ومالك لأبيك" وهذه الإضافة للأب تفيد نوع ملكية للأب وإن لم يرد حقيقة الملك بالإجماع فتثبت شبهته فوجود الدليل الشرعي هنا يدرأ الحد. فشبهة الحكم تقوم إذا لقيام دليل آخر مرجوح يقع في نفس الواطئ مظنة حلية الفعل أو شبهة الحلال فهذه الشبهة تدرأ الحد عن الفاعل لقوله صلى الله عليه وسلم: "ادروا الحدود عن المسلمين ما استطعتم...". انظر: انظر جامع العلوم في اصطلاحات الفنون - المرجع السابق ج٢/١٩٦ ومحمد الحسيني حنفي - المرجع السابق ص ٥٣، الفقه على المذاهب الأربعة - عبد الرحمن الجزيري - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ١٩٨٨ - ج٤/١٢٣ وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع - المرجع السابق ج٣/٣٦٧ ومحمد يوسف موسى - المرجع السابق ص ٨، مجمع الأنهر داما أفندي ج٢ ص ٣٤٦، والأحوال الشخصية أبو زهرة ص ١٤٩، المسند الجامع لا حاديث الكتب الستة ومؤلفات أصحابها الأخرى وموطأ مالك وحاشية الحميدي وأحمد بن حنبل وعبد بن حميد وسنن الدارمي وصحيح ابن خزيمة لابن كثير دمشقي (ت: ٥٧٤١هـ) دار الجبل بيروت - لبنان - رقم الحديث ١٦٧٩٩ ج٢٠.

^٤ انظر: كشف الأسرار البرزدي ج٤ ص ٣٤٥، وتبيين الحقائق الزيلعي ج٣ ص ٥٦٧.

^٥ انظر: النسب ومدى تأثير المستجدات المعاصرة في إثباته ص ١٥١.

- **قاعدة: النسب يتبع اعتقاد الواطئ^٢ للحل وإن كان مخطئاً في اعتقاده.**
- وقد حصل الاشتباه بين قول المحرم المقتضي الحد وبين المبيح المقتضي عدم الحد، والحدود تدرأ بالشبهات. والذي يلفت الانتباه أن الحنفية لم يفرّدوا شبهة الخلاف بقسم مستقل لاندراجها تحت شبهة المحل حيث شبهة المحل تقوم على أساس تعارض دليلين محرم راجح ومبيح مرجوع وشبهة الخلاف تقوم على تعارض قولين لمجتهدين أحدهما دليله المحرم قوي والثاني مبيح ضعيف.
- **قاعدة: كل زواج بالمحرمات يفسخ قبل الدخول وبعده ويثبت به النسب والاستبراء.** ومن ثم فهو زواج باطل أثبت به المشرع النسب؛ لكن ذلك يدفعنا إلى التساؤل عن نية الزوجين هنا هل يعلمان بالحرمة أم لا؟ فإن لم يكونا عالمين، فثبوت النسب لا يثير أي إشكال وهو من قبيل الوطاء بشبهة بل هو أسلم، أما وأن يكونا عالمين بالحرمة فلا أرى عنهم اختلافاً عن جريمة الزنا، ومن ثم فعموم النص هنا يحتاج إلى توضيح وضبط حتى لا نفتح باباً للتدريج بالعقد الباطل ونحل ما كان حراماً ونثبت ما نفاه الشرع.
- **قاعدة: النسب في التسري يثبت بنفس الوطاء دون حاجة إلى دعوة.**
- لأن الأصل أن ينسب الولد إلى من خلق من مائه وقد ثبت أن الأمة في التسري مستفرشة لسيدها فيلحقه نسب ولدها دون دعوة ويكون الإقرار مسبقاً بالولد ما لم يقم الدعوة على كونه ليس منه، وقد كان الصحابة يطؤون السراي ولم ينقل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلزمهم بدعوة مواليدهم منهن لثبوت أنسابهم وفي هذا رعاية لمصالح الولد والأمة^٤.

^١ وتسمى شبهة في الجهة أو الطريق وهو تقسيم انفرد به المالكية والشافعية على اختلاف فيما بينهم في المصطلحات، واعتمدت عند الحنفية أن القسمة نوعين فقط شبهة في الفعل وشبهة في المحل، وانفرد أبو حنيفة داخل المذهب الحنفي وزاد نوعاً ثالثاً وهو شبهة العقد. للشافعية والمقصود به: أي شبهة الخلاف كل نكاح اختلف فيه الفقهاء، فرأى بعض منهم صحته، واعتبر البعض الآخر غير صحيح نظراً لاختلافهم فيما يعتبر شرطاً لصحة النكاح وما لا يعتبر. ومن أمثلتها: الوطاء في النكاح بلا ولي وبلا شهود ونكاح المتعة ونكاح الشغار ونكاح الخامسة في عدة الرابعة البائن ونكاح الجوسية وغيرها من الأنكحة المختلف فيها. انظر: النسب ومدى تأثير المستجدات المعاصرة في إثباته ص ١٥٢، والموسوعة الكويتية ج ٢٥ ص ٣٤١.

^٢ انظر: الفروق القرآنية ج ٤ ص ١٣٠٧.

^٣ شبهة العقد: وهذه الصورة من الوطاء شبهة تحصل في نكاح المحارم سواء كانت الحرمة بنسب أو رضاع أو مصاهرة (وهن المحرمات على التأبيد) وكذلك المحرمات على التآقيت الثابت حرمتهم بطريق قطعي أما ببقية المحرمات فالشبهة قائمة قولاً واحداً وتكون من قبيل شبهة المحل. وتقوم شبهة العقد على أساس وجود العقد صورة لا حقيقية لأن الشبهة ما يشبه الثابت وليس بثابت فخرج ما وجد فيه العقد حقيقة، وهذه الحرمة تدرأ الحد عن الفاعل لدى الحنفية حتى ولو كانت مؤبدة وكان على علم بها أما مالك والصحابة أبو يوسف ومحمد فعندهم أن الحد لا يدرأ إلا إذا ثبت عدم علم الفاعل بالحرمة، ويظهر أن الشبهة القائمة في حال الجهل بالحكم هي شبهة فعل وهنا يظهر تداخل الشبهتان ففي حال الجهل تحتوي شبهة الفعل شبهة العقد دون أن تلغى شبهة العقد لأن الشبهة تكون راجعة إلى الفعل لا إلى العقد عند الجميع، أما في حال العلم فعند الجمهور تلغى شبهة الفعل ولا عبرة بشبهة العقد عندهم لعلم العاقد بتحريم العقد والعقد لو وجد يكون في حكم المعلوم وعليه تنتفي الشبهة، أما أبو حنيفة ومن معه فإن شبهة العقد تبقى في حال التغاضي شبهة الفعل لأن صورة العقد معتبرة عنده وإن لم يثبت حكمه وهو الإباحة لبطلانه لكنها كافية لدرء الحد عن الفاعل وحجة الحنفية أن محل العقد ما يكون قابلاً لتقصوده وهو كونه المعقود عليه أنثى وأما الجمهور فمحل العقد الحلية وليس القصدية. انظر: شرح فتح القدير ابن الهمام ج ٥ ص ٣٦٠، والأحوال الشخصية أبوزهرة ص ١٥١ - ١٥٣، حاشية ابن عابدين ج ٤ ص ٢٥، الميسوط - للسرخسي - المرجع السابق ج ٩/ ٨٥ وفتح القدير المرجع السابق ج ٤/ ١٤٢ وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق - المرجع السابق ج ٣/ ١٧٩، انظر بتصريف: النسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته ص ١٥٧ - ١٥٨.

^٤ المرجع السابق ص ١٧٨

• نسب المتولد من الزنا

المراد بالتنسب في المسألة هو نسب البنوة وهذا بالضرورة يستلزم تنسيبه إلى أبيه على جهة الانتماء لأنه مما اختص به الأب دون الأم ولا خلاف بين الفقهاء أن المعنى المؤثر في النسب كون الولد مخلوقاً من مائه وهو أمر يدرك بالطبيعة البشرية وإن كان أمراً باطنياً لكنه يثبت باعتبار أمور ظاهرة تدل عليه^١.

قاعدة: ولد الزنا يثبت نسبه من أمه الزانية باعتبار الولادة.

ولا يشترط في تولده منها أن يكون ذلك علة وجه الشرع بل منسوب إليها سواءً كان بالنكاح أو السفاح^٢.

قاعدة: كل ولد يولد على فراش لرجل في الإسلام فإنه يلحق به ولا ينتفي عنه بدعوى الزاني إلا أن ينفيه صاحب الفراش بلعان.

وهذا ما لا خلاف فيه بين الفقهاء^٣ لحديث "الولد للفراش وللعاهر الحجر". وقاعدة: لا يثبت النسب بالزنا في الإسلام. وهذا قول أكثر الفقهاء^٤. وعمدة الاستناد في هذا الرأي حديث: "الولد للفراش وللعاهر الحجر" بمعنى قصر النسب على الفراش فلا ولد لمن لا فراش له والزاني لا فراش له. لكن يمكن القول إن الحديث جاء للفصل في قضية متنازع فيها ولم يأت لتقرير حكم تنسب ولد الزنا من الزاني في ظرف مجرد عن النزاع أي في ظرف لا تكون فيه المرأة مفترشة لزوجها وهذا المعنى يؤديه سياق الحديث أو سبب وروده^٥، كما أنه لا معارضة بين الإطاعة لأولاد الزنا بأبائهم كما فعل عمرو وبين حكم النبي في قوله وللعاهر الحجر فالأول محمول على أنه لا فراش يمكن كونه منه والثاني في حال وجود الفراش وعليه يحمل الحديث، وماء الزنا موجب للحد ولكنه مع ذلك يصلح أن يكون سبباً لثبوت النسب باعتبار أنه مخلوقاً من مائه، والزنا بالنظر للفعل محرم وجناية يستحق فاعلها العقاب لكنه يحصل منه إنسان له حرمة ولا هدر لحرمة لجناية أبيه، والثبوت باعتبار الولد لا باعتبار الفعل^٦، كما أن الزجر بالعقوبة أعظم من الزجر بقطع النسب، وبالاثبات يتحقق معنى العقوبة أكثر من تحققه بالنفي للترتب لما يترتب على الوالد بعد التنسب من واجبات كثيرة كالنفقة والرعاية والتربية وغيرها، إلى جانب انحصار وتضييق للفاحشة، وقطع النسب ليس نعمة بل في تنسيبه نعمة لأنه بالقطع تخلى ذمته عن جميع الواجبات والنقمة تلحق الولد لا الوالد من جهة القطع،

^١ انظر: أصول السرخسي محمد بن أحمد السرخس يتج أبو الوفاء الأفغاني بيروت دار المعرفة ط ١٣٧٢ هـ ج ٢ ص ٣١٩.

^٢ انظر: بدائع الصنائع ج ٦ ص ٢٤٣.

^٣ انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد يوسف بن عبد البر تج محمد الفلاح المغرب وزارة الأوقاف ط ١٩٨٠ م ٨ ص ١٨٣.

^٤ قول أكثر الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة والظاهرية انظر: حاشية ابن عابدين ج ٣ ص ٥٥٥، وبداية المجتهد ابن رشد ج ٢ ص ٣٥٨، ٣٥٨، قوانين الأحكام الشرعية ابن جزى ص ٢١٩، حواشي الشرواني على تحفة المنهاج الشرواني ج ٥ ص ٤٠٢، المغني ابن قدامة ج ٦ ص ٢٢٨، ٢٢٦، المحلى ابن حزم ج ٩ ص ٤٩١.

^٥ انظر: النسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته ص ٢٢٠.

^٦ المرجع السابق ص ٢٢٥.

والقاعدة: أن قطع نعمة تكون سببا لجلب نعمة أشدّ منها لا تقر به الشريعة. كما هو مقرر في باب الموازنات بين المصالح والمفاسد^١.

قاعدة: النسب يتبع الطبيعة. ولذا ألحق عمر ابن الزنا بأبيه الزاني لكونه منه^٢ بادعائه ذلك وإن ثبت حل الزنا عندهم قبل الاسلام فليس العبرة بكونه حلالا في الجاهلية حراما في الاسلام فيحكم بنسبه وفقا لاعتقادهم إذا هم دخلوا الاسلام، وإذا لحق بأمه ونسب لها ويرثها ويثبت النسب بينه وأقارب أمه الزانية والولد وجد من ماء الزانيين فما المانع من لحوقه بالأب إذا لم يدع غيره وهذا محظ القياس^٣، وفي تنسيب الولد من أبيه الزاني إحياء للولد ودفعاً للهلاك عنه بسبب قطعه عنه وحرمانه من الحقوق التي تعجز الأم عن توفيرها له فكان القطع بمنزلة الإهلاك حكما وهذه المصالح داخلة في نطاق حفظ النفس وهي من المصالح الضرورية التي اعتبرتها الشريعة ودعت إلى المحافظة عليها^٤. ويترتب على تنسيبه آثار معنوية ونفسية مهمة في حياة الولد يوفر له حياة مستقرة ولا يعيش عقدة الحرمان فيصير نشازا في المجتمع تناله الألسنة بالتعبير ويعرض أسرته للقييل والقال وتتعر علىهم صفو الحياة مما قد يعرضه للجنوح للفساد ومقارفة الجريمة وهذه مفسد تروى على مفسدة تنسيبه، **والقاعدة:** "يُتَحْمَلُ أَحْفَ الْمُفْسِدَتَيْنِ فِي سَبِيلِ دَفْعِ أَشَدِّهِمَا"^٥. ومن القواعد: استواء العقاب بين أهل الجريمة إذا كانت المقارفة للمعصية على حد سواء والشريعة عدل كلها ومن مقتضى العدل أن ينسب الولد إلى أبيه الزاني كما ينسب إلى أمه الزانية وأن يحمل تبعه النسب وما يستتبعه من أحكام ولا يناط بالأُم وحدها لأنه كان طرفا مشاركا ومساويا في مقارفة الجريمة فلا يمكن أن يعفى من المسؤولية ويحمل غيره جريمة فعله^٦.

قاعدة: الأمومة ثابتة للمرأة بمجرد الولادة. ومستند القاعدة قول الله تعالى: "إِنَّ أُمَّهَاتَهُمْ لَنَا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ" [المجادلة: ٢]، وقوله: "وَأَلْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ" [البقرة: ٢٣٣]، والمولود بعد أن تلده أمه ينسب إليها بالحس والواقع والشرع^٦، والنسب يلزمها ولا يحتمل النفي^٧ ولزومه في كل حالات الولادة شرعية أو غير شرعية لأن الفقهاء اعتبروا بالطبيعة في إلحاق الولد بأمه^٨.

^١ انظر: نفس المرجع ص ٢٢٦ - ٢٢٩.

^٢ حديث كان يليط أولاد الجاهلية بمن ادعاهم في الاسلام مالك في كتاب الأفضية: باب القضاء بإلحاق الولد بأبيه رقم ١٤٢٠ ج ٢ ص ٧٤٠.

^٣ زاد المعاد ابن القيم ج ٥ ص ٤٢٦.

^٤ انظر: شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل أبو حامد الغزالي تح حمد الكبسي بغداد مطبعة الإرشاد ط ١٩٧١ ص ١٦٥ - ١٦٦، والنسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته ص ٢٣٨.

^٥ انظر: النسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته ص ٢٤٢ - ٢٤٣.

^٦ انظر: أصول السرخسي ج ٢ ص ٣٣٠، والمبسوط ج ٣٠ ص ٧٠.

^٧ انظر: بدائع الصنائع الكاساني ج ٦ ص ٢٥٥.

^٨ انظر: المحلى ابن حزم ج ١٠ ص ٣٢٣.

النسب بين أسباب منشئة وأدلة مظهره.**أولاً: الأسباب المنشئة:**

أسباب النسب شيء واحد اتفاقاً وهو العلاقة الجنسية بين الرجل والمرأة بشرط أن يكون عن طريق مشروع بالنكاح أو التسري، والفراش كناية على قيام الزوجية حقيقة (في ظل عقد صحيح) أو حكماً (أثناء العدة) عند مجيء الولد، وأصلها حديث الولد للفراش، إذ جعل قيام الزوجية دلالة على ثبوت النسب، فكونه ولد والزوجية قائمة فإنه لا يحتاج إلى إقرار ولا إلى بينة

قاعدة: يثبت النسب بالفراش إجماعاً^١. وهو أقوى الأدلة ومستند هذا الأصل القرآن^٢ والسنة القولية^٣ والفعلية والتقريرية، والسنة الفعلية والتقريرية من حياة النبي صلى الله عليه وسلم مع أصحابه أقوى الأدلة، إذ ما كان من ولد يولد إلا وكان ينسب لأبيه بناء على عقد الزواج وحديث الولد للفراش جاء متأخراً في عام الفتح، ومفهوم دليل الفرش عند الجمهور؛ يقصد به تعيين المرأة لزوجها، وعند أبي حنيفة اسم للزوج ونقل عن الإمام ابن أبي جمرة المالكي أن الفرش في الحديث كناية عن الجماع^٤ بمعنى كناية عن ذلك الاتصال الجنسي بين الرجل والمرأة الذي أقيم الزواج الشرعي دليلاً عليها يؤكد هذا قوله تعالى: هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ^٥ البقرة: ١٨٧ أو قول عبد ابن زمعة هذا أخي ولد على فراش أبي ولم يقل من فراش أبي لتكون الزوجة، أو قوله ولد من أبي ليكون الزوج وباستعمال حرف "على" على الفرش المعروف^٦.

ثانياً: الأدلة المظهرة وهي الشهادة والقرار والاستفاضة والقيافة والقرعة وما يقوم مقامها من الحقائق العلمية.

١ - البينة والقاعدة فيها: "النسب يثبت مدعيه بالشهادة إجماعاً".

والخلاف بين الفقهاء كان في نصاب الشهادة أنه ولده ونصاب الشهادة على الولادة، وتكون البينة عند التنازع بين المقرين بالنسب وحال إنكار المقر عليه بالنسب.

^١ انظر: زاد المعاد ابن القيم ج ٥ ص ٤١٠.

^٢ قوله تعالى: { وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا، وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً } النحل: ١٧٢ ووجه الدلالة الامتنان بجعل البنين من الزوجات التي هن فرش.

^٣ قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "الولد للفرش وللعاشر الحجر. وقد مر تخريجه.

^٤ انظر: تبيين الحقائق الزيلعي ج ٣ ص ٢٨٤.

^٥ انظر: سبل السلام الصنعاني ج ٣ ص ٢١٠، ونيل الأوطار الشوكاني ج ٦ ص ٧٦.

^٦ انظر: فتح الباري ابن حجر ج ٩ ص ٢٠٤.

^٧ انظر: نظرية التقريب والتغليب ص ٣٧٤ - ٣٧٥.

^٨ انظر: بداية المجتهد ابن رشد ج ٢ ص ٣٥٧، وزاد المعاد ابن القيم ج ٥ ص ٤١٧.

الإقرار والقاعدة فيه: الإقرار من أقوى وسائل إثبات الحقوق^١.

والإقرار بالنسب يعبر عنه فقهاء المالكية والشافعية والحنابلة بالاستلحاق^٢ ويعبر عنه الحنفية بالدعوى، وقد اتفق الفقهاء على أن حكم الاستلحاق عند الصدق واجب ونفيه حرام ويعد من الكبائر لأنه كفران النعمة وفيه تضييع للأنساب وإخلال للأحكام التي علقها الله عزوجل بها^٣. والإقرار بالنسب على ضربين: الأول: الإقرار بأصل النسب وهو حمل النسب على النفس ويكون بأبوة أو ببنوة وفي هذا الضرب يثبت النسب بشرط أن يكون المقر له مجهول النسب، وأن يصدقه الحس، ويصدقه المقر له في إقراره لأن الإقرار حجة قاصرة عليه، وأن لا يذكر المقر بأن هذا الولد من الزنا. والثاني: إقرار فيه تحميل النسب على الغير وهو الإقرار بالقرابة غير المباشرة كالإقرار بالأخوة، والعمومة وهذا الضرب من الدعوى بالنسب لا تقبل لأنها دعوى نسب مجرد فيه تحميل النسب على الغير وهو ليس في الدعوى إلا إن صدقه من حمل النسب عليه أو أقام المقر بينة على دعواه فعندئذ يثبت النسب بالبينة والتصديق ولذا اشترط المالكية لصحة هذا النوع من الإقرار أن يبين المقر وجه النسب ببينة تدل على صدقه ولم يشترط الجمهور هذه البينة، هذا وإن كان لقول الجمهور ما يبرره في القديم إلا أن الإقرار بالنسب في ظل الظروف الراهنة دون بينة مثير لكثير من الشكوك والريب ويفتح بابا لاستلحاق أو لاد لقطاع غير معروف في الأبناء لاستشراء المنكر وإقبال المسلمين على الغرب الذي قنن التبني وعمل به، فكان الأحوط للأنساب والأعراض الأخذ بمذهب مالك سدا للفساد وذريعة التبني، والشارع يتشوف لإثبات الأنساب الثابتة بوجه من الوجوه الشرعية المعتمدة، أما إذا لم يستند إلى أي وجه فيكون إثبات لنسب غير صحيح تترتب عليه استباحة الأموال والإطلاع على الحرمات وإثبات النسب المزيّف لا يقل خطورة عن إنكار النسب الصحيح^٤، وتعتبر البينة أقوى دلالة من الإقرار ذلك أن الإقرار يحتاج إلى تصديق المقر له بينما

^١ دل على ذلك قول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ} النساء: ١٣٥، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "أغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها"، أخرجه مسلم في الحدود حديث ١٦٩٧ ج ٣ ص ١٣٢٤، عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني.

^٢ ومعنى الإقرار شرعاً الاعتراف بحق ثابت، سواء كان لله كالإقرار بما يوجب الحدود والتعزيرات، أو للناس كالعين أو المنفعة أو القصاص، والأصل في شرعية الإقرار بعد الإجماع من المسلمين، أو الضرورة، السنة المقطوع بها لقوله تعالى: {قَالَ أَقْرَبْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذِكْمِ إِبْرِي قَالُوا أَقْرَبْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ} آل عمران: ٨١.

^٣ والاستلحاق لغة الادعاء واصطلاحاً كما قال ابن عرفة هو: ادعاء المدعي أنه أب لغيره. انظر: مواهب الجليل الحطاب ج ٥ ص ٢٣٨.

^٤ قال تعالى: "وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا، وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ، أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِعِمَّةِ اللَّهِ هُم بِكَفُرُونَ} النحل: ٧٢، وحديث: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَدْخَلْتَ عَلَى قَوْمٍ مِنْ لَيْسَ مِنْهُمْ، فَلَيْسَتْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ، وَلَنْ يَدْخُلَهَا اللَّهُ جَنَّتَهُ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ جَحَدَ وَنَدَّهُ، وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، احْتَجَبَ اللَّهُ مِنْهُ، وَفَضَحَهُ عَلَى رُؤُوسِ الْأَوَّلِيِّينَ وَالْآخِرِينَ». أخرجه أبو داود في الطلاق باب التغليب في الانتفاء حديث ٢٢٦٣ ج ٢ ص ٣٧٩. انظر: سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، وانظر ما قال: الشاطبي في الموافقات ج ٤ ص ٥٤، وحجة الله البالغة الدهلوي ج ٢ ص ٧٢٦- ٧٢٧.

^٥ انظر: النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات أبو محمد عبدالله بن أبي زيد القيرواني تح عبدالفتاح الحلوب بيروت دار الغرب الاسلامي ط ١٩٩٩ ج ١٣ ص ١٨٧، المدونة الكبرى مالك ج ٨ ص ٣٣٥.

^٦ وقد ورد التحذير عن الأمرين معا قال صلى الله عليه وسلم: «من ادعى أبا في الإسلام غير أبيه، يعلم أنه غير أبيه، فالجنة عليه حرام» مسلم كتاب الإيمان حديث ٨٠، وقال أيضا «... وَأَيُّمَا رَجُلٍ جَحَدَ وَنَدَّهُ، وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، احْتَجَبَ اللَّهُ مِنْهُ، وَفَضَحَهُ عَلَى رُؤُوسِ الْأَوَّلِيِّينَ وَالْآخِرِينَ» أبو داود باب التغليب في الإنتفاء حديث ٦٣ ج ١ ص ٨٠.

الشهادة تثبت الواقعة لقوة حجيتها دون أن يحتاج إلى تصديق المدعى عليه، وقد حصر الفقهاء البيئة في شهادة عدول وهي في النسب شهادة عدلين .

قاعدة: الاستفاضة^١ أو الشهادة بالسمع أو التسامع دليل من أدلة إثبات النسب.

وتسمى الشهادة بالسمع والأصل شهادة الشهود على ما عاينوه أو وقضوا على حقيقته وهذا متعذر في باب النسب فكانت الضرورة قاضية على الاعتماد على ما هو شائع ومتداول بين الناس ولهذا يقول الحنفية بأن قبولها من باب الاستحسان لأنها واردة على خلاف القياس^٢، وحكى ابن المنذر في حجية الشهادة بالسمع أنه لم يعلم أحدا منع منه^٣.

قاعدة: يثبت النسب بالقيافة^٤ عند جمهور العلماء.

وحكم إثبات النسب بها والاعتماد عليها تفاوتت آراء الفقهاء فيها على ضربين: ضرب معتمد لها وهم جمهور الفقهاء منهم الشافعية^٥ والحنابلة^٦ والظاهرية^٧ والمالكية^٨ في أولاد الإماء^٩ وهو مروى عن جمع من الصحابة^{١٠} - وضرب غير معتمد لها وهم الحنفية^{١١}. ومستند الجمهور في هذا الاعتماد هو سرور النبي بالقائف بين زيد بن حارثة وأسامة بن زيد^{١٢}، وسروره تقرير بالمشروعية لأنه لا يسر بباطل^{١٣} والتقارير منه صلى الله عليه وسلم حجة^{١٤}، وما أثار كذلك عن عمر أنه عمل بالقيافة في محضر من الصحابة من غير إنكار واحد منهم، فكان إجماعاً^{١٥}. وهذه دلالة سنة صريحة وعمل الصحابة ترجح اعتبار القيافة طريقاً شرعياً في إثبات النسب والأخذ

^١ ٢٢٦٣ ج ٢ ص ٢٧٩، فالحديث الأول وعيد في إثبات النسب المزيف والثاني وعيد في إنكار النسب الصحيح والقاعدة الفقهية أن الشارع يتشوف إلى إثبات الأنساب ليست على إطلاقها بل هي مقيدة بالشروط الشرعية التي نص عليها الفقهاء. والفرق بين الإقرار بالنسب والتبني أن الأول: اعتراف بنسب حقيقي لشخص مجهول النسب، والثاني استلحاق شخص ولداً معروفاً بالنسب لغيره أو مجهول النسب كالقبيط. انظر: النسب ومدى تأثير المستندات العلمية في إثباته ص ٢٨٥ - ٢٨٦.

^٢ والاستفاضة اشتهار الخبر بين الناس ويصير مشاعاً متداولاً بأن فلاناً ابن فلاناً ثم يشهد الشهود بناء على ما هو شائع

^٣ انظر: المبسوط السرخسي ج ١٦ ص ١٤٩، والشرح الكبير الدرديري ج ٤ ص ١٩٦

^٤ انظر: المغني ابن قدامة ج ١٠ ص ١٦٤.

^٥ تطلق القيافة في اللغة على أمرين الأول: تتبع الآثار لمعرفة أصحابها والثاني معرفة الشبه لإلحاق نسب الولد بأبيه أو الأخ بأخيه. انظر: لسان العرب ابن منظور ج ٢ ص ٢٣٩.

^٦ انظر: مغني المحتاج الشريبي ج ٤ ص ٤٨٨.

^٧ انظر: المغني ابن قدامة ج ٦ ص ٤٥.

^٨ انظر: المحلى ابن حزم ج ٩ ص ٤٣٥.

^٩ انظر: بداية المجتهد ابن رشد ج ٢ ص ٣٥٩.

^{١٠} انظر: زاد المعاد ج ٥ ص ٤١٩ - ٤٢٠.

^{١١} انظر: المبسوط السرخسي ج ١٧ ص ٧٠.

^{١٢} أخرجه البخاري باب القائف حديث ٦٧٧٠ ج ٨ ص ١٥٧.

^{١٣} انظر: شرح عمدة الأحكام ابن دقيق العيد ج ٤ ص ٧٢.

^{١٤} انظر: الفروق القرآني ج ٤ ص ١٢٥٦.

^{١٥} انظر: سبل السلام الصنعاني ج ٤ ص ١٣٧، زاد المعاد ج ٥ ص ٤٢٠، بداية المجتهد ج ٢ ص ٣٥٩.

بالقيافة حيث لا يوجد دليل لإثبات النسب وهو أولى من عدم الأخذ بها^١. واحتجَّ الحنفية لهذا بحديث: "الولد للفراش"; أي: إنه يدلُّ على أنَّ طريقَ ثبوت النسب هو الفراشُ لا غير^٢.

قاعدة: القرعة مع ضعف دلائلها يثبت بها النسب عند الجمهور.

والقرعة أضعف الطرق في اعتماد الفقهاء عليها في إثبات النسب؛ إنما يلجأ إليها إذا انعدم المرجح بين الأدلة السابقة كالفراش والبينة والإقرار والقيافة ومع أنها من أضعف الأدلة لكن الأخذ بها أولى حفاظاً للنسب عن الضياع وقطعا للنزاع والخصومة. وقد ذهب إلى القول بها الظاهرية^٣ والمالكية في أولاد الإمام وهو قول الشافعي في القديم^٤ وقال بها أحمد في رواية^٥.

وابن أبي ليلى وإسحاق، ومستند جمهور الفقهاء في هذا الأخذ القواعد العامة القاضية بالاحتياط في إثبات النسب ودفع المفسدة المترتبة على ضياع الأنساب على الولد وقرباته والمجتمع، وكذلك ما أثار عن علي أنه أتى في ثلثة اشتركوها في طهر امرأة فأقرع بينهم وقال: «أنتم شركاء متشاكسون فجعل الولد للذي أقرع، وجعل لهما ثلثا الدية، فأخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فضحك حتى بدت نواجذه»^٦. قال العزبن عبدالسلام إنما شرعت القرعة عند تساوي الحقوق دفعا للضعائن والأحقاد والرضا بما جرت به الأقدار^٧.

قاعدة: ميل الطبع مع ضعف دلالته صار إليه الفقهاء في إثبات النسب.

وهو يعني ميل الطبع عند الولد إلى أحد الرجلين بحكم الجيلة فإذا لم تقم بينة لدى أحد المتنازعين ترجح جانبه اعتبر ميلان الطبع لدى الطفل إلى أحدهما مرجحاً يلزم لحوق النسب به دون منازعة، وهذا يبرز مدى أولوية الحفاظ على النسب ولو من وجه ضعيف وأن ذلك أفضل من ضياعه^٨. ومستند الفقهاء الأثر المروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى في رجلين ادعىا رجلاً لا يدري أيهما أبوه، فقال عمر رضي الله عنه للرجل: "أبغ أيهما شئت"^٩. ومما ينبغي التأكيد عليه عقب تقرير أدلة إثبات النسب أن أخذ الفقهاء بدليل القرعة أو ميلان الطبع أو حكم القاضي عند من يستأنس به لإثبات النسب لعدم وجود دليل أو تعارض الأدلة

^١ انظر: النسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته ص ٢٩٩.

^٢ انظر: بدائع الصنائع الكاساني ج ٦ ص ٢٤٢.

^٣ انظر: المحلى ابن حزم ج ١٠ ص ١٥٠.

^٤ انظر: المدونة الكبرى ابن أنس ج ٨ ص ٤٧ وما بعدها.

^٥ انظر: زاد المعاد ابن القيم ج ٥ ص ٤٣٠.

^٦ انظر: الإنصاف المرادوي ج ٦ ص ٤٥٨.

^٧ انظر: زاد المعاد ابن القيم ج ٥ ص ٤٣٠.

^٨ أخرجه أبوداود في اللعان باب من قال بالقرعة إذا تنازعا في الولد حديث ٢٢٦٩ ج ٢ ص ٢٨١.

^٩ قواعد الأحكام ابن عبدالسلام ج ١ ص ٧٧.

^{١٠} انظر: قواعد الأحكام العزبن عبد السلام ج ٢ ص ١١٧، ومغني المحتاج الشربيني ج ٢ ص ٤٢٨، والمغني ابن قدامة ج ٦ ص ٤٩٥، والنسب ومدى تأثير المستجدات العلمية

في إثباته ص ٣٠٣.

^{١١} أخرجه البيهقي في السنن الكبرى باب القافة ودعوى الولد حديث ٢١٢٦٢ ج ١٠ ص ٤٤٤. وقال هذا إسناد صحيح موصول.

حول إثبات النسب مع ضعف هذه الأدلة يوحى بالآتي: ١ - أن الأخذ بهذه الأدلة على ضعفها أولى من عدم الأخذ بها حرصاً على اتصال النسب. ٢ - أن في التنسب بها رعاية للولد وقيام بمصالحه وشؤونه. ٣ - أن هذه الأدلة كانت الوسائل الممكنة للترجيح في زمان الفقهاء السابقين. ٤ - أننا في هذا العصر وبعد اكتشاف الوسائل العلمية التي يمكن من خلالها معرفة الأبوة عند التنازع على وجه الدقة فالحاجة غير داعية إلى الاحتكام إلى الوسائل السابقة. ٥ - أن القصد من سرد الوسائل القديمة هو بيان حرص الإسلام على اتصال النسب بكل وسيلة وللدلالة على أن إثبات الأنساب ليس أمراً توقيفياً^١. ومما سبق يتبين أن طرق ثبوت النسب وإن تعددت إلا أنها تعود كلها إلى قاعدة الاحتياط فيه وأن أقوى طريق هو ما كان راجعاً إلى الفراش أو شبه الفراش أما ما يأتي بعدها من طرق إنما يبني على الطريق الأول فكل من البيئة والإقرار وحتى القيافة أو القرعة لا تثبت النسب إذا عدم الفراش أو ما يلحق به.

قوادر النسب

وقد تكلم الفقهاء عن قوادر النسب على النحو الآتي:

بواسطة مدة الحمل: خلاف الفقهاء السابق حول أقصى مدة الحمل لا يمكن اعتباره في ظل وجود العلم وتطور الطب وذلك للأسباب التالية^١ - أن الفقهاء لم يعتمدوا في تقدير أقصى مدة الحمل على نص شرعي من كتاب أو سنة ، مما جعل آراءهم تتضارب وتختلف اختلافاً كبيراً. ٢ - اعتماد الفقهاء على أقوال من وثقوا بهم من الناس وعلى الشواهد التي روتها النساء ، وكل هذه أخبار مكنوبة راجعة إلى من لا يصدق ولا يعرف من هو ، ولا يجوز الحكم في دين الله تعالى بمثل هذا. ٣ - أن السبب في ادعاء هذا التقدير عند كثير من النساء إنما هو في الحقيقة ما يطلق عليه في الطب الحمل الكاذب والذي هو عبارة عن حالة تصيب النساء اللاتي يبحثن عن الإنجاب دون أن ينجبن فينتفخ البطن بالغازات وينقطع الحيض ، وهو ما أكده الطب في العصر الحديث^٢، وبناء على ما سبق يظهر لي أن أقصى مدة الحمل التي تُبنى عليها الأحكام الشرعية هي المدة المعهودة تسعة أشهر والتي قد تزيد أسبوعين أو ثلاثة أسابيع فقط، لأن الجنين يعتمد في غذائه على المشيم ، فإذا بلغ الحمل نهايته المعتادة ضعفت المشيمة ولم تعد قادرة على إمداد الجنين بالغذاء الذي يحتاجه لاستمرار حياته ، فإن لم تحصل الولادة عانى الجنين من المجاعة فإذا طالت المدة ولم

^١ انظر: النسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته ص ٣٠٤.

^٢ انظر: المحلى ابن حزم ج ١٠ ص ٣١٧.

^٣ انظر: حلق الانسان بين الطب والقرآن محمد على البار الدار السعودية طه ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ م ص ٤٥٣.

تحصل الولادة قضى نحيه داخل الرحم^١. التقنيات العلمية والطبية اليوم صارت قادرة على حسم الخلاف فيما إذا ادعت امرأة حمل تجاوز المدة المعهودة في تحديد عمر الجنين بدقة^٢، وتترتب على نفي النسب بواسطة مدة الحمل آثار ذكرها الفقهاء^٣.

بواسطة اللعان. وترتب على هذا القادح عدة قواعد هي:

قاعدة: إذا ولدت المرأة للزوج ولدا يمكن كونه منه فإنه يلحق به^٤.

قاعدة: ينقطع نسب الولد باللعان من جهة الأب ويلحق بأمه عند جمهور العلماء^٥.

قاعدة: الولد للفراش عام دخله التخصيص. بمعنى الولد للفراش مالم ينفه صاحب الفراش ولا تعارض بين العام والخاص.

قاعدة: النسب الذي يلحق به الولد بأمه هو نسب الانتماء لا نسب البنوة^٦.

قاعدة: يبني النفي على أصل الاحتياط في أحظ الشروط. لأن الاقرار بالولد الذي ليس منه حرام كالكسوت لا استلحاق نسب من ليس منه^٧ وازنت الشريعة بين الاثبات والنفي فلم تراعي جانب الاثبات وحده على حساب النفي. لأن الاثبات قد يكون لأمر غير ثابت ففتحت النفي بشروطه وأعطت الزوج الحق في نفي نسبه إذا غمره اليقين أو الظن الغالب بعدم نسبه إليه حفاظاً على نقاء نسبه وطرداً للفساد الداخلى عليه، واعتبرت مفسدة الاقرار به أعظم من مفسدة القذف ولهذا سقط الحد باللعان^٨، لأن شهادته تقوم مقام البينة المبرئة له من الحد والنفي المجرد لا يقبل لتأييده باللعان وإنما يتعين أن يستند إلى رؤية الزنى أو إلى عدم اتصال بين الزوجين مدة تفوق الفترة القصوى للحمل مما يتعذر معها تحققه إن لم نقل مستحيل كغيبية الزوج

^١ الموسوعة الفقهية الطبية أحمد محمد كنعان ط ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م دار النفائس ص ٣٧٦، ٣٧٥.

^٢ انظر: قواعد النسب في ضوء علم الوراثة المعاصر سهير سلامة حافظ رسالة ماجستير من كلية الشريعة والقانون الجامعة الاسلامية غزة ١٤٣١هـ ٢٠١٠م ص ٤٣.

^٣ ملخص هذه الآثار ما يلي: أن الزوجة إذا جاءت بولد لستة أشهر فأكثر من وقت الزواج ثبت نسبه من الزوج، وإن جاءت به لأقل من ستة أشهر من وقت الزواج لم يثبت نسبه من الزوج؛ لأن العلوق بالزوجة قد حصل قبل قيام النكاح على وجه اليقين، فلا يمكن إثبات نسبه منه، وهذا ما أشار إليه الفقهاء عند حديثهم عن اللعان ربطوا بين نسب الحمل وأقل مدة الحمل فجعلوا الستة أشهر علامة فاصلة في نسب المولود، إذا ولدت الزوجة لأقل من ستة أشهر من وقت الزواج فإن نسب هذا الولد ينتفي عن الزوج دون حاجة إلى لعان باتفاق الفقهاء، وإذا جاءت الزوجة بولد لأكثر من الحد الأقصى لمدة الحمل أي لأكثر من تسعة أشهر وثلاثة أسابيع بعد عدة الوفاة أو الطلاق أو إذا تزوجا وبينهما مسافة لا يصل إليها في المدة التي ولدت فيها، وادعت نسب الولد للزوج فلا تقبل دعواها، وإذا جاءت الزوجة بولد لأكثر من الحد الأقصى لمدة الحمل فإن نسب هذا الولد ينتفي عن الزوج دون حاجة إلى لعان. انظر: البحر الرائق ابن نجيم ج ٣ ص ١٨٤، شرح فتح القدير ابن الهمام ج ٤ ص ٣٥٨، الدخيرة القرآنية ج ٤ ص ٢٨٥، بداية المجتهد ابن رشد ج ٢ ص ٣٥٨، مغني المحتاج للشريني ج ٣ ص ٣٣٨، البحر الزخار أحمد بن يحيى المرتضى ج ٤ ص ١٤٣، المغني ابن قدامة ج ١١ ص ١٦٧، النسب وأحكامه في الشريعة الاسلامية والقانون الكويتي محمود محمد حسين ط ١٩٩٩م مجلس النشر الأعلى الكويت ص ١٩٦.

^٤ لقول الرسول: الولد للفراش وللعاهر الحجر.

^٥ انظر: المغني ابن قدامة ج ٧ ص ٤٣٥، وزاد المعاد ابن القيم ج ٥ ص ٣٩٩.

^٦ انظر: أحكام القرآن لابن عربي ج ٣ ص ٤٥٩.

^٧ انظر: البحر الرائق ابن نجيم ج ٤ ص ١٣٢.

^٨ انظر: زاد المعاد ج ٥ ص ٤٠٢.

أو اعتقاله مثلاً^١، والهدف من إكثار الفقه الإسلامي من شروط اللعان هو حماية الأنساب من الإنكار الكيدي وحماية مركز الأولاد، وهو وسيلة يقدم عليه الزوج إذا كان متيقنا بسببه في الواقع نظراً للوازع الديني^٢، أما اليوم حيث تراجع الوازع الديني وتأكد فساد كثير من الذمم فيلجؤون لهذه المسطرة (اللعان) السريعة والسهلة^٣.

فهل من وسيلة لحماية أفضل لنسب الطفل ضمن مسطرة اللعان. اللعان للانتصاف أو الانتقام يقوم على الشك لا اليقين، لاحتمال أن يكون الحمل قد حدث منه، ولذا كانت قيود وشروط اللعان للحد من الشك، ويمنع الزوج من اللعان، إذا وجدت قرائن بسيطة تدل على عدم الجدية في إنكاره، كعدم استبراء المرأة قبل ظهور الحمل والسكوت بعد العلم بالحمل ولو يوماً أو يومين، الاستنتاج البديهي من هذا الاجتهاد الذي طبق به الفقه آية اللعان هو أنه: متى توفرت وسيلة قادرة على كشف الحقيقة يكون لكل من الزوجين الحق في المطالبة بها لتبرئة ساحته من تهمة الكذب التي لا يبعدها عنه أداء أيمان اللعان^٤. ومن المعلوم أن اللعان حكم شرعي وردت بشأنه نصوص قطعية، في القرآن والسنة النبوية، ولكن المؤيد أيضاً أن الأمر يتعلق بنوع الأحكام المعبر عنها بالوسيلة الصرفة، وهي أحكام تتميز بكونها ليست مقصودة لذاتها نهائياً ومن ثم فهي قابلة للتطوير في قيمتها ووظيفتها متى تبين أن زماننا يتيح لنا تنظيم هذه الوسيلة وتنفيذ هذه التدابير التوسلية الصرفة، بدائل أكثر نجاعة وفاعلية ومصداقية وأكثر تحقيقاً للمقصود فلا شك في أن الأخذ بها وإقرار أحكامها عمل مشروع، وتعبير غير ممنوع، لأن ما طورناه لم يكن تعديداً ولم يكن هو مصلحة ومقصوداً في ذاته وإنما مصلحته فيما يفرض عليه، مما يعني السماح بضرورة الاستعانة اليوم بالتقنيات الطبية الحديثة مع الإبقاء على اللعان للوصول لنتائج يقينية تبعد الشك تطبيقاً لقاعدة (الشك يزول باليقين) فإذا علم بالنتائج الطبية أن الولد ليس منه يُمكن من إجراء اللعان لنفي الولد؛ لأنه ثبت يقيناً أن الولد ليس منه، أما إذا علم من تلك النتائج أن الولد منه، فلا يمكن من إجراء اللعان لأجل نفي الولد، وإنما يمكن من اللعان كإجراء شرعي لدرء الحد عنهما والتفريق بينهما؛ لأن الزوج قد يكون متأكداً من صلة زوجته غير المشروعة بغيره، وهنا يكون من حقه إجراء اللعان دون نفي الولد، ومن ثم فإن الركون للنتائج الطبية قد يحقق غايتين إحداهما: إمكانية تراجع الملاحن قبل الفحص وثانيهما: إمكانية إثبات الفحص عكس مزاعم الملاحن، وبهذا الإجراء تتحقق الغاية من مقاصد الشريعة الإسلامية التي تتشوف للحقوق النسب، و تكون قد فهمنا

^١ انظر: التعليق على قانون الأحوال الشخصية، الجزء الثاني، آثار الولادة والأهلية والنيابة القانونية الدكتور: أحمد الخمليشي ط ١٤١٩٦م، ص ٥٠.

^٢ انظر بحث: الولد للفراش، أحمد الغازي الحسيني مقال منشور بمجلة القضاء والقانون، العدد ١٣٠، ص ١٣٢ وما بعدها.

^٣ انظر بحث: حق الطفل في النسب، رشيد مغنية، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية الحقوق - فاس، ٢٠٠٢م -

٢٠٠٣م، ص ٨٠.

^٤ انظر: التعليق على قانون الأحوال الشخصية، الجزء الثاني، آثار الولادة والأهلية والنيابة القانونية أحمد الخمليشي ص ٧١- ٧٢.

النص على أساس ضرورات التطور الاجتماعي والعلمي دون أن يعني ذلك إهماله أو تجاوزه وإنما هو النفاذ إلى جوهره وما وراءه^١. د.

بالاعتماد على الخبرة الطبية.

وقام ثبوت النسب أو نفيه على قواعد محددة سار عليها الفقه والقضاء ، لم يخل من كثرة النوازل فيه والقضايا ، ناهيك عن التطور التكنولوجي التي عرفته البشرية في هذا العصر والذي أظهر للوجود وسائل علمية دقيقة تؤكد أو تنفي علاقة البنوة أو الأبوة ، وبالتحديد ما اصطلح عليه بالبصمة الوراثية ؛ وإذا علمنا أنها من مستجدات العصر أن نسبة دقة نتائجها تكاد تكون قطعية ، فما مدى حجيتها على القواعد الشرعية الثابتة التي سار عليها الفقهاء منذ عهد النبوة ، وهل تقوم قاعدة مع تلك القواعد ؟ أم الأمر غير ذلك ؟ وقد أثار مسألة اعتماد الخبرة الطبية كوسيلة شرعية لإثبات أو نفي النسب جدلاً واسعاً بين الفقهاء، إذ يعتبرها المؤيدون وسيلة مهمة لمواكبة التشريع لمستجدات هذا العصر وتقنياته الحديثة في مجال الطب الشرعي، وبالأخص علم الهندسة الوراثية وتطوراتها، وكونها وسيلة إيجابية تقينا مرارة نسبة الولد لغير أبيه واختلاط الأنساب، وتحسم في معرفة الأب والأم البيولوجيين للولد المزاد بصفة يقينية. فهل يمكن نفي النسب عن طريق إثبات العقم بواسطة الشهادة الطبية وما هو أثر النتائج العلمية لفحص الأم على إثبات النسب ونفيه.

عن طريق إثبات العقم بواسطة الشهادة الطبية.

فالخبرة قد قررت من أجل الاستئناس بها فقط، ومبادئ الفقه الإسلامي مع أخذه بها في مجال العيوب والجراحات، وعذره في ذلك تدني مكانة الطب وضعفها خصوصاً المجال الذي نبحت فيه مما لم يكن له أثر ضمن مصادر الفقه الإسلامي، أما اليوم، وقد أصبح الطب في العديد من أموره مبنياً على اليقين، للتقدم الذي أحرزه في أغلب مجالاته. والخبرة في ميدان النسب إثباتاً ونفيًا، هي مسألة مبنية على اليقين أو على مجرد الاحتمال بحيث نأخذ بالأولى ونستبعد الثانية. ووظيفة القاضي حل النزاعات بين الخصوم بكيفية عادلة، شريطة الوقوف على حقيقة الدعوى لكل خصم، ومتى ظهرت وسيلة جديدة تعيننا على الوصول إلى الحقيقة - وهي مناط العدالة - وجب الأخذ بها ولو لم يسبق للفقه الإسلامي أن أخذ بها، والفقه الإسلامي أخذ بالقيافة وهي مجرد فراسة، والخبرة الطبية المتخصصة قائمة على اليقين لا الحدس والتخمين^٢. وقد جاء في مدونة الإمام مالك: «سئل مالك عن الخصي هل يلزمه الولد، قال: قال مالك أرى أن يسأل أهل المعرفة بذلك، فإن كان يولد لمثله لزمه الولد، وإلا لم يلزمه»^٣، ألحق فقهاء المذهب المالكي بالخصي العاهات

^١ حق الطفل في النسب رشدي مغنية، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة ، جامعة سيدي محمد بن عبد الله كلية الحقوق فاس سنة: ٢٠٠٢/ ٢٠٠٣ ص ٨٢.

^٢ الوسيط في قانون الأحوال الشخصية محمد الكشور، مطبعة النجاح الجديدة بالدار البيضاء ٢٠٠٦ م ص ٤٦٤.

^٣ انظر: المدونة مالك ج ٥ ص ٤٤٥.

والعيوب الخلقية الأخرى في الجهاز التناسلي التي يشكك في تأثيرها على القدرة الإنجابية لدى الرجل، والعيوب الظاهرة للجهاز التناسلي هي التي كان يمكن أن يثار الجدل بشأنها، أما العيوب الداخلية فلم يكن في الإمكان التعرف عليها. وأهل المعرفة كما رأى بعض فقهاء المذهب النساء كما رأى البعض أنهم حذاق الأطباء وإذا كان هذا هو موقف الفقه في اعتماد الخبرة القائمة على مجرد التجربة الظاهرية والمحدودة بطبيعتها، يكون من الصعب القول بأن التحليل الطبي في وقتنا الحاضر ليس من الوسائل (الشرعية) لنفي النسب، والحال أن هذا التحليل - عكس خبرة أهل المعرفة المتحدث عنها في الفقه - يقوم على وسائل علمية يقينية^١، شريطة اقتناع القاضي واطمئنانه إلى صحة ما ورد فيها تحليلاً واستنتاجاً، ولذلك لا تقبل الشهادة الطبية بالعقم دون بيان أسبابه والوسائل المستعملة للتعرف على هذه الأسباب، وما يؤكد وجود العقم وقت نشوء الحمل موضوع النزاع.

بواسطة عدم أهلية الانجاب

يمكن للحقائق العلمية الطبية المعاصرة أن تقول كلمة الفصل في أهلية الانجاب وعدمه في كل من الصغير، والمسوح^٢، والخصي^٣، والمجبوب^٤، والعنين^٥.

بواسطة البصمات الوراثية. empreintes génétiques les.

هو الذي يثبت بصفة يقينية وجود أو عدم وجود العلاقة البيولوجية بين الشخصين اللذين يجري عليهما، وتسمى الخبرة الجينية ونتائجها حتمية^٦.

أثر النتائج العلمية لفحص الدم على إثبات النسب أو نفيه

عرفت النتائج العلمية لفحص الدم تطوراً كبيراً، أصبح معه معرفة نسب الولد أمراً لا مجال فيه للشك بل اليقين انتقل فيه الوضع من مرحلة كانت فيها نتائج فحص الدم دليلاً للنفي فقط إلى مرحلة حاسمة ويقينية، وذلك بأن أصبحت نتائج فحص الدم دليلاً مؤكداً للنفي والإثبات معاً. نتائج فحص الدم دليل

^١ التعليق على قانون الأحوال الشخصية، الجزء الثاني، آثار الولادة والأهلية والنيابة القانونية أحمد الخليلي، ص ٦٨.

^٢ اتفق الفقهاء على نفي نسب الصغير الذي لا يولد مثله، واختلفوا في سن الصغير الذي يلحقه النسب. انظر: المدونة مالكة ج ٥ ص ٤٤٤، والدخيرة القرآنية ج ٤ ص ٢٨٦، الشرح الكبير ابن قدامة ج ٢٣ ص ٤٦٥، الاقناع الحجاوي ج ٤ ص ١٠٥.

^٣ وهولفة: مقطوع الذكر والأنثيين، واستعمله معظم الفقهاء بهذا المعنى، غير أن الحنفية اطلقوا على مقطوع الذكر والأنثيين أو مقطوع الذكر فقط لفظ ال مجبوب، والمالكية اطلقوا على مقطوع الذكر والأنثيين لفظ المجبوب. انظر الخلاف في: تاج العروس الزبيدي ج ٧ ص ١٣١، لسان العرب ابن منظور ج ٢ ص ٧٠، رد المحتار ابن عابدين ج ٥ ص ١٦٦، الدخيرة القرآنية ج ٤ ص ٤٢٨.

^٤ وهو الذي نزع خصيتاه وبقي ذكره. انظر: البحر الرائق ابن نجيم ج ٤ ص ١٣٤، الدخيرة القرآنية ج ٤ ص ٤٢٩، معجم لغة الفقهاء قلعة جي ص ١٧٤.

^٥ الجب القطع، والمجبوب عند معظم الفقهاء مقطوع الذكر فقط باقي الأنثيين، سوى المالكية فهو عندهم مقطوع الذكر والأنثيين. انظر: الصحاح الجوهري ج ١ ص ٩٦، ورد المحتار ابن عابدين ج ٥ ص ١٦٦، المبدع ابن مفلح ج ٦ ص ١٦٥، والدخيرة القرآنية ج ٤ ص ٤٢٨.

^٦ هو العجز عن الوطء مع قيام الآلة لاسترخائه. انظر: شرح فتح القدير ابن الهمام ج ٤ ص ٢٩٧، الدخيرة القرآنية ج ٤ ص ٤٢٩، مغني المحتاج الشربيني ج ٣ ص ٤٥، الانصاف المرادوي ج ٢٠ ص ٤٨٣.

للنفي فقط لقد أثبت الأبحاث العلمية ومنذ مدة ليست بالقصيرة أن دم أفراد بني البشر يتنوع إلى عدة فصائل، وأن لكل فصيلة دموية خصائصها المحددة علمياً، والتي لا تتغير منذ الولادة إلى الوفاة، وهذا النوع يشكل دعامة وإسهاماً كبيراً في التعرف على الأشخاص، كما أن الفصائل الدموية تلائم تقسيمات تمكن من تمحيص التحاليل، منذ اكتشاف هذه الفصائل الدموية عام ١٩٠٠. وعرف أنها تتوارث تبعاً لقوانين ثابتة أصبحت بذلك هي السبيل العلمي الوحيد المعول عليه في نفي الأبوة والأمومة، كما قرر الأطباء عام ١٩٠٨ بصفة قاطعة لا يخالطها أدنى شك بأن فصيلة دم الابن تتأثر بنوع فصيلة دم أبيه وأمه، سواء كان دمه من فصيلة واحدة أو من فصيلتين مختلفتين، حيث إن كل إنسان يرث صفاته من أبيه وأمه مناصفة تماماً، إذ أن الحيوان المنوي عبارة عن خلية منصفة أي أنها تحمل نصف عدد المورثات الموجودة في الخلية العادية وكذلك بويضة الأنثى فإذا اتحد الحيوان المنوي بالبويضة، تكونت خلية كاملة فيها عدد المورثات الموجودة في أي خلية إنسانية عادية نصفها مأخوذ من الأب ونصفها الآخر مأخوذ من الأم، وبطريق فحص الفصيلة التي ينتسب إليها دم الزوجة والزوج والولد. كما قرر الأطباء. أمكن التوصل علمياً إلى إحدى الفرضيتين: أولها ظهور فصيلة دم الولد مخالفة لمقتضيات تناسل فصيلتي الزوجين، وهذا يفيد بالتأكيد أن الزوج ليس هو الأب الحقيقي لذلك الولد، وثانيهما ظهور فصيلة دم الولد موافقة لمقتضيات تناسل فصيلتي دم الزوجين معاً، وهذا معناه أن الزوج قد يكون الأب الحقيقي للولد، وقد لا يكون أباه، لإمكان اشتراك وتوافق الفصيلة الدموية بين عدة أشخاص يكون الزوج المدعى عليه من بينهم، ولذا لا تفيد مطلقاً في الحصول على دليل إثبات مؤكد، بل إنها مجرد قرينة بسيطة تقبل إثبات العكس^١.

نتائج فحص الدم مؤكداً للنفي وللإثبات على إثراكشاف حمض معين في جسم الإنسان يحمل الصفات الوراثية الخاصة بكل إنسان والتي تظل ملازمة له مدى الحياة، وقد سميت هذه الصفات بالبصمة الوراثية.

أولاً: ماهية البصمة الوراثية

عرفها أحد الباحثين بأنها: "تعيين هوية الإنسان عن طريق تحليل جزء أو أجزاء من حامض الدنا المتمركز في نواة أي خلية من خلايا جسمه^٢. بمعنى أنها الصفات الوراثية التي تنتقل من الأصول إلى الفروع. البحث في العناصر المكونة للخلية، فتوصل العلماء إلى أن البويضة تحمل ٢٣ صبغياً والحيوان المنوي ٢٣ صبغياً، ومن اتحادهما عن طريق الإخصاب فإن البويضة الملقحة تستكمل ٤٦ صبغياً، مما يعني احتواءها على المعلومات الوراثية التي تأتي من الأب والأم معاً المبرمجة في الجينات. هذه الخلية عبارة عن منظومة معقدة مضبوطة العدد في جزئياتها وتفاعلاتها ووظائفها. هذه الجينات عبارة عن جزيئات عملاقة تكون ما يشبه الخيوط

^١ مركز الخبرة الطبية في مادة الأحوال الشخصية محمد الكشور، مجلة المحاكم المغربية، العدد ١٩٩٧/٨٧:٧٧ م ص ٣٦.

^٢ دور التقدم البيولوجي في إثبات النسب، محمد محمد أبو زيد بحث منشور في مجلة الحقوق الكويت، العدد الأول ص ٢٢٣ وما بعدها.

^٣ البصمة الوراثية وعلاقتها الشرعية دراسة فقهية مقارنة سعد الين هلال جامعة الكويت ط ١ ص ٣٥.

الرفيعة المجدولة، تسمى هذه الجزئيات بالحامض النووي الديوكسي الريبوزي، والمختزل في حدود ADN¹، لكل إنسان على وجود الأرض بصماته الوراثية الخاصة، باستثناء التوائم المتطابقة².

إمكانية البصمة الوراثية في إثبات النسب ونفيه.

دلت الأبحاث الطبية التجريبية على أن نسبة النجاح في إثبات النسب أو نفيه عن طريق معرفة البصمات الوراثية يصل في حالة النفي إلى حد القطع أي بنسبة % ١٠٠ أما في حالة الإثبات فإنه يصل إلى قريب من القطع وذلك بنسبة % ٩٩ تقريباً. فإذا أثبتت التجارب الطبية والفحوصات المخبرية التشابه في الجينات بين الابن وأبويه، ثبت طبيًا بنوته لهما، وقد تثبت بنوته لأحد والديه بناءً على التشابه الحاصل بينهما في المورثات الجينية، بينما ينفي عن الآخر منهما، بناءً على انتفاء التشابه بينهما في شتى المورثات الجينية. ومجال العمل بالبصمة الوراثية واسع ولا ينحصر في النسب بل يستخدم في المجالات الجنائية. وهذا في نظرنا لا يعود إلى النقل الحريري لمعالجة هذا الفقه لموضوع النسب، بل إلى الأعمال العقلية والمنطقي لهذا الفقه، واكتشاف أن معالجته للنسب هي صالحة لكل زمان ومكان، وتأخذ في اعتبارها بالدرجة الأولى مصلحة الولد المزداد أو الذي سيزداد، وذلك بلحوق نسب الولد إلى أبيه أولاً، ثم ثانياً صيانة هذا النسب طوال حياة الولد، وبدرجة موازية رعى الفقه الإسلامي المالكي أيضاً مصلحة المرأة الحامل سواء أكانت متزوجة أو مخطوبة، وذلك حفظاً لشرفها، وتجنب لحوق عار ابن الزنا لوليدها والفقه الإسلامي لم يقف عند مصلحة المرأة والولد، بل من خلال مصلحة هذين الأخيرين، سيتمكن الرجل من حفظ شرفه ونسب أجداده في ولده، وذلك في إطار نظام شرعي اسمه الزواج، غايته حفظ الأنساب من الضياع. ومن الأدلة على حجية العمل بالبصمة الوراثية

١ - الأصل في الأشياء النافعة الإباحة وفي البصمة نفع في المجالات الطبية والاجتماعية، والنافع من التصرفات التي لم يرد فيه من الشارع حكم مباح، مع مبدأ سلطان الإرادة للشخص في أحقية إنشاء وإبرام ما يره من عقود وتصرفات ما لم يصادف ضرراً بالنفس أو بالغير. ٢ - الإجماع العملي للأمة وذلك في إثبات الهوية الشخصية وفحص بصمة الأصابع والتوقيع الخطي وغيرها ولم ينكر هذا فقهاء الأمة فكان هذا الاجماع نظيراً للاستصناع الذي ثبت بالإجماع العملي من الأمة كما قال الحنفية والبصمة وسيلة تقبل في مجال إثبات الهوية والنسب والجنائية. ٣ - الاستصلاح حكم بمقتضى المصلحة والبصمة تتعلق بالنظام التضامني والحقوق الخاصة ومصالح المجتمع^٤. ٤ - قياس الأولى وذلك في اعتماد القياس في النسب مع كونها قائمة على الخبرة والمعرفة في إدراك الشبه وورود الخطأ فيها، وهذه أولى لاعتمادها الأساليب العلمية

¹ وهو اختصار للمصطلح (Acide Désoyuribo Nucléique)، وصاحب هذا الاكتشاف هو البروفسور (Alex Seffeyo) استاذ بجامعة (Leisctr) بانجلترا وهو رئيس معمل الجينات الوراثية بنفس الجامعة ومدير الأبحاث بمعمل الشرطة القضائية.

^٢ ، دور التقدم البيولوجي في إثبات النسب محمد محمد أبو زيد ، ص ٢٧٩ .

^٣ يراجع: البصمة الوراثية وحكم استخدامها في مجال الطب الشرعي والنسب ناصر عبد الله الميمان، أبحاث مؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون جامعة

الإمارات ٢٠٠٢م ج/٢ ص ٦١٤.

الدقيقة. ٥ - مقاصد الشريعة الإسلامية التي جاءت لحفظ ضروريات ومنها النسب وإثباته بالبصمة حفظ لأركانها وتشبث لقواعده والحكم الشرعي المتماهي مع مقاصد الشريعة وأصولها هو الحكم الأقرب إلى الصواب إن شاء الله تعالى^٦. - قواعد الشرع حيث الشارع متشوف إلى إثبات الأنساب ووصولها بأصولها ويكتفي في إثباتها بأدنى الأدلة ولا يحكم بانقطاعها إلا حيث تعذر إثباتها وقصده من وراء ذلك استقرار الأسر وصيانة الأعراض وحماية المجتمع والبصمة وسيلة علمية موثوقة يمكن الاستفادة منها في تحقيق تشوف الشارع إلى إثبات الأنساب^٧.

موقف العلماء من البصمة الوراثية. نستجلي موقف العلماء المعاصرين من البصمة الوراثية في ثبوت النسب وشروط اعتبارها؛ لأن النسب له خطورته على الفرد والمجتمع فإنه يثبت كما سبقت الإشارة إليه بمجرد قيام الزوجية المعتبرة شرعاً وما يقوم في حكمها، لذا نجد الفقهاء قديماً وحديثاً لا يجيزون سماع دعوى ثبوت النسب إلا في حال التنازع على مجهولي النسب، أما ما أثبتته فراش الزوجية فلا يحتاج إلى إثبات ولا ينتفي إلا بالطرق المشروعة ونعني به اللعان. ومن ثم فظهور البصمة الوراثية كأداة يتحقق بها من علاقة الولادة بين الأبناء والآباء بنسبة أقرب لليقين جعل الفقهاء المعاصرون يختلفون في تصنيفها كدليل يقوم بذاته أو قرينة تؤيد المعلوم من القواعد المعروفة شرعاً. والخلاف هو في اعتمادها في ثبوت النسب، أما اعتمادها في الأبحاث الجنائية فقد كان محل اتفاق بين الفقهاء كما اتفقوا على شروطها، لكن في ثبوت النسب لوحظ تباين في آرائهم واجتهاداتهم لا سيما فيما يتعلق بتكييف البصمة الوراثية مع قيام القواعد التي سار عليها الاجتهاد قديماً وحديثاً، بين من اعتبرها قاعدة مستقلة ومن اكتفى بجعلها قرينة، ومن قاسها على القيافة وضيق بالتالي من مجال الأخذ بها في ثبوت النسب، فالمؤيدون لاستعمال البصمة في إثبات النسب مطلقاً وذلك لإثبات العلم دقة صحتها وانتفاء الخطأ عنها، اللهم إلا ما كان سببه بشري يسهل الاحتياط فيه، ثم اتفاق الفقهاء على ثبوت النسب بالفراش مع استحالة القطع بإثباته لإحاطة العلاقة بالستر والخصوصية ولكن الفقهاء أقاموا المظنة مقام المنة لقيام حالة الزوجية بالعقد كما ذهب الحنفية، أو بالدخول كما ذهب الجمهور. والبصمة الوراثية قطعية في إثبات الصفات الوراثية ومن ثم صحة البنوة والأبوة دون ما إخلال بسمة الستر التي تميز العلاقة الزوجية التي يأتي على إثرها الولد ودون ما تشكك في ذم الشهود أو المقرين أو القافة لأن الأمر يرجع إلى كشف آلي مطبوع مسجل عليه صورة واقعية حقيقية للصفات الوراثية للإنسان، والتي تتطابق في نصفها مع الأم الحقيقية، ونصفها الآخر مع الأب الطبيعي، واعتبر هذا الرأي أن هذه أدلة ظنية وليست تعبدية حتى يتحرج من استعمالها في مقابل قطعية البصمة الوراثية في ثبوت النسب، إذ أن استعمالها ضرورة لا غنى عنه إلا إذا لم تتيسر الإمكانيات لتعميم البصمة الوراثية فليس أمامنا بد من

^٦ المرجع السابق ص ٦١٣ - ٦١٤.

^٧ يراجع هذه الأدلة بتفصيل في: النسب ومدى تأثير المستجدات العلمية في إثباته مرجع سابق ص ٣٣٦ - ٣٤٢.

الاستمرار في تلك الوسائل الشرعية المعروفة. وصدق الله -تعالى - حيث يقول: "سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ❖ أَلَا إِنَّهُمْ فِي مَرِيئَةٍ مِّن لِّقَاءِ رَبِّهِمْ أَلَّا إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطٌ" سورة فصلت: الآياتان ٥٣، ٥٤. وبناء عليه ذهب علماء من الأزهر نذكر منهم: الدكتور محمد رأفت عثمان عضو مجمع البحوث الإسلامية والدكتور عبد المعطي بيومي عضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر إلى أنها تيسر التحقق من نسب ولد الزنا وأن القول بأن: ماء الزنا هدر -أي ما ينتج عنه غير معترف به - فيه تجاهل لمصالح المسلمين، وما قام الشرع إلا لتحقيق هذه المصالح. وأكد الدكتور بيومي أن إثبات النسب بالبصمة الوراثية، لا سيما لولد الزنا سيؤدي إلى التقليل من جرائم الزنا؛ لأن الزاني إذا أدرك أنه سيتحمل عاقبة جريمته فسيفكر ألف مرة قبل ارتكاب الفاحشة، وكذلك الحال بالنسبة للمرأة. واتفق الدكتور محمد رأفت عثمان عضو المجمع البحوث الإسلامية. أيضا على ضرورة الأخذ بتحليل البصمة الوراثية لإثبات ولد الزنا لأبيه، إلا أنه يفرق بين حالة المرأة المتزوجة التي زنت، والمرأة غير المتزوجة وأوضح أن طريقة إثبات الشرع للنسب تختلف عن نظريته لإقامة حد الزنا، ففي الأولى يتم إثباتها بأدنى دليل، أما في الحالة الثانية فيسقط الحد بوجود أي شبهة. وقال: إنه يجوز أن ينسب ولد الزنا من المرأة غير المتزوجة إلى الزاني، حيث قال بذلك مجموعة من كبار الفقهاء منهم ابن تيمية وابن القيم، أما إذا كان ولد الزنا من امرأة متزوجة فلا يجوز بإجماع العلماء أن يدعيه الزاني، ويطالب بإلحاق نسبه به للقاعدة التي بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي قوله الشريف: "الولد للفرش وللعاشر الحجر". وإعادة النظر في تنسيب ابن الزنا للفاعل بناء على تفسير حديث "الولد للفرش" على حقيقته وليس على مظنته، وقياسا على وطء الشبهة، وعملا بتكملة الحديث "واحتجبي منه يا سودة" لما رأى الشبه بينا بعتبة بن أبي وقاص، ولعدم وجود دليل شرعي يمنع من هذا التنسيب الذي ذهب إليه بعض المالكية وبه قال الحسن وابن سيرين والنخعي وإسحاق وعروة وسليمان بن يسار كما ذهب إليه الحنفية بشرط الزواج منها إن كانت خلية (بدون زوج). ولأن أكثر الفقهاء يرخصون في استلحاق مجهول النسب دون استفعال طالب الإلحاق شريطة أن يكون ذلك ممكنا عقلا. وأخذنا بروح النص في قوله تعالى: "ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آبائهم فأخوانكم في الدين ومواليكم وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله عفورا رحيمًا" الأحزاب الآية ٥. حيث نفى الله الإثم لمصلحة الأطفال عند عدم تعمد الخطأ في تنسيبهم، وإذا ما أخذنا بهذا التوجه نكون قد حققنا فوائد كثيرة^١. وقد أحاطها الفقهاء بشروط زيادة في تمكين حقائقها وضبط نتائجها.

^١ منها ١٠: الاستفادة بنعمة الله تعالى في ظهور البصمة الوراثية كآية من آيات الله في الإنسان، التي تحقق الهوية الشخصية بصفات ذاتية والمرجعية ٢: إنقاذ المتشردين من أطفال المسلمين وتقليل ظاهرة إلقاء المولودين على أعتاب المساجد أو بجوار صناديق القمامة ٣: تحميل المتسبب مسئولية التربية والإنفاق إعمالا للقاعدة الشرعية "الغرم بالغنم". وبناء عليه فلا مانع من الأخذ بالبصمة الوراثية بدلا من "اللعان" لإثبات جريمة الزنا أو نفيها عن الزوجة لدى اتهام الزوج لها

الخاتمة:

وفي الأخير وبعد مقاربتنا للمصالح الثلاث (الولد والأبوين) التي يحرص الفقه الإسلامي على حفظها وصيانتها من خلال ثبوت الأنساب، لن نجد من خلال هذا الحرص والصيانة والتشوف للحوقها، إلا حرصه على ثبوت المبادئ والقيم والأخلاق الإسلامية السامية في نفوس أفراد المجتمع، وضمان الإستقرار لهذه النفوس في داخلها وفيما بينها، وتجنبيها التشرذم النفسي الذي ستعيشه إن عاشت جاهلة لأصلها ونسبها مما يؤكد أن النسب من المسائل المهمة التي حرصت أحكام الشريعة الإسلامية والفقهاء في اجتهادهم على صونها وحمايتها فأثبتته بكل دليل وتشددت في نفيه فلا ينتفي إلا بأقواها وهو اللعان وما يقوم مقامه كالبصمة الوراثية، ولأن الإسلام شريعة صالح لكل زمان ومكان كانت الاستفادة من كل ما تجد به التطورات العلمية في حفظ مقصد النسب ثبوتاً ونفياً له دلالاته على ريادة الفقه الإسلامي والعاملين عليه في رعاية النسب والمبادرة بالأخذ بالاكتشافات العلمية، شريطة التزام الضوابط والمعايير الموافقة لمقاصد الشريعة في الأحكام التي وضعها الفقهاء المعاصرون عبر مجامعهم الفقهية وروابطهم العلمية أو الكتاب والباحثون عبر إنتاجهم المعرفي، ومن هنا فقد توصل الباحث إلى النتائج الآتية:

- ١ - أن نظرة الشرع للنسب تختلف عن نظرتة لإقامة الحد فالشرع يثبت النسب لأدنى ملابس، وهو يتشوف لذلك، أما الحد فإن الشرع يسقطه لوجود أي شبهة، وكذلك في الحقوق يجب البحث عن الإثبات، وفي الحدود يجب البحث عن الإسقاط. هذا والله نسأل لهذا المؤتمر النجاح والساد والتوفيق إلى الرشاد.
- ٢ - الأصل في ثبوت النسب في الشريعة الإسلامية هو كون المولود نشأ من اتصال جنسي بين الرجل والمرأة تحت مظلة الزواج، وأي علاقة جنسية خارج هذه المظلة يترتب عليه لحوق النسب لكون المولود ولدا لصاحب الماء وولدا للمرأة شرعاً؛ لأن النسب له حقيقة واحدة لا يختلف باختلاف المرأة والرجل أو المسلم والكافر، فكل مولود يلد له الإنسان فهو ابنه شرعاً ولغة وطباً وهذا أصل يقاس عليه كل علاقة جنسية محرمة بين الرجل والمرأة أو أي ممارسة طبية لوسائل محرمة للإنجاب، فإذا نتج عن تلك العلاقة أو الممارسة أولادا وثبت لدينا مصدرهم فقد تحقق مناط الانتساب فيثبت لذلك نسبهم لأبائهم.
- ٣ - الوطء بشبهة النكاح على اختلاف أنواع الشبهات التي ذكرها الفقهاء يعود في جملته إلى اختلال شرط من شروط صحة النكاح وهذا يجعله من قبيل النكاح الفاسد

وعدم اعترافه بالأبناء. يقول د جيومي في: "إن الأخذ بالوسائل العلمية - خاصة تحليل DNA بوصفها شهادة - قاطع للنزاع ومنصف للأبناء، ومحقق لمصلحتهم، وواضع للعدالة موضعها الصحيح - حيث يردع المتطاولين على الشرف - وحفظ الأنساب"، مؤكداً أن الأخذ بهذا التحليل أمر ضروري لأن "الأيمان التي يحلف بها الزوجان في اللعان كانت رادعة للناس في عصور كان الخوف فيها من الله يردع الناس عن ارتكاب المظالم وظلم النساء والأولاد، أما اليوم أصبح لا يعبأ الكثيرون بحدود الله ولا بالأيمان العموس".

- ٤ - ينسب ولد الزنا إلى أبيه الزاني ما لم ينازعه فيه صاحب فراش صحيح لعدم معارضة القول بهذا للنصوص الشرعية فضلا عن انطوائه على مصالح حفظ النفس والنسب وحفظاً له من الضياع والانحراف والنقمة على المجتمع.
 - ٥ - أن أدلة إثبات النسب أدلة معللة وليست تعبدية واستفادتنا من الوسائل العلمية والطبية في مجال إثبات النسب لا يعد خروجاً عن النصوص بل دائر في فلك تلك النصوص ومستنداً لها.
 - ٦ - البصمة الوراثية بعد ثبوت حقيقتها العلمية تعد دليلاً قاطعاً على تحديد الأبوة.
- والله الهادي إلى سواء السبيل ...

الوصايا العشر في سورة الأنعام - دراسة موضوعية

د. عبده محمد علي سَحْلُول

أستاذ التفسير المساعد بقسم الدراسات

الإسلامية وعميد كلية التربية – جامعة حجة

الملخص

لقد هدف البحث إلى استنباط ما اشتملت عليه تلك الوصايا من معانٍ وأحكام، وتوجيهات تربوية، وربط ذلك بالواقع المعاش للكشف عن بعض مظاهر الانحراف العَقْدِي والاجتماعي والاقتصادي وغيرها، التي بَرَزَتْ اليوم في كثير من المجتمعات، فتلك الوصايا – على وجازتها – تشتمل على مقاصد الشريعة الإسلامية التي هي العناصر المكونة لحقوق الإنسان والتي بها تتحقق الحياة الكريمة للإنسان، وصيانة حقوقه، وفي مقدمتها الضروريات الخمس المتمثلة في حماية الدين، والنفس، والعرض، والمال، والعقل، وما يتفرع عنها، مع ما احتوت عليه تلك الوصايا الخالدة من ضمانات ومُحَفِّزَات تُرَغِّبُ في التزامها، كَوْنُهَا وصِيَّةَ الله ومنهجه القويم وصراطه المستقيم. وقد اعتمد الباحث المنهج العلمي القائم على الاستقراء والتحليل والاستنتاج.

وخلص البحث إلى العديد من النتائج والتوصيات، ومنها:

- ❖ أن هذه الوصايا تشتمل على مقاصد الشريعة الإسلامية التي هي العناصر المكونة لحقوق الإنسان، وهذه الحقوق التي جاء بها الإسلام تتصف بالثبات والشمول، ولا إفراط فيها ولا تفریط.
- ❖ الإحسان يُمَثَّلُ مع العدل جوهر العلاقة السليمة بين الأفراد والمجتمعات والدول وبهما تستقيم الحياة، وتُحَفِّظُ الحقوق، وتُصَانُ الأعراس، ويسود الأمن، وذلك لا يكون إلا إذا صلحت العقيدة.
- ❖ حكمة وعظمة التشريع الإسلامي وواقعيته وملائمته للفطرة، في نهيهِ عن اقتراب الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وذلك حفاظاً على الفرد من الأمراض الفتاكة، وإحاطة الأسرة والمجتمع بسياج منيع من العفة والطهارة.
- ❖ الوحدة الإسلامية واجب شرعي وضرورة مصيرية، ولن تقوم للمسلمين قائمة إلا إذا اتحدوا، وواقع المسلمين اليوم يشهد بذلك.

10

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد النبي الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين،،، أما بعد:

فإن القرآن الكريم دستور الوجود، ومنهاج الحياة، معجز في بلاغة أسلوبه، وسمو معانيه، وجوامع كلمه، وفيما تضمّن من تشريعات حكيمة، ومثّل وقيم عليا تتفق مع الطبائع السوية للبشر في كل زمان ومكان تكميلا لفطرتهم، وصالحا لأحوالهم، وضمانا لأمنهم وسعادتهم، ولقد جاءت بعض آيات القرآن مجسدة لذلك المنهج الشامل، حيث اشتملت على المقاصد العامة التي عليها مدار التشريع في الإسلام، ومنها الآيات الثلاث من آخر سورة الأنعام المتضمنة للوصايا العشر موضوع البحث، ونظيراتها في سورة الإسراء.

أهداف البحث:

لقد هدف البحث في الوصايا العشر في سورة الأنعام إلى:

- بيان عظمة التشريع الإسلامي وواقعيته واعتداله، وملاءمته للفطرة السليمة، وشموله لكل مناحي الحياة، في المحافظة على حقوق الإنسان، وعلاج بعض مظاهر الانحراف العقدي والاجتماعي والاقتصادي والسياسي وغيرها، التي برزت اليوم في كثير من المجتمعات، نتيجة لمخالفة أوامر الله ونواهيه.
- بيان أثر إهمال الجانب الأخلاقي في التشريعات الوضعية في العجز عن الحد من الجريمة، وانتهاك حقوق الإنسان.
- اثبات حاجة البشرية إلى منهج رباني قويم يضبط العلاقات الإنسانية، ويصون الحقوق والحريات، ويحقق الأمن والاستقرار.

أهمية البحث وسبب اختياره:

تنبع أهمية البحث من ارتباطه بكتاب الله تعالى، ومن اشتمال الآيات موضوع البحث على علاج رباني قويم لأهم القضايا والمشاكل التي يعاني منها العالم اليوم، بما رسمته من منهج متكامل يحدد طبيعة العلاقات الإنسانية، ويحمي الحقوق والحريات، ويحقق الأمن والسعادة في الدنيا والآخرة، ويمكن إجمال أهم أسباب اختيار هذا البحث فيما يأتي:

- ما يعانيه العالم اليوم من صراعات وأزمات سياسية واجتماعية واقتصادية وتربوية، وما يشهده من حروب وفتن أهلكت الحرث والنسل، وعم الخراب والدمار، وانعدم الأمن والاستقرار.
- واقع الأمة الإسلامية اليوم وما تعانيه من ضعف وهوان وتمزق وانقسام، وجهل وتبعية، وتناحر واقتتال، وعصبية مذهبية وطائفية وحزبية مقيتة.

- انتشار الفواحش بكل أشكالها وصورها، وإشاعتها والترويج لها، والسعي الحثيث إلى سن القوانين والتشريعات الوضعية الكفيلة بعولمة الرذيلة وحماية مرتكبيها.

-انتشار عقود الوالدين، والمتاجرة بالأطفال، وغلاء المهور، والقتل والثأر، والظلم وغياب العدل، ونقض العهود والمواثيق، وغيرها من القضايا نتيجة لتهاون المسلمين وفي مقدمتهم العلماء والمُربِّين والدعاة في القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الوجه المطلوب.

- الحملة العدائية للإسلام وأهله التي تزداد ضراوة يوماً بعد يوم، حيث أخذ أعداء الإسلام اليوم يكيّدون للإسلام وأهله في السر والعلن، ويحاربون المسلمين - بكل الوسائل - في عقيدتهم وثقافتهم وأخلاقهم وأنماط حياتهم، وفي وحدتهم وأمنهم واستقرارهم.

- حاجة المسلمين بل البشرية جمعاء إلى منهج قويم يضبط العلاقات الإنسانية على أساس العدل والوفاء، ويحمي الحقوق والحريات وفي مقدمتها حق الحياة والعيش الكريم في وطن آمن مستقر. ولن تجد البشرية أفضل ولا أكمل ولا أعدل من منهج القرآن ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمٌ﴾ [الإسراء: ٩].

ولقد استوقفتني كثيرا هذه الوصايا العشر التي تضمنتها الآيات الثلاث من سورة الأنعام والمذكورة في قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ . وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْكَيْلِ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تَكْلَفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ . وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥١ - ١٥٣] ونظيراتها في سورة الإسراء^(١)

حيث وجدت فيها علاجا لكثير من المشاكل التي يعاني منها العالم الإسلامي اليوم، بل التي يعاني منها العالم أجمع، فقد اشتملت هذه الوصايا العشر على المقاصد العامة التي عليها مدار التشريع في الإسلام، والتي أجمعت عليها كل الشرائع السماوية، والمتمثلة في حفظ الضروريات الخمس: (الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال) وما يتفرع عنها من حقوق، والتي تُعد العناصر الأساسية المكونة لحقوق الإنسان التي بها تتحقق الحياة الكريمة في الدنيا والنجاة في الآخرة، قال الشاطبي: (إن تكاليف الشريعة وضعت لتحقيق مقاصد الشارع في قيام مصالح الناس في الدين والدنيا معا، ورُوعي في كل حكم منها: إما حفظ شيء من الضروريات الخمس؛ "الدين، والنفس،

(١) إشارة إلى ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ذَلِكُمْ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ

النَّحْوِ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُنْفِقَ فِي جَهَنَّمَ مَكْلُومًا مَدْحُورًا﴾ [الآيات من ١٢٣ إلى ٣٩]

والعقل، والنسل، والمال"، التي هي أسس العمران المرعية في كل ملّة، والتي لولاها لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، ولفاتت النجاة في الآخرة..^(١)

منهجية البحث:

لقد اعتمدت في دراسة هذه الوصايا على المنهج العلمي القائم على الاستقراء والتحليل والاستنتاج، وذلك باستقراء معاني هذه الوصايا من كتب التفسير وغيرها من الكتب ذات العلاقة، ثم تحليلها وبيان واستنتاج ما اشتملت عليه كل وصية من دلالات وأحكام وتوجيهات تربوية، مستشهدا على تلك المعاني والدلالات بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية الواردة حول الموضوع، مع عزو الأقوال إلى قائلها، والنصوص المقتبسة إلى مصادرها، وذاكراً البيانات المتعلقة بكل مصدر عند أول ورود له في الهامش، مع تخريج الأحاديث النبوية والآثار المروية عن الصحابة والتابعين، مكتفياً بإيجاز ما قاله العلماء القدامى أو المحدثين في بيان درجة تلك الأحاديث والآثار إن لم تكن في الصحيحين أو أحدهما، واجتهدت - ما أمكن - في ربط موضوع هذه الوصايا بالواقع المعاش للكشف عن لبيان منهج الله القائم على الهدى والقسط في علاج كثير من المشاكل والأدواء العقدية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والتربوية التي يعاني منها العالم اليوم .

خطة البحث:

لقد اقتضت طبيعة البحث أن أقسمه بعد المقدمة إلى تمهيد ومبحثين وخاتمة: وفي التمهيد عرفت بسورة الأنعام وأشارت إلى بعض خصائصها، كما بينت معنى الوصايا لغة واصطلاحاً، وأهمية هذه الوصايا ومناسبتها مع موضوع السورة وأهدافها، وجاء المبحث الأول بعنوان: الوصايا التي بها إصلاح الحالة العقائدية والاجتماعية العامة بين الناس، واشتمل على الوصايا الخمس الأولى، المتمثلة في: النهي عن الشرك، والأمر بالإحسان إلى الوالدين، والنهي عن: قتل الأولاد من إملاق، وعن الاقتراب من الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وعن قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق. وجاء المبحث الثاني بعنوان: الوصايا التي بها حفظ نظام التعامل بين الناس، واشتمل على الوصايا الخمس الأخيرة، المتمثلة في: النهي عن قربان مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن، والأمر ب: ايفاء الكيل والوزن بالقسط، والعدل في الأقوال والأفعال، وإيفاء العهد، وأتباع صراط الله المستقيم. وفي الخاتمة سطر أهم النتائج والتوصيات والفوائد.

فإن أصبت فتوفيق الله وفضله، وإن قصرت أو أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان، والله الهادي إلى سواء السبيل.

(١) الموافقات في أصول الشريعة، ٥/١، "بتصرف يسير"، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عثان، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

تمهيد:

أ - تعريف موجز بسورة الأنعام:

سورة الأنعام إحدى السُّور السبع الطوال^(١)، وآياتها مائة وخمس وستون آية، وهي مكية في قول الأكثرين، عدا آيات قلائل منها نزلت بالمدينة، قيل: ثلاث آيات، وقيل: غير ذلك^(٢).

وقد سُمِّيَتْ سورة الأنعام بهذا الاسم لورود ذكر الأنعام وتفصيل أحوالها، وجهالات المشركين فيها^(٣).

وهذه السورة هي أجمع سُور القرآن لأحوال العرب في الجاهلية، وأشدّها مُقارعة لهم واحتجاجا على سفاهة أحوالهم، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (إذا سَرَّكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ الْعَرَبِ فَاقْرَأْ مَا فَوْقَ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةَ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ) «قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ» [الأنعام: ١١٤٠]^(٤) وقد نزلت سورة الأنعام جملة واحدة، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ((نزلت عليّ سورة الأنعام جملة واحدة يُشيعها سبعون ألف ملك، لهم زجل (صوت رفيع عال) بالتسبيح والتحميد))^(٥) ومع طول هذه السورة إلا أنّ وحدتها الموضوعية - المتمثلة في بيان وتقرير عقيدة التوحيد - تبرز بوضوح لكل من تدبّر معانيها، حيث حظيت قضايا العقيدة بالنصيب الأوفر من آياتها، وتنوعت الأساليب في عرضها وتقريرها.

- معنى الوصايا العشر:

- الوصايا لغة: جمع وَصِيَّة، (وَصَى) و(أَوْصَى) بمعنى، والاسم: "الْوَصِيَّةُ" بفتح الواو وكسرها. والوصي: من يوصى له، ومن يقوم على شؤون الصغير. وتَوَاصَى القوم: أوصى بعضهم بعضا. والوصية: العهد أو الأمر المؤكد، ولفظ الوصية مشترك بين التذكير والاستعطاء وبين الأمر، فيتعين حمله على الأمر، ويقوم مقامه كل لفظ فيه معنى الأمر.

(١) السُّور السبع الطوال: هن في قول ابن عمر وابن مسعود وابن عباس وغيرهم: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، والأنفال مع براءة لأنهما في حكم سورة، ولذلك لم يفصل بينهما بالتسمية. انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية الأندلسي ٣/٣٧٠، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.

(٢) قال ابن عباس رضي الله عنهما: (سورة الأنعام نزلت بمكة جملة واحدة فهي مكية إلا ثلاث آيات منها نزلت بالمدينة «قل تعالوا آتوا...» إلى تمام الآيات الثلاث). الإتيان في علوم القرآن، للسيوطي ١/٣٦، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م. وانظر:

البرهان في علوم القرآن، للزركشي ١/١٩٩ - ٢٠٠، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٣٩١هـ.

(٣) اقرأ الآيات من ١٣٦ إلى ١٤٦.

(٤) صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري: كتاب المناقب، باب قصة زمزم وجهل العرب ٣/١٢٩٧، رقم ٣٣٣٤، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

(٥) مجمع الزوائد، للهيثمي ٧/٨٦، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير، وفيه يوسف بن عطية الصفار، وهو ضعيف.

وأخرجه ابن المنذر والطبراني وابن مردويه موقوفا على ابن عباس. انظر الدر المنثور، للسيوطي ٣/٢٤٣ - ٢٤٤، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٣م.

والوصية شرعا: العهد، أو الأمر المؤكد المقرر، ومنه قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ..﴾ [النساء: ١١] أي: يأمركم ويفرض عليكم، لأن الوصية من الله فرض، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ﴾ [الأنعام: ١٥١]^(١). وقد أطلق العلماء على هذه الآيات الكريمة اسم "الوصايا العشر" نظرا لتذييل آياتها الثلاث بقوله تعالى: ﴿ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ﴾، وحددت الوصايا بـ (العشر) لأن الآيات الثلاث تضمنت عشر قضايا كبرى (وصايا) مأمور بها أو منهي عنها، تمثل المقاصد العامة التي عليها مدار التشريع في الإسلام، والتي تعد أساس حقوق الإنسان، ولعل هذا هو السبب الذي جعل بعضهم يطلق عليها وعلى نظيراتها من سورة الإسراء بآيات الحقوق.

أهمية هذه الوصايا وفضلها:

إن المتأمل في هذه الآيات الثلاث وما اشتملت عليه من وصايا يجدها قد بينت للإنسان علاقته بربه القائمة على التوحيد والعبودية الخالصة، وعلاقته بأسرته القائمة على البر والإحسان والعطف والحنان، وعلاقته بمجتمعه القائمة على حفظ الأنفس والأموال والأعراض، مع تحري العدل والوفاء بالعهود والمواثيق، واتباع شرع الله القويم وصراطه المستقيم، وقد وردت روايات وآثار تبين أهمية وفضل هذه الآيات الثلاث وما تضمنته من وصايا، ومن ذلك: قول النبي ﷺ لأصحابه: ((أيكم يبايعني على ثلاث؟ ثم تلا رسول الله ﷺ ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي كُفْرًا بِآيَاتِهِ وَلَو كَفَرْنَا سَنَ عَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ إِنَّ عَلَيْكُمْ عَذَابَ رَبِّكُمْ﴾ حتى فرغ من الآيات، ثم قال: فمن وفى فأجره على الله، ومن انتقص منهن شيئا فأدرکه الله به في الدنيا كانت عقوبته، ومن أخره إلى الآخرة فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه))^(٢).

وقال ابن مسعود ﷺ: (من سره أن ينظر إلى الصحيفة التي عليها خاتم محمد ﷺ فليقرأ هؤلاء الآيات ﴿قُلْ تَعَالَوْا...﴾ إلى قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾)^(٣) فقوله: "التي عليها خاتم... يعني: التي كانت من آخر ما وصى به، وهذا من ابن مسعود للدلالة على عظم شأن هذه الآيات.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: (هذه الآيات هي المحكمات المذكورة في آل عمران اجتمعت عليها شرائع الخلق، ولم تُنسخ قط في ملة)^(٤).

(١) أنظر: لسان العرب، لابن منظور، مادة (وصى)، دار صادر، بيروت، ط ١، والمحرر الوجيز ٤٩٣/٢.

(٢) المستدرک علی الصحیحین، للحاکم ٣٤٨/٢ رقم ٣١٩٨، تحقیق: مصطفی عبدالقادر عطا، دار الکتب العلمیة، بیروت، ط: ١، ١٤١١هـ / ١٩٩٠م. وقال الحاکم: هذا حدیث صحیح الإسناد ولم یخرجاه. ووافقه الذهبي.

(٣) سنن الترمذی: کتاب التفسیر ٢٦٤/٥ رقم ٣٠٧٠، تحقیق: أحمد شاکر وآخرون، دار إحياء التراث العربی، بیروت، وقال الترمذی: هذا حدیث حسن غریب.

(٤) الجواهر الحسان في تفسير القرآن، لعبد الرحمن الثعالبي ٥٦٧/١، تحقیق: عبد القادر عرفات العشا حسونة، مؤسسة الأعلمی للمطبوعات، بیروت، ط: ٢، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م. وأخرجه الحاکم في المستدرک ٣٤٧/٢ رقم ٣٢٣٨، بلفظ (إن في الأنعام آيات محكمات هن أم الكتاب ثم قرأ ﴿قل تعالوا ما حرم ربكم عليكم...﴾ الآية، وقال الحاکم: هذا حدیث صحیح الإسناد و لم یخرجاه. ووافقه الذهبي.

وأورد الواحدي قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [آل عمران: ٧] ثم قال: (وهن الثلاث الآيات في آخر سورة الأنعام ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ...﴾ إلى آخر الآيات الثلاث، هُنَّ أُمُّ كُلِّ كِتَابٍ أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى كُلِّ نَبِيٍّ، فِيهِنَّ كُلُّ مَا أَحَلَّ وَحَرَّمَ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّهُنَّ أَسْلُوبُ الْكِتَابِ الَّذِي يُعْمَلُ عَلَيْهِ^(١).
وروى الطبري أَنَّ كَعْبَ الْأَحْبَارِ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي كَمَا أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ فقال: والذي نفس كعب بيده إنها لأوّل شيء في التوراة، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ...﴾^(٢). وأورد الشوكاني نحوه من رواية أبي الشيخ عن كعب، ثم قال الشوكاني: هي الوصايا العشر التي في التوراة ... - وذكر تلك الوصايا - ثم قال: ولليهود بهذه الوصايا عناية عظيمة، وقد كتبتها أهل الزبور في آخر زبورهم، وأهل الإنجيل في أوّل إنجيلهم، وهي مكتوبة في لوحين، وقد تركنا منها ما يتعلق بالسبت^(٣).

مناسبة الآيات لأهداف السورة وموضوعاتها:

بعد أن بيّن الله تعالى المحرّمات من المطعومات ردّاً على المشركين الذين حرّموا على أنفسهم ما لم يُحرّمه الله عليهم، اتباعاً لأهوائهم، وواجههم قبل هذه الآيات بقوله سبحانه: ﴿قُلْ هَلُمْ شُهَدَاءُ كُمُ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدُ مَعَهُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٠]، أردفه ببيان أصول المحرّمات المعنوية (الأدبية) والمادية قولاً وفعلاً، فقال سبحانه: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ...﴾ والمناسبة لهذا الانتقال ظاهرة فالمقام مقام تعليم وإرشاد، أي: قل يا محمد لكلّ الناس - ومنهم هؤلاء المشركون الذين عبدوا غير الله، وحرّموا ما رزقهم الله، وقتلوا أولادهم، وحرّموا وحلّلوا لأنفسهم بأهوائهم ووسوسة الشيطان لهم - : هَلُمُّوا وَأَقْبِلُوا أَقْرَأْ وَأَقْصُ عَلَيْكُمْ وَأَخْبِرْكُمْ بِمَا حَرَّمَ رَبِّي حَقًّا وَفِعْلًا وَوَحْيًا وَأَمْرًا مِنْ عِنْدِهِ، لَا تَحْرُصُوا وَطَنًا، فَلِلَّهِ وَحْدَهُ حَقُّ التَّشْرِيعِ وَالتَّحْرِيمِ، وَأَنَا رَسُولُهُ الْمُبَلِّغُ عَنْهُ مَا أَنْزَلَ^(٤). ولقد تضمنت هذه الآيات المحكّمات وجوها من الإعجاز المتمثل في بديع النظم، وبلاغة الأسلوب، وسُمُو المعاني، ما حير أرباب الفصاحة وفرسان البيان من اللغويين والنحويين والمفسرين، فتباينت أقوالهم، وتعددت

(١) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للواحدي ١/١٩٩، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.

(٢) جامع البيان، لابن جرير الطبري ١٢/٢٢٧، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م. وقال شاكر: هنا خبر إسناده صحيح إلى كعب الأخبار.

(٣) فتح القدير، للشوكاني ٢/١٧٨ - ١٧٩ (باختصار)، تحقيق: علي محمد عمر، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٣٩٦هـ. وانظر: الأساس في التفسير، لسعيد حوى ٣/١٧٩٥، دار السلام، القاهرة، ط ١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

(٤) التفسير المنير، للدكتور وهبه الزحيلي ٧/٩٣ - ٩٤، دار الفكر المعاصر، بيروت، ودار الفكر، دمشق، ط ١، ١٤١١هـ/١٩٩١م. وانظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور ١/١٤٥٧ نسخة الكترونية ضمن المكتبة الشاملة.

تأويلاتهم بتقدير الحذف والإضافة، والتقديم والتأخير بَعْرَضُ توجيه الآيات الكريمة توجيهها يستقيم على فهم يُوفِّق بين أمور تبدو في ظاهر النظم متعارضة إنْ هي جَرَتْ على قواعد اللغة والنحو، ومنها:

أولاً: الجمع بين التحريم وبين النهي عن الشرك في قوله تعالى: «مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ» ثم وقوع هذا التحريم على النهي عن الشرك «أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» وإذا أخذنا بظاهر النظم فإن المعنى المتبادر أن الذي حرّمه ربه عليكم هو أن تتركوا الشرك؛ وكلام الله تعالى مُتَرَّةٌ عن هذا المعنى، وكذلك الحال بالنسبة لبقية الوصايا الواردة هنا بصيغة النهي.

ثانياً: مما وَقَعَ تحت حكم التحريم أمور واجبة شرعاً، يُرَغَّبُ الإسلام فيها، ويدعو إليها، وقد جاءت بصيغة الأمر في قوله تعالى: «وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا» وقوله سبحانه: «وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ» وقوله عز وجل: «وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدُوا» وقوله تعالى: «وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا» وهذه الأشياء المأمور بها في آيات كثيرة من كتاب الله، تبدو هنا في ظاهر النظم كأنها دعوة إلى ترك هذه الواجبات وإلباسها لباسُ المحرمات، وهذا المعنى لا يستقيم أبداً مع مراد الله سبحانه وتعالى، وقد اكتفيت بذكر أهم المصادر التي فصلت في توجيه الآيات في الحاشية خشية الإطالة^(١).

المبحث الأول: الوصايا التي بها إصلاح الحالة العقائدية والاجتماعية العامة بين الناس

ويتضمن الوصايا الخمس الأولى المتمثلة في: النهي عن الشرك، والأمر بالإحسان إلى الوالدين، والنهي عن قتل الأولاد من إملاق، وعن الاقتراب من الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وعن قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق. الوصية الأولى: «أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»

بدأ سبحانه وتعالى هذه الوصايا الجامعة بالنهي عن أكبر المحرمات وأفظعها وأشدّها إفساداً للعقل والفطرة، وللقِيم والمبادئ، وللمجتمع والحياة، وهو الشرك^(٢) بالله تعالى بكل أشكاله وصوره، «أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»

(١) انظر: التفسير القرآني للقرآن، لعبد الكريم الخطيب ٢/٣٤١ - ٣٤٢، دار الفكر العربي. وحول هذا الموضوع ينظر: تفسير الطبري ١٢/٢١٥ - ٢١٦، وزاد المسير، لابن الجوزي ٣/١٤٧، تحقيق: د. محمد السيد الجليلند، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ، وإرشاد العقل السليم، لأبي السعود العمادي ٣/١٩٨، تحقيق: د. محمد عبد السلام محمد، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ، والدر المصون في علم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي ١/١٨٠١ وما بعدها، نسخة الكترونية ضمن المكتبة الشاملة، الإصدار الثاني.

(٢) الشرك في اللغة يأتي على معان عدة، منها: الاقتران والمائلة، وتسوية الشيء بغيره، والكفرأما في الاصطلاح فينقسم الشرك إلى قسمين: شرك أكبر، وشرك أصغر، فالشرك الأكبر: هو أن يجعل لله نداً أو شريكاً في ربوبيته، أو ألوهيته، أو أسمائه وصفاته، بحيث يُصَرَّفُ بغيره ما هو من خصوصياته - سبحانه - على وجه الاشتراك أو التَّفَرُّد؛ وهذا النوع من الشرك يخرج صاحبه من الملّة، ويوجب له النار إن كان عالمياً به، ومات مُصِراً عليه، قال تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» النساء: ٤٨، ١١٦. وقال تعالى: «إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ» المائدة: ٧٢ وأما الشرك الأصغر: فهو ما يتنافى مع كمال التوحيد، ويشمل: كل ما نهى عنه الشرع مما هو ذريعة إلى الشرك الأكبر، ووسيلة للوقوع فيه، سواء كان في الأدوات، أو الأقوال، أو الأفعال، ولكنه لا يخرج من الملّة، وإنما يُحْبِطُ الأعمال، ويُبْطِلُ ثوابها، لنا فإن صاحبه على خطر عظيم إن لم يُخْلِصْ نَيْتَهُ، ويحاسب نفسه، ويُقِيمَ أفعاله وأقواله واعتقاداته. انظر: (الشرك بالله تعالى أنواعه وأحكامه، لماجد محمد علي شبالة "رسالة ماجستير غير منشورة" ص: ١٤ - ١٥ و١٥١، جامعة صنعاء، كلية الآداب، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م). أما أسباب

وذلك لأنه يقود إلى كل منكر ومُحَرَّم، ومن لوازم النهي عن الشرك إفراده تعالى بالتوحيد والعبودية الخالصة، بما شرَّعه على لسان رسوله ﷺ، لا بأهواء البشر، وهذه هي الغاية التي خلق الله الجن والإنس لأجلها، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وهي القضية الكبرى لهذا الدين، والقاعدة الأساس التي يرتبط على أساسها الفرد بالله على بصيرة، وتُسْتَمَدُّ منها الحقوق والواجبات، ولذا فقد شاءت حكمة الله تعالى أن تتصدر دعوة جميع الأنبياء والرسول - عليهم السلام - قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وأن يبقى النبي ﷺ في مكة ثلاثة عشر عاما يدعو إلى تقرير هذه القضية الكبرى (لا إله إلا الله، ولا معبود بحق سواه) التي جاءت السور المكية - ومنها سورة الأنعام - لبيانها وترسيخها، فلما استوفت حقها من الإيضاح والبيان، واستقرت في القلوب والأذهان، نزلت الفرائض والأحكام، لأن الإقرار والتصديق بهذه الكلمة سيبنى عليه القيام بحقوقها من امتثال الأوامر والنواهي الإلهية والقيام بتطبيق شرائع الإسلام في مختلف مناحي الحياة، قال ابن القيم: (والتصديق بلا إله إلا الله يقتضي الإذعان والإقرار بحقوقها وهي شرائع الإسلام التي هي تفصيل هذه الكلمة، والتصديق بجميع أخباره وامتثال أوامره واجتناب نواهيه.. فالصدق بها على الحقيقة هو الذي يأتي بذلك كله، وكذلك لم تحصل عصمة المال والدم على الإطلاق إلا بها وبالقيام بحقها، وكذلك النجاة من العذاب على الإطلاق لم تحصل إلا بها وبحقها) (١) والمتأمل في كتاب الله تعالى يجد أن قضية التوحيد قد شغلت حيزا واسعا منه، وأنه اهتم بتوحيد الإلهية أكثر من اهتمامه بتوحيد الربوبية، لأن الاعتراف بربوبيته تعالى أمر فطري في الإنسان العاقل السالم من هوى أو شبهة، وشهادة الحق قائمة بذلك من لدن الخلق الأول، قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنْ بُنَيِّ آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾ [الأعراف: ١٧٢]، إلا أن المؤثرات البيئية المحيطة بالإنسان - ولا سيما في مراحل حياته الأولى - تؤثر على تلك الفطرة السليمة وتحدد مسارها، يؤيد هذا قوله ﷺ: ((كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَأَبَوَاهُ بَعْدُ يَهُودِيَّةً وَيُنَصْرَانِيَّةً وَيِمَجْسَانِيَّةً، فَإِنْ كَانَ مُسْلِمِينَ فَمُسْلِمًا))^(٢) وفي الحديث القدسي يقول النبي ﷺ: ((أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أَعْلَمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمَ هَذَا...)) إلى قوله حاكيا عن الله تعالى: ((وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمْ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ

الشرك فكثيرة ومتنوعة، منها: الجهل، والكبر، والتباعد الهوى، وتزيين الشيطان، وطاعة السادة والزعماء، وتقليد الآباء، والجمود على الإنف والعرف، وغيرها.

(١) التبيان في أقسام القرآن، لمحمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية ص: ٣٦، دار الفكر.

(٢) صحيح مسلم: لمسلم بن الحجاج، كتاب البر والصلة والآداب، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ٥٣/٨ رقم ٦٩٣٢، دار الجيل، ودار الأفاق الجديدة، بيروت.

يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُذْرَلْ بِهِ سُلْطَانًا))^(١) فكل إنسان يولد على الفطرة التي تهديه إلى الإقرار بأن الله هو المتفرد بالخلق والرزق والتدبير والتصرف في الكون، وهذا هو توحيد الربوبية الذي يستلزم توحيد الإلهية، وتوحيد الأسماء والصفات، ولهذا خاطب الله العباد بذلك خطاب من استقر في عقولهم وفطرهم حسن التوحيد ووجوبه، وقُبْحُ الشِّرْكِ وَذَمُّهُ، فقال: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ [الروم: ٣٠] وتنوعت أساليب القرآن العظيم في الاستدلال على الكفار باعترافهم بربوبيته - جلّ وعلا - على وجوب توحيده في عبادته، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْهَامِّ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعِدُّونَ. أَمَّنْ جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَالَهَا أَنْهَارًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَاسِيًا وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْهَامِّ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ. أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْهَامِّ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ. أَمَّنْ يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَنْ يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْهَامِّ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ. أَمَّنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ قَلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [النمل: ٦٠ - ٦٤] ففي كل آية من هذه الآيات الخمس يقول عقب تقرير توحيد الربوبية: (إِلَهَ مَعَ اللَّهِ) والمعنى أن من تفرد بالخلق والإيجاد وغيرها من أفعال الله يجب أن يُخصَّصَ بالعبادة وحده^(٢).

وإذا أمعنا النظر في هذه السورة وجدنا أن مناسبة هذه الوصية وارتباطها بأهداف السورة ومحاورها وموضوعاتها واضحة جلية، فقد بين الله تعالى أحوال المشركين وطوائفهم في هذه السورة أحسن بيان: فطائفة منهم عبدوا الأصنام، واليهم الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ أَرَزَأْتَنِي خَدًّا صَنَامًا إِنَّهُ يَأْتِيكَ بِالْبَاطِلِ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [الآية: ٧٤].

والطائفة الثانية من المشركين عبدوا الكواكب والشمس والقمر، فحاجهم إبراهيم عليه السلام: ﴿.. فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الآيات: ٧٦-٨١].

والطائفة الثالثة منهم الذين حكى الله عنهم أنهم ﴿جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ﴾ [الآية: ١٠٠] والطائفة الرابعة منهم الذين جعلوا لله بنين وبنات - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً - واليهم الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَحَرِّقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ﴾ [الآية: ١٠٠].

(١) صحيح مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب الصفات التي يُعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار ١٥٨/٨ رقم ٧٣٨٦.

(٢) انظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشنقيطي ٢٧/١٨ - ٣١ (بتصرف يسير)، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٩٩٥/٥/١٤١٥ م، وشرح تطهير الاعتقاد عن أدراج الإلحاد، لعبد المحسن بن حمد البدر ص: ٧ - ١١ (نسخة الكترونية ضمن المكتبة الشاملة، الإصدار الثاني).

والطائفة الخامسة منهم الذين زعموا أن شركهم وتحريمهم لما حرموا إنما وقَّع بمشيئة الله، لأنه راضٍ عنه، وقد ذَكَرَ اللهُ تعالى مقالتهم، وبَيَّنَّ بطلانَ زعمهم بقوله: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ...﴾ [الآية: ١٤٨].

فلَمَّا بَيَّنَّ بالدليل فسادَ معتقدات تلك الطوائف وزيَّف ادعاءاتهم وبُطلانَ حُججهم الواهية، أَعَقَبَهُ ههنا بالنهي عن الشرك بكل أنواعه وأشكاله وصوَرِهِ فقال: ﴿لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾^(١).

وإن المتأمل في واقع الناس اليوم يجد أن بعض المظاهر الشركية قد انتشرت؛ كالسحر والتنجيم، وما عند كثير من العوام من معتقدٍ فاسدٍ في نفع وضرر أصحاب القبور، بحيث لا تجدُ بلدةً من بلاد الإسلام إلا وفيها قبور ومشاهد، يعظّمونها، ويقدمون النذور والقرابين لها، ويحلفون بأسماء أصحابها، ويتوسلون بهم، ويستغيثون بهم عند الشدائد، وقد أجاد ابن الأمير الصنعاني في وصف من هذا حالهم بقوله:

عادوا بها معنى سواع ومثله ... يغوث وود، بئس ذلك من وُدِّ

وقد هتفوا عند الشدائد باسمها ... كما يهتف المضطر بالصمِّد الفرد

وهذه الأفعال ونحوها هي التي بعث اللهُ الرسلَ لإزالتها ومحوها والنهي عنها^(٢).

وقد ساعد على انتشار هذه المظاهر عوامل كثيرة منها: الجهل بأحكام الشرع، وتخصيص قنوات لتعليم السحر، وكذا وسائل وأساليب التغريب والغزو الفكري التي استحدثها أعداء الإسلام، لتشويه عقيدة المسلمين، يؤيد هذا ما قاله القس "زويمر" في مؤتمر المبشرين الذي عُقد في الثالث الأخير من القرن التاسع عشر في القدس: (إنكم أعدتُم نشأً في ديار المسلمين لا يعرف الصلوة بالله، ولا يريد أن يعرفها، وأخرجتم المسلم من الإسلام ولم تدخلوه في المسيحية، وبالتالي جاء النشء الإسلامي طبقاً ما أراد له الاستعمار...)^(٣).

لذا يجب على العلماء والمربين والدعاة أن يعملوا على كشف أبعاد مؤامرات أعداء الإسلام وأساليبهم في الكيد للإسلام وأهله، وأن يكتفوا الجهود في توعية وتحصين الأمة – ولا سيما الشباب عماد الأمة ودرعها الواقية – بترسيخ مفهوم العقيدة الصحيحة، والعلم النافع، مستفيدين من وسائل الاتصال والتواصل والتوجيه والإعلام، وجعلها أداة بناء بدلاً من أن يجعلها أعداء الإسلام أداة هدم.

وفي افتتاح هذه الوصايا بالتوحيد في صريح البراءة من الشرك إشارة إلى أَنَّ التَّحَلِّيَّ عن الرذائل قَبْلَ التَّحَلِّيِّ بالفضائل، وهذا منهج تربوي فريد يجب على الآباء والمربين والدعاة الاستفادة منه في التربية والتعليم والدعوة إلى الله تعالى.

(١) أنظر: التفسير الكبير، للرازي ١٣/١٧٨، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م

(٢) أنظر: تطهير الاعتقاد عن أدان الإلحاد، لمحمد بن الأمير الصنعاني، تقديم وتخرير وتعليق: عبد المحسن بن حمد العباد البدر ص: ٦٢ (نسخة الكترونية ضمن المكتبة الشاملة، الإصدار الثاني).

(٣) الفصل في فقه الدعوة إلى الله تعالى، لعلي بن نايف الشحود ١٣/١٧، نسخة الكترونية ضمن المكتبة الشاملة.

الوصية الثانية: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ أي: وأحسنوا بالوالدين إحسانا، وهذا أمر صريح للأبناء بوجوب الإحسان إلى الوالدين إحسانا مطلقا يشمل كل أنواع البر من الأقوال والأفعال، إحسانا لا يشوبه تقصير أو ثقاقل، ولا يخالطه غلظة أو تضجر. وذلك ببذل الجهد في رعايتهما والعناية بهما، وإدخال السرور عليهما، وطاعتهما في كل ما يأمران به أو ينهيان عنه، مما ليس فيه معصية لله تعالى، مع الرفق والرحمة، ولقد ضرب لنا إسماعيل عليه السلام أروع الأمثلة في الطاعة والإحسان، حيث وصلَ برّه لأبيه إلى حدّ التضحية بالنفس، والإقبال على الموت بنفس مُطمئنّة، وذلك حينما ذكر إبراهيم عليه السلام لابنه رؤياه فقال: ﴿يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى﴾ فماذا قال إسماعيل عليه السلام البار بأبيه، الممثل لأمر ربّه؟ ﴿قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢].^(١)

وإنه لأمر عظيم أن تأتي هذه الوصية عقب النهي عن الشرك به تعالى، وفي هذا ما فيه من تعظيم حق الوالدين وسمو منزلتهما، والتأكيد على أن أول الحقوق وأكدها بعد توحيد الله تعالى هو حق الوالدين في البر والإحسان الذي جاء مقرونا بعبادة الله وتوحيده وشكره في الكثير من الآيات، كقوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [النساء: ٣٦] وقوله عز وجل: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا...﴾ [الإسراء: ٢٣]، وقوله تعالى: ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤]، وقرن الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم رضاهما برضا الله وسخطهما بسخطه فقال: ((رضا الله في رضا الوالدين، وسخط الله في سخط الوالدين))^(٢).

بر الوالدين مقدم على الفروض الكفائية:

ولعظم حق الوالدين فقد جعل الله برهما مقدّمًا على الفروض الكفائية؛ كالجهاد، والهجرة، كما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم أيُّ العمل أحبّ إلى الله تعالى؟ فقال: ((الصلاة على وقتها. قلت: ثمّ أيّ؟ قال: برّ الوالدين. فقلت: ثمّ أيّ؟ قال: الجهاد في سبيل الله))^(٣) لاحظ كيف وضع بر الوالدين بعد الصلاة التي هي أعظم دعائم الإسلام، وقبل الجهاد في سبيل الله. وكذا قوله صلى الله عليه وسلم للرجل الذي جاء يستأذنه في الجهاد: ((أَحْيِيَّ وَالِدَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ))^(٤)، أي: إن أردت الأجر فابدل جهدك في بر والديك والإحسان إليهما، وبناء على ذلك قال العلماء: أنه لا يجوز الخروج للجهاد إلا بإذن الأبوين، بشرط أن يكونا مسلمين؛ لأن برهما فرض عين، والجهاد فرض كفاية، فإن تعيّن الجهاد وكان فرض عين فلا إذن. بر الوالدين سبب في زيادة العمر وبسط الرزق وإجابة الدعاء:

(١) انظر: من وصايا القرآن الكريم، لمحمد الأنور البلتاجي ص: ١٢٢، دار التراث العربي، ط ٢٠٠٥، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م

(٢) المستدرک ١٦٨/٤ رقم ٧٢٤٩، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الأدب، باب البر والصلة ٥/٢٢٢٧ رقم ٥٦٢٥.

(٤) صحيح مسلم: كتاب البر والصلة، باب بر الوالدين وأنها أحق ٣/٨ رقم ٦٦٦٨.

لقد مَنَّْ اللهُ على عباده بأن جعل بر الوالدين سببا في زيادة العمر، وبسط الرزق، وإجابة الدعوات وتفريج الكربات، وسببا عظيما لدخول الجنة، وقد حفلت السنة النبوية ببيان هذا، كقوله ﷺ: ((مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبَسِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ))^(١)، وإخبار النبي ﷺ عن أفضل التابعين، وأنه لو أقسم على الله لأبره، والسبب أن له والدة هو بها بر^(٢). وكذا حديث الثلاثة الذين انحدرت عليهم صخرة عظيمة فأغلقت عليهم باب الغار؛ فتوسَّل كل منهم بعمل صالح، وكان منهم رجل كان براً بوالديه، فتوسَّل بذلك العمل الصالح، فاستجاب الله دعاءهم وانفجرت الصخرة^(٣). وقول النبي ﷺ: ((رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ. قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ))^(٤). فإياك أن تُضَيِّعَ هذا الخير يا مَنَّْ اللهُ عليك بنعمة وجود والديك اليوم! فأنت لا تدرك قدر هذه النعمة، ولن تشعر بها إلا إذا فقدتَهما.

الأم مُقَدِّمَةٌ في البر على الأب:

وبر الوالدين وإن كان فرضاً فإنه يتفاوت في الأهمية، فالأم مقدمة في البر والإحسان على الأب، وذلك لما لاقتته من تعب الحمل، وما كابده من مشقة الوضع، وعناء الإرضاع والتربية والتنشئة، قال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥] ولذلك استحققت مزيدا من العناية والبر، فعن أبي هريرة ؓ قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: ((يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: ثم أمك. قال: ثم من؟ قال: ثم أمك. قال: ثم من؟ قال: ثم أبوك))^(٥).

وجوب بر الوالدين وحسن صحبتتهما ولو كانا كافرين:

وبر الوالدين لا يختص بأن يكونا مسلمين، بل يجب برهما وحسن صحبتتهما ولو كانا كافرين، قال تعالى: ﴿وَأِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥]

(١) صحيح البخاري: كتاب الأدب، باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم، ٢٢٢٢/٥ رقم ٥٦٣٩، وبر الوالدين من أعظم صلة الرحم، وقد اختلف في المراد بالزيادة هنا، فقيل: الزيادة على حقيقتها بطول العمر، وسعة الرزق. وقيل: أن ذلك كناية عن البركة في الأوقات والأرزاق، والتوفيق للطاعات، لأن رزق الإنسان وأجله مكتوب منذ أن كان جنينا في بطن أمه. انظر: سبل السلام، لابن الأمير الصنعاني ١٦٠/٤، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ط ٤، ١٣٧٩هـ/ ١٩٦٠م.

(٢) صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أويس القرني ؓ ١٨٨/٧ - ١٨٩ رقم ٦٦٥٥ و٦٦٥٦.

(٣) الحديث في: صحيح مسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة، والتوسل بصالح الأعمال ٢٠٩٩/٤ رقم ٢٧٤٣.

(٤) صحيح مسلم: كتاب البر والصلة، باب رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر فلم يدخل الجنة ٥/٨ رقم ٦٦٧٥، ومعنى رغم أنفه: أي لصق أنفه بالتراب، كناية عن حصول الدل والهوان والخيبة والخذلان.

(٥) صحيح البخاري: كتاب البر، باب من أحق الناس بحسن الصحبة ٢٢٢٧/٥ رقم ٥٦٢٦.

ومن أعظم البر بهما في هذه الحال دعوتهما إلى الله عَزَّ وَجَلَّ وتعليمهما ما ينفعهما؛ لأنهما أحق الناس بالدعوة والتعليم والتوجيه، مع الرفق والرحمة، وفي حوار رائع أخذ يضرب القرآن الكريم مثلاً من أروع الأمثلة لبر الوالدين ومصاحبتهما بالمعروف رغم كفرهما، ذلك حين يقص علينا دعوة إبراهيم – عليه السلام – أباه إلى الإيمان بالله، ونهيه إياه عن عبادة الأصنام، بقوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا . يَا أَبَتِ إِنَّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا ...﴾ [مريم، الآيات: ٤٣ - ٤٥] تأمل أسلوب الخطاب، وتأمل تكرار لفظة (يا أبت) في مطلع كل آية، التي توحى بالعطف والحنان والرفق والرحمة! لكن أباه أصم أذنيه عن سماع داعي الإيمان، وأغلقهما دون الهدى والرشاد، ولم يكتف بالإعراض عن ابنه، بل انتهره وهدده بالرجم والطرده والإبعاد ﴿قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ كُنْتُ نَارًا سَاطِعَةً فِي لَيْلٍ قَدِ اتَّخَذْتَهُ لَهَا كَذِبًا لِيَقْتُلَكَ وَاللَّهُ مُنْتَقِمٌ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [مريم: ٤٦]، فماذا قال الابن البار لأبيه؟ هل قابل الإساءة بالإساءة، والصد بالصد، والهجران بالهجران؟ وهل يليق ذلك بمكانة أبي الأنبياء إبراهيم – عليه السلام – ؟! حاشا وكلا. ﴿قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا . وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا﴾ [مريم: ٤٧ - ٤٨]^(١)

الإحسان إلى الوالدين في حال الكبر والعجز:

لقد خص الله حالة الكبر للوالدين بمزيد من البر والإحسان؛ لأنهما في هذه الحالة أحوج ما يكونان إلى الرعاية والاهتمام، لذا يجب على الأبناء زيادة العناية بهما، والإنفاق عليهما، وتوفير كل ما يحتاجان إليه حسب الاستطاعة، ولا سيما إذا كانا في حالة فقر وعجز^(٢)، ومداومة التحمل لهما مع الشفقة والرحمة، وعدم التضجر من صحبتتهما، ومخاطبتهما بأحسن العبارات وأكرم الألفاظ وأحبها إلى قلوبهما، والدعاء لهما امتثالاً لأمر الله تعالى ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا . وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الدُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٣ - ٢٤] وقد دعا رسول الله ﷺ على من أدرك والديه عند الكبر أو أحدهما ولم يبرهما ويحسن إليهما فيكونان سبب دخوله الجنة، كما تقدم.

وبر الوالدين سلفاً ودين، فكما تبر أبويعقوب يبرك أبناؤك، كما جاء في حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ((بروا آباءكم تبركم أبناؤكم))^(٣).

(١) من وصايا القرآن، للبلتاجي ص: ١٣٠ وما بعدها.

(٢) انظر تفصيل قضية النفقة على الوالدين في: الفقه على المذاهب الأربعة، لعبد الرحمن الجزيري ٢٨٦/٤ وما بعدها، نسخة الكترونية، والفقه الإسلامي وأدلته، للدكتور وهبة الزحيلي ١٠/١٤٤ وما بعدها، دار الفكر - سورية - دمشق، ط: ٤.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب البر والصلة ٤/١٧١ رقم ٧٢٥٩، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي: بل سويد ضعيف.

وليعلم الولد البار بوالديه أن فضلها عليه كبير، وأنه مهما بذل من وجوه البر والإحسان فلن يستطيع أن يجزيهما على إحسانهما إليه وعنايتهما به إلا أن يجدهما أو أحدهما مملوكا فيشتره ويعتقه، كما في الحديث الصحيح ((لا يجزي ولد والدًا إلا أن يجده مملوكا فيشتره فيعتقه))^(١) الإحسان إلى الوالدين بعد وفاتهما:

ومما يبرز مكانة الوالدين في الإسلام أنه لم يجعل حقهما في البر والإحسان مقصورا على حياتهما، بل أرشد إلى بعض وجوه البر والإحسان التي يوصلا بها بعد وفاتهما، فعن أبي أُسَيْدٍ رضي الله عنه قال: ((أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلٌ من بني سلمه وأنا عنده فقال: يا رسول الله إنَّ أبويَّ قد هلكا، فهل بقي لي بعد موتهما من برِّهما شيء؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم. الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وإكرام صديقيهما، وصلة رحمهما التي لا رَحْمَ لَكَ إِلَّا مِنْ قَبْلِهِمَا. قَالَ الرَّجُلُ: مَا أَكْثَرَ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَطْيَبِيهِ! قَالَ: فَاعْمَلْ بِهِ))^(٢). وقال صلى الله عليه وسلم: ((ذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ))^(٣).

عقوق الوالدين من أكبر الكبائر:

وإذا كان بر الوالدين من أفضل الأعمال وأحبها إلى الله، فإن عقوقهما من أكبر الكبائر، كما أخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال: ((ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قلنا: بلى يا رسول الله. قال: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدِينَ، (...))^(٤). وقال صلى الله عليه وسلم: ((إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه. قيل: يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال: يسب الرجلُ أباه، ويسب أمه فيسب أمه))^(٥).

وإذا كان هذا الوعيد في حق من يعق والديه بالتقصير في طاعتها، أو التسبب في لعنهما، فكيف بنا اليوم ونحن نسمع ونشاهد بعض الأبناء وقد استبدلوا البر والإحسان بكل أصناف العقوق والعصيان، فمنهم من يلعن والديه، ومنهم من يضربهما، ومنهم من يفضل زوجته وأولاده عليهما،... إلى غير ذلك، وللإمام الذهبي موعظة بليغة في هذا الشأن حيث قال: (أَيُّهَا الْمُضَيِّعُ لِأَكْبَرِ الْحَقُوقِ، الْمُعْتَاضُ مِنْ بَرِّ الْوَالِدِينَ الْعُقُوقِ، النَّاسِي لِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ، الْغَافِلُ عَمَّا بَيْنَ يَدَيْهِ، بَرِّ الْوَالِدِينَ عَلَيْكَ دَيْنٌ، وَأَنْتَ تَتَعَاطَاهُ بِإِتْبَاعِ الشَّيْنِ، تَطْلُبُ الْجَنَّةَ بِرَعْمِكَ، وَهِيَ تَحْتَ أَقْدَامِ أُمَّكَ. حَمَلَتْكَ فِي بَطْنِهَا تِسْعَةَ أَشْهُرٍ كَأَنَّهَا تَسْعُ حُجْجًا، وَكَابَدَتْ عِنْدَ الْوَضْعِ مَا يُذَيِّبُ الْمُهْجَ،...

(١) صحيح مسلم: كتاب العتق، باب فضل عتق الوالد ٢ / ١١٤٨، رقم ١٥١٠.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه: ذكر وصف بر الوالدين لمن توب في أبواه في حياته ١٦٢/٢ رقم ٤١٨، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٤، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، وقال الأرنؤوط: علي بن عبيد مجهول لم يوثقه غير المؤلف، وباقي رجاله ثقات.

(٣) صحيح مسلم: كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته ٣/١٢٥٥ رقم ١٦٣١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الأدب، باب عقوق الوالدين من الكبائر ٥/٢٢٢٩ رقم ٥٦٣١، وصحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها ٩١/١ رقم ٨٨٧٧.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الأدب، باب لا يسب الرجل والديه ٥/٢٢٢٨ رقم ٥٦٢٨.

فلَمَّا احتاجت عند الكِبَرِ إليكَ، جَعَلْتَهَا مِنْ أَهْوَنِ الْأَشْيَاءِ عَلَيْكَ، فَشَبِعْتَ وَهِيَ جَائِعَةٌ، وَرَوَيْتَ وَهِيَ قَانِعَةٌ، وَقَدَّمْتَ عَلَيْهَا أَهْلَكَ وَأَوْلَادَكَ بِالْإِحْسَانِ، وَقَابَلْتَ أَيَادِيهَا بِالنِّسْيَانِ، وَصَعَبَ لَدَيْكَ أَمْرُهَا وَهُوَ يَسِيرٌ، وَطَالَ عَلَيْكَ عَمْرُهَا وَهُوَ قَصِيرٌ، هَجَرْتَهَا وَمَا لَهَا سِوَاكَ نَصِيرٌ، هَذَا وَمَوْلَاكَ قَدْ نَهَاكَ عَنِ التَّأَفُّفِ، وَعَاتَبَكَ فِي حَقِّهَا بَعْتَابَ لَطِيفٍ، سَتَعَاقَبُ فِي دُنْيَاكَ بِعَقُوقِ الْبَنِينَ، وَفِي أُخْرَاكَ بِالْبُعْدِ عَنِ رَبِّ الْعَالَمِينَ^(١). بل لقد وصل العقوق اليوم ببعض الأبناء الذين أعمى الله بصائرهم إلى أبلغ مداه، فقتل أباه أو أمه اللذين كانا سبب وجوده بعد الله تعالى. لذا يجب على المربيين والدعاة القيام بواجبهم في الحث على بر الوالدين، والتحذير من العقوق والعصيان، كما يجب على الآباء أن يكونوا قذوة لأبنائهم في برهم بوالديهم، حتى ينشأ الأبناء الصغار على هذه المعاني النبيلة، وصدق القائل:

وينشأ ناشئ الفتيان فينا على ما كان عوده أبوه

وفي ختام هذه الوصية نقول لمن يتشددون برعاية حقوق الإنسان وهم لا يرون للوالدين حقا سوى إيداعهما في دار العجزة! أو بطاقة تهنته يبعث بها أحدهم لوالديه في عيد ميلادهما، أو عيد الأم! نقول لهم: هذه هي المكانة الرفيعة التي أولها الإسلام للوالدين، وهذه أخلاق الإسلام وتوجيهاته وآدابه، فهل تجدون هذه المكانة وتلك الأخلاق والآداب قد روعيت في أي نظام من الأنظمة الوضعية قديمها وحديثها؟

الوصية الثالثة: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾

الإملاق: شدة الفقر والحاجة. أي: ومِمَّا وَصَّاكُمْ بِهِ رَبُّكُمْ أَلَّا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ - من ذكور وإناث - مِنْ فَقْرٍ وَضِيقٍ حَاصِلٍ بِكُمْ، أَوْ خَشْيَةِ فَقْرٍ يَحِلُّ بِكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ، فَالرِّزْقُ بِيَدِهِ سُبْحَانَهُ، وَقَدْ تَكْفَلُ بِرِزْقِ الْعِبَادِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود:٦] وهذا السبب غير مُعْتَبَرٍ إِذْ لَا يَجُوزُ قَتْلُ الْأَوْلَادِ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، وَإِنَّمَا ذُكِرَ لِأَنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا يَقْتُلُونَ أَطْفَالَهُمْ لِأَجْلِهِ، كَمَا سَوَّلَتْ لَهُمُ الشَّيَاطِينُ ذَلِكَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلُ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ لِيُرُدُّوهُمْ وَلِيَلْبَسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾ [الأنعام:١٣٧] وقوله تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ﴾ [الأنعام:١٤٠] إِذْ كَانَ بَعْضُهُمْ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِالْبَنَاتِ خَاصَّةً خَشْيَةَ الْعَارِ، وَبَعْضُهُمْ يَفْعَلُهُ بِالذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ خَوْفَ الْفَقْرِ - وَهُوَ السَّبَبُ الْغَالِبُ - فَبَيَّنَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِسَادَ هَذِهِ الْعِلَّةِ بِقَوْلِهِ: ﴿نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ وَلِيُشْعِرَ الْآبَاءَ أَنَّ اللَّهَ مُتَكَفِّلٌ بِرِزْقِهِمْ وَرِزْقِ أبنائِهِمْ مَعًا، وَقَدَّمَ رِزْقَ الْآبَاءِ عَلَى رِزْقِ الْآبْنَاءِ، لِأَنَّ الْآبَاءَ هُنَا فِي فَقْرٍ وَاقِعٍ بِهِمْ، وَفِي ضَيْقٍ اسْتَوْلَى عَلَيْهِمْ، فَقَتَلَ فِيهِمْ مَشَاعِرَ الْإِنْسَانِيَّةِ، حَتَّى طَوَعَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شَفَقَةً عَلَيْهِمْ، وَإِرَاحَةً لَهُمْ مِنْ آلامِ الْجُوعِ، وَقَسْوَةِ الْمُسْغَبَةِ، بَيْنَمَا قَدَّمَ رِزْقَ الْآبْنَاءِ عَلَى رِزْقِ آبَائِهِمْ فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ [الآية:٣١] لِأَنَّ الْآبَاءَ فِي تِلْكَ الْحَالِ

(١) كتاب الكبائر، لشمس الدين الذهبي ص: ٣٧ - ٣٨، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م.

لَيْسُوا فِي حَالِ ضَيْقٍ وَفَقْرٍ وَاقِعٍ، وَإِنَّمَا لِحَشْيَةِ الْفَقْرِ الْمُتَوَقَّعِ الَّذِي قَدْ يَكُونُ وَجُودُ الْأَوْلَادِ سَبَبًا فِي حَصُولِهِ، أَوْ خَشْيَةِ أَنْ يَلِمَ الْفَقْرَ بِالْأَوْلَادِ وَلَا سِيَمَا الْإِنَاثِ، إِذْ كَانُوا فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ لَا يُورَثُونَ الْبَنَاتِ، كَمَا عَبَّرَ عَنْ ذَلِكَ إِسْحَاقُ بْنُ خَلْفٍ وَهُوَ شَاعِرٌ إِسْلَامِي قَدِيمٌ، فَقَالَ:

إِذَا تَذَكَّرْتُ بِنْتِي حِينَ تَنْدُبُنِي فَاضَتْ لِعَبْرَةٍ بِنْتِي عَبْرَتِي بِدَمٍ
أُحَاذِرُ الْفَقْرَ يَوْمًا أَنْ يُلِمَّ بِهَا فَيَهْتِكَ السُّتْرَ عَنْ لَحْمٍ عَلَيَّ وَضَمٍ
تَهْوَى حَيَاتِي وَأَهْوَى مَوْتَهَا شَفَقًا وَالْمَوْتُ أَكْرَمَ نَرَالٍ عَلَى الْحَوْمِ

فلتحذير المسلمين من آثار هذه الخواطر ذكروا بتحريم الوأد وما في معناه^(١).

والنهي عن قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق – المذكور في الوصية الخامسة – يشمل الأولاد أيضا، ولكونه خص قتل الأولاد بالنهي لأنه قتل وقطيعة رحم، فالعناية بالنهي عنه أكد، كما أنه من أعظم الذنوب بعد الشرك بالله، فعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الذنوب أعظم؟ قال: ((أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ. قَالَ: قَلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: أَنْ تَقْتُلَ وَكَذَلِكَ خَشْيَةُ أَنْ يُطْعَمَ مَعَكَ. قَالَ: قَلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: أَنْ تُرَانِي حَلِيلَةَ جَارِكَ، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ١٦٨])^(٢).

وقد جمع التعبير القرآني في هذه الوصية، بين دقة الألفاظ، وسُمُو المعاني، فقال: (أولادكم) ولم يقل (أبناءكم) ليشمل كل ولد كان موجوداً، أو جنيناً في بطن أمه، فالجنين ولد، لأنه قد تولد، وقلمًا يقال في مثله ابن فلان حتى يولد فينسب إلى الأب، لأن لفظ البُؤة موضوع للنسب والتعريف، وإذا نسبت فقد تنسب إلى والد وغير والد؛ كابن السبيل، كما أن لفظ الولد يقع على الذكر والأنثى بخلاف الابن^(٣).

وعلى هذا فالآية الكريمة وما يشبهها من آيات، تتضمن النهي عن قتل الأولاد قبل وبعد ولادتهم، وتوبخ المشركين الذين كانوا يفعلون ذلك نتيجة لأعراف بغيضة، وقيم اجتماعية جائرة ورثوها من المجتمع الجاهلي الذي عاشوا فيه، ومن ذلك قوله تعالى عنهم: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ. يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل، الآيتان: ٥٨-٥٩] وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير، الآيتان: ٨ و٩]

لذا فيدخل في النهي المذكور في الآية قتل الجنين في بطن أمه، أو تعمد إنزاله بأي وسيلة كانت، وهو ما يسمى بـ (الإجهاض) أو (السقط) فذلك حرام، وغير جائز شرعا إلا في حالة الضرورة المحققة التي يكون فيها استمرار

(١) التحرير والتنوير ٢٤٥٢/١ بتصرف.

(٢) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب كون الشرك أعظم الذنوب وبيان أعظمها بعده ٩١/١ رقم ٨٦.

(٣) أنظر: الفرائض وشرح آيات الوصية، لعبد الرحمن السهيلي ص: ٣٦- ٣٨ (بتصرف يسير)، تحقيق: د. محمد إبراهيم البنا، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، ط ٢٠٠٥هـ.

الحمل خطراً على حياة الأم، لأن في الإجهاض اعتداء على حياة الأم، وعلى حياة الجنين، يؤيد هذا حديث الغامدية التي قد استحقت إقامة الحد عليها بالرجم لإقرارها بالزنا وهي محصنة، ولكن لما علم رسول الله ﷺ أنها حبلى أجل إقامة الحد إلى ما بعد الولادة حفظاً للجنين الذي لا ذنب له^(١)، كما أن في إباحة الإجهاض تيسير لارتكاب الفواحش، وتجدر الإشارة إلى أن هناك ما يزيد عن ثلاثين مليون حالة إجهاض جنائي في العالم سنوياً، ففي بريطانيا مثلاً وصل عدد حالات الإجهاض في عام ٢٠٠٠م إلى أكثر من مليون حالة، وهذا الرقم يزيد عن عدد المواليد، وهذا على سبيل المثال لا الحصر^(٢).

ومن المفيد هنا الإشارة إلى ما يسمى اليوم بتنظيم النسل وتحديده؛ والذي كثرت الدعوات إليهما في الدول العربية والإسلامية وغيرها من الدول النامية بحجة الانضجار السكاني وعجز اقتصاد تلك الدول ومواردها الطبيعية عن تلبية حاجات السكان المتزايدة، وقد أعدت برامج كثيرة لترويج تلك الدعوات، وحث الحكومات على إلزام شعوبها بذلك.

وتنظيم النسل يعني: تنظيم عملية الإنجاب، وذلك بأن يتخذ الزوجان - برضاها واختيارهما - أي وسيلة من الوسائل الحديثة المباحة والمأمونة التي يريانها كفيلة بتأجيل الحمل أو تعجيله. وهو جائز إذا كان له ما يبرره ويسوغه قياساً بالعزل الذي كان الوسيلة المعروفة لمنع الحمل منذ عهد الصحابة ﷺ، فعن جابر بن عبد الله ﷺ قال: ((كُنَّا نَعْرُزُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَنْهَنَا)) وفي رواية أخرى ((كُنَّا نَعْرُزُ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ))^(٣)، أما إذا تبنته الدولة وفرضته على الناس بشكل إجباري فهو مُحَرَّمٌ. مع ملاحظة أنه قد يطلق تنظيم النسل ويراد به تحديد النسل.

أما تحديد النسل فيعني: الوقوف بالنسل عند حد معين، أو الاكتفاء بعدد محدد من الأولاد، وذلك باستعمال وسائل علاجية لقطع النسل نهائياً. ومثله التعقيم الذي هو بمعنى القضاء على أسباب النسل نهائياً، وهو محرم شرعاً، إلا للضرورة المحققة التي يقررها الأطباء الثقات^(٤).

(١) الحديث في صحيح مسلم: كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى ١١٩/٥ رقم ٤٥٢٧.

(٢) أنظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجهة ٤١٢/٥ وما بعدها، نسخة الكترونية ضمن المكتبة الشاملة، الإصدار الثاني، وفيها تحديد مفهوم الإجهاض المتفق عليه في المؤتمر بأنه: "خروج الجنين أو إخراجه أو سقوطه أو إسقاطه بصورة غير طبيعية، ويشمل ذلك الإجهاض العفوي والإجهاض العمد".

وأنظر: المنهج الأخلاقي وحقوق الإنسان في القرآن الكريم، للدكتور يحيى بن محمد زمزمي ص: ٤٩ وما بعدها، وإحصاءات حتى ١ - ٦ - ١٤٢٣هـ (١ / ٦٠) نسخة الكترونية، ضمن المكتبة الشاملة.

(٣) صحيح مسلم: كتاب النكاح، باب حكم العزل ١٦٠/٤ رقم ٣٦٣٤.

(٤) أنظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي ٨٦/٥.

وقد تنبه كثير من علماء المسلمين ومفكريهم لأهداف تلك الدعوات الهدامة، فدعوا إلى عقد المؤتمرات والندوات العلمية التي قدمت فيها العديد من الدراسات والأبحاث المتعلقة بهذه القضايا، وحذروا منها، وبيّنوا بطلانها ومخالفتها للشرع وللواقع المعاش، وأنها دعوات كيدية هدفها تقليل عدد المسلمين وإضعاف قوتهم^(١). وقبل الإنتقال إلى الوصية التالية تجدر الإشارة إلى أن الإسلام قد عالج جريمة قتل الأَوْلَاد التي كانت سائدة في الجاهلية من ناحيتها الأخلاقية التي تهدف إلى هدم القيم الاجتماعية الجائرة التي سوّغت هذا المنكر، وإلى توجيه الإرادة وجهة صالحة لتحريم الفعل وتجريمه، وبهذا المنهج التربوي الربّاني القويم المبني على خشية الله تعالى والثقة بوعده، تقوى الصلّات بين الآباء والأبناء، القائمة على البرّ والإحسان والعطف والحنان فيسعدوا جميعاً وتقرّ أعينهم، ويفلحوا بامتثال أمر ربهم.

الوصية الرابعة: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾

لما وصّى الله سبحانه بالأسرة، وصّى بالقاعدة التي تقوم عليها الأسرة، بل المجتمع كُله، وهي قاعدة الطهارة والعفة، فنهى عن الفواحش ظاهرها وخافيتها، وهو نهى مرتبط تماماً بالوصية السابقة عليها، وبالوصية الأولى التي تقوم عليها كافة الوصايا، إذ لا يمكن قيام أسرة، ولا استقامة مجتمَع في وحلّ الفواحش ما ظهر منها وما بطن^(٢).

والفواحش هي: كل ما عظم قبّحه من الأقوال والأفعال، وأكثر ما تُطلق على فاحشة الزنا خاصة.

والمأمل في كتاب الله تعالى يجد أن لفظ (فاحشة) ومشتقاتها قد ورد في خمسة وعشرين موضعاً من كتاب الله تعالى: منها سبعة مواضع قصيد بها الزنا خاصة، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢] وثلاثة مواضع قصيد بها عمل قوم لوط، منها قوله تعالى: ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٨] وموضع آخر قصيد بها نكاح زوجات الآباء، وذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٢٢] وفي آخر قصيد بها الشرك، أو النّعري أثناء الطواف بالبيت الحرام، كما قال بعض المفسرين، وذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ اتَّقُوا اللَّهَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨].

وعليه فقد تباينت أقوال المفسرين في المقصود بـ(الفواحش) هنا، فذهب بعضهم إلى أنها عامة في كل فاحشة نظراً لعموم اللفظ والمعنى، وذهب آخرون إلى أن تخصيص (الفواحش) هنا بفاحشة الزنا أولى بطبيعة السياق، لأنّ المجال مجال تعديد مُحَرّمات بذاتها، فتكون هذه واحدة منها بعينها، وإلا فقتل النفس المُحرّمة بغير حقّ فاحشة، وأكل مال اليتيم فاحشة، والظلم فاحشة، وعقوق الوالدين فاحشة، والشرك بالله

(١) أنظر: المصدر السابق ٣١/٥ - ٤٢.

(٢) أنظر: في ظلال القرآن، لسيد قطب ٣/ ١٢٣٠ - ١٢٣١ (بتصرف)، دار الشروق، بيروت، ط: ١٢، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

فاحشة الفواحش. وصيغة الجَمْع لأن هذه الجريمة ذات مُقَدِّمات وملاَبَسات كُلُّها فاحشة مثلها؛ فالتَّبْرُجُ، والاختلاط المثير، والإغراء، والتَّزْيِين والاستثارة كُلُّها فواحش تُحِيْطُ بالفاحشة الأخيرة، وكُلُّها فواحش منها الظاهر ومنها الباطن، وكُلُّها مما يُحَطَّم قوام الأُسْرَة، وَيُنْحَرَفُ فِي جِسْم الجماعة^(١). ولعل الرأي الثاني هو الأنسب لطبيعة السياق والله أعلم.

ومما يدل على بشاعة فاحشة الزنا أن تحدث القرآن عنها وكأنها نوع من أنواع القتل، فقد توسط النهي عنها - هنا وفي سورة الإسراء - بين النهي عن قتل الأولاد والنهي عن القتل مُطْلَقًا، كما جاء مقترنا بالنهي عن الشرك والقتل في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِنَّمَا بِالْحَقِّ وَلَا يُزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]

ولأن هذه الفواحش ذات إغراء وجاذبية، كان التعبير بـ ﴿وَلَا تَقْرُبُوا﴾ وفي ذلك زيادة في التحذير من الدنو منها فضلا عن مباشرتها؛ لأنَّ النفس البشرية قد تضعف عن مقاومة الإغراء بعد التمكُّن من مقدمات وأسباب المعصية، فهذا الدِّين هو دين وقاية، قبل أن يُقِيمَ الحدود ويُوَفِّعَ العقوبات، وفي الصحيحين عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يَرَعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ...))^(٢).

والمأمل في كتاب الله تعالى يجد أن صيغة النهي عن المُحَرَّمَات التي لا تميل إليها النفوس تأتي بالنهي عن مباشرتها، أما المحرمات التي قد تميل إليها النفوس وتشتتها الطَّبَاع تأتي بالنهي عن قُرْبَانِهَا، وقد تكرر ذلك في سبعة مواضع، منها ما جاء في هذه الوصية، وما جاء في الوصية السادسة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢، والإسراء: ٣٤]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزَّوْجَ﴾ [الإسراء: ٣٢]، وقوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ [البقرة: ٣٥، والأعراف: ١٩].

وما ظهر من الفواحش: هو المُعَالِنُ به منها، وهو فاحشة إلى فاحشة، وما بطن من الفواحش: هو ما كان في سبيلِ وخفاء، فإذا كان الزنا في أصله فاحشة، فإن المجاهرة به فاحشة أخرى، لما في ذلك من إذاعة الفاحشة والتحريض عليها، لذا فقد تَوَعَّدَ اللهُ تعالى مَنْ يَرُوجُّونَ لِنَشْرِ الفاحشة - بأي وسيلة كانت - بالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة، فقال سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الفاحشةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [النور: ١٩] لأنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الفاحشة هم الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَتَزَعَّرَ قِوَامُ الأُسْرَة، وأن ينهار المجتمع، وهذا ما يعملهُ اليهود والنصارى وغيرهم، حيث يسعون جاهدين إلى تدمير المبادئ والقيم والأخلاق

(١) المصدر السابق ١٢٣١/٣ بتصرف واختصار.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه ٢٨/١ رقم ٥٢، وصحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وتترك الشبهات ١٢١٩/٣ رقم ١٥٩٩.

الإسلامية، وتدمير الأسرة والمجتمع من خلال إشاعة الفاحشة وِعَوَلْمَة الرذيلة، وتعميم سلوكياتهم المنحرفة وثقافتهم الهدامة - عبّر وسائل التوجيه والاتصال والإعلام المختلفة - على بقية دُول العالم، وإكسابها صفة قانونية دولية، فقد أقيمت - وتحت شعار الأمم المتحدة - سبعة مؤتمرات عالمية حول السكان والأسرة، وذلك من عام ١٩٧٥م وحتى عام ١٩٩٦م، وكلها تهدف إلى تدمير الأسرة في العالم الإسلامي، كما دُمّرت في الغرب، كما عقدت الأمم المتحدة مؤتمراً عام ٢٠٠٠م في نيويورك تحت شعار (المساواة النوعية بين الذكر والأنثى والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين) ويهدف هذا المؤتمر التوصل إلى صيغة نهائية لتوصيات ومقررات المؤتمرات السابقة الهادفة جميعها إلى هدم الأسرة وِعَوَلْمَة الرذيلة، والانحلال الخُلُقِي؛ بحيث تكون التوصيات الأخيرة مرجعية دولية واجبة الاحترام، وتَجْرِيم الخروج عليها، بغض النظر عن الاعتبارات الدينية^(١).

ولمزيد من الإذلال والترويض رُبِطت المساعدات التي تقدّم للدول النامية بمقدار التجاوب مع توصيات وقرارات تلك المؤتمرات، بل أخذت المنظمات الدولية تمارس الضغوط على دول العالم الثالث وفي مقدمتها الدول العربية والإسلامية لتغيير قوانينها الاجتماعية وأحوالها الشخصية، ومناهجها التربوية والتعليمية، وتطالبها بإزالة كل العوائق التي قد تؤثر على جدية التطبيق، وما صدر عن منظمة العفو الدولية في تقريرها الخاص باليمن الصادر في سبتمبر ٢٠١٢م برقم MDE٣١/٠١٢/٢٠١٢ بعنوان (اليمن .. أجندة لتغيير واقع حقوق الإنسان) خير شاهد على ذلك، حيث نص على: (تدعو منظمة العفو الدولية الحكومة اليمنية إلى: إلغاء المواد ٢٦٣ و ٢٦٤ و ٢٦٧ و ٢٦٨ من قانون الجرائم والعقوبات التي تُجرّم العلاقات الجنسية المثلية التي تتم بالتراضي، فضلا عن العلاقات الجنسية التي تتم بالتراضي خارج كَنَف الزوجية) كل ذلك وغيره ما هو إلا تدعيم لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المعروفة اختصاراً بـ (اتفاقية السيداو)، ووثيقة حقوق الطفل، وملحق مؤتمر بكين، ونحوها من المؤتمرات والموثائق الدولية التي جاءت جميعها ترجمة لما ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨م المتضمن للعديد من المخالفات الواضحة لديننا وأخلاقنا وقيمنا^(٢).

هكذا يتعامل الغرب مع شعوب العالم بهذه العقلية التي تجعل من إشاعة الفواحش والشذوذ الجنسي، والانحراف الأخلاقي، وإلغاء مؤسسة الأسرة والزواج، ... وغيرها، تجعل من ذلك كله قيماً إنسانية نبيلة تستحق أن تكون ثقافة أممية مشتركة تسود العالم!

وإن ما يجري اليوم في أمريكا وغيرها من دول الكفر والإلحاد في الشرق والغرب من ممارسة الفواحش بكل أنواعها، أو الترويج لإشاعتها عبّر وسائل الإعلام المختلفة، ما هو إلا استجابة للدعوات الهدامة الهادفة إلى

(١) أنظر: آيات الهلاك في القرآن، لفرحان خالد مقبل ص: ٢٣٢ - ٢٣٤ (رسالة ماجستير غير منشورة) جامعة صدام للعلوم الإسلامية، بغداد، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

(٢) منشور بعنوان (بيان علماء اليمن حول مؤتمر النوع الاجتماعي "الجنדרا" الذي انعقد مؤخراً في صنعاء وتأييدا لبيان الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين) بتاريخ ٢ جمادى الأولى ١٤٣٤هـ الموافق ٢٠١٢/٣/١٤م.

تدمير المجتمعات وتقويض بنيتها، والتي نادى بها اليهود وعلى رأسهم فرويد، حيث قال: (إن الإنسان لا يُحَقَّق ذاته بغير الإشباع الجنسي... وكلُّ قَيْدٍ من دين أو أخلاق أو تقليد هو قَيْدٌ باطل... ومُدْمَرٌ لطاقة الإنسان، وهو كَبَتٌ غير مشروع)^(١). ومن أجل ذلك استحدثوا فُنُونَ التَّعَرِّيِّ وكَشَفَ السَّوآتِ فِي البِلاجاتِ والمَسابِحِ والأفلامِ والمسلسلاتِ والحفلاتِ الماجنةِ وعروضِ الأزياءِ، وَخَصَّصُوا عشراتَ القنواتِ الفضائيةِ، والمواقعِ الإلكترونيةِ لتعليمِ الضُّجُورِ ونَشْرِهِ، بقصدِ عَوَلْمَةِ الرَّذِيلَةِ، وتعميمِ سلوكياتهم المنحرفةِ وثقافتهم الهدامةِ، كما سَنُّوا من القوانينِ والتشريعاتِ المُخالِفةِ لشرعِ الله ما يَنْدَى له الجَبِينُ؛ وسأكتفي بذكر نماذج من تلك القوانينِ والتشريعاتِ، ففي بريطانيا مثلاً: وافق مجلس الكنائس الانكليزية على قوانين مجلس العموم واللوردات المنعقد في عام ١٩٦٥م على جعلِ الشذوذ الجنسي والزواج المثلي عملاً مَشْرُوعاً لا يُعاقب عليه القانون^(٢).

وفي السُّويِدِ يوجدُ الاتحادُ الدوليُّ للشواذِ والشاذاتِ، كما أنَّ أكثرَ من ٥٠% من المواليدِ، يولَدون خارجَ إطارِ الزواجِ، وفي عام ١٩٧٤م وافق البرلمان السويدي على زواج الأَشْقاءِ من بعضهم، وباركت الكنيسة هذا العمل. كما أباحت الدانمرك الزواج المثلي رسمياً، وفي العاصمة (كوبنهاجن) تم زفاف رجلين بصورة علنية تطبيقاً للزواج المثلي بين الرجال (اللواط). وفي هولندا تمَّ زفاف امرأتين بصورة علنية أيضاً تطبيقاً للزواج المثلي بين النساء (السحاق)^(٣).

وفي ألمانيا الغربية وافق البرلمان بتاريخ ١٩٧٣/٦/٩م بأغلبية ٢٥٤ صوتاً ضد ٢٠٣ أصوات على مشروع قانون بإجراء تعديلات خطيرة في القوانين المتعلقة بالجنس، وفي مقدمتها: رفع الحظر عن تبادل الزوجات، وإباحة ممارسة الشذوذ الجنسي بين الرجال بموافقة الطرفين من سن ٢١ سنة.

أما أمريكا زعيمة الانحلال في الغرب، فتأتي في طليعة الأمم المتقدمة في هذا المضمار، وصاحبة الحظ الأوفر من أنواع الفساد الأخلاقي، والانحراف السلوكي، الذي يصعب حصر أنواعه فضلاً عن عد أرقامه وإحصاءاته التي تزداد كل يوم، بل كل ساعة، حتى تصدرت الجريمة عناوين كثير من الكتب، مثل (الجريمة على الطريقة الأمريكية) و (يوم اعترفت أمريكا) وغيرها^(٤) وهذا غيُضٌ من فيض انحرافاتهم، وما خفي كان أعظم.

لذا يجب على المسلمين - شعوباً وحكومات وفي مقدمتهم العلماء - الوقوف صفا واحداً في وجه تلك الموجة العاتية من الإباحية والدعوات الهدامة التي يروج لها أعداء الإسلام بهدف تدمير المعتقدات والأخلاق

(١) آيات الهلاك في القرآن ص: ٨٦.

(٢) انظر: المصدر السابق.

(٣) انظر: المصدر نفسه ص: ٢٢٧ - ٢٢٩.

(٤) الوسطية في القرآن الكريم، للدكتور علي محمد الصلابي ص: ٣٨٧، مؤسسة اقرأ، القاهرة، ط ١، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م. وانظر: آيات الهلاك في القرآن

ص: ٢٢٢ - ٢٣٤، والمنهج الأخلاقي وحقوق الإنسان في القرآن الكريم ص: ٤٨ وما بعدها.

والقيم. مع إيلاء فئة الشباب عناية خاصة، وذلك بتوفير الإمكانيات اللازمة لتعليمهم، وتنمية مواهبهم والعناية بهم في مختلف الجوانب، وتوفير فرص عمل لهم، وحث الحكومات وأولياء الأمور على تيسير أسباب الزواج للشباب، وبيان الآثار السلبية على الفرد والمجتمع الناجمة عن المغالاة في المهور، مع الاهتمام بالبرامج التوعوية والتثقيفية التي تبثها وسائل الإعلام والتوجيه المختلفة.

جزاء المتبردين على الفطرة:

ونتيجة لُولُوغ تلك المجتمعات وانغماسها في بَرائن الفواحش بكل أنواعها، والمُجَاهَرَة بها، مخالفة بذلك شرع الله، ومبارزة له سبحانه بالمعاصي فقد ابتلاهم الله بالأمراض والأوجاع الفتَّاكة التي لم تكن معروفة في أسلافهم؛ وصدق فيهم قول النبي ﷺ: ((لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطَّ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا، إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونَ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَصْنُوتًا فِي أَسْلَافِهِمْ (...))^(١) وواقع الحال يشهد بصدق ما أخبر به النبي ﷺ، فما أن شاعت الفاحشة بكل أنواعها في بلاد الغرب، ومنها إلى كثير من بلدان العالم حتى أصبح ملايين البشر يتجرعون غُصص الأوجاع والأمراض الفتَّاكة والتي من أخطرها وأشدها فتكا بالإنسان ما يسمى بطاعون القرنين العشرين والواحد والعشرين (الإيدز)^(٢) ذلك الوباء الذي أودى - حسب تقديرات منظمة الصحة العالمية - منذ أن تم مُعرَفة الحالات الأولى منه عام ١٩٨١م وحتى عام ٢٠٠٠م. بحياة أكثر من ٢٢ مليون شخص، منهم أكثر من ٤ ملايين طفل، وما يزال يُهدد حياة أكثر من ٤٠ مليون شخص ممن أصيبوا به - غالبا - نتيجة الممارسات الجنسية خارج إطارها الشرعي، والتي تُعدُّ خروجاً عن سنن الفِطرة التي فَطَرَ اللهُ النَّاسَ عَلَيْهَا فِي شَأْنِ التَّزْوِجِ وَالتَّنَاسُلِ^(٣). وعلى الرغم من الأموال الطائلة التي أنفقت، والجهد الكبيرة التي بُدِلت إلا أن الأطباء لم يفلحوا في التوصل إلى علاج ناجع يخلص العالم من مآسي وآلام ذلك الوباء. وبهذا يتضح لكل ذي عقل الحكمة من تحريم الإسلام للفواحش ما ظهر منها وما بطن، والمتمثلة في حفظ العقول والأبدان من الأوبئة والأمراض الفتَّاكة، وإحاطة الأسرة والمجتمع بسياج منيع من العفة والطهارة والأخلاق الرفيعة.

(١) المستدرك ٥٨٣/٤ رقم ٨٦٢٣، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(٢) كلمة الإيدز أو السيدا هي تعبير أجنبي مختصر لمصطلح طبي معناه: (متلازمة العوز المناعي المكتسب)، أي أنه عبارة عن مجموعة من الأمراض المرضية التي تصيب أجهزة الجسم المختلفة نتيجة للنقص الشديد في المناعة الناجم عن إصابة الشخص بفيروس (إتش. آي. في)، المختص بمهاجمة خلايا الإنسان للمفاوية المسؤولة عن نظام المناعة، ويعد الزنا واللواط أهم عوامل الإصابة بهذا المرض. وحول خطورة مرض الإيدز وآثاره، انظر: (آيات الهلاك في القرآن ص: ٢٢٩ - ٢٣٢، والدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية، للدكتور فؤاد بن عبدالكريم عبدالكريم ص: ٢٧٣ وما بعدها، سلسلة تصدر عن مجلة البيان، ط١، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ومجلة مجمع الفقه الإسلامي ١٩٦٥/٤ وما بعدها، و٢٨٨/٨ وما بعدها، ٢١١٠/٩ وما بعدها).

(٣) انظر: إحصاءات حتى ١ - ٦ - ١٤٢٣هـ (١ / ٦٠)، والمنهج الأخلاقي وحقوق الإنسان في القرآن الكريم ص: ٤٩،

ومن المناسب هنا أن نشير بإيجاز إلى الحلول الوقائية والعلاجية التي شرعها الإسلام للحد من انتشار الفواحش، ومنها: حث الإسلام على الزواج والترغيب فيه، قال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢] والأيم: هو من لا زوج له من الرجال والنساء. وقال النبي ﷺ: ((يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء))^(١).

وأمر الإسلام من لم يجد مؤونة الزواج بالاستعفاف حتى يبسر الله عليه، قال تعالى: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ١٣٣].

وأرشد إلى ما يعين على العفاف، ويسد الذرائع إلى فاحشة الزنا؛ فأمر بالصوم، وغض البصر، وحفظ الفروج، وستر العورات، ونهى عن التبرج والخلوة بالأجنبيات، ودخول بيوت الآخرين دون استئذان أهلها، وأباح تعدد الزوجات وفق شروط وضوابط.

كما شرع الحدود والعقوبات الكفيلة بردع وزجر كل من لم ينهه وزع الإيمان والخلق عن اقرار تلك الفواحش، فجعل عقوبة الزاني غير المحصن مائة جلدة، والرجم حتى الموت للزاني المحصن، .. وحد القذف للمفترى على أعراض الناس ثمانين جلدة، كما هو مفصل في كتب الفقه.

وبهذا يتبين عظمة التشريع الإسلامي وصلاحيته لكل زمان ومكان بما يقدمه من حلول وقائية وعلاجية واقعية وملائمة للفطرة السليمة، فهو لا يُغفل أمر الغرائز في الإنسان أو يكبتها، ولا يطلق لها العنان، بل يهذبها ويضع لها الضوابط التي تكفل لصاحبها السلامة في الدنيا، والنجاة في الآخرة، فهل غير الإسلام - بتشريعاته الحكيمة، وأخلاقه وقيمه النبيلة - يمكن أن يصون الإنسان في حصن من العافية والفضيلة والطهر والعفاف والحياة الآمنة المستقرة؟

الوصية الخامسة: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾

يكثر في السياق القرآني مجيء النهي عن هذه المنكرات الثلاث متتابعة: الشرك، والزنا، وقتل النفس، ذلك أنها كلها جرائم قتل في الحقيقة! فالأولى: جريمة قتل للفطرة، والثانية: جريمة قتل للجماعة، والثالثة: جريمة قتل للنفس المفردة؛ لأن الفطرة التي لا تعيش على التوحيد فطرة مَيِّتة، والجماعة التي تُشيع فيها الفاحشة جماعة مَيِّتة منتهية حتماً إلى الدمار، والمجتمع الذي ينتشر فيه القتل والثارات مجتمع مُهدد بالدمار، ومن ثم يجعل الإسلام عقوبة هذه الجرائم هي أقسى العقوبات، لأنه يريد حماية المجتمع المسلم من عوامل الانهيار والدمار^(٢).

(١) صحيح البخاري: كتاب النكاح، باب من لم يستطع الباءة فليصم / ٥ / ١٩٥٠ رقم ٤٧٧٩.

(٢) انظر: في ظلال القرآن ٣/ ١٢٣١ - ١٢٣٢.

وقتل النفس التي حرم الله داخل في النهي عن الفواحش، بل هو من أعظم الفواحش والكبائر، ولكنه تعالى أفرده بالذِّكْر، وخصه بالنهي تأكيداً لأمره، وتعظيماً لجُرمِهِ في حَقِّ الإنسانية، كما أنه تعالى أراد أن يستثني منه، ولا يتأتَّى هذا الاستثناء في جُملة الفواحش^(١)

ولقد سبق النهي عن قتل الأولاد من إملاق، وهنا ينهى عن قتل النفس عامّة، ووُصِفَتْ بـ (الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ) تأكيداً للتحريم بأنّه تحريم قديم، يؤيد هذا قوله ﷺ: ((لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ))^(٢) والنفس البشرية ترجع إلى أصل واحد، وقتل الجزء بمثابة قتل الكل، قال تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢]، فالاعتداء إنما يقع على حَقِّ الحياة ذاتها، وعلى النفس البشرية في عمومها، وعلى هذه القاعدة كَفَلَ اللَّهُ حُرْمَةَ النفس المُحرَّمة ابتداءً، بأن عصمها بالإسلام، أو بالعهد بين المسلمين وغيرهم ممن يقيمون في دار الإسلام بعهد^(٣) وأمان (إِلَّا بِالْحَقِّ)^(٤) أي: إلا بما يُوجِبُهُ الحَقُّ، وهو إذن الشرع، فقتل النفس المُحرَّمة قد يكون حَقًّا لجرمٍ يصدر منها، وقد بين النبي ﷺ الحق الذي يحل به دم المُسلم بقوله: ((لا يحل دم امرئ مُسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والتَّيِّب الزاني، والتارك لدينه المفارق للجماعة))^(٥). ومن الحَقِّ أيضاً قتل المُحارب^(٦)، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ ..﴾ [المائدة: ٣٣]

ولكن الذي يستوي في هذا الحق بتنفيذ العقوبة هو وليُّ الأمر، وليس للأفراد أن يستوفوه بأنفسهم، فيجعل كل فردٍ من نفسه قاضياً ومُنْفِذاً، لأن ذلك سيؤدي إلى غياب العدل بالإسراف في القتل، وانتشار مسلسل الثأر كما هو حاصل اليوم في يمن الإيمان والحكمة وغيرها من البلدان، وكأنهم يتحدثون بلسان الشمينذر الحارثي في قوله:

فلسنا كمن كنتم تصيبون سَلَّةً .. فنقبل ضيماً أو نُحَكِّم قاضياً

ولكن حكم السيف فينا مُسلطٌ .. فنرضى إذا ما أصبح السيف راضياً^(٧)

(١) تفسير الرازي ١٧٩/٥ (بتصرف).

(٢) صحيح مسلم: كتاب القسامة، باب بيان إثم من سن القتل ١٠٦/٥ رقم ٤٤٧٣.

(٣) المعاهد: هو من له عهد مع المسلمين، وأكثر ما يُطلق على أهل الذمة، وقد يُطلق على غيرهم من الكفار إذا صولحو على ترك الحرب مدة. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري ٣٢٥/٣، تحقيق: طاهر الزاوي، ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

(٤) صحيح مسلم: كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم ١٣٠٢/٣ رقم ١٦٧٦.

(٥) المحارب: هو الخارج عن طاعة السلطان المسلم، والذي يقوم بترويع الأمنين، والاعتداء على أزواجهم ونهب أموالهم، وانتهاك حرمتهم، سواء كان الخارج فرداً أو جماعة، وسواء كان ذلك داخل البلد أو خارجه.

(٦) انظر: التحرير والتنوير ٩٣/١٥.

وتلك عادة جاهلية نهى عنها الإسلام، وبين العدل في ذلك، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قَتَلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ [الإسراء: ٣٣] والمراد بالسلطان الذي جعل لولي القتل هو: طلب القصاص أو العفو أو أخذ الدية، فلا يسرف الولي في قتل القاتل بأن يُمْتَلَّ به، أو يفتنَّ من غير القاتل، كما كان واقعا في الجاهلية، وكما هو حاصل اليوم، لأن ذلك خروج عن سنن العدل، وفي الحديث يقول الرسول ﷺ: ((إِنَّ أَعْتَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ قَتَلَ فِي حَرَمِ اللَّهِ، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، أَوْ قَتَلَ بِذُحُولِ الْجَاهِلِيَّةِ))^(١)

والقتل جريمة عظيمة ترتجف لها القلوب، وتتصدع لها الأفئدة، وما كانت لتصدر من مؤمن على مؤمن عمدا، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا...﴾ [النساء: ٩٢]، فإذا وقعت فقد جعل الله عقوبتها أشد أنواع العقوبات في الدنيا والآخرة، كما جاء في كثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وهذه العقوبات يمكن تسميتها بـ (وسائل حفظ النفس) وهي: القصاص^(٢)، أو الدية إن أرادها ولي الدم – مع الترغيب في العفو –، وغيرها من العقوبات كما هو مفصل في كتب الفقه الإسلامي. وسأشير بإيجاز إلى وسائل حفظ النفس لبيان حكمة وعظمة التشريع الإسلامي، فالعقوبات الدنيوية تتمثل في الآتي:

أولا القصاص: فالجريمة اعتداء متعمد على النفس، والعدالة أن يؤخذ الجاني بمثل فعله، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عُصِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ...﴾ [البقرة: ١٧٨] وقال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩] ففي القصاص حياة حين يكفُّ من يهْمُ بالجريمة عن الإجرام، وبذا يحافظ على حياة الجاني والمجني عليه، وفي القصاص حياة حين تشفى صدور أولياء القتل من الغضب وطلب الثأر الذي لم يكن يقف عند حدٍّ لا في القديم ولا في الحديث. ثار يتوارثه الأجيال جيلاً بعد جيل، لا تكفُّ معه الدماء عن المسيل، والذي غالباً ما يكون قتلاً للنفس بغير حق، كما هو حاصل اليوم في كثير من البلدان العربية والإسلامية ومنها اليمن الإيمان والحكمة من سفك لدماء الأبرياء، وغياب العدل في تنفيذ القصاص، وثأر يتزايد يوماً بعد

(١) انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية ٦/١٥ - ٨، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دار السلاسل، الكويت، ط٢، والقصاص (دراسة في الفقه الجنائي المقارن)، للدكتور. هاني السباعي: ص: ٤١ - ٤٢، مركز الميزاني للدراسات التاريخية، لندن، ط١، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م، والحديث في مسند الإمام أحمد، ١٨٧/٢ رقم ٦٧٥٧، مؤسسة قرطبة، القاهرة، والأحاديث منيعة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها. قال شعيب الأرنؤوط: صحيح، وهذا إسناد حسن.

(٢) يعرف القصاص في الفقه الجنائي الإسلامي بأنه: "عقوبة مقدرة شرعاً، ويتم بإعدام الجاني في جريمة القتل العمد الموجبة للقصاص، ومعاقبة الجاني بمثل ما لحقه بالمجني عليه في جرائم الاعتداء على ما دون النفس الموجبة للقصاص". انظر: القصاص، للسباعي ص: ٣٠.

يوم، وفوضى أمنية تكاد تعصف بالأمّة ووحدها، وأمنها واستقرارها، نتيجة أطماع سياسية، أو تعصبات حزبية، وطائفية، ومذهبية، واستهانة بالقوانين والأعراف.

ثانياً: الدية، والعضو: فشرع الله يلحظ الفطرة حتى إذا ضمن لها القصاص المريح، راح يناشد فيها وجدان السماحة والعضو – عفو القادر على القصاص – ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾ [المائدة: ٤٥] من تصدق بالقصاص متطوعاً، سواء كان هو ولي الدم في حالة القتل، والصدقة تكون بأخذ الدية مكان القصاص، أو بالتنازل عن الدم والدية معاً، أو كان هو صاحب الحق في حالة الجروح كلها، فتنازل عن القصاص .. من تصدق فصدقته هذه كفارة لذنوبه؛ يحط بها الله عنه^(١)

أما العقوبة الأخروية: فتتمثل بالعذاب الشديد الذي توعد الله به قاتل النفس بغير حق، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً﴾ [النساء: ٩٣]، فأى وعيد أبلغ من هذا الوعيد؟ وقوله ﷺ: ((كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا رَجُلٌ يَمُوتُ مُشْرِكاً أَوْ يَقْتُلُ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً))^(٢)، وقوله ﷺ: ((لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يُصَبْ دماً حراماً))^(٣) وكذلك الحال بالنسبة لغير المسلمين من المعاهدين والمستأمنين، فقد قال رسول الله ﷺ في حقهم: ((مَنْ قَتَلَ نَفْساً مُعَاهِداً لَهُ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ، فَقَدْ أَخْضَرَ بِذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَرُحُ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لِيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ حَرِيْفًا))^(٤)، وهذه العقوبة الأخروية لا توجد في أي قانون وضعي.

وبهذا التشريع الحكيم، بما فيه من وسائل التربية والتهذيب، والردع والزجر، والسماحة والعضو، حد الإسلام من قتل النفس بدون حق. في حين عجزت المدنيات الحديثة بتقدمها وتقنية وسائلها أن توقف سيل الجرائم، وإزهاق النفوس، حين ألغت عقوبة القصاص، واكتفت بحبس المجرمين بزعم استصلاحهم، وما زاد المجرمين ذلك إلا عتواً واستكباراً في الأرض، فمتى يعي من يتسابقون في تقليد الغرب؟!

وإن العين لتقطر دماً، وإن القلب ليتفطر كمداً وحرزنا حين نسمع ونشاهد ما يجري في العالم اليوم من سفك للدماء وانتهاك للأعراض، حيث أصبحت حياة الإنسان – وخاصة المسلم – رخيصة لا يقام لها وزن، بل تزهد روحه ويستباح دمه لأدنى شبهة، وباتت المجازر الوحشية والإبادات البشرية تقام للمسلمين اليوم في كل مكان، تحت مبررات واهية وشعارات براقية، فتارة باسم تحقيق الديمقراطية، وتارة باسم حماية حقوق الإنسان، وأخرى باسم محاربة الإرهاب، .. إضافة إلى قتال المسلمين لبعضهم بعضاً نتيجة أطماع سياسية، أو اختلافات مذهبية، .. وهكذا لا يكاد يمر يوم بل ولا ساعة إلا ونسمع ونشاهد هول المأساة التي يعيشها المسلمون .

(١) أنظر: الفصل في فقه الدعوة إلى الله تعالى ٢٢٦/١.

(٢) المستدرک: کتاب الحدود ٣٩١/٤ رقم ٨٠٢٢، قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي: صحيح.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الديات ٢٥١٧/٦ رقم ٦٤٦٩.

(٤) سنن الترمذي: كتاب الديات، باب ما جاء فيمن يقتل نفساً معاهدة ٢٠/٤ رقم ١٤٠٣. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وتجدر الإشارة هنا إلى بعض المجازر الوحشية وحملات الإبادة الجماعية بحق الملايين التي ارتكبت إبان الحربين العالميتين الأولى والثانية، وما جرى بحق ملايين الأبرياء من الهنود الحمر سكان أمريكا الأصليين، وما جرى للملايين في فيتنام، والصين، وكوريا الشمالية، والفلبين، واليابان وكمبوديا، وغواتيمالا، وما جرى ويجري في فلسطين وأفغانستان والعراق والصومال وغيرها، والتي تبرز أمريكا كنموذج حي مارست وما زالت تمارس أبشع الجرائم المنافية لحقوق الإنسان، واستخدمت أحدث أسلحة التدمير الفتاكة، فأهلكت الحرث والنسل، فهل هناك إرهاب أفظع وأبشع من ذلك؟!

ولما كانت الأمور المنهي عنها في هذه الآية كلها عظام جسام، تقتضي بديهة العقول السليمة قبحها، ختم الله الآية بما في الإنسان من أشرف السجايا، وهو العقل الذي به يدرك عاقبة الأمور، فقال: ﴿ذَلِكُمْ وَمَا كُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ أي: لتعقلوا عظمها عند الله تعالى، فلا تقدموا عليها. فإن من يشرك بربه صنمًا، أو يسئ إلى أبويه، أو يقتل أولاده، أو يفجر بنساء الناس، أو يقتلهم، لا يعتبر عاقلاً أبداً، إذ لو كان له عقل ما أقدم على هذه العظام من الذنوب والآثام^(١).

المبحث الثاني: الوصايا التي بها حفظ نظام التعامل بين الناس

ويشمل الخمس الوصايا الأخيرة وهي: النهي عن قربان مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن، والأمر ب: ايفاء الكيل والوزن بالقسط، والعدل في الأقوال والأفعال، وإيفاء العهد، وأتباع صراط الله المستقيم .

الوصية السادسة: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾

اليتيم في الناس: هو من فقد أبويه أو أحدهما قبل البلوغ، وأصل اليتيم: الغضلة، وبه سمي اليتيم لأنه يتعافل عن برِّه، وقيل: اليتيم: الإبطاء، ومنه أخذ اليتيم لأن البر يبطن عنه^(٢).

واليتيم ضعيف في الجماعة، بفقد الوالد الحامي والمربي، ومن ثم يقع ضعفه على الجماعة المسلمة على أساس التكافل الاجتماعي الذي يجعله الإسلام قاعدة نظامه الاجتماعي، وكثرت التوجيهات الواردة في ثلاثة وعشرين موضعا من القرآن الكريم وتنوعها وعنفها أحيانا تشي بما كان فاشيا في ذلك المجتمع العربي في الجاهلية من ضيعة اليتيم فيه وامتئانه وأكل حقوقه، حتى انتدب الله يتيما كريما فيه، فعهد إليه بأشرف مهمة في الوجود حين عهد إليه بالرسالة إلى الناس كافة، وجعل من آداب هذا الدين الذي بعثه به رعاية اليتيم وكفالتة، وحفظ أمواله وتنميتها، على النحو الذي نرى منه هذا التوجيه^(٣).

(١) انظر: تفسير الرازي ١٧٩/٥ .

(٢) انظر: لسان العرب (يتم) ٦٤٥/١٢ وما بعدها، وتحفة اليتيم واللقيط، لمحمود بن أحمد أبو مسلم ٢/١ - ٣.

(٣) في ظلال القرآن ١٢٣٢/٣ (بتصرف يسير).

حَسْبُ الْيَتِيمِ سَعَادَةٌ أَنْ الَّذِي ... نَشَرَ الْهَدَى فِي النَّاسِ عَاشَ يَتِيمًا

وخص مال اليتيم بالذكر – وإن كان غيره مُحَرَّمًا – لوقوع الطمع فيه، ولا سيما من أقرب الناس له وهم الأولياء والأوصياء، فنهاهم عن الاقتراب من مال اليتيم إلا بما فيه مصلحة ونفع له، وذلك بحفظ أصوله، وحسن استثماره وتنميته، والإنفاق من عائدته عليه حسب الحاجة «حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ» فإذا بلغ اليتيم أشده، دُفِعَ إليه ماله، وأُشْهِدَ عليه، والمقصود ببلوغ الأشد: بلوغ الحلم مع الرشد وحسن التصرف في ماله، سالكا مسلك العقلاء لا مسلك أهل السفه والتبذير، إذ لو مَكَّنَ اليتيم من ماله قبل حصول المعرفة باكتمال الملكات والمدارك العقلية، وبعد حصول القوة البدنية، لأذْهَبَهُ فِي شَهْوَاتِهِ، وبقي صلوكا لا مال له، كما جاء بيانه في قوله تعالى: «وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا» [النساء: 6] حيث جمعت الآية بين القوة البدنية: وهي بلوغ النكاح، وبين القوة العقلية: وهي إيناس الرشد^(١). وفي هذا إشارة إلى ضرورة تربية اليتيم والعناية به وتعليمه ما ينفعه، وتدريبه على إدارة أمواله قبل دفعها إليه.

وليس بلوغ الأشد مما يبيح أكل مال اليتيم بغير التي هي أحسن، وإنما ذكر لأنه إلى تلك الحال يكون في يد الوصي أو الولي، فقرب مال اليتيم للطمع فيه والتعدي عليه وأكله ظلما في أي وقت حرام، ومن كبائر الذنوب ومن أعظم أسباب العقوبات، قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا» [النساء: 10]، وقال الرسول ﷺ: ((اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشَّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسَّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ))^(٢).

وهذا ما جعل مَنْ كان عنده يتيم من الصحابة ﷺ يَتَحَرَّجَ عن مخالطته مخافة أن يأكل شيئا من أمواله، حتى جاءت الرخصة بمخالطتهم، بقوله تعالى: «وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالطُوهُمْ فَاِحْوَانُكُمْ» [البقرة: 220] فخلطوا طعامهم بطعامهم وشرابهم بشرابهم^(٣).

الترغيب في كفالة الأيتام ورعايتهم

كفالة اليتيم: تعني تربيته ورعايته والعناية به، وتعليمه فرائض الدين وآداب الشرع وأحكامه، ليكون قادرا على حسن التصرف في ماله إن كان له مال، وليصبح لبنة صالحة في بناء المجتمع. ونصوص القرآن والسنة

(١) أنظر: التحرير والتنوير/١/١٤٦٠.

(٢) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها ٦٤/١ رقم ٢٧٢.

(٣) أنظر: سنن أبي داود، لأبي داود السجستاني: كتاب الوصايا، باب مخالطة اليتيم في الطعام ٧٣/٣ رقم ٢٨٧٣، دار الكتاب العربي، بيروت، وفي التعليق حكم الألباني، قال الألباني: حسن.

كثيرة في ذلك، ومنها قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى . وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى . وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى . فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ [الضحى: الآيات ٦-٩] وقوله ﷺ: ((كَأْفُلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ)). وَأَشَارَ مَا لِكُ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى^(١) وكفى بذلك شرفاً وفخراً. ويدخل في هذا الأجر كفالة اللقيط (المجهول النسب) والإحسان إليه، فهو أشد حاجة للرعاية والتربية والتعليم من اليتيم لفقدانه أبواه أو من يليه^(٢)

ورعاية المسلمين للأيتام ومن في حكمهم تقوم على تلك التوجيهات الربانية والنبوية التي جعلت من المجتمع الإسلامي كله أبا وأماً لليتيم، والتي تمثلها المجتمع المسلم عملياً بدءاً من عصر الصحابة ﷺ حتى وقتنا الحاضر، فلقد ثبت أن العديد من الصحابة كفلوا أيتاماً وضمّوهم إلى بيوتهم، وكذلك عمل التابعون، واستمر الإقبال على كفالة الأيتام ورعايتهم بين أحضان أسر المسلمين حتى اليوم^(٣) وأهمية وجود جمعيات ومؤسسات خاصة لإيواء ورعاية الأيتام واللّاجئين

نتيجة لكثرة الحروب والفتن التي يمر بها العالم العربي والإسلامي اليوم، فقد زاد عدد الأيتام أضعافاً مضاعفة، إضافة إلى ازدياد عدد المهجرين واللّاجئين - ولا سيما من النساء والشيوخ والأطفال - مما جعل وجود الجمعيات والمؤسسات الخيرية الخاصة بإيوائهم ورعايتهم وتعليمهم وتوفير احتياجاتهم ضرورة ملحة أكثر من أي وقت مضى، حفظاً لهم من الضياع، وحمائيتهم ممن يتسابقون لاستغلالهم والمتاجرة بهم. وهذا العمل يتطلب تكاتف وتكامل الجهود الرسمية والشعبية، لتوفير الإمكانيات البشرية والمادية اللازمة، وهنا يأتي دور العلماء والدعاة في الدعوة إلى تبني مثل هذه الأعمال والترغيب فيها، وبيان فوائد رعاية وكفالة الأيتام على الفرد والمجتمع، والتي من أهمها: المساهمة في بناء مجتمع متماسك، تسود فيه المودة والرحمة، كما أنها سبب مصاحبة الرسول ﷺ في الجنة، وكفى بذلك شرفاً وفخراً.

الوصية السابعة: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾.

هذه الوصية تتحدث عن آفة اقتصادية واجتماعية خطيرة أثرت على دين الناس وديناهم ألا وهي نقص الميزان والمكيال، ولذا أمر الله بإيفائها، ونهى عن نقصها، والكيل والميزان هما: الألة التي يُكَالُ بها ويوزن، وهذا أمر بتوفية الكيل والوزن، والأمر بالشئ نهى عن ضده، وبذا حرّم بخس الكيل والوزن والتطفيف فيهما. والقِسْطُ: العدل، وإيفاء الكيل والميزان هو عين القِسْطِ، ولكنه سبحانه ذكّر (بالقسط) تأكيداً، أي: أوفوا مُتَلَبِّسِينَ بالعدل، لا بخس ولا نقصان في البيع والشراء والقَرْضُ والإيفاء والاستيفاء، ولو لم يكن مكيل أو موزون، فالناس مأمورون بالوفاء والعدل في جميع شؤون حياتهم الخاصة والعامة، قال تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ﴾

(١) صحيح مسلم: كتاب الزهد والرفائق، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم ٢٢١/٨ رقم ٧٦٦٠.

(٢) انظر: تحفة اليتيم واللقيط ص: ١٠٧ .

(٣) فضل كفالة اليتيم، لعبد الله بن ناصر السدحان ص: ٩- ١١ (بتصرف) نسخة الكترونية ضمن المكتبة الشاملة.

[الأعراف: ٢٩] لأن العدل أساس صيانة الحقوق، والتطفيف بالكيل والوزن هُضمٌ للحقوق وضياعٌ للأموال، وعاقبته وخيمةٌ جدا ومنذر بعقاب أليم، قال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ . الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ . وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ [المطففين: ١-٣] وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لأصحاب الكيل والميزان: ((إنكم وليتم أمرا هلكت فيه الأمم السالفة قبلكم))^(١)، ولعل ذلك إشارة إلى قوم شعيب الذين كان من أسباب هلاكهم نقص المكيال والميزان، فقد حكى الله تعالى عن شعيب قوله لقومه: ﴿وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ﴾ [هود: ٨٤]، لذا فحري بالتجار اليوم أن يتقوا الله ويراقبوه، وأن يحرصوا على الوفاء في الأخذ والعطاء، وأن يتجنبوا الغش والتدليس والتطفيف والاحتكار.

وهكذا يربط الاسلام بين العقيدة وبين قواعد التعامل بالمال في البيع والشراء، للدلالة على طبيعة هذا الدين وشموله لكل جوانب الحياة، فالعقيدة والشريعة والعبادة والمعاملة كلها من مقومات هذا الدين، ﴿قُلْ إِن صَّلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢] وفي هذا تعريض بدعاة العلمانية في الجاهلية الحديثة الذين يدعون إلى الفصل بين الدين والدولة، أو بين العبادات والمعاملات، كما كانت عليه الجاهليات القديمة التي ذكر القرآن الكريم نماذجا منها، فقد حكى عن قوم شعيب قولهم: ﴿يَا شُعَيْبُ أَصْلَاطُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ﴾ [هود: ٨٧]

وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: ((يا معشر المهاجرين خصال خمس إذا ابتليتم بهن، وأعوذ بالله أن تدركوهن: ... ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين، وشدة المؤونة، وجور السلطان عليهم...))^(٢)

وواقع الناس اليوم يشهد بصدق ما أخبر به النبي ﷺ، فبعد أن أنقصت الأوزان، وطُففت المكايل، وانتشر الربا والغش في كثير من المعاملات التجارية، أخذ الله الناس بالسنين؛ فأجذبت الأرض، وهلكت الزروع والثمار، وارتفعت الأسعار، وحلت الشدة بدل الرخاء، وأصبح كثير من الناس يعيشون تحت خط الفقر، وما الأزمات الاقتصادية التي يشهدها العالم اليوم، والأوضاع المساوية المترتبة عليها إلا نتيجة لعدم امتثال أوامر الله ونواهيها، وتحكيم شرعه في كل جوانب الحياة.

ولما أمر تعالى بإيفاء الكيل والوزن بالقسط، وهذا لا يتحقق إلا إذا كان بميزان دقيق كميزان الذهب، وفي ذلك حرج كبير، رخص فيما خرَجَ عن الطاقة والوسع مما لا يمكن الاحتراز عنه، فقال: ﴿لَا تَكْلَفُ نَفْسًا إِلَّا

(١) سنن الترمذي: كتاب البيوع، باب ما جاء في المكيال والميزان ٥٢١/٣ رقم ١٢١٧، وقد ضَعَفَهُ الترمذي وقال: وقد رُوِيَ بإسناد صحيح عن ابن عباس موقوفاً.

(٢) المستدرک ٥٨٣/٤ رقم ٨٦٢٣ وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وُسْعَهَا» وفائدة هذا الترخيص رفع الحرج والمشقة حتى لا يترك الناس التعامل بينهم خشية الغلط أو الغفلة فيفضي ذلك إلى تعطيل منافع جمّة^(١).

وبهذا تكون هذه الوصية قد جمعت بين الدقة والسماحة والضبط ورفع الحرج، وهنا تتجلى روعة التشريع الإسلامي وعدله ووسطيته واعتداله، وواقعيته وصلاحيته لكل زمان ومكان.

الوصية الثامنة: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾

بين هذه الوصية والتي قبلها ارتباط وثيق، فبعد أن تحدثت الوصية السابقة عن وجوب العدل في الأفعال، جاءت هذه الوصية لتأكيد وجوب العدل في الأقوال؛ عند التقاضي وإصدار الأحكام، والشهادة والوصايا والأيمان والفتاوى ونقل الأخبار، وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وغيرها. والعدل في ذلك أن لا يكون في القول شيء من الاعتداء على الحقوق بإبطالها أو إخفائها مثل: كتمان عيوب المبيع وإدعاء العيوب في الأشياء السليمة، والكذب في الأثمان، والظلم في الوصية، وأما الشهادة والقضاء فأمر العدل فيهما ظاهر^(٢)، ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨]

وفي التعليق بأداة الشرط (إذا) في قوله: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ﴾ إشارة إلى أن المرء في سعة من السكوت إذا خشي قول العدل، وخص حالة القرابة بالذكر ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾ لأنها قد تحمّل القائل على أن يقول غير العدل لِنُفْع قَرِيْبِهِ، أو مُصَانَعَتِهِ، أو تبرئته مما صدر منه على غيره، فنبهوا على وجوب التزام العدل في القول في تلك الحالة^(٣).

وبهذا تتجلى روعة وعظمة المنهج التربوي الإسلامي وشموله لكل مناحي الحياة، فالعدل أساس الملك، وميزان الحقوق، إذ تصلح به شؤون الأفراد والجماعات والأمم. والإسلام يبني عزائم المؤمنين لإقامة العدل مع النفس ومع الغير، مع القريب والبعيد، والغني والفقير، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ نَعَرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥]، وتبلغ درجة العدل في الإسلام ذروتها حين أمر الله المؤمنين بالتزامه حتى مع الأعداء ومنهم على غير دين الإسلام، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨].

(١) انظر: روح المعاني، للألوسي ٥٦/٨، دار احياء التراث العربي، بيروت، والتحرير والتنوير ١/١٤٦١.

(٢) التحرير والتنوير ١/١٤٦١ بتصرف.

(٣) المصدر نفسه ١/١٤٦١- ١٤٦٢ بتصرف.

ومما يعين الحاكم أو المصلح بين الناس على تحقيق العدل: التثبت من صحة الأخبار، وعدالة الشهود، وتحري الدقة في ملابسات القضايا حتى يستبين الحق، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]

فأين هذه التوجيهات مع ما يحدث اليوم من جور وظلم في الشهادات والأحكام في المحاكم؟! ومع ما نسمع ونُشاهد ونقرأ عبر وسائل الإعلام المختلفة من كذب إعلامي، وكيد سياسي، وتزوير للحقائق وترويج للأباطيل، محاباة، أو تعصبا واتباعا لهوى، أو عداوة وانتقاما؟ كل ذلك أدى لتضليل العدالة، وضياع الحقوق، وازدياد الشحنة والبغضاء، ووجد المجرمون من يؤيد جرائمهم ويتستر عليها، وألّس الحق بالباطل، متناسين نهى الله تعالى عن ذلك بقوله: ﴿وَلَا تَلْبَسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٤٢].

وأين هذه التوجيهات ما يحدث اليوم من ظلم وجور في الأحكام والقرارات الدولية الصادرة عن مجلس الأمن والمحاكم والمنظمات الدولية بحق الأفراد والدول؟، وازدواجية المعايير التي يتعامل بها القائمون على تلك المؤسسات إزاء قضايا العرب والمسلمين وغيرهم؟! وقضية فلسطين شاهد حي على ذلك!.

الوصية التاسعة: ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾

الوفاء صفة حميدة وخلق نبيل، حث الإسلام عليه ورغب فيه وأمر به في كثير من الآيات، ومنها ما جاء في هذه الوصايا الخالدة، فبعد أن أمر الله المؤمنين - في الوصية السابعة - بإيفاء الكيل والوزن في المعاملات المالية، وتحرّي العدل والحق في ذلك، وهو وفاء حسي، ثم أتبعه الأمر في الوصية الثامنة بالتزام الحق والعدل بالقول في الشهادات والأحكام والوصايا، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر... عقب على ذلك الأمر - وعلى الوصايا التي قبله - مذكراً بعهد الله وأمرهم بالوفاء به فقال: ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾ وهو إيفاء معنوي. والإيفاء بالعهد والوفاء به: هو القيام بمقتضاه، والمحافظة عليه، ولا يكاد يُستعمل إلا بالباء فرقا بينه وبين الإيفاء الحسي كإيفاء الكيل والوزن^(١).

وعهد الله أمره ونهيه وتشريعه الذي عهد به إلى الناس وأوصاهم به على السنة الرسل عليهم وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام، فقال: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [الأحزاب: ٧] إنّه عهد الإيمان بالله تعالى وتوحيده، والاعتراف بالوحيته وربوبيته وقوامته، ومقتضيات هذا الاعتراف من العبودية الكاملة والالتزام الشامل، والطاعة المطلقة، هذا هو العهد الأكبر المأخوذ على فطرة البشر بحكم خلقها متصله بمبدعها، قال تعالى: ﴿لَمَّا أَعَاهَدَ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ. وَأَنْ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ [يس: ٦٠ - ٦١]، وعلى هذا العهد تقوم سائر العهود، سواء ما يتعلق منها بكل أمر وكل نهى في شريعة الله، أو ما عاهدته الناس عليه من نذر أو يمين،

(١) انظر: تفسير أبي السعود ١٧١/٥ .

وما يوجبه العبدُ على نفسه من القُرب والطاعات، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ١٠]، أو ما تعاهد عليه الناس مع بعضهم بعضاً فيما يَجُوزُ فيه العَهْدُ أو يَلْزَمُ، كالعهود التي يَعْتَدُونَهَا بالموالاة والصُّلْح، أو نحو ذلك، فعلى الإنسان الوفاء بها، قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤] وقال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [النحل: ٩١] وقد كان العرب يتحالفون عند التعاقد ولذلك يُسَمُّونَ العهد حلفاً، وكانوا يتمادحون بالوفاء بالعهود، كما في قول الحارث بن حلزة:

واذكروا حلف ذي المجاز وما ... قدم فيه العهود والكفلا

وقول عمرو بن كلثوم: ونوجد نحن أمنعهم ذمارا ... وأوفاهم إذا عقدوا يميننا

ومن العهود المقررة بينهم: حلف الفضول، وحلف المطيبين، وكلاهما كان في الجاهلية على نفي الظلم والجور عن القاطنين بمكة، ولكن منهم من غلب عليه الهوى وغشاة الشرك فأنساه تلك المحامد، ووقع في تلك المحرمات، من الغدر ونقض العهد، بل وافتخر بعضهم بذلك، كما قال الشاعر النجاشي مستضعفاً قبيلة مهجوه:

قبيلته لا يغدرُونَ بِذِمَّةٍ ... ولا يظلمون الناس حبة خردل

لذلك جاءت هذه الآية أمرّة لهم بالوفاء^(١).

والوفاء بالعهود والمواثيق أمر يوجبه شكرُ المنعم الخالق، وتقرُّه الأعراف والفطر السليمة، وتقتضيه المدنية، وبه يتحقق النظام، ويسود الأمن والاستقرار، وهو من علامات الإيمان، وأول صفات أولي الألباب، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ الَّذِينَ يُؤْفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ﴾ [الرعد: ١٩- ٢٠]، وبالمقابل فإن الغدر والخيانة ونقض العهود من علامات الفسق والنفاق، قال تعالى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ [البقرة: ٢٦- ٢٧] وفي الصحيحين أن النبي ﷺ قال: ((أربع من كن فيه كان منافقا خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها؛ إذا أؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر))^(٢).

كما أن نقض العهود سبب لغضب الله تعالى ونقمته، والآيات والأحاديث كثيرة في ذلك، ومنها: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَٰئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٥]، وفي الحديث: ((... وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِنَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ))^(٣) وواقع حال المسلمين اليوم يشهد بصدق ما أخبر به النبي ﷺ، حيث سلب الله عليهم عدواً من غيرهم، فاستحل بلدانهم، وأخذ ما في أيديهم من ثروات.

(١) التحرير والتنوير ١/١٤٦٢ (بتصرف).

(٢) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب علامة المنافق ١/٢١ رقم ٣٤، وصحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق ١/٧٨ رقم ٥٨.

(٣) المستدرک ٤/٥٨٣ رقم ٨٦٢٣ وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

ونقض العهود والمواثيق صفة متأصلة في اليهود توارثوها كابرا عن كابر شيمتهم الغدر والخيانة، وديدنهم الكذب والتحريف، قال تعالى عنهم: ﴿أَوْكَلَمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَّبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ١٠٠]، ولذلك استحقوا اللعن من الله تعالى والعذاب الأليم كما جاء في مواضع عديدة من كتاب الله، منها وقوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعْنَاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ [المائدة: ١٣]. ومعاهدات السلام بين الفلسطينيين وبين اليهود المحتلين خير شاهد على تلك الصفة المتأصلة، وكذا النصراني نقضوا العهود والمواثيق فاستحقوا العقوبة من الله تعالى، والآيات والأحاديث في ذلك كثيرة، وللأسف الشديد مازال كثير من العرب والمسلمين يؤملون من اليهود والنصارى الوفاء فيما يبرمونه معهم من اتفاقيات ومعاهدات سلام، متناسين قوله تعالى عنهم: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَاَدِمَةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ﴾ [التوبة: ١٠].

وفي الوقت الذي يُشَدِّد الإسلام فيه على الوفاء بالعهود والمواثيق والتعاون على البر والتقوى، نراه ينهى عن قيام تعاهد وتعاون على الإثم والعدوان، وأكل حقوق الناس، واستغلال الدول والشعوب كما يحصل اليوم في كثير من المعاهدات والتحالفات الدولية^(١) قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢].

وفي ختام هذا الآية تكرر الوصية من الله تعالى تجديدا للعهد، وتأكيذا لإيجاب المحافظة على تلك الوصايا ﴿ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ تتذكرون نعمته عليكم في تشريع ما يحفظ أموالكم، ويحقق الأمن والاستقرار لكم، ويزيل العداوات والأحقاد فيما بينكم حينما يسود العدل في الأقوال والأفعال، وتتحقق الثقة والطمأنينة بين الأفراد والمجتمعات والدول حين يلتزمون بالوفاء بالعهود والمواثيق .

الوصية العاشرة: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾

هذه آية عظيمة ختم الله تعالى بها هذه الوصايا التي أمر النبي الكريم ﷺ أن يتلوها على الناس، والإشارة بقوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ..﴾ إلى ما تقدم من الوصايا، أو إلى عموم شريعة الإسلام التي جاء بها نبينا محمد ﷺ، ويلائمه النهي الآتي ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ أي: إن اتبعتم تلك السُّبُلَ المُحَدَّثَةَ فإنها ستميل بكم وتشتمكم عن سبيل الله المستقيم، وقد تضمنت هذه الآية – على وجازتها – الأمر بالالتزام بالإسلام عقائدا وعبادات وأحكاما وأخلاقا وآدابا، كما تضمنت النهي عن إبتاع غيره من سائر الأديان والجل والنحل والأهواء والبدع، وهذا هو جوهر الإسلام، فمن اتبعه وفق ورشيد، ومن أعرض عنه ضلَّ وغوى، وحاد عن سبيل الهداية وطريق الله المستقيم الذي أمر الله المؤمنين أن يسألوه إياه في صلاتهم قائلين: ﴿اهدنا

(١) السنن الإلهية في الأمم والأفراد في القرآن الكريم (أصول وضوابط) . د. مجدي محمد عاشور ص: ٣٠٦ (بتصرف) دار السلام، القاهرة، ط١،

الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ . صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿الفاتحة: ٦ - ٧﴾^(١)، وهدى إليه جميع الأنبياء والرسل ووصّاهم به، فقال تعالى - بعد أن ذكر ثمانية عشر نبيا -: ﴿وَمِنَ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٨٧]^(٢)، وقال عز وجل: ﴿قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٦١]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ . صِرَاطِ اللَّهِ﴾ [الشورى، الآيتان: ٥٢ - ٥٣] والمتأمل في كتاب الله تعالى يجد أن الصراط قد وُصِفَ بالاستقامة في أكثر من ثلاثين موضع منه، خمسة منها في سورة الأنعام. وبعد أن جاءت الوصية السابقة أمرة بالوفاء بالعهود والمواثيق، وهذا يمثل قاعدة الثقة التي ينضبط دونها عقد الأمة ويتهدم، أتبعه هنا بالوصية الداعية إلى وحدة الصف وعدم التفرُّق والاختلاف، ونصوص القرآن والسنة كثيرة في هذا، ومنها قوله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٩٢] وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦] وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥] وقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣] ولا ريب في أن طريق الحق واحدة، وهي الطريق التي تنير بهديها السالك حتى يصل إلى شاطئ الأمان، وأن ما عداها طرق ضلال يسلكها الراكب فيتخبط ويتعثر ويضل، وقد شرح النبي ﷺ هذه الآيات شرحاً بيناً مفصلاً بقوله ﷺ: ((ضرب الله مثلا صراطا مستقيما، وعن جنبتي الصراط سوران فيهما أبواب مُفْتَحَةٌ، وعلى الأبواب سُتُورٌ مُرْخَاةٌ، وعلى باب الصراط داع يقول: يا أيها الناس ادخلوا الصراط المستقيم جميعا ولا تتعوجوا، وداع يدعو من جوف الصراط، فإذا أراد الإنسان أن يفتَحَ شيئا من تلك الأبواب قال: ويحك لا تفتحه فإنك إن فتحتَه تلججه، فالصراط: الإسلام، والسوران: حدود الله، والأبواب المفتحة: محارم الله، وذلك الداعي على رأس الصراط: كتاب الله، والداعي من فوق الصراط: واعظ الله في قلب كل مسلم))

(٣)

(١) أنظر: التفسير القرآني للقرآن ٣٤٧/٢ - ٣٤٨ .

(٢) أنظر: الآيات من (٨٣ - ٨٧) من هذه السورة .

(٣) المستند، لابن حنبل ١٨٢/٤ رقم ١٧٦٧١، قال الأرناؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد حسن .

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: ((حَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَطًّا فَقَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ، ثُمَّ حَطَّ حَطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ: وَهَذِهِ سُبُلٌ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ، ثُمَّ تَلَا ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ [إلى آخر الآية])^(١).

قال ابن عباس رضي الله عنهما: قوله: ﴿فاتبعوه ولا تتبعوا...﴾ وقوله تعالى: ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣]، ونحو هذا في القرآن، قال: أمر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والتفرقة، وأخبرهم أنه إنما هلك من كان قبلهم بالمرء والخصومات في دين الله^(٢).

وما أحوجنا نحن المسلمين اليوم إلى فقه كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وامتثالهما، وتحكيمهما في سائر شؤون حياتنا، وفيهما الدعوة إلى الوحدة والائتلاف، والنهي عن التفرق والاختلاف. وما أحوجنا إلى الاحتكام إليهما عند الاختلاف، والرضا بحكمهما امتثالاً لقوله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ٢١٣] وقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]

وكيف لا نتحد وعندنا كل مقومات الوحدة والائتلاف؛ فديننا واحد، وكتابنا واحد، ونبينا واحد، وقبلتنا واحدة، وغايتنا واحدة؟ وليس المقصود الإعلان السياسي عن وحدة صورية، وإنما الوحدة الحقيقية المبنية على هدى شريعة الإسلام التي تجعل المسلمين كالجسد الواحد تراحمًا وتلاحمًا وتكاملاً .

ولنعبر بغيرنا من الدول الغربية التي أخذت في لمة الجراح، وتناسي المآسي والمجازر الوحشية والإبادة البشرية التي خلفتها الحروب الطاحنة التي دارت بينهم وعلى رأسها الحربين العالميتين (الأولى والثانية)، وعملت على تكوين تجمع قوي (الاتحاد الأوربي) وأسواق أوروبية مشتركة، مع عدم وجود مقومات الوحدة عندهم؛ حيث تختلف كثير من تلك الدول في الدين، واللغة، والفكر والثقافة، والعادات والتقاليد، وغيرها من مقومات الوحدة.

ولعل واقعنا اليوم - ونحن نعيش فرقا وأحزاباً ومذاهب وطوائف شتى - يجعلنا نتصور معنى هذه الآية تصوراً كاملاً، ويفرض علينا التنبه لما يخطط له أعداء الإسلام والمسلمين من يهود ونصارى وغيرهم، من إضعاف المسلمين وتفريق وحدتهم؛ بإحياء النزعات الجاهلية، وإذكاء الخلافات المذهبية والحزبية، وإثارة النعرات الطائفية والقومية، وتجزئ الدول العربية والإسلامية إلى دويلات صغيرة متناحرة، وفق ما سمّوه (الشرق

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه ١٨٠/١ برقم ٦، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن، والحاكم في المستدرک ٢/٢٦١ رقم ٢٩٣٨، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي: صحيح..

(٢) تفسير ابن كثير ٣/٣٦٥، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط ٢٠١٤، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

الأوسط الجديد) أو ما يسميه البعض بـ (اتفاقية سايس بيكو جديدة) التي تهدف إلى إعادة الاستعمار، والتمهيد لقيام دولة إسرائيل الكبرى، يقول اليهود: (لا بد من إشعال نار الخصومة الحاقدة بين كل القوى لتتصارع، وجعل السلطة هدفاً مقدساً تتنافس كل القوى للوصول إليه، ولا بد من إشعال نار الحرب بين الدول، بل داخل كل دولة، عند ذلك تضمحلّ القوى وتسقط الحكومات، وتقوم حكومتنا العالمية على أنقاضها)^(١).

وكما بدأ الله تعالى هذه الوصايا بالدعوة إلى التوحيد الخالص في صورة النهي عن الشرك بكل أشكاله وصوره، فقد ختمها بالدعوة إلى الوحدة باتباع الصراط المستقيم الجامع للتكاليف والشرائع، وربط ذلك بالتقوى التي هي جماع الأمر، ومعيار قبول الأعمال، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ (المائدة: ٢٧)، وبهذا المنهج التربوي الرباني القويم يتربى المسلم على مراقبة الله تعالى وخشيته في أقوله وأفعاله، وعلى الثقة به والتوكل عليه، فيعيش سعيداً مُعْتَزِلاً بِدِينِهِ، آمناً على نَفْسِهِ وَعَرَضِهِ وَرِزْقِهِ، فيعمل وينتج، ليكون خليفة الله في أرضه.

الخاتمة:

بعد الطواف في رحاب هذه الوصايا العشر التي تُمَثِّلُ أصول هذا الدِّينِ وكُلِّيَّاته، ومنهج الله القويم وصراطه المستقيم، خُلِّصَ البحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات من أهمها:

❖ أن التوحيد هو القاعدة الأساس التي تُبْنَى عليها كل العلاقات والمعاملات في الإسلام، ولهذا بدأ الله تعالى هذه الوصايا بالنهي عن الشرك بكل أشكاله وصوره، ليتربى المسلم على مراقبة الله وخشيته في كل قول أو عمل يصدر عنه.

❖ لقد رسمت هذه الوصايا العشر منهجاً شاملاً لكل مناحي الحياة؛ فبينت للإنسان علاقته بربه القائمة على التوحيد والإخلاص والامتثال، وعلاقته بأسرته القائمة على العطف والحنان والبر والإحسان، وعلاقته بمُجْتَمَعِهِ المبنية على العفة والطهارة، والتكافل والتراحم، والعدل والوفاء والاستقامة، وبذا تستقيم الحياة ويسود الأمن والاستقرار فيعيش الفرد سعيداً آمناً على نفسه وماله وعرضه، فيعمل وينتج، ليُكُونَ خليفة الله في أرضه.

❖ الإحسان يُمَثِّلُ مع العدل جوهر العلاقة السليمة بين الأفراد والمجتمعات والدول، وبهما تستقيم الحياة، وتدوم الحضارات، وتُحْفَظُ الحقوق، وتُصَانَ الأعراض، وشرع الله كله قِسْطاً وَعَدْلًا، وبذا يسود الأمن والاستقرار والسلام.

❖ تبين من خلال الدراسة أن هذه الوصايا تشتمل على مقاصد الشريعة الإسلامية التي هي العناصر المكونة لحقوق الإنسان، وهذه الحقوق التي جاء بها الإسلام تتصف بالثبات والشمول والإلزام، ولا تقبل التجزئة ولا التبديل، ولا إفراط فيها ولا تفريط، ويترتب عليها الثواب والعقاب.

❖ تبين من خلال هذه الوصايا حكمة وعظمة التشريع الإسلامي وواقعيته وملائمته للفطرة، في نهيه عن الاقتراب من الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وذلك حفاظاً على الفرد من الأمراض الفتاكة، وإحاطة الأسرة والمجتمع بسياج منيع من العفة والطهارة.

(١) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، عند الحديث عن الصهيونية، نسخة الكترونية.

❖ يوصي الباحث بضرورة تكامل جهود المسلمين الرسمية والشعبية في انشاء الكثير من المؤسسات والجمعيات الخيرية لرعاية وإيواء الملايين من الأيتام والمُهَجَّرين من الأطفال والنساء والشيوخ الذين يزدادون يوماً بعد يوم نتيجة الصراعات والحروب.

❖ في هذه الوصايا الدعوة إلى الوحدة والاتفاق، والتحذير من الفرقة والاختلاف، وواقع الناس اليوم يشهد بأن العرب والمسلمين لن تقوم لهم قائمة، ولن يكون لهم وزن إلا إذا اتحدوا، وعندهم كل مقومات الوحدة، وعليهم أن يتنبهوا إلى ما يخطط له أعداء الإسلام لإضعاف المسلمين وتفريق وحدتهم.

وفي الختام لا أدعي أنني قد أوفيت هذه الوصايا حقها من البيان والإيضاح، فكل وصية منها تتضمن الكثير من المعاني والدلالات والحكم التي لا يسع المقام لبسطها، لذا يوصي الباحث بدراسة كل وصية في بحث مستقل. نسأل الله أن يرزقنا علماً نافعاً، وعملاً مُتَقَبَّلاً، وهدى ليس بعده ضلال، وأن يُجَنَّبنا الفتن ما ظهر منها وما بطن، وأن يَمُنَّ علينا بالأمن والاستقرار والسلام، وله الحمد في كل ابتداء وختام.

قائمة المصادر والمراجع:

- ١- الإتيان في علوم القرآن، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م .
- ٢- إحصاءات حتى ١- ٦- ١٤٢٣هـ، نسخة الكترونية ضمن المكتبة الشاملة.
- ٣- إرشاد العقل السليم، لأبي السعود العمادي، تحقيق: د. محمد عبد السلام محمد، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ.
- ٤- الأساس في التفسير، لسعيد حوى، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م
- ٥- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشنقيطي، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م،
- ٦- آيات الهلاك في القرآن، لفرحان خالد مقبل (رسالة ماجستير غير منشورة) جامعة صدام للعلوم الإسلامية، بغداد، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- ٧- البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٣٩١هـ.
- ٨- التبيان في أقسام القرآن، لمحمد بن أبي بكر، المعروف بابن قيم الجوزية ص: ٣٦، دار الفكر
- ٩- التحرير والتنوير، لابن عاشور، نسخة الكترونية ضمن المكتبة الشاملة.
- ١٠- تحفة اليتيم والمليط، لمحمود بن أحمد أبو مسلم، نسخة الكترونية ضمن المكتبة الشاملة.
- ١١- تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد، لمحمد بن الأمير الصنعاني، تقديم وتخريج وتعليق: عبد المحسن بن حمد العباد البدر (نسخة الكترونية ضمن المكتبة الشاملة، الإصدار الثاني).

- ١٢ - تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م .
- ١٣ - التفسير القرآني للقرآن، لعبد الكريم الخطيب، دار الفكر العربي.
- ١٤ - التفسير الكبير، للرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م
- ١٥ - التفسير المنير، للدكتور وهبه الزحيلي، دار الفكر المعاصر، بيروت، ودار الفكر، دمشق، ط١، ١٤١١هـ/١٩٩١م.
- ١٦ - جامع البيان، لابن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- ١٧ - الجواهر الحسان في تفسير القرآن، لعبد الرحمن الثعالبي، تحقيق: عبد القادر عرفات العشا حسونة، مؤسسة الأعلمي للطبوعات، بيروت، ط٢، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.
- ١٨ - الدر المصون في علم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي، نسخة الكترونية ضمن المكتبة الشاملة، الإصدار الثاني.
- ١٩ - الدر المنثور، لجلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٣م .
- ٢٠ - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للألوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٢١ - زاد المسير، لابن الجوزي، تحقيق: د. محمد السيد الجليند، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ.
- ٢٢ - سبل السلام، لابن الأمير الصنعاني، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ط٤، ١٣٧٩هـ/١٩٦٠م.
- ٢٣ - سنن أبي داود، لأبي داود السجستاني، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٢٤ - السنن الإلهية في الأمم والأفراد في القرآن الكريم (أصول وضوابط) د. مجدي محمد عاشور، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م .
- ٢٥ - سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٢٦ - شرح تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد، لعبد المحسن بن حمد البدر، (نسخة الكترونية ضمن المكتبة الشاملة، الإصدار الثاني).
- ٢٧ - الشرك بالله تعالى أنواعه وأحكامه، لماجد محمد علي شبالة (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة صنعاء، كلية الآداب، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- ٢٨ - صحيح ابن حبان، لأبي حاتم محمد بن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م،
- ٢٩ - صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

- ٣٠ - صحيح مسلم: لمسلم بن الحجاج، دار الجيل، ودار الأفاق الجديدة، بيروت .
- ٣١ - العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية، للدكتور فؤاد بن عبدالكريم عبدالكريم، سلسلة تصدر عن مجلة البيان، ط١، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.
- ٣٢ - فتح القدير، للشوكانى، تحقيق: علي محمد عمر، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٣٩٦هـ.
- ٣٣ - الفرائض وشرح آيات الوصية، لعبد الرحمن السهيلي، تحقيق: د. محمد إبراهيم البنا، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، ط٢، ١٤٠٥هـ.
- ٣٤ - فضل كفالة اليتيم، لعبد الله بن ناصر السدحان، نسخة الكترونية ضمن المكتبة الشاملة.
- ٣٥ - الفقه الإسلامي وأدلته، للدكتور وهبة الزحيلي، دار الفكر - سورية - دمشق، ط٤.
- ٣٦ - الفقه على المذاهب الأربعة، لعبد الرحمن الجزيري، نسخة الكترونية.
- ٣٧ - في ظلال القرآن، لسيد قطب، دار الشروق، بيروت، ط: ١٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م .
- ٣٨ - القصاص (دراسة في الفقه الجنائي المقارن)، للدكتور. هاني السباعي، مركز المقريزي للدراسات التاريخية، لندن، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- ٣٩ - كتاب الكبائر، لشمس الدين الذهبي، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م.
- ٤٠ - لسان العرب، لابن منظور، دار صادر، بيروت، ط١.
- ٤١ - مجلة مجمع الفقه الإسلامي، التابع لمنظمة المؤتمر الاسلامي بجدة، نسخة الكترونية ضمن المكتبة الشاملة، الإصدار الثاني.
- ٤٢ - مجمع الزوائد، للهيثمى، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ.
- ٤٣ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
- ٤٤ - المستدرک على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م..
- ٤٥ - المسند، للإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة، القاهرة.
- ٤٦ - المفصل في فقه الدعوة إلى الله تعالى، لعلي بن نايف الشحود، نسخة الكترونية ضمن المكتبة الشاملة.
- ٤٧ - من وصايا القرآن الكريم، لمحمد الأنور البلتاجي، دار التراث العربي، ط٢، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م
- ٤٨ - منشور بعنوان (بيان علماء اليمن حول مؤتمر النوع الاجتماعي "الجنديرا" الذي انعقد مؤخرا في صنعاء، وتأييدا لبيان الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين) بتاريخ ٢ جمادى الأولى ١٤٣٤هـ الموافق ١٤/٣/٢٠١٢م.
- ٤٩ - المنهج الأخلاقي وحقوق الإنسان في القرآن الكريم، للدكتور يحيى بن محمد زمزمي.

- ٥٠ - الموافقات في أصول الشريعة، لإبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفا، ط١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م)
- ٥١ - الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دار السلاسل، الكويت، ط٢
- ٥٢ - الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، نسخة الكترونية .
- ٥٣ - النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري، تحقيق: طاهر الزاوي، ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
- ٥٤ - الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للواحدي، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق. بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.
- ٥٥ - الوسطية في القرآن الكريم، للدكتور علي محمد الصلابي، مؤسسة اقرأ، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م.

قراءات في تاريخ العصور الوسطى**مصطلح "العصور الوسطى" ظهوره و دلالاته في أوروبا و إنتقاله إلى الكتابة التاريخية العربية
مع ترجمة لبحث "العصور الوسطى" للمؤرخ الفرنسي آلان بورو**

د/ محمد محمد ناصر الحداد

أستاذ تاريخ العصور الوسطى المساعد - قسم التاريخ

كلية التربية و الألسن - جامعة عمران

الملخص

11

تتعدد الآراء في موضوع تقسيم التاريخ إلى حقب مختلفة ، فكل فريق من المؤرخين و المحللين له مبرراته و مرجعياته التي يبني عليها ذلك التقسيم و التي تتناسب في كثير من الأحيان مع تاريخه و تعد جزءا من تكوينه و هويته ، و كما تعددت الآراء في موضوع التحقيب عامة فقد كثرت فيما يخص تعريف و تحديد حقبة العصور الوسطى أو المتوسطة خاصة عند الحديث عن هذه الفترة من تاريخ أوروبا. و مما لا شك فيه أن ظهور فكرة التقسيم التاريخي قد سبقت ظهور المصطلحات التي تشير إلى الحقب المعينة المتفق عليها بين المؤرخين و المؤسسات التعليمية. و إننا نحاول - في هذا البحث - تتبع تاريخ ظهور التقسيم التاريخي خصوصا في الكتابات الغربية و ما تلاه من ظهور مصطلحات تحمل دلالات دقيقة تشير كل منها إلى فترة دون غيرها. إن بوادر التقسيم التاريخي البسيطة قد ظهرت في الكتابات الغربية منذ القرن الثالث عشر الميلادي - مستمدا فكرته من رؤى تعود إلى القرن الثامن الميلادي - و ذلك اعتمادا على التاريخ الديني أو الكنسي و الذي اعتمد كمرجعية في فكرة التقسيم لدى هؤلاء الغربيين. و عليه فإن مصطلح "العصور الوسطى" الدال على فترة من التاريخ الغربي قد ظهر في أوروبا قبل أن يظهر في الأدب التاريخي العربي، حيث ينسب إلى جيوفاني أندريا بوسي كأول من إستعمل هذا المصطلح عام ١٤٦٩م و في نفس الوقت هناك من يرى أن فلافيو بوندي دو فورلي قد إستعمله عام ١٤٥٠م، لكن ذلك لم يكن سوى البداية لظهور فكرة العصور الوسطى كفترة متميزة عن التاريخ القديم و بدايات المولد الجديد لأوروبا. و قد توجب على هذا المصطلح الإنتظار حتى منتصف القرن التاسع عشر الميلادي حتي يصبح متداولاً و متعارفاً عليه في أوساط المؤسسات التعليمية الأوروبية و قد إنتقل سريعا إلى الكتابة العربية بفضل التراجم. كما اننا قمنا بترجمة لبحث على درجة كبيرة من الأهمية هو بحث العصور الوسطى للمؤرخ الفرنسي آلان بورو و الذي امدنا بالكثير من المعلومات لهذا البحث و الذي افردنا له جزءا خاصا في هذا العمل.

المقدمة :

الحمد لله والصلاة والسلام على خير خلق الله - محمد بن عبدالله - الصادق الأمين ، الذي بعثه الله معلما ورحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعـــــــــــــــــــــــــــــــــــــد :

فإنه وبعد ما يقرب من سبع سنوات من العمل كمحاضر أقيمت خلالها العديد من المحاضرات في مختلف الأقسام وفي مختلف الجامعات اليمينية لا سيما أقسام التاريخ وفي مختلف المواد التاريخية (تاريخ أوروبا في العصور الوسطى، تاريخ العلاقات بين الشرق والغرب، تاريخ الإمبراطورية البيزنطية ، تاريخ الأيوبيين و المماليك ، تاريخ العرب الحديث، تاريخ العرب المعاصر، تاريخ اليمن الحديث، تاريخ المغرب والأندلس، التاريخ والحضارة الأوروبية، اللغة الفرنسية والترجمة...) فقد أدركت أن طلابنا الأعزاء بحاجة إلى من يوجه تفكيرهم التاريخي وقدراتهم كمؤرخين جديرين بأن يكونوا محللين أيضا. فالكثير من هؤلاء الطلاب لا يستطيع أن يكون جملة صحيحة توحى بأن قائلها طالب جامعي أو حتى مثقف متواضع فضلا عن أن يستخدم هؤلاء الطلاب تفكيرهم في تحليل حدث تاريخي معين. و لكم كنت مستغربا كلما طرحت سؤالاً حول معنى التاريخ والتقسيم التاريخي ودلالاته وأسبابه وأهدافه ودلالة العصور الوسطى كغيرها من الحقب التاريخية على طلاب السنة الثالثة والرابعة ولا أجد جوابا شافيا أو على الأقل جوابا يعكس نظرة أو ثقافة تاريخية. فمعظم الإجابات لا تتعدى بعض الكلمات العقيمة التي لا تحمل أي معنى ومن هذه الإجابات التي حصلت عليها من بعض من يفترض أن يكونوا من مؤرخي المستقبل أن «التاريخ» هو «التاريخ» أو أن التاريخ يعني الأحداث التي مرت فقط. أما فيما يتعلق بالتقسيم التاريخي فإن الكثير من الجامعيين يشير إلى أن « التاريخ ينقسم إلى تاريخ قديم ومعاصر» ، علما أن قائل هذه الإجابة جهل أسباب ومبررات ودواعي هذا التقسيم وكذلك حدوده الزمنية والجغرافية المفترضة في نظر المؤرخين ، كما أن هؤلاء الطلاب يجهلون وجود فترة وسيطة و فترة حديثة يمكن دراستهما كحقب مستقلة عن غيرهما. هذا و لم يقف الحد عند الإستغراب بل تعداه إلى الحزن عندما فاجأني بعض هؤلاء الطلاب بالقول إن " المغرب يقع في قارة آسيا حيث يحده مصر من الشمال والجنوب و اليمن من الشرق ، أما من الغرب فالله أعلم و من الشرق مصر و يضيف هؤلاء أن الاتحاد المغربي يتكون من الأندلس و موريثانيا الملكية و تونس و المغرب الفيدرالية". و قد تحول الحزن إلى أسى حين يتحدث هؤلاء الطلاب بجهل تام لأبسط قواعد اللغة العربية ، تلك اللغة التي استوعبت كل العلوم في مرحلة ما من التاريخ لا سيما خلال ما يعرف بالتاريخ الوسيط و الذي يصادف تاريخ صدر الإسلام و على وجه الخصوص ابتداء من عصر الخلافة العباسية و ما بعده حينما كانت أوروبا تغط في ظلام و جهل دامس، حينها كان ملوك أوروبا لا سيما ملوك إسبانيا يتسابقون إلى تعلم اللغة العربية و الحديث بها ، حيث أصبحت اللغة العربية لديهم ما يشبه المؤهل لتولي العروش أو على الأقل إحدى النقاط المهمة في السيرة الذاتية للأمرء و الملوك ، كما أن العالم الإسلامي بمراكزه العلمية و جامعاته كان محطة ينهل

منها الطلاب القادمون من أصقاع أوروبا المعرفة في مختلف المجالات و يترجم علماء أوروبا المؤلفات التي حولت أوروبا إلى دور الريادة فيما بعد و التي كان للعرب و المسلمين السبق في وضع أسسها كالتب و الفلسفة و الفلك و الرياضيات و غيرها. و تجدر الإشارة هنا إلى أن اللغة العربية قد " انتشرت في الأندلس منذ استقرار العرب في شبه الجزيرة الأيبيرية. وكان السكان الأصليون قد اتخذوا لغة القرآن للتفاهم و التعامل فيما بينهم، بل فضلها بعضهم على لغته الأصلية. لقد قام هؤلاء المستعربة الذين كانوا يتقنون لغة العرب، بدور الوسيط في نقل الكثير من بذور الحضارة العربية الإسلامية إلى الممالك الشمالية"¹. "وكانوا يتنقلون بين الأندلس و المناطق الشمالية المسيحية"². "كما كان بعضهم ينظم الشعر باللغة العربية"³. "ولم تنحصر اللغة العربية في المناطق الأندلسية ذات السيادة الإسلامية، بل انتشرت كذلك في ليون (Léon) و قشتالة (Castilla) و نافارا (Navarra) و غيرها من المناطق الإسبانية، و تحدث بها النصارى"⁴.

أما الأمر الثاني الذي دعاني لإعداد هذا البحث فمتعلق بالمتقنين لا سيما الذين يكتفون بظاهر النصوص و لا يحللون ما وراءها من ظرفيات و مؤثرات و نتائج. و هؤلاء هم أنفسهم من يهتم بدراسة التاريخ السياسي و الأحداث فقط دون الوقوف عند هذه الأحداث و تحليلها و الوقوف على المداس التاريخية التي تدرس الأحداث و تحللها ، و أعني بذلك أنهم يسلسلون الأحداث و الوقائع و تناسوا منطق ابن الأثير و منهجه في كتابة التاريخ العالمي في كتابه المسمى الكامل في التاريخ و الذي نهج فيه أسلوب النقد و التحليل و التدقيق و الإمام بمختلف الروايات و إيرادها جميعا في كثير من الأحيان تاركا للقارئ مهمة الأخذ بأي منها ، كما تناسوا تعريف ابن خلدون للتاريخ عن أنه رصد و تحليل ، إشارة إلى ضرورة فهم الحدث و ضرورة وضعه تحت المنطق الإنساني، لفهم الحقائق و استبعاد ما يتنافى مع المنطق و الحقيقة ، يقول ابن خلدون و اصفا فن التاريخ : (إذ هو في ظاهره لا يزيد على إخبار عن الأيام و الدول، و السوابق من القرون الأول، تنمو فيها الأقوال، و تضرب فيها الأمثال، و تطرف بها الأندية إذا غصها الاحتفال، و تؤدي إلينا شأن الخليفة كيف تقلبت بها الأحوال، و اتسع للدول فيها النطاق و المجال، و عمروا الأرض حتى نادى بهم الارتحال، و حان منهم الزوال، و في باطنه نظر و تحقيق، و تحليل للكائنات و مبادئها دقيق، و علم بكيفيات الوقائع و أسبابها عميق، فهو لذلك أصيل في الحكمة عريق و جدير بأن يعد في علومها و خليق. و إن فحول المؤرخين في الإسلام قد استوعبوا أخبار الأيام و جمعوها، و سطرورها في صفحات الدفاتر و أودعوها، و خلطها المتطفلون بدسائس من الباطل و هموا فيها أو ابتدعوها، و زخارف من الروايات المضعفة لفقوها و وضعوها، و اقتفى تلك الآثار الكثير ممن بعدهم و اتبعوها. و أودها إلينا

¹ H.- R. Gibb: Literature, in The Legacy of Islam, Oxford University Press 1965, p. 188.

² أحمد هيكل: دراسات أدبية، دار المعارف، القاهرة ١٩٨٠، ص ٦٣.

³ أنخل جنثالث بالنشيا: تاريخ الفكر الأندلسي، ترجمة د. حسين مؤنس، القاهرة ١٩٥٥، ص ٤٨٦ - ٤٨٧.

⁴ S.- M. Imamuddine: Some Aspects of Socio – Economic and Cultural History of Muslim Spain, Leiden 1965, p. 187.

انظر: محمد عباسة، العلاقات الثقافية بين العرب و الفرنجة، مجلة العلوم الإنسانية، العدد ١٤، سنة ٢٠٠٠، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر.

كما سمعوها، ولم يلاحظوا أسباب الوقائع والأحوال ولم يراعوها، ولا رفضوا ترهات الأحاديث ولا دفعوها، فالتحقيق قليل، وطرف التنقيح في الغالب قليل، والغلط والوهم نسيب للأخبار وخبيل، والتقليد عريق في الأدميين وسليل، والتطفل على الفنون عريض وطويل، ومرعى الجهل بين الأنام وخيم وبيل. والحق لا يقاوم سلطانه، والباطل يقذف بشهاب النظر شيطانه، والناقل إنما هو يملي وينقل، والبصيرة تنقد الصحيح إذا تمقل، والعلم يجلو لها صفحات الصواب و يصقل^١. و إنني هنا أريد أن أسجل أنني مع نظرة العالم الجليل ابن خلدون للتاريخ وأعني بذلك أنني كمؤرخ لا أهتم كثيراً بطرح سؤال عن متى كان الحدث الفلاني بقدر ما يهمني معرفة الأسباب التي تقف وراء هذا الحدث و طبيعته و نتائجها و الظرفية التاريخية لحدوثه و ما ورد فيه من آراء و ما يمكن أن يكون حقيقة و ما هو مضاف أو مزيف. و هنا لا بد أن أسجل أن المؤرخ و حسب قناعاتي الشخصية هو أيضاً صحفي و رجل سياسة و محلل و ناقد و مفكر و جغرافي و إعلامي ... إلخ. و كم كنت أتمنى أن تؤسس أقساماً في جامعاتنا العربية لدراسة النصوص و تواريخها و تحليلها على غرار ما هو موجود في أوروبا و المساهمة في إبراز آراء المدرسة أو المدارس التاريخية العربية في دراسة مختلف الظواهر التاريخية. و من ضمن هذه المراكز الرائعة في أوروبا المعهد الوطني لدراسة تاريخ النصوص في باريس و هو المعهد الذي كان له الكثير من الفضل في مساعدتي في جمع مادة هذا البحث و الذي لم توصل أبوابه أمامي قط و لا أمام كل الباحثين كلما و اتتني الفرصة لأكون في باريس. كما أتمنى أن يتمكن المؤرخون و المهتمون بعقد الندوات و اللقاءات التاريخية لمتابعة ما هو مستجد من أبحاث و لتبادل الأفكار التي ستساعد في إثراء المدرسة التاريخية العربية المعاصرة.

يتناول هذا البحث مجالاً تندر فيه الكتابة العربية و هو مجال التحليل و التأريخ للمصطلحات. و مما لا شك فيه أن دراسة ما يعرف بعلم المصطلحات La terminologie لا تيرمينولوجي هو شيء في غاية الأهمية، و يقدر هذه الأهمية تكمن الخطورة حيث إن الدارس لهذا العلم قد يدخل في متاهاتٍ جمّة و يقابل الكثير من التعقيدات و المفاجئات مما يفقده الفكرة و الهدف الأساسي لأي دراسة يقوم بها. فما يعرف بعلم المصطلحات هو علم يخدم العلوم الأخرى و ليس غاية في حد ذاته. و إنني هنا بصدد الخوض في هذا المجال و لكن في حدود معروفة و على طريق أرى نهايته قبل ان أبدأه، و أعني بذلك أنني سأتناول في هذه الدراسة مصطلحاً واحداً بهدف معرفة بدايات ظهوره في الأدبيات التاريخية العربية. إن هذا المصطلح هو مصطلح " العصور الوسطى" أو ما يعرف في اللغة الفرنسية

لوموين آج Le Moyen Âge

^١ ابن خلدون، العبر و ديون المبتدأ و الخبر، بيروت، دار الكتاب اللبناني، ١٩٨٢، ١، ص ١.

و في اللغة الإنجليزية The Middel Ages ذا ميدل آيجز وهو مصطلح يشير في كثير من الأحيان إلى حقبة من التاريخ الأوروبي على وجه الخصوص كما يرى بعض المؤرخين وهو ما لا نتفق معه ، حيث سنناقش هذه الرؤية لاحقاً في هذا البحث الذي سنقسمه إلى أربعة محاور :

- **المحور الأول** : آراء في تقسيم التاريخ إلى حقبة تاريخية مختلفة

- **المحور الثاني** : آراء في تعريف العصور الوسطى

- **المحور الثاني** : ترجمة بحث العصور الوسطى للمؤرخ الفرنسي آلان بورو

- **المحور الثالث** : ظهور مصطلح العصور الوسطى في أوروبا و إنتقاله إلى الكتابة التاريخية العربية

و تكمن أهمية هذا البحث في كونه - كما أحسب - من أوائل الأبحاث التي تسعى لدراسة ظهور تسمية "العصور الوسطى" في الأدب التاريخي العربي. أما منهجية بحثنا فهي تقوم على أساس طرح كل المعطيات وتحليلها مع الإشارة إلى ما نميل إليه من أفكار دون إلزام القارئ بالتوقف عند ما نراه بل نترك له ترجيح ما يمكن ان يستخلصه بنفسه. فالهدف الأساسي هو محاولة تحريك الركود الفكري لدى أبنائنا الطلاب على وجه الخصوص .

♦ **المحور الأول** : آراء في تقسيم التاريخ إلى حقبة تاريخية مختلفة:

لا شك أن علم التاريخ هو من أجل العلوم وأعظمها ، و هو العلم الذي حاز على اهتمام الكثير من العلماء و المفكرين في مختلف الحضارات و الأمم. و من الجدير بالذكر أن علماء و مؤرخي المسلمين حين يتحدثون عن التاريخ يصفونه بالفن و العلم الجليل^١. فعلم التاريخ هو العلم الجليل الذي يُعنى فيه المؤرخون بدراسة الماضي الإنساني و يدرسون الحوادث الماضية و الوثائق و يبحثون و يحللون كل ما ترك القدماء من آثار. و من تلك الآثار بالإضافة إلى الوثائق و الكتب نورد التقاليد و القصص الشعبية و الأعمال الفنية و المخلفات الأثرية و المدونات الأخرى بمختلف أشكالها و ذلك بهدف المعرفة و من ثم إعداد وثائق جديدة تسمى أيضاً، تاريخاً. كما أن المؤرخين يدرسون كافة مظاهر الحياة الإنسانية الماضية، الاجتماعية و الثقافية، تماماً مثل الحوادث السياسية و الاقتصادية. كما يدرس بعض المؤرخين الماضي بهدف الوصول لفهم آلية تفكير و عمل الناس في الأزمنة المختلفة على نحو أفضل ، بينما يبحث الآخرون عن العبر المستفادة من تلك الأعمال و الأفكار، لتكون موجهاً للقرارات و السياسات المعاصرة. و من البديهي القول إن المؤرخين يختلفون فيما بينهم في الرأي حول عبر التاريخ و الدروس المستفادة منه كل حسب قناعاته و أولوياته المبنية على إنتماء عقائدي أو سياسي أو فكري ... الخ. وهكذا، فإن هناك العديد من التفسيرات المختلفة للماضي. كما أن المؤرخين و

^١ انظر : الفلقتندي، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، القاهرة، المطبعة العامرية، ١٩١٣، ص.

- ابن خلدون، مصدر سابق، ١، ص ١.

- ابن الأثير، الكامل في التاريخ، بيروت، دار بيروت للطباعة و النشر، ١٩٨٢، ص ١.

خلال القرون الماضية قد اهتموا في المقام الأول بالأحداث السياسية، وكانت كتاباتهم مقصورة على الدبلوماسية والحروب، وشؤون الدولة وملوكها وقصورها، حيث رتبوا هذا الأحداث و أوردوها حسب السنين. أما الآن ولا سيما منذ بدايات القرن العشرين، فقد وجه المؤرخون إهتماماتهم نحو العديد من الموضوعات الأخرى، فينظر بعضهم في الأحوال الاقتصادية والاجتماعية و يتقصى آخرون تطور الحضارات و الفنون أو العناصر الأخرى للحضارات، أما البعض الآخر فقد اتجه نحو النصوص و انشغل بتحليلها و التأريخ لها محللا نصوصها و مفرداتها و أوراقها .. إلخ. إننا عند ما نتحدث عن تقسيم التاريخ أو تحقيب التاريخ فيجب أن يكون ذلك الحديث مبنيا على المنطق في التفكير، و نعني بذلك أنه يتوجب علينا عند التقسيم أو التحقيب مراعاة الأحداث المهمة التي أدت إلى تحولات هامة في التاريخ الإنساني، وقادت إلى أحداث مفصلية جعلت الإنسان يتحول من مرحلة إلى مرحلة أخرى، و من نمط حياة إلى نمط أكثر تطوراً أو على الأقل مختلف إذا قارناه بما قبله، لكننا يجب ألا ننسى أنه لا يمكن فصل أحداث التاريخ التي تسير كالنهر الجار و إنما يجب أن نفهم العلاقات بينها حتى و إن درسناها و تخصصنا فيها كلا على حده.

و بطبيعة الحال فإن هذا التحقيب هو شيء مهم جدا يساعد المؤرخ في فهم الأحداث في حياة البشرية التي تشبه حياة الفرد. حيث إن الفرد يجعل له محطات بارزة في حياته كزواجه أو ارتزاقه بأول مولود أو موت أحد و الولد و هكذا فيؤرخ لحدث ما بالرجوع إلى هذه العلامات البارزة و يعتبر مرحلة ما قبل زواجه متميزة عما بعد و كذلك مرحلة تحوله إلى أب تختلف عن غيرها من مراحل حياته و هكذا . والقصد هنا ليس فصل هذه الفترات و إنما تحديد ما يمتاز به فيما بينها. و تجدر الإشارة إلى أن فلاسفة التاريخ و كتابه – لا سيما من الأوروبيين او المهتمين بتاريخ أوروبا – قد دأبوا على تقسيم التاريخ في الغالب إلى أربع حقب تاريخية هي كما يلي: – التاريخ القديم – التاريخ الوسيط – التاريخ الحديث – التاريخ المعاصر.

ونعود لنؤكد هنا أن هذا التقسيم التاريخي كما في العلوم الإنسانية ليس تقسيما واقعيا يضع الحدود و الفواصل التي لا يمكن التنازل عنها بين الحقب التاريخية التي توجب فصل كل مرحلة عما قبلها و عما بعدها، فهذا التقسيم هو تقسيم افتراضي خاضع للرأي و المناقشة . و من الطبيعي أن تضع كل أمة من الأمم أو حضارة من الحضارات لهذه الفترات حدودا زمنية بحيث تتناغم و تتناسق مع هويتها و مع الأحداث المهمة و الفاصلة في المسيرة التاريخية الخاصة بها، و نعني بذلك أن ما يحدد التقسيم التاريخي ليس عدد الفترات و إنما تلك الأحداث المعتمدة لدى كل أمة و حضارة بعينها . وقد وضع مؤرخو أوروبا هذا التقسيم انطلاقاً من طبيعة تاريخهم التي ناسبها هذا التقسيم، وقد سيطرت هذه الرؤية على تقسيم التاريخ في مختلف حضارات العالم أيضاً، مع العلم أن الحضارات الأخرى حاولت التوفيق و المقاربة بين هذه النظرية الأوروبية في تقسيم التاريخ و بين الأحداث الهامة و المفصلية في تاريخها .

ومن هذا المنطلق نقول إن من الجدير بالمؤرخ والمحلل والناقد أن يطرح سؤالاً حول وجوب أو إمكانية القبول بهذه النظرية أو محاولة توحيدها أو الوقوف في حدود مرجعياتها في التحقيب التاريخي كإطار لتقسيم تاريخ العالم ، وذلك من منطلق أن تاريخ أي أمة أو حضارة هو جزء من تاريخ البشرية أو من التاريخ العالمي و أن أي تقسيم لتاريخ أمة بعينها يسري أو لا يسري على بقية الأمم، وهو أمر يتفق و يختلف عليه الكثير من المؤرخين. و نعني بذلك أنه و على الرغم من شيوع هذه النظرية في تقسيم تاريخ البشرية لتاريخ قديم ثم وسيط فحديث فمعاصر ، إلا أنها تدخل ضمن آراء أخرى و نظريات تخضع للنقاش و الموافقة و المعارضة ليس من الضروري ان يكون حول الحقب في حد ذاتها فقط و إنما يتعدى ذلك ليكون فيما يجب أو ما يمكن إعماله من أحداث هامة كأساس لهذا التقسيم. و نعني بذلك أننا لو طرحنا سؤالاً بين المؤرخين حول تقسيم التاريخ إلى حقب تاريخية و ما يمكن أن نعتمده من أحداث في هذا التقسيم فإننا و دون شك لن نحصل على إجابة واحدة بل إن إي مؤرخ سيبرر إجابته برأي ما أو يحدث يعد جزءاً من هويته. و من تلك الإجابات من يرى أن التقسيم الواقعي للتاريخ يكون بتقسيمه فقط إلى فترتين هما ما قبل التاريخ¹ و ما بعد التاريخ ، مبرراً هذه الرؤية باختراع الكتابة كأحد أهم الأسس التي حولت حياة الإنسان في كل المجالات ووفرت له ذاكرة لم يستغن عنها عبر العصور ، لتكون الكتابة محورا فاصلا بين مرحلتين دون سواهما و لا ثالث لهما².

في حين يرى آخرون أن التاريخ ينقسم إلى أربعة عصور هي :

- عصر ما قبل الميلاد (ميلاد المسيح عليه السلام).

- العصر النصراني (ظهور المسيح عليه السلام - ٦٢٢م).

- العصر الإسلامي (٦٢٢م - ١٧٦٩م).

- عصر الآلة (١٧٦٩م - نهاية الحياة على الكرة الأرضية).

و لا شك في أن اصحاب هذا الرأي لهم ايضا ما يبرر رأيهم في أن لكل مرحلة الكثير من الاسس التي لا يمكن تجاهلها في حياة الحضارة التي ينتمون اليها أو الإنسانية عموما. فحقب ما قبل المسيح هي فترة طويلة جداً تمتد من بداية الخلق حتى ظهور المسيح عليه السلام، والسبب في عدم تقسيم هذه الفترة الطويلة حسب أصحاب هذا الرأي هو تراكم الأحداث فيها أولاً، ثم وصول الأحداث دون تفصيل، ناهيك عن الكثير من الانقطاعات في خضم الأحداث، ثم ما يلفها من غموض يجعل من الصعب الوصول إلى تحليل و تفسير و نتائج منطقية. أما الحقب النصرانية فتمتد من ظهور المسيح عليه السلام (المؤرخ له ب ١ م)، و حتى العام ٦٢٢م، وهو ظهور الإسلام و هجرة المصطفى -صلى الله عليه و سلم -، والسبب في اختيار النصرانية لتسمية

¹ تبتدئ عصور ما قبل التاريخ بظهور الإنسان، و تنتهي باختراع الكتابة و يمكن تقسيمه إلى : العصر الحجري القديم و العصر الحجري الحديث و عصر المعادن.

² تبتدئ عصور التاريخ باختراع الكتابة و تنتهي بوقتنا الحاضر.

هذه الفترة هو أنها كانت ذات تغيير مفصلي في تاريخ العالم، فانتشارها كان انتشاراً سريعاً جاب مختلف جهات العالم، حيث نجحت الحملات التبشيرية في نشر الديانة، حتى أصبح من يعتنقها في عصرنا الحاضر يزيد عن ملياري إنسان، ومن هنا أصبحت ذات تأثير مباشر في سياق حياة العالم، فاستحقت بحسب أصحاب هذا الرأي أن يكون لها قسم خاص بها في تحقيب التاريخ العالمي. وهو نفس المنطق فيما يخص الحقبة التي تليها والتي يرى أصحاب هذا الرأي أن أهميتها لا تقل عما قبلها، فالإسلام قد وصل إلى كل أنحاء العالم شرقاً وغرباً كما أنه قد غير وجه العالم خصوصاً حين استوعب أعظم امبراطوريتين في العالم (الفارسية و الرومانية) ووصل إلى أقصى بلاد الهند و السند، و إلى قلب فرنسا، كما أن العلماء المسلمين قد وضعوا الأسس لمختلف العلوم التي خدمت الإنسانية. كل هذه المبررات هي المرتكز الذي يبني عليه هؤلاء رأيهم في وضع حقبة من تاريخ البشرية تحت مسمى الحقبة الإسلامية. كما يرى أصحاب هذا الرأي أن أهم مرتكز لتسمية حقبة جديدة تلي الحقبة السابقة هو ابتكار الآلة عام 1769م، حينها اخترع جيمس وات المحرك البخاري، مؤذناً باستعمال الإنسان للآلة، والتي بدأت تتعدد أشكالها وطرزاتها فيما بعد، حتى أصبحت جزءاً لا يتجزأ من حياة الإنسان، وما زال عصر الآلة مستمراً حتى الآن، بل وسيستمر هذا العصر إلى نهاية حياة البشرية نظراً لازدياد ارتباط الآلة بالإنسان وحياته يوماً بعد يوم، وهناك من يرى أن عصر الآلة يمكن أن يعرف أيضاً في وقتنا الحاضر بعصر الاقتصاد والاستهلاك معتمداً في ذلك على التعاملات الاقتصادية و أهميتها و مدي سيطرتها على رسم مجرى التاريخ المعاصر و أحداثه و علاقات الأمم ببعضها و التي تضع الإقتصاد كأهم عامل في التعامل البشري. و على الرغم من تنوع المرجعيات لدى أصحاب هذا الرأي بين دينية و اقتصادية، إلا أنها تمثل علامات بارزة في حياة البشرية، حسب ما يرون و بالتالي لا نستطيع أن ننكر أهميتها مما يجعلنا نسلم بجزء منها.

أما الفريق الآخر فيرى أن أي تقسيم للتاريخ يجب أن يكون على أساس الشعوب التي تتمتع بهويات مختلفة و متميزة تميز أيضاً تاريخها و حضارتها و بالتالي فتاريخ العرب يختلف و يتميز عن تاريخ الهنود الذي بدوره لا يشبه تاريخ الصينيين، والأوروبيين أو البريطانيين، و الفرنسيين وهكذا. حيث لا يرى هذا الفريق أي جدوى في تقسيم تاريخ الأمم إلى حقبة تاريخية، و إنما تكون الجدوى في دراسة تاريخ كل أمة على حدة، و هو ما نخالفه الرأي نظراً لكون العلاقات بين الشعوب عبر العصور المختلفة هو أمر مسلم به و بالتالي فدراسة التاريخ يجب أن تأخذ في الاعتبار علاقات الشرق بالغرب و الشمال و بالجنوب و هكذا أما الفريق الذي يليه فيرى مرتكزاً آخراً لتحقيب التاريخ، هذا التحقيب يقوم على تقسيم التاريخ حسب الموضوعات المدروسة، حيث يرى المؤرخون هنا أن التعامل مع مظاهر خاصة من النشاط البشري في العصور الماضية هو ما يجب أن يحدد أي تحقيب أو تقسيم، فقد يدرس العديد من المؤرخين الاقتصاد والاجتماع والتاريخ الفكري، بالإضافة إلى دراسة التاريخ السياسي التقليدي. ويركز بعض المؤرخين على مواضيع متخصصة مثل تاريخ العلم، تاريخ

الطب ، تاريخ الفلسفة ، و تاريخ الهندسة أو تاريخ مجموعة عرقية، أو تاريخ مدينة بعينها¹ ، و هي نظرية لا تقل أهمية عن غيرها من الآراء .

و بعد عرض هذه الآراء و النظريات في التقسيم التاريخي فإننا كمؤرخين لا نرى ضيرا في أن نأخذ بها مجتمعة لنفهم فلسفة التحليل التاريخي و نعطي كل حدث من عمر البشرية ما يستحقه، فكل حدث و كل جانب من الحضارة يحمل من الأهمية ما لا يحمله غيره و بالتالي نرى في هذه الآراء قاعدة و محطات تشبه محطات القطار التي تساعد المؤرخ في التزود بالوقود و المؤن كلما توقف في محطة لينطلق مجددا في دراسته شريطة أن يسلك طريقا يستطيع أن يقطعه و يصل إلى مبتغاه و يعني بذلك استحالة أن يسلك المؤرخ كل الطرقات التاريخية المتشعبة و ضرورة التخصص في مجال أو حقبة أو أمة بعينها. كما أن التقسيم أو التحقيب لا يعدو ان يكون نظريات تهدف إلى تسهيل التخصص في مرحلة أو مسار دون غيره ، فلو لا هذا التقسيم لصعب على المؤرخ الإلمام التام بتاريخ البشرية و أحداثه و فهمها و تحليلها كما هو حاصل اليوم بفضل الاقسام و التخصصات الدقيقة في علم و فن التاريخ الجليل. كما أننا نستخلص أن ما يحدد اختلاف المؤرخين و إتفاقهم هي الأحداث و المرجعيات التي يعتمدون عليها في هذا التقسيم التاريخي و ليس عدد الفترات المراد وضعها .

♦ - المحور الثاني: آراء في تعريف العصور الوسطى :

قد يقول القارئ إن من المنهجية التي قد يميلها التسلسل المنطقي للأفكار أن نقوم بدراسة ظهور مصطلح " العصور الوسطى" في الكتابة العربية قبل أن نقوم بتحليل دلالاته و معناه ، إلا أننا رأينا أن من المفيد أن نقوم أولا بدراسة مدلول هذا المصطلح و خصوصا فيما يخص التاريخ الأوروبي ، و ذلك نظرا لكثرة الآراء و اختلافها ، بالإضافة إلى أن هذا الجزء من البحث يأخذ حيزا كبيرا منه ، كما أننا ندرك أنه و بعد معرفة الآراء حول التقسيم التاريخي إلى حقبة مختلفة (قديمة ، وسيطة، حديثة و معاصرة) و اختلاف الآراء فيما يعتمده المؤرخون في نظرياتهم و مبررات ذلك التقسيم و أسبابه و فوائده سيكون هذا المحور الذي يناقش دلالة المصطلح بمثابة المقدمة أو المدخل للقارئ لتأتي بعد ذلك الخطوة التالية و هي مناقشة ظهور المصطلح في أوروبا قبل أن ينتقل إلى الكتابة العربية، و بذلك تكتمل الصورة من وجهة نظرنا و هو الأمر الذي شعرنا به بعد قراءة مجموعة هذه المحاور لأكثر من مرة .

إن من الأهمية بمكان أن نشير مرة أخرى إلى أن المقصود من الدراسة في هذا البحث إجمالا و في هذا الجزء على وجه الخصوص هو مصطلح " العصور الوسطى" الأوروبية. كما تجدر الإشارة إلى أن الآراء قد تعددت و تشعبت في تعريف هذه الحقبة التاريخية كما تعددت في تعريف و تحديد غيرها من الفترات التاريخية ، سواء

¹ برز هذا النوع من الكتابة بشكل ملفت للنظر في التاريخ الإسلامي حيث انصرف العديد من المؤرخين العرب الإسلاميين لوضع تواريخ خاصة بالعديد من المدن مثل: تاريخ مكة المكرمة، دمشق، بغداد، القاهرة ... الخ.

من حيث امتدادها الزمني أو من حيث الأحداث التي اعتمد عليها المؤرخون للتأريخ لبدائيتها ونهايتها وكذلك من حيث الدلالة الجغرافية لها ، بل يجب التذكير أن المؤرخين قد اختلفوا على مبدأ تقسيم التاريخ الى حقب مميزة عن بعضها البعض ، ففي الوقت الذي يرى فيه البعض أن تقسيم التاريخ إلى حقب مختلفة هو أمر لا يعدو - من ناحية - أن يكون تعسفيا و من ناحية أخرى فهو يعد وسيلة ممتازة للحفاظ والتذكر^١ ، يرى آخرون أن هذا التقسيم ممكن ولكن على أساس أنه لا يمكن اختيار سنة بعينها أو حدث بذاته لتحديد نهاية عصر من عصور التاريخ أو بداية عصر آخر و يرى في ذلك نوعا من المبالغة التاريخية^٢. وعلى الرغم من اختلاف المؤرخين إلا أن الأغلب يأخذ بهذا التقسيم كوسيلة لتسهيل التخصصات والمنهجيات ، ولا يرى ضيرا في ذلك ونحن من هؤلاء .

و كما يتضح هذا الاختلاف بين المؤرخين حول مبدأ التقسيم من أساسه يتضح - كذلك - هذا الاختلاف جليا فيما يخص العصور الوسطى : تعريفها ، امتدادها، دلالتها الجغرافية والزمنية... الخ ، كما أسلفنا، فهناك من يعرف العصور الوسطى على أنها " الفترة الممتدة بين العصور القديمة التي يرى المؤرخون أن أغلب ظواهرها ومعظم معالمها انتهت عند قريب من نهاية القرن الرابع الميلادي ، و برزت ظواهر أخرى واشتدت و غلبت على الناس و الزمان حتى أصبحت طابعا و اضحا لهما ، و لها صفاتها و مميزاتها التي أجمع المؤرخون على تسميتها باسم « العصور الوسطى» . و ظلت تلك الظواهر و المميزات حية قوية ما لا يقل عن عشرة قرون إلى أن انبثقت أحوال أخرى في فكر الناس و طريقة عيشهم و أسلوب تصرفاتهم في الحياة ومعالجاتهم لشؤون الفنون و الأدب و التجارة و الاقتصاد و المعيش و الاجتماع ، بحيث أصبح واضحا ظهور عصر جديد في تاريخ الإنسانية ، عصر ثقافة و حضارة من نوع جديد هو الذي اصطلح الناس على تسميته باسم عصر النهضة^٣، و على هذا الأساس و اعتمادا على هذا الرأي فإن العصور الوسطى الأوروبية تمتد ما بين بداية القرن الخامس الميلادي و القرن الخامس عشر الميلادي . حيث يرى أصحاب هذا الرأي تميز هذه الفترة - الممتدة على مدى عشرة قرون - عما قبلها و عما بعدها ليس فقط على مستوى الأحداث بل أيضا على مستوى أسلوب حياة الناس و طريقة عيشهم بل و تفكيرهم ، و نعتي بذلك ظهور الاقطاع و ظهور البابوية و سيطرة الكنيسة على معظم مناحي الحياة في أوروبا.

H. ST. L. B. MOSS, THE BIRTH OF THE MIDDLE AGES, ١

مترجم إلى اللغة العربية تحت عنوان: ميلاد العصور الوسطى ، ترجمة عبدالعزيز توفيق جاويد ، مراجعة د. السيد الباز العريني ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٨ ، ص ١٠.

^٢ سعيد عبدالفتاح عاشور ، أوروبا العصور الوسطى ، مكتبة الأنجلومصرية : ١٩٨٦ ، ص ٣ - ٤.

^٣ MOSS ، مصدر سابق

، ترجمة ، ص ٦ - ٧.

وفي نفس السياق نلاحظ اتفاقاً من فريق آخر على مبدأ امتداد «العصور الوسطى» طوال عشرة قرون في تاريخ أوروبا كما تقدم في الفقرة السابقة إلا أن هذا الفريق يبني رأيه على أسس واهتمامات أخرى، فمن وجهة نظره هذه يمكن القول إن «مصطلح العصور الوسطى» قد ظل " حتى زمن قريب يطلق على القرون العشرة الواقعة بين سقوط الإمبراطورية الرومانية في الغرب في النصف الثاني من القرن الخامس وظهور حركة النهضة الإيطالية في القرن الخامس عشر " الميلادي بطبيعة الحال ، و يضيف هؤلاء بحسب ما يذكره العالم الجليل المرحوم سعيد عبدالفتاح عاشور أن " ازدياد الاهتمام بالتقدم الحضاري الذي أصابته أوروبا منذ القرن الحادي عشر الميلادي ، أدى إلى الاعتراف حديثاً بأن ثمة حضارة جديدة قوية شهدتها أوروبا في الجزء الأخير من العصور الوسطى ، مما ساعد في ظهور اتجاه بين الباحثين يرمي إلى قصر اسم «العصور الوسطى» على القرون الأربعة التي سبقت النهضة الإيطالية مباشرة¹ ، أو التي تمخضت عن مولد هذه النهضة ، على أن تعتبر الفترة الواقعة بين القرنين الخامس والحادي عشر (الميلاديين) بمثابة دور انتقال طويل بين العصور القديمة الى العصور الوسطى"². وبناء على هذه الرؤية الأخيرة فإننا يمكن أن ننظر إلى العصور الوسطى على أنها مسمى يقتصر على الفترة بين القرنين الحادي عشر والخامس عشر الميلاديين. أما الفترة التي سبقت القرن الحادي عشر الميلادي وما حدث فيها من تغيرات فلم تكن - في نظر هؤلاء - سوى مرحلة تغير و انتقال من العصر القديم الى العصر الوسيط . وبناء على هذه النظرة فيمكن أن نقسم الفترة بين القرن الخامس الميلادي والقرن الخامس عشر الميلادي الى ثلاث مراحل هي كالتالي :

- الفترة من القرن الخامس وحتى القرن العاشر الميلاديين : تعد هذه المرحلة مرحلة انتقالية بين العصر القديم والعصر الوسيط . وذلك اعتماداً على مبدأ أن أي مرحلة من التاريخ لا تبدأ في سنة بعينها وأن الانتقال من حقبة إلى أخرى تسبقه مرحلة من التغيرات في عموم مناحي الحياة السياسية والفكرية والأدبية وكذلك الاجتماعية ، وقد تستغرق هذه التغيرات عقوداً أو قروناً .

¹ عاشور ، مصدر سابق ، ١ ، ص ٣ .

* عصر النهضة قد بدأ في إيطاليا في حدود القرن الرابع عشر الميلادي قبل أن تتحول هذه النهضة لتكون أوروبية حيث بلغت أوج ازدهارها في القرنين ١٥ و ١٦ ، وبما أنها قد بدأت في إيطاليا فقد انتشرت النهضة إلى فرنسا و أسبانيا و ألمانيا و هولندا و إنجلترا وإلى سائر أوروبا . ازدهر شأن النهضة الإيطالية إذ وجدت لها أنصاراً يصرفون عليها المال الوفير، مثل أسرة ميديشي في فلورنسا وسوفرزا في ميلانو والبندقية والبابوات في روما . ويطلق عموماً مصطلح عصر النهضة على فترة الانتقال من العصور الوسطى إلى العصور الحديثة وهي القرون ١٤ - ١٦ ، حيث ظهرت تيارات ثقافية وفكرية متميزة عما سبق وقد بدأت في البلاد الإيطالية في القرن ١٤ ويؤرخ لعصر النهضة بفتح (سقوط حسب التعبير المستعمل في أوروبا) القسطنطينية عام ١٤٥٣م حيث نزح العلماء إلى إيطاليا حاملين معهم تراث اليونان والرومان . من أعظم شخصيات النهضة في المجال الفني ليوناردو فينشي ومايكل أنجلو وميكافيلي ، وغيرهم . ويمكن القول أن هذه الحقبة أثرت في الفن والعمارة وتكوين العقل الحديث بل أنها لعبت دوراً في عودة واعية للمثل العليا والأنماط الكلاسيكية . في هذه الفترة تم اكتشاف أراضي وشعوب جديدة حيث أنست هذه الفترة بظهور طائفة كبيرة من الرحالة والمكتشفين منهم الأمير هنري الملاح وكريستوفر كولومبوس وفاسكو دي جاما .

² عاشور ، مصدر سابق ، ١ ، ص ٣ .

- الفترة من القرن الحادي عشر و حتى الرابع عشر الميلادي : هي فترة العصور الوسطى . حيث يرى أصحاب هذا الرأي تميز هذه الفترة عما قبلها و عما بعدها ، بل و يجزمون بوجود حضارة ما هي ما يعتمدونه في رأيهم للبدء في التأريخ للعصور السطى في هذه المرحلة بالتحديد. و من مظاهر ذلك التطور الحضاري لأوروبا في القرن الحادي عشر الميلادي : إزدهار المدارس الكتدرائية و ظهور أولى الجامعات الأوروبية في سالرنو و بولونيا و باريس و مونتبلييه و اكسفورد^١.

- من القرن الخامس عشر و السادس عشر الميلادي فصاعدا : عصر النهضة.

كما يشير العالم الجليل سعيد عاشور إلى أن " أبناء المدرسة القديمة من المؤرخين قد أصروا دائما على إتخاذ سنة ٤٧٦ م - و هي السنة التي سقطت فيها الإمبراطورية في الغرب - حدا فاصلا بين العصور القديمة و الوسطى ، و سنة ١٤٥٣ م - و هي السنة التي سقطت فيها القسطنطينية في أيدي العثمانيين و انتهت فيها حرب المائة سنة بين إنجلترا و فرنسا^٢ - حدا فاصلا بين العصور الوسطى و الحديثة^٣.

أما الفريق الثالث فيتمسك بنظرة عامة مبنية على الأحداث الكبرى كبداية و كنهاية لحقبة العصور الوسطى ، دون الاهتمام بالتفاصيل أو بما جرى من أحداث أخرى تقل في نظر هؤلاء عن أن تكون بنفس الأهمية التي احتلها سقوط روما في أيدي القوط^٤ و إنهاء الإمبراطورية الغربية عام ٤٧٦ م أو إكتشاف العالم الجديد عام ١٤٩٢ م ، حيث يرى هذا الفريق في سقوط الإمبراطورية الرومانية الغربية على أيدي القوط نقطة البداية لهذه العصور نظرا لما يمثله سقوط روما - في أعين العامة المعاصرين لهذا الحدث - من دلالات كانت في معظمها دليل شؤم ليس على الجزء الغربي من الامبراطورية الرومانية فحسب بل على العالم و البشرية جمعاء و يرى هذا الفريق من الباحثين في الكشوف الجغرافية و خصوصا وصول كريستوفر كولومبوس^٥ الى اميركا نهاية لهذه الحقبة التاريخية ، كون هذه الكشوفات تعد خطوة مهمة في حياة

^١ عاشور ، مصدر سابق ، ١ ، ص ٩١.

^٢ حرب المائة عام عبارة عن صراع طويل بين فرنسا و إنجلترا ، وقد دام ١١٦ سنة من ١٣٣٧ إلى ١٤٥٣ م.

^٣ عاشور ، مصدر سابق ، ١ ، ص ٣.

^٤ القوط قبائل جرمانية شرقية أزعج الأراء أنهم قدموا من إسكندنافيا إلى وسط وجنوب شرق القارة الأوروبية ، لكن يبقى الخلاف على أصولهم والبلاد التي قدموا منها قائماً إلى اليوم. كان للقوط تأثير قوي في تاريخ أوروبا السياسي والثقافي. في القرن الأول الميلادي هاجرت قبائل القوط جنوباً إلى فيستولا (إحدى مدن بولندا حالياً)، واستقروا في سيكنيا (إحدى مدن كرواتيا حالياً) التي أطلقوا عليها اسم "أوم" وتعني مدينة الماء، وفي القرن الميلادي الثاني اتخذوا من مدينة اريمار عاصمة لمملكتهم الناشئة، انضم إليهم العديد من القبائل الرعوية المقاتلة، وكان لهم هيبه ورهبة بين القبائل ربما لأنهم كانوا يقدمون أسرى المعارك أضاحي لأهم "تاييز". في القرن الثالث انقسم القوط الي فرعين أساسيين : القوط الشرقيين و القوط الغربيين و في القرن الرابع اعتنق بعض من القوط المسيحية واتخذوا الأروسية مذهباً لهم.

* مزيد من المعلومات أنظر : عاشور، مصدر سابق، ١، ص ٨٣ و ١٠١.

^٥ كريستوفر كولومبوس (١٤٥١ - ١٥٠٦) رحالة إيطالي مشهور، ينسب إليه إكتشاف العالم الجديد (أمريكا). ولد في مدينة جنوة في إيطاليا ودرس في جامعة بافيا الرياضيات والعلوم الطبيعية وربما الفلك أيضاً. عبر المحيط الأطلسي ووصل الجزر الكاريبية في ١٢ أكتوبر ١٤٩٢ م لكن إكتشافه لأرض القارة الأمريكية الشمالية كان في رحلته الثانية عام ١٤٩٨ م . بعض الأثار تدل على وجود اتصال بين القارة الأوروبية و الأمريكية حتى قبل إكتشاف كولومبوس لتلك الأرض بوقت طويل. من شخصيته جاء اسم بلد : كولومبيا .

البشرية و كونها أنهت مرحلة من الجمود الحضاري والثقافي ساد حياة الشعوب الأوروبية معظم فترة العصر الوسيط ، بل إن أصحاب هذا الرأي يرون أن هذا الإنجاز قد وضع الشعوب الأوروبية في الواجهة مقارنة بشعوب العالم على الرغم من أننا نرى و من منظور تاريخي أن تلك الكشوفات و برغم أهميتها قد تحولت إلى وبال على بعض الشعوب الأصلية كالهنود الحمر في أمريكا أو السكان الأصليين لأمريكا اللاتينية أو أستراليا. أما الفريق الرابع فمتشعب خصوصا فيما يخص بداية العصور الوسطى حيث أخذ كل مؤرخ من هذا الفريق بعهد امبراطور أو معركة من المعارك الفاصلة ، أو صراع بين الوثنية و المسيحية كنقطة يعتمد عليها في رأيه ، فمنهم من يرى في عهد الإمبراطور دقلديانوس ٢٨٤ - ٣٠٥ م^١ بداية للتاريخ الأوروبي الوسيط وذلك لما قدمه من إصلاحات في مجالات عديدة وكذلك موقفه العدائي من المسيحية، فقد جعل من نفسه في حمى جوبيتير كبير الآلهة و سمى نفسه Jovius أي المنتمي إلى جوبيتير و جعل شريكه ماكسيميان تحت حماية هيراكليوس بن جوبيتير و أطلق عليه Heraclius أي المنتمي لهيراكليوس ، و نتيجة لاضطهاده الشديد للمسيحيين فقد أطلق عليه سفاح المسيحيين^٢ ، و عليه فلا بد من النظر إلى حكم هذا الإمبراطور على أنه يمثل فترة حاسمة في تاريخ أوروبا بل يجب اعتماده كمرحلة انتقال من التاريخ القديم إلى الوسيط. في حين يرى فريق آخر أن عهد قسطنطين الكبير ٣٠٥ - ٣٣٧ م^٣ بداية لهذه الحقبة الوسيطة

^١ دقلديانوس (بالإنجليزية : Diocletian) إمبراطور روماني حكم في الفترة من ٢٨٤ م حتى ٣٠٥ م : ولد عام ٢٤٥ م في مدينة سالونا بولاية دالماتيا بإقليم ايليريا المطل على البحر الادرياتي غرب كرواتيا حاليا وكان أبواه فقيرين، انضم إلى طبقة الفرسان ووصل إلى رتبة دوق (أي قائد الفرسان) في ولاية ميسيا، ثم أصبح قائد قوات الحرس الامبراطوري الخاص وهى من الوظائف الخطيرة، وتجلت كفاءته العسكرية في حرب فارس . بعد موت الامبراطور نوريانوس (٢٨٣ - ٢٨٤ م) اعترف به بأنه اجدر شخص بعرض الامبراطورية، كان اسم دقلديانوس الحقيقي (ديوقليز) وقد اختار اسم دقلديانوس بعد ان اعتلى العرش واتخذ دقلديانوس لنفسه تاجا (عصابة عرضية مرصعة باللاؤل) واثوابا من الحرير والذهب، واحذية مرصعة بالحجارة الكريمة. وابتعد عن اعين الناس في قصره، وحتى على زائرته ان يهروا بين صفيين من الخسبان والحجاب وامناء القصر ذوى الانقاب والرتب، وان يركعوا ويقبلوا اطراف ثيابه. عندما أعتلى " دقلديانوس " عرش الإمبراطورية الرومانية في سنة ٢٨٤ ميلادية حاول إدخال بعض الإصلاحات بادماج ولايات وتقسيم ولايات أخرى. وكان مكسيميانوس شريكا لدقلديانوس في حكم الغرب.

✦ لمزيد من المعلومات انظر : - عاشور، مصدر سابق، ١، ص ٣٥. - معالم التاريخ الأوروبي الوسيط ، أ. د. إبراهيم خيس ابراهيم ، أ. د. حسن عبدالوهاب حسين ، د. سهير ابراهيم نعينع ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، ٢٠٠٣ ، ص ٣٣.

^٢ معالم التاريخ الأوروبي الوسيط ، مصدر سابق ، ص ٣٣.

^٣ قسطنطين الأول (٢٧ فبراير ٢٧٢ - ٢٢ مايو ٣٣٧م) (باللاتينية Flavius Valerius Aurelius Constantinus Gaius) هو إمبراطور روماني يعرف أيضا باسم قسطنطين العظيم بن قسطنس وأمه القديسة هيلانة. لقد كان حكم قسطنطين نقطة تحول في تاريخ المسيحية، فهو أول إمبراطور روماني اعتنق المسيحية، وعن طريقه تأثرت أوروبا بهذه الديانة حتى أصبحت وعاء لثقافة أوروبا إلى عصرنا الحاضر. في عام ٣١٣م أصدر مرسوم ميلانو الذي أعلن فيه إلغاء العقوبات المفروضة على من يعتنق المسيحية وبذلك أنهى فترة اضطهاد المسيحيين. كما قام بإعادة أملاك الكنيسة المصادرة. يوجد خلاف بين الباحثين إذا ما كان قسطنطين قد اعتنق المسيحية في شبابه تحت تأثير أمه هيلانة أو إنه تبنى المسيحية تدريجياً خلال حياته. بالإضافة إلى ذلك كان قسطنطين قد دعى إلى عقد مجمع نيقية المعروف باسم المجمع المسكوني الأول عام ٣٢٥م. اسس مدينة القسطنطينية و قام بإعلانها عاصمة رسمية للإمبراطورية الرومانية عام ٣٣٠م. وقد تم تغيير اسم المدينة إلى القسطنطينية - على اسمه - بعد موت قسطنطين عام ٣٣٧م. كانت أوروبا تقريبا كلها خاضعة لقسطنطين ناصر الديانة المسيحية واقتلع الديانات الوثنية القديمة كما اسس كنيسة القيامة في الاراضي المقدسة، وكان الراعي لمجمع نيقية المسيحي وهو أول قانون تم فيه بلورة المسيحية بشكلها الحالي قبل الانقسامات في العصور التالية. توي في سنة ٣٣٧م أثناء معاركه مع الفرس ودفن في عاصمته القسطنطينية بعد ان تم تعميده وفق التقليد المسيحي. كانت القسطنطينية أول مدينة مسيحية في العالم ، وقد بقيت عاصمة الإمبراطورية البيزنطية حتى عام ١٤٥٣ حين فتحها العثمانيون وتم تغيير اسمها إلى إسلام بول عام ١٩٣٠ .

✦ لمزيد من المعلومات انظر : - عاشور، مصدر سابق، ١، ص ٤٠- ٥٩.

وذلك لأمرين الأول الاعتراف بالمسيحية كإحدى الديانات الرسمية في الإمبراطورية لتنهال بذلك إحدى الأسس التي كانت تقوم عليها الإمبراطورية ألا وهي عبادة الإمبراطور، أما الأمر الثاني الذي قام به الإمبراطور قسطنطين فهو بناء القسطنطينية أو روما الجديدة واعتمادها عاصمة جديدة لإمبراطوريته . وهما حدثان لا يمكن لأحد أن ينكر أهميتهما في التاريخ الأوروبي عامة. أما الفريق الثالث فيرى في عهد جوليان المرتد ٣٦١ - ٣٦٣ م^١ نقطة يقف عندها للحديث عن بداية التاريخ الوسيط و ذلك لموقفه من الوثنية ضد المسيحية، ففي الوقت الذي كانت فيه المسيحية تسير نحو التفوق والسيادة بعد تحوله إلى الديانة الرسمية للإمبراطورية الرومانية، حاول هذا الإمبراطور وقف ذلك. وفي بداية حكمه أصدر مرسوما للتسامح ، ولكنه منع رجال الدين المسيحيين من إلحاق الأذى بالوثنيين . ثم سرعان ما بدأ في اضطهاد المسيحيين ثم منعهم من العمل في التعليم ، وإبعادهم عن وظائف الجيش والإدارة . وأخذ يصرف ببذخ لإعادة المعابد الوثنية إلى سابق عهدها ، وكذلك إجبار المسيحيين على دفع تعويضات عن الأراضي التي أخذوها من الوثنيين^٢ ، ثم سرعان ما بدأ سياسة التنكيل بالمسيحيين ، وهو أمر يرى بعض المؤرخين أنه يستحق الوقوف كونه يمثل مرحلة جديدة و فاصلة بين التاريخ القديم والوسيط. أما الفريق الرابع فيرى في اعتناق القوط الغربيين للمسيحية^٣ بعد سقوط روما في أيديهم حدثا يعتمد عليه في القول ببداية حقبة جديدة من التاريخ هي " العصور الوسطى" ، خصوصا وأن هؤلاء قد صبغوا مناحي حياتهم بصبغة مسيحية على الرغم من إحتفاظهم ببعض الخصوصيات^٤ ، وتكمن أهمية اعتناق القوط للمسيحية أولا في دخولهم هذه الديانة على المذهب الأريوسي المخالف لمذهب الإمبراطورية و ثانيا في حذو قبائل الوندال والبرجنديين واللمبارديين حذوهم بخلاف الفرنجة مما سيؤثر في علاقة هذه الشعوب الجرمانية بالشعوب الأوروبية، و نعتي بذلك أن هؤلاء القوط قد أصبحوا إلى حد ما "روماني الثقافة و مسيحي الدين " و بالتالي فقد أصبحوا كذلك "أوروبي الانتماء كبقية الشعوب" ، و بطبيعة الحال فإن تحول تلك الشعوب البربرية إلى شعوب حضارية هو

١ - معالم التاريخ الأوروبي الوسيط ، مصدر سابق ، ص ٣٣ - ٣٤ .

٢ - يوليانيوس (يولياني المرتد - يوليانيوس الجاحد) (٣٣١ - ٣٦٣ م) (Julian) إمبراطور الإمبراطورية الرومانية (٣٦١ - ٣٦٣ م) حاول يوليانيوس المرتد أن يعيد إحياء الوثنية في الإمبراطورية الرومانية في عام ٣٦١ لكنه فشل، قبل أن تصبح المسيحية ديانة رسمية ووحيدة للإمبراطورية على يد الإمبراطور ثيودوسيوس الأول (٣٧٨ - ٣٩٥ م).

٣ - لمزيد من المعلومات أنظر : عاشور، مصدر سابق، ص ٦٠ .

٤ - معالم التاريخ الأوروبي الوسيط ، مصدر سابق ، ص ٣٤ .

٥ - معالم التاريخ الأوروبي الوسيط ، مصدر سابق ، ص ٣٤ - ٣٥ .

٦ - معالم التاريخ الأوروبي الوسيط ، مصدر سابق ، ص ٣٥ .

٧ - FOSSIER R., Le Moyen Âge, Paris, Armand Colin, 1982-1983, I, p. 77

٨ - يرى عاشور أن القبائل البرابرة قد تأثرا بغيرهم من الشعوب والحضارات و خصوصا الحضارة الرومانية على عكس المسلمين الذين اثروا في الشعوب الأخرى التي أخذت قيم و نظم الحياة الاسلامية. أنظر : عاشور، مصدر سابق، ص ١٤٤ .

شئ في غاية الأهمية . أما الفريق الذي يليه في معركة أدرنة ٣٧٨م^١ بين القوط و الإمبراطورية الرومانية و التي انتهت بمقتل الإمبراطور و هزيمة الرومان تحولاً تاريخياً لا يمكن المرور دون النظر إليه كتحول مهم فحسب بل يتوجب كذلك - بناء على رأي هؤلاء - اعتبار ذلك بداية لمرحلة جديدة هي ما نسميها بالعصور الوسطى وذلك لا لشيء إلا لأن بعض الشعوب الجرمانية قد استطاعت أن تهزم جيش الامبراطورية الرومانية العظيمة التي كانت تعد رمزا للقوة و الحضارة ، و قد أظهرت هذه المعركة أنه بمقدور أي قبيلة جرمانية أن تهزم جيشاً رومانياً. و كانت هذه الحقيقة بمثابة إنذار لقرب انهيار الامبراطورية الرومانية . و يرى فريق آخر في حكم ثيودوسيوس الكبير ٣٧٩ - ٣٩٥ م^٢ مبرراً يعتمد عليه في رأيه و يقول هذا الفريق إن هذا الإمبراطور هو من كسب ود القوط ، ذلك الشعب الذي لم يعرف سوي الصدمات و الحروب كغيره من الشعوب الجرمانية طوال فترة البحث عن موطن خصوصاً مع الإمبراطورية الرومانية ، كما أن ثيودوسيوس قد استطاع القضاء على المذهب الأريوسي ، و على هذا الأساس فلا بد من اعتبار هذه الخطوة الذي قام بها ثيودوسيوس الكبير كإحدى التحولات التاريخية التي يجب الوقوف عندها بل و التاريخ لمرحلة جديدة تنتهي بها العصور القديمة و يبدأ معها عصر جديد هو «العصور الوسطى» . و يرى فريق آخر في تقسيم الامبراطورية إلى قسمين شرقي و غربي عام ٣٩٦ م^٣ حدثاً وقفوا عنده و اعتمدوا عليه في رأيهم ، أما آخرون فيرون في اغتيال ستيلكو و السقوط الأول لروما عام ٤٠٦ - ٤١٠ م^٤ في أيدي القوط

^١ في التاسع من أغسطس من عام ٣٧٨ ، دارت رحى معركة إدرنة، أو معركة «أدرانوبل» كما تعرف في الغرب، بين قوات الإمبراطورية الرومانية و قبائل القوط، بالقرب من مدينة إدرنة التركية حالياً، أو أدرانوبل كما كانت تسمى سابقاً، وهي كلمة تعني مدينة إدرين، نسبة إلى اسم الإمبراطور الروماني، الذي شيدها، وتعد المعركة في نظر العدد الأكبر من المؤرخين، بداية النهاية بالنسبة للإمبراطورية الرومانية.

✦ لمزيد من المعلومات ، أنظر: معالم التاريخ الأوروبي الوسيط ، مصدر سابق ، ص ٣٥ - ٣٦ .

^٢ قسم الامبراطورية الرومانية الى جزئين شرقي تحت و لده أركاديوس و غربي ناله ولده هونوريوس . حول ثيودوسيوس الكبير ✦ أنظر :

- معالم التاريخ الأوروبي الوسيط ، مصدر سابق ، ص ٣٦ - ٣٧ .

- عاشور، مصدر سابق، ص ١١١ .

- MOSS، مصدر سابق

، ترجمة ص: ٣٧ .

^٣ أنظر :

- MOSS، مصدر سابق

، ترجمة ص: ٣٧ .

^٤ ستيلكو قائد هونوريوس .

✦ أنظر : - معالم التاريخ الأوروبي الوسيط ، مصدر سابق، ص ٣٧ .

- MOSS، مصدر سابق

، ترجمة ص: ٣٨ .

حدثاً مهماً يبرر ما يروونه ، في حين يرى آخرون في عزل رومولس اوجسطولس ٤٧٦ م^١ بعد سقوط روما في أيدي القوط ثانية حدثاً أهم مما سواه في رأيهم للتأريخ لمرحلة مميزة عما قبلها ، في حين يرى آخرون أن العصور الوسطى تبدأ ما بعد جستنيان ٥٦٥م^٢ حين عادت سلطة الإمبراطور بعد الإهتزازات التي عمت الإمبراطورية الغربية منذ سقوط روما ، و يرى آخرون في تنويج شارلمان عام ٨٠٠ م^٣ نقطة تستحق اعتبارها بداية للعصور الوسطى، و ذلك نظراً لأهمية هذه الخطوة في إعادة الإمبراطورية في الغرب الأوروبي بعد غياب دام أربعة قرون تقريباً و الذي بدأ بعد سقوط روما في أيدي القوط عام ٤٧٦م.

ومن خلال هذه الاجتهادات يتضح أن آراء المؤرخين قد تعددت حول بداية التاريخ الأوروبي الوسيط إلا أن مجمل هذه الآراء ترتبط ،بضعف و سقوط الامبراطورية الرومانية بصفة عامة^٤، كما أن الكثير من هذه التحليلات تشير إلى بعض التطورات العظيمة التي حدثت في حدود القرنين الرابع و الخامس الميلاديين و التي كان لها أثر كبير في تغير وجه التاريخ القديم ، و هو ما يؤكد العالم سعيد عاشور ، لا سيما فيما يخص القرن الرابع الميلادي كبداية لهذه الحقبة التاريخية و القرن الخامس عشر الميلادي كنهاية لها : " و كل ما هنالك أننا نلمس في القرن الرابع حدوث بعض التطورات العظيمة التي كان لها أثراً في تغيير وجه التاريخ القديم ، و إن ظلت معالم هذا التاريخ القديم باقية في أوروبا إلى ما بعد القرن الرابع بكثير . من ذلك ما شهدته ذلك القرن من اعتراف الامبراطورية بالديانة المسيحية سنة ٣١٣م، ونقل عاصمة الإمبراطورية إلى القسطنطينية سنة ٣٣٠م ، و ازدياد خطر الجرمان على كيان الامبراطورية الرومانية عقب موقعة أدرنة سنة

^١ من الأمور الشائعة قولهم إن الامبراطورية الغربية سقطت في ٤٧٦ عندما خلع اودواكر زعيم القوط الامبراطور رومولس اوجسطولس لكننا ننوه أن رومولس كان مغتصباً للعرش. إذ أن الامبراطور الشرعي للجزء الغربية الذي لجأ إلى دالماسيا قبل ذلك ببضع سنوات، قد مات في ٤٨٠. و كان معنى ذلك من الناحية الدستورية أن زينون أصبح يحكم آنئذ الامبراطورية كاملة غير مقسمة من بينظطة.

❖ أنظر :

- MOSS، مصدر سابق

، ترجمة ص: ٣٨.

- معالم التاريخ الأوروبي الوسيط ، مصدر سابق ، ص ٣٧ - ٣٨.

^٢ جستنيان الأول (فلافوبوس بتروس ساباتيوس يوستيانوس) كان امبراطوراً رومانياً شرقياً (بيزنطياً) حكم منذ أغسطس عام ٥٢٧ م حتى وفاته في نوفمبر ٥٦٥. يشتهر بإصلاحه الرمز القانوني خلال لجنة تريبونيان والتوسع العسكري للأرض الإمبراطورية أثناء عهده، وزواجه وشراسته مع الإمبراطورة تيودورا. يعرف أيضاً باسم "الإمبراطور الروماني الأخير". يعتبر قديساً في الكنيسة الأرثوذكسية ويحيى في الرابع عشر من نوفمبر. وقد تولي الحكم بعد وفاة عمه الامبراطور جستنيان الأول.

❖ لمزيد من المعلومات أنظر : - معالم التاريخ الأوروبي الوسيط ، مصدر سابق ، ص: ٣٨.

عاشور، مصدر سابق، ص: ١١٢.

^٣ المزيد من المعلومات حول هذه الآراء أنظر : - معالم التاريخ الأوروبي الوسيط ، مصدر سابق ، ص: ٣٩.

❖ شارلمان (٧٤٢ - ٨١٤) هو ملك الفرنجة حاكم إمبراطوريتهم بين عامي (٧٦٨ - ٨٠٠) وإمبراطور الامبراطورية الرومانية المقدسة بين عامي (٨٠٠ - ٨١٤). الابن الأكبر للملك بين الثالث من سلالة الكارولنجيين . ويعتبر بيبين القصير (حكم من عام ٧٥١ إلى عام ٧٦٨) مؤسس حكم أسرة الكارولنجيين في حين يعتبر ابنه شارلمان (حكم من عام ٧٦٨ إلى عام ٨١٤) أعظم ملوكها. حول شارلمان أنظر : عاشور ، مصدر سابق ، ص: ٢٠٠ - ٢١٧.

^٤ معالم التاريخ الأوروبي الوسيط ، مصدر سابق ، ص: ٣٩.

٣٧٨ م ، و إتخاذ المسيحية ديانة رسمية للإمبراطورية سنة ٣٩٢ م ، ثم تقسيم الإمبراطورية الرومانية الكبرى إلى قسمين شرقي و غربي سنة ٣٩٥ م ، فالقرن الرابع إذا يمثل العصر الذي اجتمعت و تفاعلت فيه مختلف العناصر الاساسية التي كيفت تاريخ أوروبا في العصور الوسطى و هي الكنيسة و الجرمان و الإمبراطورية ، ... كذلك يلمس الباحث في تاريخ القرن الخامس عشر أن ثمة تطورات هامة اخذت تلم بالمجتمع الأوروبي - و لا سيما في النصف الثاني من ذلك القرن - لتغير المألوف و تنقل بذلك المجتمع -تدريجيا - نحو أوضاع أخرى جديدة . ففي سنة ١٤٥٣م سقطت القسطنطينية - عاصمة الإمبراطورية العتيدة - في أيدي العثمانيين ، مما ترتب عليه حدوث انقلاب خطير في شرق أوروبا نتيجة لاتساع نفوذ العثمانيين . حقيقة أن هذه لم تكن المرة الأولى التي تسقط فيها عاصمة الإمبراطورية البيزنطية في أيدي الأعداء ، فقد سبق أن سقطت في أيدي رجال الحملة الصليبية الرابعة سنة ١٢٠٤ م ، و عندئذ تعرضت الامبراطورية البيزنطية و عاصمتها لأشد أنواع العتب على أيدي الصليبيين . و لكن على الرغم من العداء المذهبي الشديد بين الصليبيين الكاثوليك و البيزنطيين الأرثوذكس ، إلا أننا يجب أن نذكر أن هؤلاء الصليبيين كانوا مسيحيين غربيين . أما العثمانيون الذين استولوا على القسطنطينية ١٤٥٣م ، فلم يكونوا مسيحيين أو غربيين و إنما كانوا مسلمين شرقيين ، مما يوضح خطورة الانقلاب الذي تعرضت له أوروبا و حضارتها نتيجة ذلك الحدث . و إذا كانت سنة ١٤٥٣ تمثل نقطة تحول خطيرة في تاريخ ذلك الجزء الشرقي من أوروبا فإن هذه السنة ذاتها قد تكون عديمة الأهمية بالنسبة لكثير من بقية بلاد أوروبا . حقيقة انها شهدت أيضا هزيمة الانجليز في موقعة شاتيلون و بذلك وضعت نهاية فعلية لحرب المائة عام ، و لكننا لو دققنا النظر في تاريخ إنجلترا في النصف الثاني من القرن الخامس عشر وجدنا أن سنة ١٤٨٥ -التي شهدت قيام اسرة تيودور في الحكم - أكثر بروزا و أهمية بالنسبة للتاريخ الإنجليزي بالذات .

ومثل ذلك يقال عن سنة ١٤٦٦ بالنسبة لبولندا لان فيها خضع الفرسان التيتون^١ و أنضمت بروسيا إلى بولندا و سنة ١٤٨٠ بالنسبة لروسيا لتحررها وقتئذ من نفوذ المغول ، و سنة ١٤٩١ -١٤٩٢ بالنسبة لاسبانيا لسقوط دولة غرناطة الإسلامية . هذا كله عدا ما شهده النصف الآخر من القرن الخامس عشر من حركة إفاقة شاملة سرت في المجتمع الأوروبي ليرتب عليها ما يعرف باسم حركة النهضة ، و هي الحركة التي كان أهم مظاهرها إحياء الآداب و العلوم و الفنون و تحرير العقل البشري من كثير من القيود القديمة ،

^١ اعتبر طائفة الفرسان التيتون إحدى الطوائف التي نشأت في العصور الوسطى مثلها مثل طائفة الداوية والاسبتارية التي نشأت زمن الحروب الصليبية ، اما طائفة الفرسان التيتون فقد نشأت سنة ١١٨٩م بعد وفاة امبراطور المانيا فردريك بربروسا زمن الحملة الصليبية الثانية وطائفة فرسان التيتون من العنصر الالمانى وكانت هذه الطائفة قد نقلت جهودها من بلاد الشام الى شمال اوروبا بعد خروج الصليبيين من الشام سنة ١٢٩٢م . . . وقد تمكنت هذه الطائفة من نشر المسيحية بين الشعوب السلافية شمال أوروبا وعلى الرغم من جهود التيتون في نشر المسيحية بشمال اوروبا فقد وقفت البابوية الى جانب البولنديين في حربهم ضد التيتون في القرن الرابع عشر ميلادي .

والتي جاءت مصحوبة باختراع الطباعة من جهة ، و اكتشاف الطرق البحرية إلى أمريكا و الهند من جهة ثانية ، ثم الثورة على الكنيسة و أوضاعها من جهة ثالثة.¹

أما نحن فنوافق هذه الأفكار مجتمعة في إعطاء أهمية كبرى لكل الأحداث التي حدثت كبناء القسطنطينية و نقل عاصمة الإمبراطورية و تقسيمها... إلخ ، إلا أننا نعطي سقوط روما في نهاية القرن الخامس الميلادي في أيدي القوط الغربيين أهمية لا سيما لما كان لهذا الحدث من أهمية - ليس لدى الطبقات المسيطرة فقط و إنما لدى العامة أيضا - فسقوط روما - المدينة التي كانت تعد رمزا للقوة و التمدن و التحضر طوال التاريخ القديم - لم يقتصر في كونه حدثا مهما عابرا قد يعني بداية مرحلة جديدة فحسب بل إن البعض و لا سيما من العامة قد فسره على أنه بداية لنهاية العالم ، و على هذا الأساس فإننا نرى أن حدثا مثل هذا و ما له من رؤية تميزه عن غيره من الأحداث ، يستحق أن يقدم عما سواه في التاريخ لبداية العصور الوسطى. أما بداية عصر النهضة الأوروبية ، فنرى أنه لا يمكن المرور دون النظر إلى التحولات التي ظهرت منذ نهاية القرن الخامس عشر و بداية القرن السادس عشر الميلادي و ربما قبل ذلك ، لتؤثر على تاريخ العالم و بالتالي فإنه يمكننا الحديث و بثقة عن مرحلة مميزة عما قبلها ، إلا أننا نرى أن بالإمكان إضافة فكرة إمكانية اعتبار البعثة النبوية و ظهور الإسلام علامة لنهاية العصور القديمة على مستوى العالم خصوصا و أن هذا الدين قد وصل شرقا و غربا و أن أوروبا لم تكن في معزل عنه بل إن هذا الدين الجديد قد وصل سريعا إلى عمق القارة المذكورة بل و كان له اثر عظيم في مصيرها ، و لا نرى ضيرا في أن نعتبر فتح القسطنطينية أو سقوط غرناطة نهاية لهذه الحقبة التاريخية . علماء أن ما طرحناه يتزامن مع مختلف الآراء المؤرخة لبداية و نهاية حقبة العصور الوسطى إلا أننا نريد أن نربط كل هذه الآراء بمرجعيات لا تمثل جزءا من هويتنا فحسب بل إن تلك المرجعيات التاريخية قد أثرت على تاريخ العالم .

و أيا كان التعريف فإن كل المؤرخين يجمعون على الفكرة القائلة بأن حقبة العصور الوسطى هي حقبة طويلة جدا تميزت بعدم و جود أي قيمة للفرد دون الجماعة أو القبيلة و هي فترة سادتها الحروب و الصراعات و تفشي الكثير من الأمراض و الأوبئة في أوروبا ، في حين أن العالم الإسلامي كان مصدر العلوم و المعرفة للعالم . فتلك العصور الوسطى المظلمة في أوروبا كانت متزامنة مع فترة ظهور الاسلام و بناء الدولة الاسلامية ثم الخلافة الراشدة ، فالدولة الاموية ، فالعباسية ، فالفاطمية ، فدولة الايوبيين ، فالماليك ، فالإمبراطورية العثمانية . و لا شك أن فكرة العصور المظلمة التي يطرحها بعض المؤرخين العرب هي أيضا واضحة و مطروحة في أوروبا و الدليل على ذلك هو استخدام الأوربيين أنفسهم لمصطلح عصر النهضة La Renaissance للفترة من القرن السادس عشر فصاعدا ، و التي تترجم «بالمولد الجديد» مما يعني أن

¹ عاشور، مصدر سابق، ص ٤ - ٦.

المرحلة التي سبقتها هي مرحلة مظلمة و عقيمة مقارنة - في نظر هؤلاء - بما تلتها من فترات و كذلك مقارنة - في نظرنا و نظر المنصفين منهم - بحال العالم الإسلامي الذي كان في أوج حضارته . ومما لا شك فيه أن هذه الفكرة معروفة و لا يجهلها أحد. وتجدر الإشارة إلى أن هذه المرحلة من التاريخ تشكل رحلة المجتمع الأوروبي مع النظام الإقطاعي الذي ساد أوروبا خلال الفترة من القرن التاسع وحتى القرن الرابع عشر و الذي سحق العامة من الشعوب الأوروبية ، حيث كانت القواعد العامة لهذا النظام الإقطاعي تكاد تكون واحدة قائمة علي الفردية و نعني بذلك في " التملك" ، فالملوك و النبلاء و الفرسان كانت لهم مصالح مشتركة قائمة على الأرض و العبيد و المال أما الفرد من العامة فلم يكن ذا قيمة تذكر و قد سعى هؤلاء الأغنياء الى البحث عن المزيد من الغني لمن هم أغنياء و المزيد من السحق لطبقة العامة ، لكن التأثير و النتائج لهذا النظام لم تكن واحدة في دول أوروبا المختلفة، حيث أن العصور الوسطى بنظامها الإقطاعي قد أفرزت في النهاية أنظمة تختلف عن بعضها كل الاختلاف. فقد خرجت فرنسا من النظام الإقطاعي ملكية قوية، تمثلت في تعبير لويس الرابع عشر "أنا الدولة" ، بينما خرجت إنجلترا " ملكية مقيدة" ، الملك فيها يملك ولا يحكم، على حين خرجت ألمانيا من هذا النظام الإقطاعي دولة ممزقة بكل ما تعنيه الكلمة. تجدر الإشارة الى ان المؤرخين الاوروبيين يقسمون بدورهم - العصور الوسطى إلى ثلاث حقبة تاريخية :

الأولى : هي العصور الوسطى البعيدة (العليا) ، و التي تمتد بحسب هؤلاء بين القرن السادس و العاشر الميلادي.

أما الثانية : فهي العصور الوسطى المتوسطة و تشير إلى الفترة بين القرن الحادي عشر و الثالث عشر الميلاديين.

أما الفترة الثالثة و الأخيرة : فهي العصور الوسطى القريبة (السفلى)، و تمتد بين القرنين الرابع عشر و الخامس عشر الميلاديين¹.

وينبغي أن نشير إلى أن العصور الوسطى أو القرون لوسطى في أوروبا لم تكن دامسة في ظلامها تماما كما يمكن أن نتصوره من العقم فتلك المرحلة الأولى التي تلت سقوط روما في ايدي القوط الغربيين عام 476م و التي امتدت لحوالي خمسة قرون (بين الخامس و العاشر الميلاديين) شهدت حضارة خاصة بها ممزوجة بين الحضارة الرومانية و الجرمانية، كما ان أوروبا لم تخل من مدنية لها شخصيتها واتجاهاتها وطبيعتها الخاصة وإن كانت لا تعتبر بطبيعة الحال في مرتبة المدنية الرومانية التي سبقتها في العصور القديمة أو مرتبة المدنية في العصور الأوروبية الحديثة؛ وذلك لاختلاف مظاهر الحياة في تلك العصور ، كما أن هذه الحقبة شهدت إحياءً للأمبراطورية لا سيما بعد تتويج شارلمان (في القرن الثامن الميلادي). أما المرحلة الثانية

¹ FOSSIER R., op. cit, I, p. 77

التي امتدت بين القرن الحادي عشر و الثالث عشر فقد شهدت نهضة اقتصادية و ثقافية مهمتين، و بالنسبة للمرحلة الثالثة التي امتدت من القرن الرابع عشر فقد شهدت نهضة عمرانية هامة، كما تجدر الإشارة إلى أن "من أبرز خصائص العصور الوسطى : ظاهرة العالمية الممتدة في خضوع أوروبا لحكم إمبراطوريتين كبيرتين هما الإمبراطورية الرومانية والإمبراطورية البيزنطية. أما الظاهرة الثانية فتمثلت في ظهور البابوية كسلطة دينية وهيبه مهيمنة بينما تمثلت الظاهرة الثالثة في ظهور نظام الإقطاع بجوانبه الإيجابية والسلبية.

كما شكلت الحروب الصليبية الظاهرة الرابعة التي كان لها أبلغ الأثر في تغيير الأوضاع الأوروبية نتيجة لتعرف الأوروبيين على جوانب كثيرة من الحضارة العربية الإسلامية التي احتكوا بها ونبهتهم إلى واقعهم المتردي آنذاك".

– المحور الثالث : ترجمة بحث العصور الوسطى " Le Moyen Âge " للمؤرخ الفرنسي آلان بورو Alain BOUREAU

إن مصطلح العصور الوسطى (لو موين آج) " Le Moyen Âge " يحمل معنى عام ومتناقض في نفس الوقت، ففي الوقت الذي يشير فيه إلى فترة تاريخية وإلى نموذج لمجتمع معين في جهة معينة من العالم فهو يشير كذلك إلى نظام تاريخي يحمل دلالة عالمية.

إن أي تقسيم منهجي للتاريخ هو تقسيم (مجازي) conventionnel متفق عليه ، حيث يظهر هذا الاتفاق حين يتم بناء تقسيم التاريخ على كمية صافية (فترة محددة) من الزمن كالقرن. إن من الأهمية بمكان القول : أن الجانب الفني (التصنعى) يتلشى بالتدرج فيما تقدمه (نحن من آراء)^٢ سواء العلماء أو العامة حيث تأخذ هذه الآراء لون الحقيقة المميزة (بمعنى أن الآراء التي يطرحها المفكرون أو الناس البسطاء تتحول

^١ أباطة (فاروق عثمان)، دراسات في تاريخ أوروبا الحديث والمعاصر، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية ١٩٩٥، ص ١٧ - ١٨.



Dictionnaire du Moyen Âge, sous la direction de GAUVARD Cl., DE LIBERA A. et ZINK M., Paris, Quadrige, PUF, - 2002, p. 950-953

^٢ نود التنويه إلى أن الكلمات أو العبارات التي تحتها خط في متن الترجمة هي من إضافة المترجم وذلك لحاجة لربط النص والأفكار وتسلسلها وذلك تسهيلا لفهم الترجمة ككل.

تدرجياً و مع مرور السنوات لتأخذ لون الحقيقة و لكن فهم الآراء و الأحداث التاريخية يتطلب فهماً شاملاً للظرفية التاريخية العامة لهذا الحدث و ربطه بالأحداث الأخرى : فمثلاً لا يمكن تمييز (فهم) القرن السابع عشر الميلادي في أي حال من الأحوال ، دون النظر إلى سلسلة الأحداث ذات الطبيعة الخاصة التي حدثت خلاله ، مؤسسات ، اتجاهات ، وأخذها ضمن استمرارية زمنية (كونتينيوم) continuum وإدخالها ضمن الظرف الزمني ١٦٠١ - ١٧٠٠م ، والتي تزداد صلابتها (أي فهم الصورة العامة للقرن السابع عشر) من خلال صور عامة ل (فرساي Versailles ، لويس ١٤ Louis XIV) وكذلك من خلال (فهم) ممارسات فئوية (صحف ، جمعيات ، قضاة) بمعنى أنه يتوجب علينا جمع كل تلك الجزئيات و ترتيبها كي نصنع الموزايك المراد فهمه حيث ان كل جزئية تمثل قطعة و الكل يشكل الصورة العامة للقرن السابع عشر كمثل). كما أن الجانب الفني (التصنيعي) في التقسيم التاريخي يمكن أن يتلاشى حين يتعلق بناؤه بفترات طويلة كالعصور الوسطى^٢ (وهذا يشير إلى صعوبة تجزئة الأحداث و عزلها ضمن فترات قصيرة و منطقية الحاجة للتحقيب ضمن فترات طويلة)، فنظراً للحاجة للإتمام العام بالمسار الزمني للتاريخ ظهرت الحاجة الماسة للتقسيم التاريخي منذ نهاية القرن التاسع عشر الميلادي ضمن البرامج الدراسية وبهذا تم الأخذ بالتقسيم العام لفلسفة التاريخ ضمن المؤسسة التعليمية ، ففي فرنسا يستمر التقسيم التاريخي إلى ٤ مراحل : التاريخ القديم (انتيكيتيه) Antiquité ، العصور الوسطى (لو موين آج) Le Moyen Âge ، التاريخ الحديث (تم موديرن) Temps Modernes ، التاريخ المعاصر (إيستوار كونتيمبوران) Histoire contemporaine . حيث يتقبل المؤرخون بشكل عام منطقية فكرة ألفية العصور الوسطى (أو فكرة ١٢ قرناً تمثل القرون الوسطى) : و التي تمتد منذ القرن الرابع أو الخامس الميلادي وحتى القرن الخامس عشر الميلادي . وبالتالي فإن النقاش كان قليلاً جداً في موضوع بدايات ونهايات التاريخ الوسيط ، بالإضافة إلى أن الحلول المقترحة هي قليلة و بشكل ملفت للنظر: فالعصور الوسطى تبدأ مع تئويج قسطنطين الأول^٣ Constantin (٣١٣ م) الذي صبغ الدولة الرومانية بالمسيحية أو مع خلع روميلوس أوغسطس Romulus Augustule (٤٧٦م)^٤ ، والذي كان علامة لسقوط الإمبراطورية الرومانية، وتنتهي العصور الوسطى مع

^١ لويس الرابع عشر، (ولد في ٥ سبتمبر، ١٦٣٨ وتوفي في ١ سبتمبر، ١٧١٥م)، حكم في ١٤ مايو، ١٦٤٣ قبل أشهر قليلة من يوم ميلاده الخامس. لكنه لم يكن يحمل السيطرة الفعلية حتى تويج رئيس الوزراء الكاردينال مازارين في ١٦٦١ م ، بقي على العرش حتى وفاته الذي حدث قبل يوم ميلاده السابع والسبعين بأيام قليلة. كان يلقب بالملك الشمس وذلك لاهتمامه ورعايته الأدب والفن. وهو الذي قام ببناء قصر فرساي في فرنسا. لويس الرابع عشر، صاحب ثاني أطول فترة حكم عرفت منذ القدم التي استمرت اثنتين وسبعين سنة وثلاثة أشهر بعد سوبهوزا الثاني ملك سوازيلند (١٨٩٩ - ١٩٨٢م).

^٢ أي أن ذلك يصبح قريباً من المنطق.

^٣ حول قسطنطين الأول أنظر الملاحظة رقم ٢٢.

^٤ رومولوس أوغسطس (475-476 م) هو آخر ملوك الإمبراطورية الغربية فقد الملك مع سقوط روما في أيدي القوط الغربيين بقيادة أداوكر عام ٤٧٦ م.

سقوط بيزنطة la chute de Byzance (1454م) أو مع اكتشاف أمريكا (1492م). هذا التقسيم يعد موضوع اتفاق رسمي عالمي ، يشهد على ذلك وجود جمعية عالمية لمؤرخي العصور الوسطى (ميديفيست) médiévistes. (على عكس قلة الآراء و النقاشات في موضوع بدايات و نهايات فترة العصور الوسطى كدليل على الاتفاق على تميز هذه الفترة و حتمية وجودها) فإن الآراء تتعدد في موضوع تجزئة العصور الوسطى (نفسها) أو في موضوع إعطاء أهمية -غير متفق عليها - لحدث أو لظاهرة ما خلال هذه الفترة ، أما التجاوزات النادرة والتي تظهر كافتراضات بحثية فهي تؤكد صلابة الإتفاق (على وجود فترة وسيطة) : فمثلاً حين يذكر جاك لوجوف¹ Jacques Le Goff عصور وسطى طويلة (لونج موين آج) Long Moyen Âge تمتد حتى القرن 18م ونعني بذلك إلى بداية الثورة الصناعية ، أو حينما يمد جاي بوا Bois التاريخ القديم حتى القرن 10م معتمداً على نمط الإنتاج العبيدي (لا برودوكسيون إسكلافاجيست) la production esclavagiste ، حينها يمكن القول أننا أمام تحطيم لنظرية التحقيب التاريخي وأنا أقرب إلى مقترحات لتفسير النمط الاجتماعي السائد في المرحلة (و هنا يدل المعنى العام على ان هذه الآراء البحثية لبعض المؤرخين مثل لو جوف و بوا ليست سوى تجاوزات فردية مرتبطة بتحليل فردي و إعطاء أهمية كبرى للنمط و للظرفية الاجتماعية السائدة في فترة ما و صبغها بتلك الظاهرة و لكن هذه الآراء الفردية تؤكد الإجماع المتفق عليه بين معظم المؤرخين على وجود حقبة تاريخية وسيطة)، أما العلامة الأخرى التي تدل على صلابة نظرية التحقيب التاريخي فيما يخص (العصور الوسطى) فهي تكمن في ظهور المقاومة لمحاولات إعادة البناء التاريخي (تنتايف دو لا ريكومبوزيسيون) tentative de la recomposition : فمنذ بضعة عشرات من السنين ظهرت بعض الأعمال لهنري إيرينيه مارو Henri Irénée Marrou ثم لبيرتر براون Peter Brown وغيرها لتبني مرحلة جديدة غير قابلة للتغيير هي " التاريخ القديم المتأخر" (لانتيكيتيه تارديف) L'Antiquité tardive ، إلا أن المؤسسة الجامعية أدخلتها ضمن التاريخ القديم ؛ و اعتبرت العصور الوسطى موحودة و متميزة و هذا يعني فشل محاولة الغائها و فشل فكرة ادخالها ضمن التاريخ القديم و التأكيد على وجودها رغم اختلاف الحدود الزمنية المعتمدة من المؤرخين)، (و هو نفس المنطق و المصير) فيما يخص العصور الوسطى والإعتبرات القديمة للنهضة الإيطالية المبكرة ، و ما ظهر في المقابل في الولايات المتحدة من آراء للجمع بين العصور الوسطى المتأخرة و عصر النهضة (ان هذه الآراء تتعلق بالرغبة في ربط الماضي الوطني والعصور الوسطى الأوروبية) ، لكن ذلك لم يزعزع الألفية المتمثلة في العصور الوسطى (ليمثل ذلك فشلاً آخر في الغاء هذه الفترة).

¹ عادة ما يشير المؤرخون إلى فتح القسطنطينية بعام 1453 بينما يستخدم آلان بورو 1454م كما انه يستخدم مصطلح سقوط القسطنطينية la chute de Byzance ولكننا بدورنا نعتبر ذلك فتحاً و على هذا الأساس نستخدم في كتاباتنا مصطلح فتح القسطنطينية la conquête de Constantinople.

LE GOFF J., La civilisation de l'Occident médiéval, Paris, Arthaud, 1977, 704 p. (première édition 1964).

إن هذا الثبات (الإتفاق) فيما يخص التقسيم التاريخي لا يمثل أي مشكلة حين يكون الموضوع هو (العصور الوسطى) والذي يحظى بإتفاق مؤسسي ، إلا أن إمتداده الجغرافي يفتح الباب أمام أسئلة كبيرة، بمعنى أن موضوع التحقيب التاريخي هو موضوع متفق عليه بين المؤرخين و المؤسسات التعليمية و خصوصا الجامعات و التي لا تختلف في وجود فترة العصور الوسطى المتميزة بالكثير من الخصوصية والتي تجعل من الضروري دراستها و التعمق فيها بل و الدفاع عنها، إلا ان هذا الإتفاق بين المؤسسات حول الفضاء الزمني للفترة المذكورة ليس بنفس المستوى حينما نتحدث عن الفضاء الجغرافي. ففي إطار ضيق ليس للعصور الوسطى دلالة منطقية سوى في أوروبا الغربية. فمن البديهي أن ننظر إلى فكرة وجود عصور وسطى مالمينيزية amélanisien و هندية amérindien على إنها فكرة منافية للمنطق (آبسورد) absurde ؛ كما أن الحديث عن اليابان في العصور الوسطى يمكن أن يأخذنا إلى مقارنة مغربية ، غير مجدية وخطيرة. بالإضافة إلى ذلك وعلى الرغم من القرب من الغرب الوسيط فإننا نتردد في الحديث عن عصور وسطى بيزنطية أو إسلامية . إن الدراسات التحليلية التاريخية المعاصرة ترى هذه الحصرية في دلالة مصطلح (العصور الوسطى) مبررة بأهلية التوجهات التي تعتبر مهيمنة (دومينانت) dominantes في الفضاء المعاصر (محل الدراسة و المقصود به الغرب الأوروبي)¹.

إن المناطقية " الانحصار في منطقة" في التقسيم التاريخي يقودنا إذاً إلى السؤال عن العصور الوسطى كظرفية تاريخية طويلة matricielle في إطار تاريخي كبير : فالعصور الوسطى تعرف على أنها فترة تكوين و بناء أوروبا المنافسة ، مهد الإنتاج الصناعي و المعاملات العامة (التبادلات). فمع استثناء بعض النجاحات المتفرقة لبعض الثقافات الأخرى² لا يوجد أي فضاء زمني آخر (غير العصور الوسطى) متميز بهذا الدور المادي الموسوم بالتطور التدريجي لسلسلة من العوامل المختلفة والتي ساهمت في الاقتصاد العالمي : تسخير (استغلال) الطاقة الحيوانية ، الآلية ، الأجور ، استقلال الوحدة العائلية، المدنية. إن هذه المؤهلات (العوامل) التي ظهرت خلال هذا الفضاء الزمني الوسيط أعطت الإشارة لنهاية الفترة المتوسطة (و الدخول في فترة جديدة هي عصر النهضة أو المولد الجديد) : أما نهاية الإمبراطورية الرومانية فهي تفتح مرحلة انحلال نظام الإنتاج الرقيق (العبودية) ، وافتتاح عالم جديد يحضر لعالمية " النموذج الأوروبي" (لا مونديايزاسيون دو مودل أوروبيان) la mondialisation du modèle européen. (كل ذلك يضاف إلى حساب

¹ تجدر الإشارة كما أوردنا في متن النص إلى أن المؤرخين ينظرون إلى مرحلة العصور الوسطى كمرحلة هي أقل في شأنها من المراحل التاريخية الأخرى و الدليل هو إطلاق مصطلح عصر النهضة أو المولد الجديد la Renaissance على المرحلة التي تليها. إلا أن بعض المؤرخين يعتبرون هذه المرحلة في التاريخ الأوروبي ظاهرة و مشهورة بل و مسيطرة على تاريخ الأمم الأخرى و بالتالي فهذا هو المبرر لتقصير مصطلح العصور الوسطى على مرحلة من التاريخ الأوروبي فقط و هو ما لا نتفق معه.

² غير تلك التي تنتمي إلى العصور الوسطى وإلى غرب أوروبا بالتحديد.

العصور الوسطى كفترة غنية و متميزة في المسيرة التاريخية لأوروبا على و حه الخصوص حيث تعود جذور التقدم الأوروبي الى الحقبة الوسيطة بحسب ما يرى المؤرخ آلان بورو).

إن غنى هذه المسار الخاص بأوروبا المركزية يعتمد في جزء منه على أنها تتقبل مختلف التجارب الإيديولوجية للتاريخ، والتي تكون أحيانا غير ملائمة (صعبة التأقلم). كما أن الفضاء الزمني للتقدم الاقتصادي يتماشى مع مصير المسيحية اللاتينية ؛ حيث أن الاقتصاد الكاثوليكي للسلام وجد نفسه يجتمع مع فلسفات التاريخ الروحية كهردر Herder و هيجل Hegel¹ أو مع الماركسيين (حيث أن مبدأ التراكم الأصلي للثروة يمكن أن يسجل بشكل كامل في بناء الإقطاع كما كان معمولاً به أساساً في العصور الوسطى) بمعنى أن هذا التوجه و هذه الظاهرة أخذت اصولها من العصور الوسطى و هذا يعكس تأثير هذه الفترة على ما بعدها في الكثير من مناحي الحياة التي أخذت أساسياتها من تلك الفترة ، حيث امتزجت الكثير من العوامل و المتناقضات لتكون أوروبا الحديثة . و هذه الدلالة الايجابية للعصور الوسطى المرفوعة خصوصاً بواسطة مؤرخي العصور الوسطى تطرح -بطبيعة الحال - على أساس أنها جواب على الفكرة القائلة بعدم الأهلية (الانتقاص من شأن هذه الفترة) والتي هي أساس المصطلح (العصور الوسطى) منذ القرن ال ١٥ م وال ١٦ م والتي تنتشر أو تظهر في رأي العامة ، حيث إن مصطلح " الوسطى" أو " الوسيط" يتضمن فكرة البربرية وعدم النظام.

هذه الخطة المهيمنة في الوسط الجامعي المعاصر (و التي تعطي أهمية بالغة لفترة العصور الوسطى خصوصاً في المسار التاريخي لأوروبا) تظهر مهمة وضعيفة في آن واحد : فهي مهمة من حيث الواقعية التي تحملها : فالكثير من أدوات الفتح لأوروبا المنافسة والمنتجة تم ظهورها في العصور الوسطى. إلا أن النسبية في خصوصية العصور الوسطى يمكن أن تخفي الخصوصية لهذا الفضاء الزمني الوسيط : (و المتميز بوجود نظام إنتاجي بدون شك فريد في التاريخ العالمي مميز بفلاحة " حرة" (ليبر) libre أو " نصف حرة" (سومي ليبر) semi- libre محكومة طبقة من الاستقراطية الحربية والتي تستقطع " أجرة"، أو بكنيسة متورطة

^١ هردر، يوهان جوتفريد فون (1744 م - 1803 م) هو أحد الكتاب والنقاد والفلاسفة الألمان الأكثر أصالة وتنوعاً. ويمكن أن يلمس تأثيره العميق على العلوم الإنسانية حالياً. وقد ألهم جوته وكُتّاب حركة العاصفة والجهد الألمانية الآخرين بأفكار جديدة في الشعر والفن واللغة والدين النصراني والتاريخ. واصل هردر جهود جوتفريد ليسينج في محاولة تحرير الكتاب الألمان من تقليد الكلاسيكية الفرنسية، اعتماداً على اليونانيين القدامى. وكان يرى أن أعمال شكسبير وأوسيان والشعراء العبريين والأغاني الشعبية تتساوى مع أعمال الإغريق. وكونت ترجماته لشكسبير وأغاني العديد من الأمم نماذج لترجمات الرومانسيين الألمان الذين تبعوه. وقد أسهم عمله أفكار لفلسفة التاريخ (1784-1791م) بنظريات مهمة عن تطور الحضارة. وقد أوضح أن التطور الثقافي جزء من تطور الطبيعة، أكثر من كونه تعبيراً عن الرغبة الحرة العقلانية للبشر. وُلِدَ هردر في مورونجن، شرقي بروسيا، ابناً لمدرس فقير. وفي جامعة كونيجسبرج، درس اللاهوت والفلسفة. وقد كان إيمانويل كانط أحد مدرسيه هناك، وبعد أربع سنوات ناجحة عمل فيها واعظاً ومدرساً في ريجا وروسيا، رحل هردر عبر أوروبا. وفي ستراسبورج، قابل جوته، وأصبحت صديقين. ومن خلال تأثير جوته، اختير هردر مديراً عاماً للكنائس وواعظ محكمة في فيمار ١٧٧٦م.

^٢ جورج ويلهلم فريدريك هيغل (بالإنجليزية Georg Wilhelm Friedrich Hegel) (٢٧ أغسطس ١٧٧٠ — ١٤ نوفمبر ١٨٣١ م) هو فيلسوف ألماني ولد في شتوتغارت فورتمبيرغ، في المنطقة الجنوبية الغربية من ألمانيا. يعتبر هيغل أحد أهم الفلاسفة الألمان حيث يعتبر أهم مؤسسي حركة الفلسفة المثالية الألمانية في أوائل القرن التاسع عشر الميلادي.

كذلك في السيطرة الثقافية على الشعوب وكذلك في البناء المالي. أضف إلى ذلك أن بناء (أو تطور) الدستور إلى ما يسمى بالدولة الحديثة يأخذ أصوله بدون شك من النظام الذي فضل تسميته بـ "الاماري" عن "الإقطاعي". (كما تحدير الإشارة) إلى إن من المهم وضع خط تحت فكرة أن عصر النهضة هو بمثابة الحد الفاصل أو بمثابة العودة إلى بناء أسطورة بهدف ايدولوجي (مما أعاق بشكل كبير أي تقدم لأي تاريخ للعلوم في العصور الوسطى) والذي يعني أن غياب الإنتاج الفكري في العصور الوسطى شكل شلالاً أو ركوداً فكرياً وعلمياً في أوروبا مما كونه حاجة في تحفيز العقل الأوروبي وذلك بظهور النظريات والأفكار والمدارس الفنية بل والأساطير وغيرها والتي تحكي الماضي وضرورة العودة إليه للخروج من فترة العصور الوسطى. كما أنه من المهم التمييز بين العمل والقيمة: (حيث) يمكن أن نحكم أن عالمية الإنتاج (الثورة الصناعية في العالم) كانت كارثية أو غير إنسانية (كونها قامت مقابل حياة الفرد) بدون رفض الأسس التي قامت عليها والتي تعود إلى العصور الوسطى (و التي يمكن أن نربطها ثابته بالعبودية والاستغلال للفرد والإقطاع) وذلك دون التقليل من أهمية خصوصية تاريخ العصور الوسطى.

إن سؤال الرفض الإيديولوجي المتعلق بالإنحصر في التحليل على وجهة النظر الأوروبية (أورويوسنتريزم) européocentrisme (ونعني بذلك قلة الدراسات المتعلقة بالعصور الوسطى في غير الجامعات الأوروبية) و بالتالي رفض حقبة العصور الوسطى هو موضوع يطرح بشكل جاد في الجامعات الأمريكية، حيث إن التراجع في الدراسات الخاصة بالعصور الوسطى منذ عشرين عاماً واضح ومقلق. ففي خضم تعدد العلوم ونعني بذلك هذه الحركة التي يمكن تسميتها بسياسة الهوية حيث تتولى الأبحاث والدراسات تحديد الأصول المفترضة الثقافية أو العرقية للشعوب الحالية، نجد أن الغرب الوسيط لا يمثل سوى جزءاً بسيطاً محكوماً عليه (مدان) بسبب قرابته مع زعماء أمريكا الاستعمارية والمستعمرات (مما يستوجب عدم إعطائه أهمية في البحث والدراسة والالتفات لدراسة الهوية الأمريكية وجذورها، وهو عكس التوجه السائد في أوروبا المهتمة بالعصر الوسيط).

علاوة على هذا الضعف المؤسسي (في فرض فكرة العصور الوسطى على عموم مراكز الأبحاث و ظهور مثل هذه الإتجاهات التي ترى فيها عدم الأهلية للدراسة خصوصاً في أمريكا) تظهر مشكلة أخرى تتمثل في فكرة حصر العصور الوسطى على الغرب اللاتيني، اعتماداً على تفرد دوره في التاريخ العالمي، (كون مثل هذا التوجه) يحمل بعض الموانع والإعوجاجات: فلو أخذنا مثلاً تاريخ الفلسفة في العصور الوسطى، سيكون من الواضح أن إخراج الفكر العربي، اليهودي، البيزنطي سيقودنا إلى تناقض، وذلك لأن التداخل في هذا المجال بين هذه الثقافات كان حقيقة؛ إلا أن هذا التداخل كان مجهولاً خلال عدد من القرون. إلا أن المجتمعات الإسلامية لا تملك شيئاً "وسيطاً" لا في بنائها (لور ستروكتور) leur structure ولا في ما آلت إليه (لور

دوفينير) leur devenir'. فيتوجب إذا الوصول إلى فكرة أن "العصور الوسطى" كذات هي فضاء جغرافي في - زمني spatio-temporelle محمل بأحداث مختلفة؛ بالإضافة إلى ذلك فإن خطة التطور (التاريخي) تسهل وبشكل كبير (مهني) outrageusement الحقيقة وذلك بوصفها في إطار الحاجة في التدرج في أي تطور: وعليه فإن الفترة الطويلة الواقعة بين سقوط روما وبداية النظام الإمباري هي الفترة التي شهدت ظهوراً إقطاعية، وهو تطور تاريخي ملئ بالتناقضات والتعقيدات والغموض كما يدل على ذلك الصراع الأخير الذي حدث بين معارضي النظام الإقطاعي ومؤيديه (و على الرغم من أن تخصيص فترة العصر الوسيط على التاريخ الأوروبي يحمل بعض الأخطاء حسب آلان بورو فنفس المؤرخ يحزم بهذا التوجه).

وبالعودة إلى ظهور المصطلح فإن هذه الإرادة في خلق خطوات أو نقاط واضحة هي التي أعطت مكاناً بين القرن السادس عشر والثامن عشر الميلاديين لمصطلح العصور الوسطى مبرراً بظهور تغيرات عصر النهضة (رينيسانس) Renaissance. (كما) إن علماء اللغة قد حددوا منذ زمن طويل أزمنة ظهور المصطلحات مثل "media tempestas, medium aevum, media antiquitas" إلخ، ميديا تمبيستاس -

ميديوم أيفيوم - ميديا انتيقيتاس، وعادة ما ينسب إلى جيوفاني أندريا بوسي¹ Giovanni Andrea Bussi، قس البيريا Aleria كأول من استعمل التعبير media tempestas ميديا تمبيستاس منذ ١٤٦٩م وذلك في مدح لـ نيكولاس دو كويس^٢ Nicolas de Cues وضعه في مقدمته لـ Apulée^٣ أبوليه. ولكن في الحقيقة أن هذا التعبير لا يشير إلى أي شيء سوى ماضٍ قريب مقارنة بـماضي أكثر بعداً. إن الخلق الحقيقي المتعلق بالمصطلحات "التصورات" لا يمكن أن يحدد بالكلمات وإذا أردنا التاريخ لها فلا يجب علينا الذهاب أبعد من ١٥٥٠م: في هذا التاريخ يستعمل فساري^٤ Vasari في حياة أروع الرسامين (في دي بلوس اكسلان بانتر)

Vies des plus excellents Peintres مصطلح rinas cita ريناس سبتا (renaissance)

للدلالة على اتجاه مسيرة للعودة إلى جمال العصور القديمة اليونانية واللاتينية والتي يصعد بها إلى جيوتو

^١ نود الإشارة هنا إلى أننا لا نتفق مع المؤرخ Alain BOUREAU كون مصطلح العصور الوسطى لا يدل على ذات ولا يقتصر على أمة بعينها وإنما يدل على فترة من عمر البشرية وبالتالي يمكن أن نطلقه على تاريخ كل الأمم دون استثناء. وتجدر الإشارة كذلك إلى أننا قد أفردنا محورا في هذا البحث يناقش دلالة المصطلح وظهره في الكتابة العربية.

^٢ اندريا بوسي (١٤١٧-١٤٧٥) أسقف البيريا من ١٤٦٩ وكان المحرر الرئيسي للكثير من النصوص الكلاسيكية وبفضله ظهرت الطباعات الأولى للكثير من الكتب القديمة prefacebully pulpit حيث شغل العديد من الأعمال التي ساعدته على نشر الكتب فقد كان من ١٤٥٨ حتى ١٤٦٤ سكرتيراً في روما حيث ساعد سيده في تحرير مخطوطة من القرن التاسع للـ Opuscula وغيرها من أعمال أبولويس. من ١٤٦٨ بوسي كان رئيس تحرير لدار الطباعة للـ prototypographers. كما أنه يعزى إليه كأول من نحت مصطلح media tempestats مشيراً إلى العصور الوسطى.

^٣ نيكولاس دو كويس (١٤٠١ - ١٤٦٤) مفكر ألماني واحد رجال الكنيسة من أواخر العصور الوسطى. وقد عمل جيوفاني اندريا بوسي في مكتبة الفاتيكان حيث كان سكرتيراً لـ نيكولاس دو كويس.

^٤ نشر في البندقية عام ١٤٨٣م.

^٥ جورجيو فساري ١٥١١ - ١٥٧٤م كان كاتباً ورساماً ومؤرخاً ومهندسا معمارياً حيث يعتبر ليوم الأساس الأيديولوجي لفنون تاريخية الكتابة.

وسيمابو¹ Giotto et Cimabue. إننا هنا لم نجد كذلك تقسيم أو تحقيب تاريخي نسبي وإنما نجد طريقة محددة للتطور: يقيم الحاضر على أساس أنه عودة إلى العصر القديم المجيد، وذلك بعد ماضٍ مظلم وبربري يعرف ببساطة على أنه حاجز أو فترة انتقالية (وهذا ما يحمله مسمى عصر النهضة أو المولد الجديد). إن التطور الأدبي الرجعي " المنعكس" لفكرة عصر النهضة يأتي إذا من إرادة لتبرير ذاتي من دائرة من الرسامين والأدباء في القرن ١٦م. بعد ذلك بقليل قام فرانسيس باكون Francis Bacon^٢ والذي بنى مسيرته في تحقيب الفلسفة الدينية vilipendant scolastique قام بوضع نظرية لتعاقب عودة العلوم التي تتخللها فترات طويلة من الجهل media mundi tempora ميديا موندي تمبورا وبالتالي فالعصور الوسطى لم تكن سوى المرحلة الأخيرة من تلك الفترات الانتقالية المظلمة.

أما الشيء الآخر في هذه المسيرة الزمنية والمتعلقة بالتطور التلقائي الالهي فهو يوجد تقريباً في نفس الفترة التاريخية وذلك في تكوين التاريخ البروتستاني بنفس طريقة تطوره حول فلاكيوس اليريكوس Flaccius et des centuriateurs de Magdebourg (Mathias Vlacie)^٣ مؤلف التاريخ الكنسي Histoire ecclésiastique هيستوار اكليسيياتك والمنشور في Bâle بين ١٥٥٩ و ١٥٧٤م. ومن الأشياء الجديدة التي جاء بها هذا العمل هو تقسيم مادة التاريخ المسيحي إلى مئات من السنين او قرون (ستوريس) "centuries" وهو تقسيم لم يكن معروفاً من قبل. تسرد الأخبار حتى حوالي عام ١٣٠٠ فقط، ولكنها تعتمد على تقسيم "مثالثة" tripartition (أي أن أزمئة المسيحية مقسمة بين) : " التاريخ الكنسي القديم Antiquité de l'Eglise، و حتى نهاية القرن ٧م، تاريخ متوسط âge intermédiaire أو Intermedia aetas، مستمراً من القرن ٨ إلى ١٥١٧م، ثم فترة معاصرة "contemporanéité" غير محددة. كما أنه من الواضح جداً أن لدينا تقسيمات وموضوعات أخرى لمسيرة نهضة أسسها إصلاحات لوتر^٤ dissidence de Luther : الفترة المتوسطة تطابق مرحلة ضلالة الكنيسة (خروجها) " fourvoisement de l'église "

^١ كان جيوتو قائد المصورين الايطالين في القرن الرابع عشر الميلادي اضافة لكونه مهندسا. فقد بنى برج الاجراس في فلورنسا. ومن اشهر اعماله صورة العذراء اذ رسمها بالوان الفريسكو في احد كنانس فلورنسا. كانت صورة العذراء تنبض بالروح والحركة وجعلها ذات نزعة واقعية انسانية بدل من النزعة الرمزية. وجمع بين حسن الرواية وقوة التأليف وكمال الاداء. وهو اول من ابتدع المشاهد الخلفية بلوحات التصوير. كان يختار شخصياته من افراد الشعب البسطاء الذين لا يعرفون تصنع الوقار والنبيل. ولم يكن يمتلك خبرة بقواعد المنظور الا انه كان متحررا من الجمود نحو الحركة في لوحاته. وقد عني بأثارة الاحساس الملمسي لدى المشاهد وبإظهار الحركة في لوحاته والاهتمام بالظل والضوء ويعتبر مؤسس الواقعية في الفن. وهو مؤسس مدرسة فلورنسا لتصوير.

^٢ فرانسيس بيكون Francis Bacon (لندن ، ٢٢ يناير ١٥٦١ - هايجيت ، شمال لندن ، ٩ ابريل ١٦٢٦) ، فيلسوف واديب انجليزي. مؤسس النزعة التجريبيه الحديثه فى العلم و الفلسفه. ألف أكثر من كتاب منها كتاب " نوفوم اورجانوم " (الوسيله الجديده) Novum Organum ، و عارض فيه منطق اريسطو و منهجه فى القياس. اسس دعائم المنهج الاستقرائى الحديث و نادى بالرجوع للحقايق الطبيعيه من غير محاولة استباقها بالعقل او الخيال.

^٣ Flaccius Illyricus (1520-1575) مصلح بروتستانتي هو مؤلف Histoire ecclésiastique باللاتينية والمعروف ب Centuries de Magdebourg

^٤ مارتن لوتر (1483- 1546) (Martin Luther) مصلح ديني مسيحي ألماني شهير، يعد الأب الروحي للإصلاح البروتستانتي.

مع نظام الملكية الكارولنجية ، المتميزة بصناعة الهبات الكاذبة لقسطنطين الأول 'la fausse donation de Constantin وذلك بحسب معطيات لورنزو فاللا Lorenzo Valla في القرن الماضي. هذا التقسيم المتغير للتاريخ périodisation palinodique الذي يعود إلى الوراء عرف بريقاً قوياً في القرن ١٦م بسبب ترابط الرؤى الثقافية و الدينية و لكنه كان مبنيًا على فترة طويلة ، فهو يأخذ جذوره من بناء التاريخ الديني théologie de l'histoire في القرن ٨ م. كما أنه من الأهمية بمكان الإشارة إلى نقطتين في التطور الذي حصل في موضوع ظهور فكرة التقسيم التاريخ أيا كان مبتغاها و هدفها حتي ظهور تواريخ العصور الوسطى، فمن جهة و منذ القرن الثالث عشر الميلادي أخذت بعض الجماعات الفرانسيكانية franciscains - وهي الجماعات التي ظهر فيها المؤلف المؤثر للمقدّيس بونافنتيور 'saint Bonaventure - على عاتقها تركة ميراث جزشيو دو فلور Joachim de Flore^١ وتقسّم تاريخ العالم إلى عصور âges ، تحتوي على فترات تحمل معانٍ في إطار تاريخ السلام أو التاريخ الديني histoire de salut. فالزمن الحاضر كان ينظر إليه أصلاً كفرصة ممكنة للعودة السعيدة إلى الكمال السابق ، وهو زمن التاريخ الرسولي temps apostoliques . و لكن ذلك لم يكن سوى بداية النظر إلى التاريخ كمراحل مختلفة و لكنها مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالتاريخ الديني فأى مرحلة من التاريخ سواء كانت انتكاسة أو تقدماً ما هي سوى ترجمة للقرب أو البعد من الكمال المطلوب و الذي كان في العصور السابقة. أما الجهة الأخرى لهذا التغيير (فكانت متأخرة و لكنها تتمثل في الظهور الحقيقي للتواريخ الأولى الخاصة بالعصور الوسطى و التي ظهرت في نهاية القرن ١٧م و (ما يميزها هو كونها) أخذت في متابعة أسرار النهضة الدينية والثقافية ؛ وهي حالة المجلد الثاني من التاريخ العالمي للوثرية لكريستوف كيلر histoire universelle du luthérien Christophe Keler المسمى ليستوريا ميدي آيفي آ تمبوري كونستانتين ماجني آد كونستانتينوبليم آ تورسيس كابتام : L'Historia Meddi Aevi a tempore Constantin Magni ad Constantinopolim a Turcis ، والذي ظهر عام ١٦٨٨م . حيث أن التقسيم التاريخي إلى فترات - في هذا المؤلف - يطابق تماماً ما يسمى اليوم (ميديفيسم) medievisme و يعني التخصص في دراسة العصور الوسطى ، إلا أن مبررات هذا التقسيم مأخوذة من مرجعيات القرن ١٦م (و نعني بذلك التاريخ الكنسي أو الديني).

متزامناً مع ذلك ظهرت تشكيلة أخرى للتحقيب الإيديولوجي حيث توجد فكرة العودة دون الإندثار (بمعنى أننا يمكن أن نفسر مسار التاريخ بما يشبه الموجة في صعود الحضارات و هبوطها لكنها لا تندثر) حيث

^١ هبات قسطنطين (في اللاتينية Donatio Constantini) هي كذبة تقول أن قسطنطين الأول أعطى بموجبها البابا سلفستر Sylvestre السلطة على الكنائس الشرقية primauté sur les Églises d'Orient بينما يحتفظ الأمر طور l'imperium بالسلطة على الجزء الغربي .

^٢ لورنزو فاللا الايطالي الذي فند ادعاء الكنيسة بأنها تملك كل اراضي ايطاليا هبة من الامبراطور.

^٣ JEAN FIDANZA مشهور تحت اسم SAINT BONAVENTURE يعرف أيضا بدكتور الكنيسة عاش بين ١٢٢١ - ١٢٧٤م ، عمل كمدرس للاهوت في باريس.

^٤ Joachim de Flore لاهوتي كاثوليكي ولد في كالابر في ايطاليا في حدود ١١٣٠ م و مات في ١٢٠٢ .

ساعدت في الإتجاه نحو تطور أكثر تاريخية وقد بنيت على حلقات أخرى . كما تجدر الإشارة إلى أنه و خلال القرن ١٦ و١٧م ظهر في وسط القضاة ورجال القانون في فرنسا، إيطاليا و إنجلترا الاهتمام بالإقطاع féodalité ، (مما يشكل اهتماماً باحدى أهم سمات العصر الوسيط) لكن هذا الاهتمام كان له اهتمامات سياسية مباشرة، - هنا - حيث حاول المدافعون عن هذا النظام تشريع الحق الإقطاعي le droit féodal ، وفي نفس الوقت فقد اخذ بعض المؤلفين المقربين من النظام الملكي أو الإمارات المركزية واجب توضيح أن النظام الإقطاعي يمثل فساد للقانون الروماني كما أنه كان واقعاً بربرياً امتد بدون وجه حق خلال العصر الحديث. ولكن الإهتمام المعطى لآليات منح الأرض والإنتاج والإيجار كان بإمكانه المساهمة في خلق اهتمام في نهاية الأمر إيجابي للفترة الانتقالية (المتوسطة) intermédiaire.

إن النواة الحقيقية للتقسيم التاريخي تعود الي القرنين ١٧م و ١٨م و ذلك على هامش المسيرة التاريخية العامة والتي تركزت حول سؤال النظام الإقطاعي أو حول الأصل الغالي أو الجرمني للأمة الفرنسية، حيث بدأت في إعطاء النواة لتقسيم تاريخي مبني على الترتيب الزمني ديكويج كرونولوجيك découpage chronologique ، حيث جاءت الكثير من النصوص و العلوم عن العصور الوسطى بواسطة معارف رجال الكنيسة ، سواء من جهة اليسوعيين 'Jésuites bollandistes المرتبطين بفكرة إعادة بناء النصوص الدينية restitution des textes hagiographiques أو لدى البينديكتيين 'les Bénédictins (داشري d'Achery ، مابيلون Mabillon ، مارتين Martène ، بوكيت Bouquet و الذين يجب أن نضيف إليهم العلماني لو نين دو تيلمونت (Le Nain de Tillemont).

في بداية القرن ١٩م وفي كل أوروبا ، كان بالإمكان الحديث عن تميز العصور الوسطى، حيث إن الحركات الفكرية و الفنية التي تطورت باتجاه إخضاع القرون الماضية لما يتقبله العقل و القوانين le romantisme عكست هذه الحركات مؤهلات العصور الوسطى و بالتالي أصبحت فكرتها أكثر نضجاً، و مما يمكن ذكره من تلك المميزات أسلوب شاعر الراباة troubadour حيث كانت كلمة قوطي gothique المشيرة للبربرية حتى الآن، بدأت في الإشارة إلى إتمام الفن آكومبليسمو دو لار accomplissement de l'art . ولكن الفكرة تذهب بعيداً عن مجرد تلك التغيرات في النمط : ففي ألمانيا كان عالم العصور الوسطى مليء بالتوجهات القديمة و الأصلية لأمة بنت نفسها ضد تأثيرات عصر الأنوار ،

^١ اليسوعيون (و باللاتينية Societas Iesu جماعة يسوع) هي رهبنة كاثوليكية أسسها إغناطيوس دي لويولا عام ١٥٤٠م يعرف عضو هذه الجماعة باليسوعي نسبة ليسوع المسيح.

^٢ تشير هذه التسمية إلى طائفة من المسيحية المرتبطة ب سان بونوا saint Benoît الذي حدد أسلوب الحياة الكنسية منذ القرن السادس الميلادي . يقضون أوقاتهم بين الصلاة و قراءة كلام الرب كما يقولون و يعيشون في ظل أب داخل الكنيسة.

^٣ مجموعة من الحركات الفكرية و الفنية التي تطورت خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر و تهدف إلى إخضاع المعارف للعقل على عكس القرون السابقة التي ساد فيها التقليد .

حيث ظهرت الثقافة الجيرمانية العميقة كـولتور Kultur ، والمتناقض مع سطحية الحضارة سوبيرفيساليبيتي دو لا سيفيليزاسيو la superficialité de civilization ، أما في فرنسا وبعد اهتزازات الثورة والإمبراطورية، فإن العصور الوسطى تمثل حتى ١٨٤٨م أرضية تراضٍ بين مناصري الأحرار والملكية libéraux et monarchists : إن مرحلة التجديد وضعت على عاتقها توضيح الاستمرارية التي جمعت منذ القرن ١٢م بعض المسلمات أو الأسس العامة des Communes ، النظام الملكي والدولة الثالثة le régime monarchique et le tiers état . فمنذ ١٧٨٩م لم تعد تظهر كما لو كانت قطيعة ولكن كمرحلة انتهت عام ١٧٩٣م . ليس من المصادفة أن لويس الثامن عشر Louis XVIII يطلق اسم " القانون" لو شارل le charte على النص القانوني le texte constitutionnel عام ١٨١٤م والذي جدد الملكية.

أما القاعدة المؤسسية و القوية لدراسات العصور الوسطى فكانت مع الانطلاقة الحقيقية لمدرسة القوانين إيكول دي شارل école des chartes في ١٨٢٩م^١. إلا أنه من المهم القول إن هذا الاختلاف الأيديولوجي والتناقض لم يدم ؛ فبعد ثورة عام ١٨٤٨م، ولد إشتداد الصراعات بين الجمهوريين والمحافظين عودة الخطط المعارضة schémas mutationnistes . و بالتالي فإن العصور الوسطى أدخلت بواسطة التقدميين progressistes ضمن الزمن الطويل للنظام القديم l'ancien régime المنتهي عام ١٧٨٩م (و نعني به النظام الملكي). و مع هذا التطور فقد شهدت أوروبا تكوين تحالفات عديدة تحت أشكال مختلفة بين التاج والكنسية، حيث كان الكاثوليكية الرومانية تعيد تجذير نفسها في فضاءات كانت لفترات طويلة خارجة عن المسيحية ديكريستيانيزيه déchristianisées ، في الوقت الذي كان فيه معارضو الكهنوت السياسي (سلطة الكنيسة) l'anticléricalisme يدينون الظلامية l'obscurantisme وعدم تسامح المسيحية في العصور الوسطى l'intolérance du christianisme médiéval . هذا الخلط المبالغ فيه (الوصمة) فيما يخص العصور الوسطى لوحظ كذلك في الولايات المتحدة : فكتاب لا سوم La somme للمؤلف هنري شارل ليا Henry Charles Lea حول محاكم التفتيش (١٨٨٦) والذي ترجم إلى الفرنسية، قد ساهم بشكل كبير في الأسطورة المظلمة للعصور الوسطى حتى يومنا هذا. في حين أن روما من جهتها حاولت الانتهاء من

^١ لويس الثامن عشر (١٧ نوفمبر ١٧٥٥ - ١٦ سبتمبر ١٨٢٤) ملك فرنسا ونافار. واخ لويس السادس عشر، وعم لويس السابع عشر، حكم المملكة من ١٨١٤ حتى موته في عام ١٨٢٤ .

^٢ المدرسة الملكية لدراسة القوانين هي مدرسة عريقة متخصصة في دراسة القوانين تأسست عام ١٨٢١ بأمر من لويس الرابع عشر، لدراسة العلوم المرتبطة بالتاريخ حيث سعت لتكوين متخصصين في تاريخ العصور الوسطى.

^٣ النظام القديم Ancien Régime يشير أساسا إلى الأرستقراطية التي تميز بها نظام المجتمع الفرنسي ، والسياسة التي أنشئت في فرنسا تحت فالوا و بوربون سلالات من القرن ١٤ الى القرن ١٨م. وكان أطيب به من قبل الثورة الفرنسية . النظام القديم يعتمد على ثلاث ركائز هي : النظام الملكي (الملك المطلق و الحق الإلهي) ، ورجال الدين ، والطبقة الأرستقراطية. Society was divided into three Estates of the realm : the First Estate , Catholic clergy; the Second Estate , the nobility; and the Third Estate , the rest of the population including what we know today as the middle class and the peasants. [2

الاستهزاء بالفلسفة الدينية la scolastique منذ العصر الإنساني ومنذ بداية الإصلاح ، بعنى أنها حاولت تحميل سياسة الكنيسة و ممارساتها خلال العصر الوسيط من خلال دراسة هذه الحقبة و ابراز ما فيها من أهمية.

و مع نهاية القرن التاسع عشر وبداية العشرين ظهرت أولى المدارس التاريخية ، ففي عام ١٨٧٩م نشر البابا ليون الثالث عشر ' Léon XIII منشورا انسيكليك encyclique بعنوان 'Aeterni Patris' آترني باتريس والذي كان من المنتظر أن يعطي مساهمة عملية في إعادة البناء الديني لأوروبا بالدعوة إلى العودة إلى الفلسفة المسيحية la philosophie thomiste. هذه الدعوة الدينية التي أعلنت المسيحية الجديدة لـ نيو-ثوميسست le néo-thomiste في القرن العشرين أظهرت العديد من المدارس التاريخية entreprises historiennes. كما أن وضع النظام الحديث للجامعات والمعاهد البحثية (انظر مثلا لي مونومينتا جيرمانياي les Monumenta Germaniae) قد أنتج معرفة تزيد الصورة العامة للمنشآت العلمية بعداً (بمعنى تأصيل النظرة العميقة في دراسة الأحداث التاريخية ومنها العصور الوسطى و بالتالي ف) : ليس من المصادفة أن يوجد في اللغة الفرنسية مصطلحات moyenâgeux مويان آجو بمعنى (يعود أو يأتي من العصور الوسطى) للدلالة على أسطورة مظلمة و médiéviste ميديفيست بمعنى (متخصص في العصر الوسيط) ، للدلالة على التخصص العلمي، فكلاهما قد ظهرت في التاريخ المعاصر بين ١٨٦٥ و ١٨٦٧م. (و أخيرا نشير الى أنه) في بداية الألفية الثالثة، و على الرغم من التقدم الكبير في دراسة العصور الوسطى، فإنها مازالت أكثر من أي مجال تاريخي آخر محل وجهة نظر.

♦ -المحور الرابع : ظهور مصطلح العصور الوسطى في أوروبا و إنتقاله إلى الكتابة التاريخية العربية :

مما لا شك فيه أن ظهور فكرة التقسيم التاريخي قد سبقت ظهور المصطلحات التي تشير إلى الحقب المعينة المتفق عليها بين المؤرخين و المؤسسات التعليمية و منها حقبة العصور الوسطى. و كما جاء في مقال المؤرخ آلان بورو فإن فكرة التحقيب أو التقسيم قد بدأت بشكل بسيط جدا و تطورت خلال قرون حتى ظهرت المؤلفات الخاصة بهذه الحقبة و أصبحت معروفة و محددة من قبل المؤسسات العلمية. و قد بدأت بوادرها البسيطة منذ القرن الثالث عشر الميلادي و ذلك اعتمادا على التاريخ الديني المرتبط برؤي تعود إلى القرن الثامن الميلادي، علما أن هذه البدايات لم تكن تحمل فكرة التحقيب بقدر ما كانت تحتوي على فكرة فهم الحاضر و مقارنته بالماضي و اعتبار الحاضر فرصة للعودة إلى ذلك الماضي المثالي ، حيث ظهرت خلال القرن

^١ البابا ليون الثالث عشر تولى البابوية بين (١٨٧٨م - ١٩٠٣م).

^٢ هي عبارة عن منشور او رسالة كتبها البابا ليون الثالث عشر حول فلسفة المسيحية عام ١٨٧٩م الهدف منها دراسة فلسفة القديس Thomas d'Aquin (توماس داكوين ولد في ١٢٢٥/١٢٢٤ في إيطاليا ، توفي في ٧ مارس ١٢٧٤ .) و كانت البداية لما يسمى néo-thomisme .و تعني فلسفة القديس توماس الجديدة.

^٣ هو معهد أبحاث الماني متخصص في دراسة العصور الوسطى، تم تأسيسه عام ١٨١٩ بواسطة البارون (البارون لقب نبيل ارستقراطي) فم أشتاين le baron vom Stein و مقره ميونخ منذ ١٩٤٩.

الثالث عشر الميلادي بعض الجماعات الفرانسيكانية التي اخذت على عاتقها ميراث القديس بونافنتيور Bonaventure¹ والذي يحمل فكرة تقسيم تاريخ العالم إلى فترات تحمل معانٍ ولكن في إطار التاريخ المسيحي، فالزمن الحاضر كان ينظر إليه أصلاً كفرصة ممكنة للعودة السعيدة إلى الكمال المرتبط بالدين المسيحي و بالتالي فإن المسيرة التاريخية شبيهة بمراحل الصعود والهبوط أو القرب والبعد عن الدين و الكمال الروحي، وما يهمنا هنا هو بداية تبلور فكرة وجود فترات مختلفة في مسيرة التاريخ العالمي أو التاريخ الإنساني. بعد ذلك بما يقرب من قرنين ظهر تطور آخر في النظر للتاريخ و من الملاحظ أنه كان أيضاً في إطار الكنيسة حيث ينسب إلى جيوفاني أندريا بوسي قس أليريا و الذي كان سكرتيراً كنسياً كأول من استخدم تعبير العصر الوسيط : ميديا ايفيوم - ميديا انتيكيتاس - ميديا تمبيستاس media tempestas و medium aevum, media antiquitas و ذلك عام ١٤٦٩م في كتابه Apulée² أبوليه، و الذي قدمه لسيده نيكولاس دو كويس Nicolas de Cues. و لكن ذلك لم يكن سوى و صفاً لماض قريب مقارنة بماض أكثر بعداً، لتظل بذلك فكرة العصر الوسيط كما نتصورها غائبة و كذلك فكرة التحقيب بشكل عام و هذا بحسب ما ورد في بحث آلان بورو في قاموس العصور الوسطى³ المترجم في المحور السابق من هذا البحث. في حين تذكر الموسوعة الرقمية أنكارنا أن فلافيو بيونديو دو فورلي Flavio Biondo de Forlì الذي كان سكرتيراً كنسياً في روما أيضاً قد استعمل هذا المصطلح لأول مرة عام ١٤٥٠م في كتابه باللغة الإيطالية (هيستوريوم أب انكليناسيونى رومانوروم أمبيرى ديكاديس)

¹ Dictionnaire du Moyen Âge, op. cit., p. 950-953.

² نيكولاس دو كويس (١٤٠١ - ١٤٦٤) مفكر ألماني و احد رجال الكنيسة من اواخر العصور الوسطى. و قد عمل جيوفاني اندريا بوسي في مكتبة الفاتيكان حيث كان سكرتيراً ل نيكولاس دو كويس.

³ Dictionnaire du Moyen Âge, op. cit., p. 950-953.

Historium ab inclinatione romanorum imperii décadas والذي يترجم باللغة العربية "حقب تاريخية منذ سقوط الإمبراطورية الرومانية" والذي نشر عام ١٤٨٣م في البندقية، حيث يذكر المؤلف فكرة وجود مرحلة تمثل توقف التقدم وتمثل الركود الثقافى في أوروبا وهذه المرحلة وضعها بين التاريخ القديم وباديات النهضة الأوروبية الحديثة و هي إشارة إلى العصور الوسطى^١. و بالتالى فإنه و بناء على معطيات الموسوعة فيمكننا القول إن فكرة وجود فترات تاريخية هي اكثر وضوحا لدى فورلى و الذي سبق زميله جيوفاني.

بعد ذلك بما يقرب من قرن و خلال القرن السادس عشر استخدم الفنان فساري عام ١٥٥٠ م و صفا جديدا هو rinas - cita (ريناس - سيتا) و هي مفردة لاتينية تعتبر مرادفا لعصر النهضة أو المولد الجديد والذي يحمل فكرة الخروج من مرحلة و الدخول في أخرى ووصفا المسيرة التاريخية حينها بالعودة إلى جمال العصور القديمة اليونانية و اللاتينية و التي يصعد بها إلى Giotto et Cimabue جيو توتو و سيمابو و بالتالى فمما فمما لا شك فيه أن ذلك يشبه المولد الجديد بعد فترة من الظلام و الركود. و لكننا هنا أيضا لم نجد تقسيما أو تحقيا تاريخيا نسبيا و إنما نجد و صفا لطريقة التطور في مسار التاريخ و نمط الحياة في أوروبا : يقيم الحاضر على أساس انه عودة إلى العصر القديم المجيد، وذلك بعد ماضٍ مظلم و بربري يعرف ببساطة على انه حاجز أو فترة انتقالية. لنستخلص من ذلك أن المفكرين كانوا يدركون ما يحدث من تغيرات في مسيرة مجتمعاتهم الأوروبية و تاريخها و كانوا يحاولون تشخيص ما يجري و تسميته إلا أن ذلك أخذ وقتا طويلا، و يمكن أن نشبه التغيرات بمراحل نمو الإنسان التي تظهر على جسمه فيحاول هو و غيره تفسيرها و تحديد الاختلاف فيما بينها و تسمية كل مرحلة و اسبابها... الخ. و في مسيرة مصطلح "العصور الوسطى" و خلال القرن السادس عشر الميلادي قام فرانسيس باكون Francis Bacon بوضع نظرية لتعاقب عودة العلوم التي تتخللها فترات طويلة من الجهل، و بالتالى فالعصور الوسطى - التي لم تنضج فكرتها و التي حاول المفكرون تفسيرها - لم تكن سوى المرحلة الأخيرة من تلك الفترات الانتقالية المظلمة. غير أن ما ظهر

^١ «Moyen Age»-Encyclopédie Encarta 2002

^٢ Dictionnaire du Moyen Âge, op. cit., p. 950-953

^٣ Dictionnaire du Moyen Âge, op. cit., p. 950-953

^٤ Dictionnaire du Moyen Âge, op. cit., p. 950-953

^٥ كان جيو توتو قائد المصورين الايطاليين في القرن الرابع عشر الميلادي اضافة لكونه مهندسا ، فقد بنى برج الاجراس في فلورنسا، ومن اشهر اعماله صورة العذراء اذ رسمها بالوان الفريسكو في احد كنائس فلورنسا . كانت صورة العذراء تنبض بالروح والحركة وجعلها ذات نزعة واقعية انسانية بدل من النزعة الرمزية. وجمع بين حسن الرواية وقوة التأليف وروعة الاداء. وهو اول من ابتدع المشاهد الخلفية بلوحات التصوير. كان يختار شخصياته من افراد الشعب البسطاء الذين لا يعرفون تصنع الوقار والنبيل. ولم يكن يمتلك خبرة بقواعد المنظور الا انه كان متحررا من الجمود نحو الحركة في لوحاته. وقد عني بأثارة الاحساس الملمسي لدى المشاهد وياظهار الحركة في لوحاته، والاهتمام بالظل والضوء و يعتبر مؤسس الواقعية في الفن، وهو مؤسس مدرسة فلورنسا لتصوير.

^٦ Dictionnaire du Moyen Âge, op. cit., p. 950-953

خلال القرن السادس عشر لم يكن سوى إرادة لتبرير ذاتي - لما يروه من تغيرات في نمط حياة الشعوب الأوروبية - من دائرة بعض الرسامين والأدباء خلال هذا القرن ، حيث حاول هؤلاء فهم مرحلة وصفوها بالمولد الجديد جاءت بعد مرحلة يمكن أن تكون شبيهة بالموت السريري لأوروبا و هو ما جاء قبل ذلك في تصور فلافيو بيوندو دو فورلي Flavio Biondo de Forli و الذي اورد فكرة الركود خلال مرحلة واقعة بين التاريخ القديم و عصر النهضة.

أما الشيء الآخر في هذه المسيرة الزمنية والمتعلقة بالتطور التلقائي الالهي للتاريخ فهو يوجد تقريباً في نفس الفترة التاريخية وذلك في تكوين التاريخ البروتستانتى حيث ألف المصلح البروتستانتى فلاكيوس اليريكوس ^١ Flaccius Illyricus التاريخ الكنسي Histoire ecclésiastique والذي نشر في Bâle بين ١٥٥٩ و ١٥٧٤م. ومن الأشياء الجديدة التي جاء بها هذا العمل هو تقسيم مادة التاريخ المسيحي إلى مئات من السنين (قرون) "centuries" وهو تقسيم لم يكن معروفاً من قبل. حيث قام المصلح فلاكيوس اليريكوس بسرد الأخبار حتى حوالي عام ١٣٠٠ فقط ، لكن هذا التقسيم يعتمد على تقسيم التاريخ الكنسي القديم و الذي يقسم مثلثة tripartition (أي أن أزمنة المسيحية مقسمة بين) : " التاريخ الكنسي القديم Antiquité de l'Eglise ، و الذي يمتد حتى نهاية القرن ٧م، تأتي بعده مرحلة تسمى بالتاريخ المتوسط âge intermédiaire أو Intermedia aetas، ويستمر من القرن ٨ إلى ١٥١٧م ثم تأتي بعد ذلك فترة معاصرة " contemporanéité" غير محددة^٢. و بطبيعة الحال إننا هنا لم نجد ظهوراً لفكرة و مصطلح العصور الوسطى لكننا نجد فكرة تقسيم التاريخ إلى فترات مرجعيتها التاريخ الديني و إهتمامه فقط بالتاريخ المسيحي كمرجعية. كما أنه من الواضح جداً أن لدينا تقسيمات وموضوعات أخرى لمسيرة نهضة أسستها إصلاحات لوثر^٣ dissidence de Luther : و التي تنظر إلى الفترة المتوسطة كمرحلة تطابق مرحلة ضلالة الكنيسة و خروجها مع نظام الملكية الكارولنجية " fourvoisement de l'église" ، المتميزة بصناعة الهبات الكاذبة لقسطنطين الأول la fausse donation de Constantin و ذلك بحسب معطيات لورنزو فاللا Lorenzo Valla^٤ في القرن الماضي و الذي قام بدراسة و تفنيد هذه المرحلة و خصوصاً الهبات التي زعم البعض بأن قسطنطين أعطاها للكنيسة و للبابا. و نعني بذلك أن الفكر اللوثري قد ميز الفترة الوسيطة كمرحلة مظلمة في تاريخ الكنيسة الفاسدة، و مرحلة فساد الكنيسة بالنسبة لهذا الفكري مرحلة العصور

^١ (١٥٢٠- ١٥٧٥) Flaccius Illyricus فلاكيوس اليريكوس مصلح بروتستانتى هو مؤلف Histoire ecclésiastique باللاتينية و المعروف ب Centuries de Magdebourg .

^٢ Dictionnaire du Moyen Âge, op. cit., p. 950-953

^٣ مارتن لوثر (1483- 1546) (Martin Luther) مصلح ديني مسيحي ألماني شهير، يعد الأب الروحي للإصلاح البروتستانتى.

^٤ حول الهبات الكاذبة لقسطنطين الأول انظر الملاحظة رقم ٦٠.

^٥ حول لورنزو فاللا انظر الملاحظة رقم ٦١.

الوسطى التي اعتبرها مرحلة متميزة عن القرون التي ستأتي ابتداء من السادس عشر و الذي ظهرت خلاله تلك الإصلاحات. و من الملاحظ أن معظم ما يجري خلال هذه الفترة من حركة فكرية هو في إطار الكنيسة و تاريخها عدا ما يجري لدى بعض الرسامين و الفنانين. كما أن هذا التقسيم المتغير للتاريخ الذي يأخذ جذوره من التاريخ الكنسي (من القرن الثامن الميلادي) قد عرف بريقاً قوياً في القرن ١٦م بسبب ترابط الرؤى الثقافية و الدينية في هذه الفترة كما أنه كان مبنياً على فترة طويلة مرجعيتها تاريخ الدين المسيحي .

إن التطور الحقيقي للتحقيب التاريخي قد جاء متأخراً ، حيث أن هذا التطور يتمثل في الظهور الحقيقي للتواريخ الأولى الخاصة بالعصور الوسطى و التي ظهرت في نهاية القرن ١٧م و ما يميزها هو كونها أخذت في متابعة أسرار النهضة الدينية و الثقافية ؛ وهي حالة المجلد الثاني من التاريخ العالمي للوثيرة مؤلفه كريستوف كيلر، الذي ظهر عام ١٦٨٨م . حيث إن التقسيم التاريخي إلى فترات يطابق تماماً ما يسمى اليوم ميديفيسم Médiévisme و يعني التخصص في دراسة العصور الوسطى ، إلا أن مبررات هذا التقسيم مأخوذة من مرجعيات القرن ١٦م و التي كان محور إهتمامها هو التاريخ الديني و تاريخ الكنيسة و بدايات عصر النهضة. متزامناً مع ذلك ظهرت تشكيلة أخرى للتحقيب الإيديولوجي حيث وجدت فكرة تحمل معنى تجدد الحضارات و عدم اندثارها على الرغم من الانتكاسات التي تتعرض لها و ما يمكن ان نسماه بالعودة دون الإندثار ، و هو ما حدث بحسب هذه النظرية في أوروبا من عودة أو إنبعث بعد فترة الركود الوسيطة. و ما يهمننا هنا هو النظر للتاريخ كمراحل و كفترات يمكن ان تتميز عن بعضها مرتبطة بحال الحضارة المعنية . كما تجدر الإشارة إلى أنه و خلال القرن ١٦ و ١٧م ظهر في وسط القضاة ورجال القانون في فرنسا، إيطاليا و إنجلترا الاهتمام بالإقطاع و الذي يعد اهتماماً بإحدى أهم سمات العصر الوسيط و على الرغم من أن هذا الاهتمام بالإقطاع كان له اهتمامات سياسية مباشرة تخدم أغراضاً محددة، فني حين حاول المدافعون عن هذا النظام تشريع الحق الإقطاعي لمصالح معينة كانوا يرونها، أخذ بعض المؤلفين المقربين من النظام الملكي أو الإمارات المركزية واجب توضيح أن النظام الإقطاعي يمثل فساداً للقانون الروماني كما أنه كان واقعاً بربرياً إمتد بدون وجه حق خلال العصر الحديث ، إلا أن هذا الإهتمام المعطى لدراسة آليات منح الأرض و الإنتاج و الإيجار كان بإمكانه المساهمة في خلق اهتمام في نهاية الأمر إيجابي للفترة الانتقالية (المتوسطة) كون النظام الإقطاعي هو من أهم مميزات العصور الوسطى. و بالتالي فإن القرنين الـ ١٦ و ١٧ الميلاديين يمثلان نقطة مهمة في التقدم نحو دراسة حقيقية لفترة العصور الوسطى. غير أن النواة الحقيقية للتقسيم التاريخي تعود إلي القرنين ١٧م و ١٨م ، حيث ظهر التوجه نحو تقسيم مبني على الترتيب الزمني بمعنى أن الفترات التاريخية أصبحت أكثر وضوحاً و يعود ذلك إلى النصوص و العلوم الكثيرة الخاصة بالعصور

^١ أنظر ترجمة بحث آلان بورو في المحور السابق من هذا البحث.

الوسطى والتي جاءت بواسطة معارف رجال الكنيسة، سواء من جهة اليسوعيين^١ أو البينديكتيين^٢. أما في بداية القرن ١٩م فقد كان الأمر محسوماً في كل أوروبا فيما يتعلق بتميز العصور الوسطى، والتي اخضعت قرونها كغيرها من القرون الماضية للدراسة والبحث وبالتالي لما يتقبله العقل والقوانين، مما شكل فرصة لفهم مؤهلات هذه الحقبة الوسيطة. بل بدأ الباحثون ينظرون إليها على أنها فترة غنية ورائعة تستحق الدراسة والإحترام، حيث تطور النظر إلى كلمة قوطي *gothique* المشيرة للبربرية حتى الآن، لتشير إلى إتمام الفن، بل ظهر الإعتراز بهذه الفترة كجزء من تاريخ الهوية في الثقافة الأوروبية خصوصاً في ألمانيا حيث ظهرت المعاهد المتخصصة في هذه الحقبة. أما في فرنسا وبعد اهتزازات الثورة والإمبراطورية، فإن العصور الوسطى تمثل حتى ١٨٤٨م أرضية تراضٍ بين مناصري الأحرار والملكية بمعنى أن هذه المرحلة هي مرحلة متفقا عليها وعلى وجودها وتميزها ولكن دون تعصب أو انحياز. وتجدد الإشارة إلى أن عام ١٨٢٩م يمثل القاعدة المؤسسية والقوية لدراسات العصور الوسطى في فرنسا وذلك مع الإنطلاقة الحقيقية لمدرسة القوانين *école des chartes* والتي كانت مهمتها أرشفة المؤلفات وتسهيل مهمة الباحثين والمهتمين بالفترة السابقة وتكوين متخصصين في دراسة حقبة العصور الوسطى. وعلى الرغم من تقدم فكرة العصور الوسطى واتساحها في فرنسا والنظر إليها بحيادية إلا أن ذلك لم يمنع ظهور بعض الآراء خصوصاً بعد ثورة عام ١٨٤٨م، والتي رأت وضع هذه الحقبة ضمن الزمن الطويل للنظام القديم *l'ancien régime* المنتهي عام ١٨٧٩م، ونعني به النظام الملكي الذي إنتهى بالثورة الفرنسية.

على عكس هذا التقدم في أوروبا والمتعلق بالنظر إلى العصور الوسطى كفترة متميزة غنية بالحضارة وتستحق الدراسة والبحث، ظهرت في أمريكا آراء تخلط تاريخ العصور الوسطى بظلاميتها وبسطوة الكنيسة ومحاكم التفتيش وغيرها: فكتاب *La somme* للمؤلف هنري شارل ليا *Henry Charles Lea* حول محاكم التفتيش (١٨٨٦) والذي ترجم إلى الفرنسية، قد ساهم بشكل كبير في الأسطورة المظلمة للعصور الوسطى حتى يومنا هذا. بينما في إيطاليا وخلال القرن السابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر فقد كان الهدف هو تحسين صورة الكنيسة وتاريخها المرتبط بسطوتها خلال القرون الوسطى ومع نهاية القرن التاسع عشر وبداية العشرين ظهرت أولى المدارس التاريخية في أوروبا وذلك بفضل منشورات البابا ليون الثالث عشر^٣ *Léon XIII* عام ١٨٧٩م والمتعلقة بتجديد دراسة المسيحية، لتظهر بعد ذلك العديد من المدارس التاريخية

^١ حول اليسوعيين انظر الملاحظة ٦٤.

^٢ حول البينديكتيين انظر ٦٥.

^٣ حول مدرسة القوانين انظر الملاحظة ٦٨.

^٤ حول النظام القديم انظر الملاحظة ٦٩.

^٥ البابا ليون الثالث عشر تولى البابوية بين (١٨٧٨م - ١٩٠٣م).

^٦ أنظر المحور السابق من هذا البحث.

و يلي ذلك وضع النظام الحديث للجامعات والمعاهد البحثية كمعهد لي مونومينتا جيرماناي les Monumenta Germaniae في ألمانيا، ثم ليظهر التخصص في دراسة العصور الوسطى والذي أثمر معرفة كبيرة عن هذه الفترة من التاريخ الأوروبي. و بفضل هذه المؤسسات العلمية ترسخت و تعمقت دراسة العصور الوسطى، و كما يقول آلان بورو فليس من المصادفة أن يوجد في اللغة الفرنسية مصطلحات moyenâgeux مويان آجو بمعنى (يعود أو يأتي من العصور الوسطى) للدلالة على أسطورة مظلمة و ميديفيست بمعنى médiévisite المتخصص في العصور الوسطى فكلاهما قد ظهرت في التاريخ المعاصر ١٨٦٥م و ١٨٦٧م. و لكن ظهورهما على هذا الشكل يعني وضوح فكرتيهما و تميزهما عن بعضهما و بترجمة هذا المصطلح "لو مويان آج" حرفيا إلى العربية نحصل على معنى يقول أننا نتحدث عن حقبة وسط بين حقبتين آخرين و هو ما تتضمنه المفردات العربية: الوسطى، الوسيط، المتوسطة... إلخ إلا أن البعض قد يستخدمها كمرادف لمرحلة ناقصة في أداء الأمم الأوروبية تاريخيا، و كما رأينا فإن هذا فكرة التقسيم التاريخي قد سبقت ظهور هذا المصطلح بعدة قرون و على الرغم من ظهور فكرة التحقيب و تقسيم التاريخ إلى فترات و ملاحظة بعض المفكرين تميز الفترات و إختلاف انماط الحياة التي سادت أوروبا، و على الرغم من ظهور مصطلح عصر النهضة أو المولد الجديد و الذي يشير إلى نهاية حقبة و بداية أخرى أو على الأقل إلى حدوث تغيرات تاريخية تميز ما مضى عما هو آت، إلا أنه كان لزاما على المؤرخين إنتظار منتصف القرن التاسع عشر الميلادي ليصبح مصطلح العصور الوسطى متفق عليه، يقول المؤرخ الفرنسي روبير فوسبييه:

« L'expression « Moyen Âge » aurait apparu en Occident au milieu du XIXe siècle de l'ère chrétienne. »^١ و معنى هذه الفقرة: (بالإمكان تحديد ظهور تعبير العصور الوسطى في الغرب بمنتصف القرن التاسع عشر الميلادي) و هو ما حدده آلان بورو في الفقرة السابقة ب ١٨٦٥م. و على الرغم من تبلور هذا المصطلح و فكرته و مولده كان في أوروبا فإنه من الصعب حصره في دلالاته على التاريخ الأوروبي، حيث يرى آلان بورو عدم امكانية الحديث عن عصور وسطى يابانية أو صينية أو عربية أو إسلامية،^٢ و لكن بكل بداهة نتحدث عن عصور وسطى غربية:

« Dans un sens strict, le Moyen Âge n'a de pertinence qu'en Europe occidentale »^٣. Donc nous ne parlons pas de « Moyen Âge » chinois ou japonais ou arabe ou islamique, mais en toute évidence nous parlons de « Moyen Âge occidental »^٤ و بترجمة هذه الفقرة يقول بورو: (في إطار ضيق ليس للعصور الوسطى دلالة منطقية

١ .FOSSIER R., L'Occident médiéval Ve-XIIIe siècle, Paris, Hachette, 1995-2001, p. 7

٢ Dictionnaire du Moyen Âge, op. cit., p. 950-953

٣ Dictionnaire du Moyen Âge, op. cit., p. 950-953

٤ Dictionnaire du Moyen Âge, op. cit., p. 950-953

سوى في أوروبا الغربية... إذا لا يمكننا ان نتحدث عن عصور وسطى صينية أو يابانية أو عربية أو إسلامية ، لكننا بكل منطقية نتحدث عن عصور وسطى غربية) ونحن بدورنا نذكر أن هذا التقسيم التاريخي لا غرض له إلا تسهيل البحث والمنهجية كما أسلفنا في بداية هذا البحث ، فكل حقبة تاريخية تشير إلى فترة زمنية من عمر البشرية ولا يعبر عن ذات مميزة وبالتالي يمكن أن نتحدث عن عصور وسطى لكل أمة من الأمم و بالتالي فإن مصطلح العصور الوسطى هو مسمى يمكن أن نطلقه على تاريخ كل الأمم ، بمعنى أن هناك تاريخ عصور وسطى يابانية وصينية وكذلك أوروبية، إلا أننا لا ننكر أن شهرة المصطلح وفي معظم الأوقات تشير إلى جزء من التاريخ الأوروبي وذلك لا لشيء إلا لتكاسلنا عن الاستعمال وترك الساحة لبعض المؤرخين الذين يحاولون احتكار حتى المسميات ، وعلى الرغم من كون مرجعيات التحقيب خاصة بكل أمة إلا ان بالإمكان الأخذ بأشهر الحوادث كأساس لهذا التحقيب. وفي هذا الإطار نشير إلى أحد الكتب التي تستعمل هذا المصطلح للتدليل على فترة من عمر البشرية وهو من إعداد مجموعة من الأساتذة الكبار و يحتوي مجموعة من الأبحاث المهداة إلى الأستاذ الدكتور قاسم عبده قاسم بمناسبة بلوغه الستين من عمره و هو من تحرير الدكتور حاتم عبدالرحمن الطحاوي . يحمل هذا الكتاب عنوان : دراسات في تاريخ العصور الوسطى . ويتناول موضوعات كثيرة ، خلال حقبة التاريخ الوسيط ، في تاريخ العالم الإسلامي شرقا و غربا وكذلك في تاريخ أوروبا¹.

أما فيما يخص ظهور هذا المصطلح في الكتابات التاريخية العربية فيمكن القول ان مصطلح "العصور الوسطى" لم يتأخر عن ظهوره في أوروبا حيث أن بالإمكان الحديث عن ظهوره في الكتابة التاريخية العربية المعاصرة في حدود النصف الثاني من القرن التاسع عشر وذلك على شكل «العصور الوسطى»، أو «القرون الوسطى»، أو «العصور المتوسطة»، وكذلك «العصور الوسيطة»، حيث نجد ظهور مجموعة من المؤرخين الذين وجهوا إهتمامهم نحو دراسة أوروبا وتاريخها خلال العصور الوسطى ويبدو أن هذا المصطلح قد ظهر بفضل الترجمة لبعض الأعمال من اللغات الأوروبية . ويمكن القول أن ظهوره في هذه الفترة وبتلك السرعة مقارنة بظهوره في أوروبا يشير إلى ان الأدب التاريخي العربي الحديث والمعاصر لم يكن في معزل عما يدور من حركة علمية في الثقافات الأخرى ليس الأوروبية فحسب بل كل الشعوب والثقافات الأخرى . فلو وقفنا قليلا حول الإنتاج التاريخي العربي بين ١٨٥٠م و ١٩٠٠م، سنلاحظ ظهور العديد من الأعمال المؤلفة و

¹ دراسات في تاريخ العصور الوسطى ، مجموعة أبحاث ، تحرير د. حاتم عبدالرحمن الطحاوي ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٣ ، عين للدراسات والبحوث الانسانية و الاجتماعية ، ص ٣٤٥.

^٢ جورج حداد، مؤلفات المؤرخين العرب في غير التاريخ العربي خلال المائة سنة الأخيرة ، منشور ضمن مجموعة أبحاث مقتبسة من مجلة الأبحاث، العدد الأول والثاني، تحت عنوان : ما ساهم به المؤرخون العرب في المائة سنة الأخيرة في دراسة التاريخ العربي وغيره ، اشراف الهيئة العربية في الجامعة الأمريكية ، ١٩٥٩ ، ص ١ - ٢٤ .
انظر أيضا :

الترجمة الى العربية والتي تتناول تاريخ الأمم الأخرى غير العربية ، سواء التاريخ السياسي أو الاجتماعي أو الحضاري بالإضافة إلى بعض السير والتراجم¹ وسنجد أنه و خلال هذه الفترة نفسها ١٨٥٠ - ١٩٠٠ م ظهر الكثير من الأعمال المخصصة للتاريخ الأوروبي في مختلف الفترات و منها فترة العصور الوسطى ، حيث بالإمكان ملاحظة ظهور ما يقرب من ثلاثة كتب تحتوي في عناوينها على مصطلح العصور الوسطى أو ما يدل على هذا المعنى ، وهذه الكتب هي كالتالي : الأول للبطيريك أفرم الريحاني ١٢٩٤ - ١٨٧٧ م مؤلف كتاب ، « مختصر تواريخ القرون المتوسطة»^٢، أما الكتاب الثاني فهو عبارة عن ترجمة قام بها مصطفى الزرابي لأحد الكتب في مجلدين ، وهذه الترجمة تحت عنوان ، « قررة النفوس والعيون بسير ما توسط من القرون»^٣، أما الكتاب الثالث و الأخير فهو ترجمة أيضا لكتاب ميكافل ، الذي يحمل عنوان " Le Prince " حيث ظهر هذا الكتاب في اللغة العربية تحت عنوان ، «الأمير، تاريخ الإمارات الغربية في القرون الوسطى»^٤، ولا ننسى أن نشير إلى ظهور كتب أخرى كهذا الذي يخصه خليفة محمود المصري لشارلمان^٥.

أما فيما يخص دلالة هذا المصطلح في الكتابة التاريخية العربية، فإننا ورغم تعسرا لاطلاع على ما أشير إليه من كتب نقول و بناء على المعطيات في الوقت الراهن و كذلك بناء على واقع البحث التاريخي في الجامعات و مراكز البحث العربية بل وإعتقادا على ما نستعمله اليوم في الغالب في دراساتنا من مصطلحات فيمكن القول أن هذا المصطلح منذ ظهوره في الأدب التاريخي العربي فإنه يحمل تلك الدلالة الدقيقة خصوصا فيما يخص الجانب الزمني أو التاريخي و نعني بالقول إننا حين نتحدث عن العصور الوسطى - في الأدب التاريخي العربي منذ منتصف القرن التاسع عشر - فإننا نشير إلى فضاء زمني محدد و هو الفترة الزمنية الممتدة بين التاريخ القديم و التاريخ الحديث ، و لكن هذه الدلالة قد لا تكون بالضرورة بنفس الدقة التي نراها اليوم و لكنها بالتأكيد فترة محصورة و قد لا تبتعد كثيرا عن حدود القرنين الخامس و الخامس عشر الميلاديين أو على الأقل فإننا نشير إلى مرحلة مميزة عن التاريخ القديم و كذلك عن التاريخ الحديث أما فيما يخص الدلالة الجغرافية فإن المصطلح - منذ ظهوره في الكتابة العربية و نظرا لكونه جاء من الأعمال المترجمة من اللغات الغربية - يشير كذلك و لو بشكل ضمني إلى فضاء جغرافي و الذي هو أوروبا ، و هذا ما تعارف عليه المؤرخون إلا أننا نعود لنذكر بشيئين الأول أن من المنطقي الفهم أن هذا التعبير لا

AL HADDAD Mohamed, L'Occident chrétien médiéval vu par les historiens arabes d'hier et d'aujourd'hui, -
Thèse de doctorat nouveau régime, UNIVERSITÉ PARIS I - PANTHÉON - SORBONNE, Présentée et soutenue
publiquement le 25 janvier 2007, pp. 388-403

^١ جورج حداد، مصدر سابق، ص ١ - ٢٤.

^٢ جورج حداد، نفس المصدر.

^٣ جورج حداد، نفس المصدر.

^٤ جورج حداد، مصدر سابق، ص ١ - ٢٤.

^٥ جورج حداد، نفس المصدر.

يمكن أن يقتصر على أوروبا فهو لا يدل على ذات و بالتالي يمكن الحديث عن عصور وسطى لكل أمة و عن عصور وسطى في التاريخ البشري كما هو الحال في أحد الكتب المشار إليها سابقا. ثانيهما أننا نستعمل ببداية تامة مصطلح تاريخ اليمن الوسيط و تاريخ الجزائر الوسيط و غير ذلك إلا أننا في كثير من الأحيان نتحدث عن تاريخ اليمن في صدر الإسلام أو تاريخ الجزائر الإسلامي للحديث عن الفترة المتزامنة مع التاريخ الوسيط. غير أن إمكانية أخذ المصطلح كمرادف لانحطاط حال أمة بعينها يمكن أن يجعلنا نتفق مع آلان بورو في أن التاريخ الإسلامي لا يحمل شيئا و سيطا كونه يمثل مرحلة من الإزدهار في كل الميادين، غير أن ما تعيشه الأمتان العربية و الإسلامية اليوم لا يمكن ان يكون تاريخا حديثا أو معاصرا و إنما تاريخا و سيطا بإمتياز.

❖ - خلاصة البحث : و يمكن أن نلخص البحث في النقاط التالية :

أولا : إن الآراء قد تعددت في موضوع التحقيب التاريخي، فكل فريق له مبرراته و مرجعياته التي تتناسب في كثير من الأحيان مع تاريخه و تعد جزءا من هويته، كما أن إختلاف المؤرخين و إتفاقهم يكون -متعلقا في كثير من الأحيان - بالأحداث و المرجعيات التي يعتمدون عليها في هذا التقسيم التاريخي و ليس متعلقا بعدد الفترات المراد وضعها ، و إننا كمؤرخين لا نرى ضيرا في ان نأخذ بكل الآراء مجتمعة لنفهم فلسفة التحليل التاريخي و نعطي كل حدث من عمر البشرية ما يستحقه، فكل حدث و كل جانب من الحضارة يحمل من الأهمية ما لا يحمله غيره. كما أن التقسيم أو التحقيب لا يتعد ان يكون نظريات تهدف إلى تسهيل التخصص في مرحلة او مسار دون غيره و ليس إلى فصل الأحداث التاريخية، فالتاريخ في مساره يشبه النهر الجاري المتواصل ، فلولا هذا التقسيم لصعب على المؤرخ الإلمام التام بتاريخ البشرية و أحداثه و فهمها و تحليلها كما هو حاصل اليوم بفضل الأقسام و التخصصات الدقيقة في علم و فن التاريخ الجليل.

ثانيا : و كما تعددت الآراء في موضوع التحقيب فقد كثرت فيما يخص تعريف و تحديد العصور الوسطى ، فكل مؤرخ أو كل فريق من المؤرخين يرى في الأحداث ما لا يراه غيره من الأهمية ، وبالتالي فرأي كل فريق بالاعتماد على حدث أو أحداث للبدء في التاريخ لمرحلة جديدة و مميزة عما قبلها و عما بعدها هو شئ مبرر في نظره ، لكن هذا الاختلاف يغني التحليل التاريخي و لا يعيبه.

ثالثا : مما لا شك فيه أن ظهور فكرة التقسيم التاريخي قد سبقت ظهور المصطلحات التي تشير إلى الحقب المعينة المتفق عليها بين المؤرخين و المؤسسات التعليمية و منها حقبة العصور الوسطى. و كما جاء في مقال المؤرخ آلان بورو فإن فكرة التحقيب أو التقسيم قد بدأت بشكل بسيط جدا و تطورت خلال قرون حتي ظهرت المؤلفات الخاصة بهذه الحقبة و اصبحت حقبة معروفة و محددة من قبل المؤسسات العلمية. و قد بدأت بوادر التقسيم التاريخي البسيطة منذ القرن الثالث عشر الميلادي -مستمدة من رؤى تعود إلى القرن الثامن الميلادي - و ذلك إعتمادا على التاريخ الديني، علما أن هذه البدايات لم تكن تحمل فكرة التحقيب بقدر ما

كانت تحتوي على فكرة فهم الحاضر ومقارنته بالماضي واعتبار الحاضر فرصة للعودة إلى ذلك الماضي المثالي المرتبط بالقرب من الدين، حيث ظهرت خلال القرن الثالث عشر الميلادي بعض الجماعات الفرانسيكانية التي أخذت على عاتقها ميراث القديس بونافنتيو Bonaventure و الذي يحمل فكرة تقسيم تاريخ العالم إلى فترات تحمل معان في إطار التاريخ المسيحي ، فالزمن الحاضر كان ينظر إليه أصلاً كفرصة ممكنة للعودة السعيدة إلى الكمال و بالتالي فإن المسيرة التاريخية شبيهة بمراحل الصعود و الهبوط أو القرب و البعد عن الدين و الكمال الروحي.

رابعاً : إن مصطلح العصور الوسطى قد ظهر في أوروبا قبل أن يظهر في الأدب التاريخي العربي ، و مما لا شك فيه أن فكرة التحقيب قد سبقت فكرة ظهور مصطلح العصور الوسطى، حيث ينسب إلى جيوفاني أندريا بوسي كأول من إستعمل هذا المصطلح عام ١٤٦٩م و في نفس الوقت هناك من يرى أن فلافيو بوندي دو فورلي قد إستعمله عام ١٤٥٠م ، و كلاهما كان سكرتيراً كنسياً في روما، لكن ذلك لم يكن سوى البداية لظهور فكرة العصور الوسطى كفترة متميزة عن التاريخ القديم و بدايات المولد الجديد لأوروبا.

خامساً : من الطبيعي القول أن موضوع التحقيب التاريخي لم يكن هم العامة بل أنه من الملاحظ أن ما حدث من تطور لفكرة التحقيب و لمصطلح العصور الوسطى كان في بداية الأمر في إطار الكنيسة كونها كانت المسيطرة و المكان الوحيد للعلوم ، لتظهر الرغبة لدى بعض الفنانين و الرسامين لفهم تطور نمط الحياة للمجتمع الأوروبي و تفسيره. ففي القرن السادس عشر الميلادي ظهرت مجموعة من الفنانين و الرسامين و منهم فساري ١٥٥٠م ، الذين أخذوا في وصف حقبة العصور الوسطى كمرحلة ركود و بالتالي بدأ يتحدثون عما يسمى ب rinas-cita (ريناس - سيتا) مرادف عصر النهضة أو المولد الجديد و الذي يحمل فكر الخروج من مرحلة و الدخول في أخرى واصفاً المسيرة التاريخية حينها بالعودة إلى جمال العصور القديمة اليونانية و اللاتينية . كما ظهر في نفس الفترة تقسيماً آخر مرتبطاً بالتاريخ البروتستاني و هو مؤلف التاريخ الكنسي Histoire ecclésiastique و المنشور في Bâle بين ١٥٥٩ و ١٥٧٤م. و من الأشياء الجديدة التي جاء بها هذا العمل هو تقسيم مادة التاريخ المسيحي إلى مئات من السنين (قرون) "centuries" وهو تقسيم لم يكن معروفاً من قبل. تسرد الأخبار حتى حوالي عام ١٣٠٠ فقط ، ولكنها تعتمد على تقسيم التاريخ الكنسي القديم مثلثة tripartition (أي أن أزمنة المسيحية مقسمة بين) : " التاريخ الكنسي القديم Antiquité de l'Eglise ، حتى نهاية القرن ٧م ، و تاريخ متوسط âge intermédiaire أو Intermedia aetas، مستمراً من القرن ٨ إلى ١٥١٧م ثم فترة معاصرة " غير محددة.

سادساً : إن النواة الحقيقية للتقسيم التاريخي تعود إلي القرنين ١٧م و ١٨م و ذلك على هامش المسيرة التاريخية العامة والتي تركزت حول سؤال النظام الإقطاعي أو حول الأصل الغالي أو الجرمانى للأمة الفرنسية، حيث بدأت في إعطاء النواه لتقسيم تاريخي مبني على الترتيب الزمني ديكوباج كرونولوجيك

decoupage chronologique ، أما التطور الحقيقي للتحقيب التاريخي فقد جاء متأخرا ، حيث أن هذا التطور يتمثل في الظهور الحقيقي للتواريخ الأولى الخاصة بالعصور الوسطى والتي ظهرت في نهاية القرن ١٧م وما يميزها هو كونها أخذت في متابعة أسرار النهضة الدينية والثقافية ؛ وهي حالة المجلد الثاني من التاريخ العالمي للوثرية لكريستوف كيلر Histoire du luthérien de Christophe Keler universelle ، الذي ظهر عام ١٦٨٨م . حيث أن التقسيم التاريخي الذي ظهر فيه إلى فترات يطابق تماما ما يسمى اليوم ميديفيسم Médiévisme ويعني التخصص في دراسة العصور الوسطى ومع بداية القرن ١٨م ظهر الاهتمام بدراسة الإقطاع وكذلك الإهتمام بالكثير من النصوص التي جاءت من العصور الوسطى، حيث شكل القرنان السابع عشر والثامن عشر التطور الحقيقي في موضوع التحقيب التاريخي.

سابعاً : في القرن التاسع عشر بدأ الحديث عن تميز العصور الوسطى خصوصا مع إخضاع القرون الماضية للدراسة ولما يتقبله العقل والقوانين. وقد تمثلت القاعدة المؤسسية والقوية لدراسات العصور الوسطى مع الإنطلاقة الحقيقية لمدرسة القوانين في فرنسا école des chartes في ١٨٢٩م التي تأسست في عهد لويس الرابع عشر والتي كانت مهمتها هي ارشفة المؤلفات وتسهيل دراستها للباحثين وكذلك تخريج متخصصين في دراسة العصور الوسطى.

ثامناً : مع نهاية القرن التاسع عشر وبداية العشرين ظهرت أولى المدارس التاريخية وكذلك ظهر النظام الحديث للجامعات والمعاهد البحثية كمعهد ليمونيمونتا جيرمانيا les Monumenta Germania في ألمانيا وهو معهد ابحاث متخصص في دراسة العصور الوسطى، كل ذلك ساعد في إنتاج معرفة عميقة في دراسة الأحداث التاريخية ومنها فترة العصور الوسطى.

تاسعاً : يمكن التأريخ لظهور مصطلح "العصور الوسطى" بالمعنى المتعارف عليه اليوم في أوروبا بمنتصف القرن التاسع عشر الميلادي وبالتحديد ١٨٦٥م ١٨٦٨م.

عاشراً : لم يتأخر كثيرا هذا المصطلح في الظهور في الأدب التاريخي العربي حيث يمكن أن نؤرخ له كذلك بالنصف الثاني من القرن التاسع عشر الميلادي مشيرا إلى حقبة من التاريخ الأوروبي وذلك نظرا لتأثره بالترجمات التي حملت المصطلح بمعناه التاريخي والجغرافي من الكتابات الأوروبية إلى الكتابة العربية، ويمكن تفسير ظهوره في الكتابة التاريخية العربية بأن المؤرخين العرب لم يكونوا في معزل عما يدور من حركة علمية في أوروبا في العصر الحديث.

إحدى عشر : على الرغم من التقدم الايجابي في النظر للعصور الوسطى في أوروبا والذي ساد القرنين التاسع عشر والعشرين الميلاديين إلا ان إتجاهها معاكسا ظهر في المؤسسات التعليمية الأمريكية يهدف إلى الخلط بين العصور الوسطى وظلاميتها وبين سطوة الكنيسة وفسادها وبالتالي التقليل من أهلية هذه الفترة.

اثني عشر : أن هذا المسمى كغيره من المصطلحات يمكن أن يطلق على تاريخ كل الأمم و لا يمكن حصره على أمة بعينها و من البديهي الحديث عن تاريخ اليمن الوسيط و تاريخ المغرب في العصور الوسطى و تاريخ الصين في العصور الوسطى و كذلك تاريخ اليابان الوسيط و هكذا . وفي هذا الإطار تشير إلى أن المؤسسات التعليمية تستخدم هذا المصطلح للتعبير عن جزء من تاريخ الأمم و الشعوب المختلفة فوزارة التربية و التعليم اليمنية (الجمهورية العربية اليمنية قبل الوحدة ١٩٩٠ : الشطر الشمالي سابقا) و حتي عام ١٩٩٠ كانت تدرس كتابا تحت مسمى تاريخ اليمن الوسيط لطلاب السنة السادسة من المرحلة الابتدائية، يحتوي على تاريخ الدويلات التي ظهر في اليمن كالدولة الزيادية و اليعفرية و الأيوبية و الزراعية و الرسولية و الطاهرية، الخ .

ثلاثة عشر : . إن إمكانية أخذ مصطلح "العصور الوسطى" كمرادف لانحطاط حال أمة بعينها و هو ما يمكن أن نفهمه من بعض المنظرين لحال أوروبا و من خلال ما أطلقه هؤلاء من مصطلحات كعصر النهضة و عصر المولد الجديد على مرحلة ما بعد العصور الوسطى فيمكن أن يجعلنا ذلك نتفق مع المؤرخ الفرنسي آلان بورو في أن التاريخ الإسلامي لا يحمل شيئا و سيطا خلال تلك القرون، و نعني بذلك أن التاريخ الإسلامي يمثل مرحلة من الإزدهار في كل الميادين في نفس فترة الموت السريري لأوروبا، و بالتالي فإن ما تعيشه الأمتان العربية و الإسلامية اليوم لا يمكن أن يكون تاريخا حديثا أو معاصرا و إنما تاريخا و سيطا بإمتياز. و عليه و بما أن اللغة ليست سوى رموز متفق عليها فإنه بالإمكان أن نقسم تاريخ الأمة العربية و الإسلامية إلى : تاريخ قديم يشير إلى ما قبل البعثة و الدولة الإسلامية ثم تاريخ حديث أو معاصر أو ما شاء المؤرخون أن يسموه كمرادف لتاريخ صدر الإسلام و حتى سقوط الامبراطورية العثمانية و أخيرا تاريخ العصور الوسطى و هو ما تعيشه الأمة اليوم ابتداءً من مرحلة الإستعمار.

قائمة المصادر والمراجع

أولا المصادر والمراجع العربية :

المصادر :

- ١ - ابن الأثير ابو الحسن علي (ت ٦٣٠ هـ / ٢٣٢م) الكامل في التاريخ، بيروت، دار بيروت للطباعة و النشر، ١٩٨٢، (١٢ مجلد).
- ٢ - ابن خلدون ولي الدين عبدالرحمن (ت ٨٠٨ هـ / ١٤٠٦م)، العبر و ديون المبتدأ و الخبر، بيروت، دار الكتاب اللبناني، ١٩٨٢ (١٤ مجلد).
- ٣ - القلقشندي ابو العباس أحمد (ت ٨٢١ هـ / ١٤١٨م)، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، القاهرة، المطبعة العامرية، ١٩١٣، (١٤ مجلد)

المراجع:

- ٤ - أباطة(فاروق عثمان)، دراسات في تاريخ أوروبا الحديث والمعاصر، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية ١٩٩٥.
- ٥ - أحمد هيكل: دراسات أدبية، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٠.
- ٦ - أنخل جنثالث بالنتيا: تاريخ الفكر الأندلسي، ترجمة د. حسين مؤنس، القاهرة ١٩٥٥.
- ٧ - جورج حداد، مؤلفات المؤرخين العرب في غير التاريخ العربي خلال المائة سنة الأخيرة ، منشور ضمن مجموعة أبحاث مقتبسة من مجلة الأبحاث، العدد الأول و الثاني، تحت عنوان : ما ساهم به المؤرخون العرب في المائة سنة الأخيرة في دراسة التاريخ العربي و غيره ، اشراف الهيئة العربية في الجامعة الأمريكية ، ١٩٥٩.
- ٨ - دراسات في تاريخ العصور الوسطى ، مجموعة أبحاث ، تحرير د. حاتم عبدالرحمن الطحاوي ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٣ ، عين للدراسات و البحوث الانسانية و الاجتماعية ، ٣٤٥ص.
- ٩ - سعيد عبدالفتاح عاشور ، أوروبا العصور الوسطى ، مكتبة الأنجلومصرية ، ١٩٨٦ ، ٣ اجزاء.
- ١٠ - محمد عباسة، العلاقات الثقافية بين العرب والفرنجة، مجلة العلوم الإنسانية، العدد ١٤، سنة ٢٠٠٧، جامعة منتوري ، قسنطينة، الجزائر.
- ١١ - معالم التاريخ الأوروبي الوسيط ، أ.د.د. إبراهيم خميس ابراهيم ، أ.د.د. حسن عبدالوهاب حسين ، د. سهير ابراهيم نعينع ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، ٢٠٠٣ ، ٣٧٣ص.

ثانيا المراجع الاجنبية :

- 1- AL HADDAD Mohamed, L'Occident chrétien médiéval vu par les historiens arabes d'hier et d'aujourd'hui, Thèse de doctorat nouveau régime, UNIVERSITÉ PARIS I – PANTHÉON – SORBONNE, Présentée et soutenue publiquement le 25 janvier 2007, 466 pp
- 2- Dictionnaire du Moyen Âge, sous la direction de GAUVARD Cl., DE LIBERA A. et - ZINK M., Paris, Quadrige, PUF, 2002, 1548 p
- 3-FOSSIER R., Le Moyen Âge, Paris, Armand Colin, 1982-1983, 3 vols
- 4- Encyclopédie Encarta 2002-"Moyen Age"
- 5- GATTO L., Viaggio interno al conentto di Medioevo, Rome, Bulzoni, 1992
- 6- H.- R. Gibb: Literature, in The Legacy of Islam, Oxford University Press 1965
- 7-H. ST. L. B. MOSS, THE BIRTH OF THE MIDDLE AGES
مترجم إلى اللغة العربية تحت عنوان: ميلاد العصور الوسطى ، ترجمة عبدالعزيز توفيق جاويد ، مراجعة د. السيد الباز العريني ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٨ .
- 8- LE GOFF J., La civilisation de l'Occident médiéval, Paris, Arthaud, 1977, 704 p. (première édition 1964).
- 9- KAHL H.-D., Was bedeutet: "Mittelater" ?, 1989, Serculum, n° 40, 1989
- 10- MITRI Elias, Dictionnaire moderne, français-arabe, Dar al-Jil, Beyrouth, 868 p
- 11- S.- M. Imamuddine: Some Aspects of Socio – Economic and Cultural History of Muslim Spain, Leiden 1965
- 12- VOSS J. , Das Mittelater in histrischen Denken Frankreichs, Munich, Fink, 1972

كذلك تمت الإستفادة من العديد من المواقع على الإنترنت منها :

١- www.alwaraq.net/e404.htm الوراق.نت

٢- www.wikipedia.org فيكيبيديا.أورج



جامعة الناصر

AL-NASSER UNIVERSITY

الفعل الناقص - دراسة نحوية دلالية بين القدماء والمحدثين

د/ محمد حسين النقيب

أستاذ النحو والصرف واللغة المساعد - كلية التربية و

الألسن - جامعة عمران

يهدف هذا البحث الوقوف على :

- دلالة مكونات هذه اللغة ودلالة مبانيتها، ومن خلال إظهار هذه الدلالات نصل إلى الهدف المنشود وهو بيان روعة هذه اللغة وجمالها، والرغبة في تعلمها من غير الناطقين بها وهذا جزء مهم للاستثمار في اللغة العربية.
- ويتناول الفعل الناقص من حيث العمل كقاعدة نحوية مطردة، ومن حيث الدلالة والمعنى، وهو الأهم في هذا البحث.
- كما يتناول البحث الأفعال الناقصة من حيث العمل ومعانيها ودلالاتها وآراء العلماء من القدماء والمحدثين، ثم يفصل القول في أهم دلالات الفعل الناقص التي تظهر جماليات لغتنا وترغب الناطقين بغيرها في تعلمها واستلها معانيها.

الملخص

12

تقديم:

اللغة العربية لغة حية متطورة ، ولعلها من أكثر اللغات تطوراً وتجديداً ؛ لأنها لغة المعاني المتعددة والدلالات المتنوعة ، وبالوقوف على تنوع هذه الدلالات نصل إلى إظهار جماليات هذه اللغة ، ونطمئن أن الاستثمار في هذه اللغة من الميادين الراحبة التي تنتظر فرسان هذه اللغة لنقدم هذه اللغة لمريديها من العرب، وللناطقين بغيرها في ثوبٍ قشيب ، ونغرس من خلال استلها م معانيها حبها وشغف تعلمها من غير الناطقين بها .

ولعل هذا البحث يقدم أنموذجاً لتناول اللغة من خلال المعاني والدلالات، والوصول للقاعدة النحوية كنتيجة من نتائج جماليات ودلالات الكلمة ، أو النص.

ودراسة الفعل الناقص كقاعدة نحوية مطردة يشوبها كثير من الجمود، وكان هذه اللغة قوالب جامدة لا حياة فيها، بينما لو ناقشنا معاني هذه الأفعال ودلالاتها لاقتنصنا فوائد جمّة وأزلنا بعضاً من الجمود الذي ساد في دراستنا لهذه الأفعال.

وقد قسمت بحثي هذا على مبحثين:

- **المبحث الأول:** تناولت فيه أبرز تعاريف الفعل الناقص، وأنواع الأفعال الناقصة .
- **المبحث الثاني:** تناولت فيه عمل الفعل الناقص ودلالته الظاهرة والدلالة الكامنة ، وهي المعنى المراد الوقوف عليه وصولاً إلى جماليات هذه الدلالات والمعاني محاولاً الوقوف على آراء بعض النحاة قديماً وحديثاً.

ثم ختمت البحث بخاتمة وتوصيات ركزت فيها على أهم نتائج البحث مشيراً إلى ضرورة فهم المعنى الثاني للفعل الناقص لإبراز جماليات اللغة ، وترغيب الناطقين بغيرها في تعلمها واستلها م معانيها .

المبحث الأول

الفعل الناقص : تعريفه وأنواعه

الفعل الناقص من المصطلحات التي تعددت آراء النحاة في تسميته، ذاكرين في تعريفهم للفعل الناقص سبب التسمية بهذا الاسم، وسأورد أهم التعاريف خلوصاً إلى تعريف جامع لما ذهب إليه النحاة.

يقول ابن هشام: (سمي ناقصاً لكونه لم يكتف بالرفع، وعلى قول الأكثرين لأنه سلب الدلالة على الحدث وتجرد للدلالة على الزمان، والصحيح الأول^(١)).

وسار معظم الباحثين في فلك هذا التعريف، فالبعض يجعل سبب تسمية الفعل بالناقص لأنه لا يتم به مع مرفوعه كلام تام ؛ بل يحتاج مع المرفوع إلى منصوب، بخلاف الفعل التام فإنه مع مرفوعه تتم الفائدة بهما ولعل في هذا خلط بين هذه الأفعال وبين حد الفعل اللازم .

وذهب آخرون إلى أن سبب التسمية بالناقص لكون الفعل سلب الدلالة على المصدر مؤكداً أن الفعل التام يدل على الحدث والزمن، بينما الفعل الناقص يتضمن الزمن ولا يتضمن الحدث ، وهو بهذا لا يشبه المصدر ولا المشتقات العاملة في دلالتها على الحدث دون الزمن.

ولعل رأي سيبويه فيه جمع لما أشرنا ، حيث علل تسمية الأفعال الناقصة لكونها سلبت الدلالة على الحدث وكونها لم تكتف بمرفوعها فقط ولا تفيد فائدة تامة ما لم يؤت بالخبر، يقول سيبويه: "وما كان نحوهن من الفعل مما لا يستغني عن الخبر، تقول كان عبدالله أخاك، فإنما أردت أن تخبر عن الأخوة وأدخلت كان لتجعل ذلك في المضي"^(٢).

ويرى الباحث أن هذه التعاريف قد لا تصدق على جميع الأفعال الناقصة، لأن الفعل الناقص في اللغة على ضربين:

- من جهة الإعراب أو العمل النحوي ومن جهة المعنى أو الدلالة وهذه الأفعال تصدق عليها التعريفات السابقة وهي : (الأفعال الناقصة الناسخة)
- من جهة الصرف ، الفعل المعتل الناقص يختلف عن ما ذهبنا إليه، ومثاله (دعا) (رمى)، فالحرف الأخير يحذف من مضارعه أثناء جزمه "لم يدع" ويحذف من أمره إذا اسند للمضرد المذكر "ادع" وبهذا نضرب بين الفعل الناقص الناسخ، والفعل الناقص الذي هو من أقسام الفعل المعتل.

(١) شرح قطر الندى وبل الصدى، لابن هشام الأنصاري - ت محمد محيي الدين عبدالحميد ، ط١١، دار الفكر بيروت، ص١٣٧.

(٢) الكتاب، سيبويه، منشورات مؤسسة الأعلمي للطبوعات، بيروت، الطبعة الثانية ٤/١ - وينظر في كان وأخواتها لمنى خليل عبدالمهدي، وزارة الثقافة والسياحة، صنعاء ٢٠٠٤ ص ٣١ - وينظر في النحو العربي نقد وتوجيه، مهدي المخزومي دار الراشد بيروت، ط٢، ص ١٧٧ - والتطبيق النحوي لعبد الرحاجي، دار النهضة، لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٩، ص١٢٨، ١٢٩.

ومن خلال التحليل للأفعال الناقصة يرى الباحث أن الفعل الناقص يجب أن يدرس في إطار المعنى الدلالي بحسب سياق الجملة وهو الأصح ؛ لأن الفعل بدخوله على الجملة يحدث تغييراً نحوياً، وفي المقابل يحدث تغييراً دلالياً وهو المعنى الخفي والكامن الذي نبحت عنه في معاني هذه الأفعال.

ومثال ذلك : الطفلُ باسمٍ، جملة اسمية تدل على الثبوت والاستمرار.

فعندما نقول: كان الطفلُ باسمًا، حصل في الجملة:

- تغيير نحوي عما كانت عليه.

- وتغيير دلالي ؛ كون ابتسامة الطفل تحولت من الديقومة أو الإثبات إلى

النقيض .

ولذلك من المهم الوقوف على الفعل الناقص من خلال المعاني الإضافية لهذه الأفعال، أما كون الفعل يدل على الزمن ويتجرد من الحدث فقد نستدل على دلالة الفعل الناقص على الأمرين من خلال المعنى الكامن في كل فعل في الجمل الآتية :

١ - صار الطين حجراً

٢ - كان الجو بارداً

٣ - أصبح القائد منتصراً

ومن المهم أيضاً أن نستخدم الفعل الناقص المناسب للسياق في الجملة^(١) فليس الأفصح قولنا: أصبح زيد ثملاً، بل الأفصح القول: صار زيد ثملاً؛ لأن لكل فعل دلالة خاصة تحتم علينا توضيح المعنى الكامن خلف مصطلح دلالة البنية عن طريق الموازنة بين النصوص في استعمال الصيغ^(٢).

أنواع الأفعال الناقصة:

نعني هنا أنواع الأفعال الناقصة الناسخة التي تؤثر فيما دخلت عليه إعراباً، وهي على نوعين كان وأخواتها، وكاد وأخواتها.

النوع الأول: كان وأخواتها وهي ثلاثة عشر فعلاً :

ذكر السيوطي أن : "كان" أم الأفعال الناقصة لأن كل شيء داخل تحت الكون لا ينفك من معناها، ومن ثم صرفوها تصرفاً ليس لغيرها، "وأصبح وأمسى" أختان لأنهما طرفا الزمان و(ظل وأضحى) أختان لأنهما صدر

(١) انظر، دلالات الأفعال الناقصة، محمد أبو الفتوح غنيم، الاتحاد المدونين العرب.

(٢) معاني الأبنية في العربية، د. فاضل السامرائي، مؤسسة الرسالة، ط١ ١٩٨١م، بتصريف.

النهار (وبات وصار) أختان لاعتلال عينهما، (وزال وفتئ وانفك وبرح ودام) أخوات للزوم أولهما " ما " (وليس) منفردة لأنها لا تنصرف^(١).

والمشهور عن عمل هذه الأفعال أنها تدخل على الجملة الاسمية فترفع المبتدأ اسماً لها وتنصب الخبر خبراً لها نحو: ليس محمدٌ مسافراً

ويرى الباحث أن ليس كل ما تدخل عليه كان وأخواتها يصح أن يكون مبتدأ وخبراً، وإذا صح ذلك من حيث المبنى فلا يصح من حيث المعنى كالفعل "صار" مثلاً فإنه في الغالب الأعم لا يدخل على المبتدأ والخبر مع أنه يرفع اسماً وينصب آخر، وهذه من المسلمات في دراسة النحو العربي^(٢).

صار الطينُ حجراً

وقد ذكر النحاة الأوائل ثلاثة أقسام للفعل "كان":

- ١ - كان الناقصة، وهي التي تحتاج إلى مرفوع ومنصوب، كقوله تعالى " وَكَانَ اللَّهُ عَفْوَاً غَفُوراً " ^(٣).
- ٢ - كان التامة، وهي التي تكتفي بالمرفوع نحو قوله تعالى " وَإِنْ كَانَ دُوْ عُسْرَةً فَنُظْرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ " ^(٤).
- ٣ - كان الزائدة، ولا تتطلب مرفوعاً أو منصوباً، وإنما ترد في مثل هذا السياق لتوكيد مضمون الكلام نحو: ما - كان - أحسن زيدا^(٥)

النوع الثاني: كاد وأخواتها:

وهي ثلاثة عشر فعلاً على الأشهر: وهي "كاد، كرب، وأوشك لدنو الخبر، وعسى وأخلولق وحرى - لترجيه، وطفق وعلق، وأنشأ وأخذ وجعل، وهب، وهلهل للشروع فيه، ويكون خبرها مضارعاً" ^(٦).

وهي تعمل عمل كان فيما تدخل عليه فترفع المبتدأ وتنصب الخبر الذي هو جملة فعلية فعلها مضارع

: ومنه قوله تعالى :

- " يَكَادُ زَيْنُهَا يُضِيءُ..... " ^(٧).

(١) الأشباه والنظائر، للسيوطي، دار الكتاب العربي الطبعة الأولى ١٩٨٤م، ٧١/٢ - وأنظر شرح ملحمة الأعراب لأبي محمد القاسم الحريري، تحقيق يوسف هود، المكتبة العصرية، بيروت، ص ٢١١ - شرح ابن عقيل، المكتبة العصرية بيروت ٢٤٥/١.

(٢) انظر شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، لابن هشام الأنصاري، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٥، ص ٢١١.

(٣) النساء الآية (٩٩).

(٤) البقرة الآية (٢٨٠).

(٥) انظر شرح ابن عقيل ٢٦٧/١، أوضح المسالك إلى ألفيه ابن مالك، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الطلائع، مصر ٢٠٠٤ ص ٢١٤، ص ٢١٥ - في النحو العربي نقد وتوجيه للدكتور/ مهدي المخزومي، دار الراشد العربي بيروت، الطبعة الثانية ١٩٨٦م، ص ١٧٧ - ١٧٨.

(٦) شذور الذهب ص ٢١٥.

(٧) سورة النور الآية (٣٥).

- وقوله "عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يَرْحَمَكُمُ..."^(١).

- وقوله "وَطَفِقًا يَخْصِفَانِ....."^(٢).

وقد يكون الخبر المصدر النائب عن الفعل المضارع كما في قوله تعالى "فَطَفِقَ مَسْحًا..."^(٣)، أي شرع يمسح بالسيف سوقها وأعناقها مسحاً.

المبحث الثاني

الفعل الناقص : عمله ودلالته

في هذا المبحث سنحاول أن نقف على دلالة كل فعلٍ من الأفعال الناقصة من خلال الاستعمال اللغوي، وكذا البحث عن المعنى الخفي لكل فعل وجمالية اللغة بظهور هذه المعاني.

كان: تدل على الزمن المجرد من الحدث، وهي في الواقع تفيد اتصاف اسمها بمعنى خبرها في زمنٍ يناسب صيغتها.

وتأتي "كان" بمعنى الماضي المحض، وتأتي للماضي المنقطع وتكون بمعنى الحال كقوله تعالى " كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ"^(٤).

وتأتي كان بمعنى الاستقبال كقوله تعالى "يَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا"^(٥).

وتأتي كان بمعنى الأزل والأبد والاستمرار كقوله تعالى "وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا"^(٦).

وتكون بمعنى صار كقوله تعالى "وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ"^(٧). أي صار^(٨).

ومعنى "ظل" اتصاف المخبر عنه بالخبر نهاراً، ومعنى "بات" اتصف به ليلاً، "وأضحى" اتصف به في الضحى، و"أصبح" اتصف به في الصباح، و"أمسى" اتصف به في المساء، ومعنى "صار" تحول من صفةٍ إلى أخرى، ومعنى "ليس" مطلق النفي للحال نحو: ليس زيد قائماً، وعند التقييد بزمن على حسبه نحو: ليس زيد قائماً غداً،

(١) سورة الإسراء الآية (٨).

(٢) سورة الأعراف الآية (٢٢).

(٣) سورة ص الآية (٣٣).

(٤) سورة آل عمران الآية (١١٠).

(٥) سورة الإنسان الآية (٧).

(٦) سورة النساء الآية (٩٦).

(٧) سورة البقرة الآية (٣٤).

(٨) لسان العرب، لابن منظور، دار صادر بيروت، ١٩١/١٢ - وأنظر كان وأخواتها لمني خليل ص٣٢: ٣٤.

ومعنى "ما زال" وأخواتها ملازمة الخبر للمخبر عنه على حسب ما يقتضيه الحال نحو: ما زال زيد ضاحكاً، ومعنى "ما دام" بقى واستمر^(١)، ومثاله قوله تعالى "..... مَا دُمْتُ حَيًّا"^(٢).

عمل الفعل الناقص لدى القدماء والمحدثين:

يرى القدماء من النحاة أن الفعل الناقص يدخل على المبتدأ فيرفعه ويسمى اسمه حقيقةً وفاعله مجازاً وينصب الخبر ويسمى خبره حقيقةً ومفعوله مجازاً^(٣).

وجميع هذه الأفعال لدى القدماء أفعالاً اتفاقاً، إلا ليس فذهب الجمهور إلى أنها فعل، وذهب الفارسي في أحد قوليها أنها حرف^(٤).

أما المحدثون فلم ينظروا في دراستهم لهذه الأفعال، وهذا النظرات مرتبطة بعلم اللغة الحديث ودراسة الدلالة والمعنى وسأذكر رأيين للمحدثين:

الأول للدكتور/ مهدي المخزومي:

يرى الدكتور المخزومي أن هذه الأفعال ليست سواء في الدلالة والاستعمال، وليس من الطبيعي أن تجمع في باب واحد، وينبغي فصل "صار" من هذه المجموعة لأن المنصوب بعدها ليس خبراً ولا مفعولاً وإنما هو تمييز.

وكذلك "ليس" يرى أن تفصل من هذه المجموعة لأنها تدل على نفي أن يكون الخبر بعدها وصفاً للمبتدأ في المعنى أو يكون عين المبتدأ، ونصب الخبر بعدها على الخلاف.

وبعد إخراج "صار، وليس" ينبغي تصنيف هذه الأفعال بحسب دلالتها على معانيها إلى ثلاثة أقسام:

١ - قسم يدل على الكينونة العامة، وهو الفعل كان، وينبغي أن يلحق بها: استقر، وحصل، ووجد، وحدث.

٢ - القسم الثاني: يدل على الكينونة الخاصة، وهي: أصبح، وأمسى، وأضحى، وظل، وبات، لأن أصبح تدل على الوجود في الصباح، وأمسى في المساء، وأضحى في الضحى، "وظل" في النهار و"بات" في الليل وينبغي أن يلحق بهذه الأفعال الدالة على الكينونة الخاصة الفعل "غدا" فهو يدل على الوجود في الغداة ولا يكتفي بالمرفوع نحو: غدا النهار جميلاً.

(١) شرح ابن عقيل ٢٥٠/١، وانظر: اللغة العربية، دراسات في اللغة والنحو والأدب، مجموعة مؤلفين دار المناهج، عمان الأردن، الطبعة الثالثة ٢٠٠٤، ص١٤٦.

(٢) سورة مريم الآية (٣١).

(٣) شرح شذور الذهب لابن هشام الأنصاري ص ٢١١ وانظر الخلاصة في علم النحو، حمدي محمود عبدالمطلب، مكتبة ابن سينا القاهرة، الطبعة الثالثة ٢٠٠٣، ص٢٤ وغيرها.

(٤) شرح ابن عقيل، ٢٤٤/١.

٣ - القسم الثالث: يدل على الكينونة المستمرة، وهو: ما زال، ما انضك، ما برح، ما فتى، وما دام

وينبغي أن تلحق بها الأفعال ما وجد، وما استقر.

كما يؤيد المخزومي رأي الكوفيين في تسمية المنصوب بعد هذه الأفعال بعد اخراج "صار وليس" حالاً لا خيراً كما زعم البصريون.^(١)

وفي كاد وأخواتها ذهب المخزومي إلى أن دلالة هذه الأفعال المقاربة في حدوث الفعل، والتوقع في حدوثه، أو أن الفعل قد بدأ إحداثه ولا علاقة لهذه الدلالات بما تدل عليه كان وأخواتها.

ويرى أن الجمل التي تليها جمل فعلية تتألف من فعل وفاعل، يتأخر فيها عن الفعل في موضع، ويتقدم على الفعل في موضع آخر نحو: كاد زيد يقوم، كاد يقوم زيد.^(٢)

الثاني: الدكتور شوقي ضيف: يرى أن "كان وأخواتها" وفقاً لرأي البصريين فيه خللٌ كبير لأن الفعل فيها وحدها فعل ناقص لا فاعل له، ويرى أن الخروج من هذا الخلل هو اعتماد رأي مدرسة الكوفة، ويرى بأن يحذف هذا الباب من دراسة النحو على هذا الأمر.^(٣)

ويرى الباحث أنه لا بأس من دراسة النحو في هذا الباب على رأي البصريين في المراحل الأولى من التعليم كما ذهب مجمع اللغة العربية في القاهرة، وفي المراحل المتخصصة أرى أن الدرس الكوفي حري بالنظر والوقوف على ما ذهب إليه الكوفيون فيه إثراء اللغة وبيان للمعاني والدلالات المختلفة للفعل الواحد.

وفي كاد وأخواتها يرى الدكتور شوقي ضيف أن باب "كاد" هو ثالث الأبواب الخمسة التي ينبغي حذفها وفقاً لدراسة البصريين.

ويرى أن تدرس في باب الجملة الفعلية، كما يرى أن لهذه الأفعال مفعولاً به واحداً^(٤) وقد رد مجمع اللغة العربية في القاهرة هذا المقترح.^(٥)

الدلالة الكامنة في الفعل الناقص:

يخطئ البعض في استخدام وفهم الأفعال الناقصة "كان وأخواتها" عندما يقف على الاستخدام الشائع لها دون تمييز لما تعنيه.

ولو أردنا أن لا نضع في هذا الخلط يتوجب علينا إدراك دلالتها الصحيحة قبل استخدامها.

(١) في النحو العربي نقد وتوجيه، للمخزومي ص ١٧٦: ١٨٢.

(٢) في النحو العربي ص ١٨٥ وما بعدها، وانظر: دراسات نظرية النحو العربي وتطبيقاتها، للدكتور: صاحب أبو جناح، دار الفكر الأردن، الطبعة الأولى، ١٩٩٨، ص ٤٨: ٥١.

(٣) تجديد النحو، د/ شوقي ضيف، دار المعارف القاهرة، الطبعة الرابعة ص ١١: ١٤، وانظر ص ١٨٤: ١٨٦.

(٤) تجديد النحو ص ١٥، ١٦، ١٦٥.

(٥) مظاهر التجديد النحوي لدى مجمع اللغة العربية في القاهرة للدكتور ياسين أبو الهيجاء، عالم الكتب الحديث الأردن، ٢٠٠٢، ص ٢٧١، ٢٧٣.

فالفعل الناقص له دلالة زمنية ظاهرة من حيث هو فعل ماضٍ أو مضارع.
وله دلالة زمنية ضمنية مرتبطة بذات الأفعال وليس بكونها ماضية أو مضارعة وحتى نتبين هذا علينا أن ندرك كنه كل فعلٍ منها.

الفعل "كان" دال على كينونة الشيء من صفة أو فعل دال عليه كأن تقول:

كان محمد شجاعاً، أو كان محمد يلعب

فقد دل على كونه شجاعاً، ويلعب، والفعل إن دل على إيجاب فإنه لا يقتضي نفي الصفة أو الفعل في الزمن الآخر، فإن كان مضارعاً فهو لا ينفي وقوع الفعل أو الصفة في الماضي والعكس.
وكذلك فهو لا يدل على الانتقال من حالٍ إلى أخرى كما نرى في "صار" الذي له دلالة على تغيير الحالة قبله وبعده، وقد يكون الحال قبله مثبتاً كأن نقول:

كان محمد جبناً وصار شجاعاً، أو صار محمد شجاعاً

محمد لم يكن شجاعاً قبل أن يصير، بينما نجد في الفعل "ظل" أن الفعل أو الصفة يبقيان على حالهما ولا دلالة له غير ذلك.

وكذلك الأفعال: "أمسى، أصبح، بات، أضحى" نجدها ذات دلالة زمنية من حيث هي أفعال دالة على زمن بعينه كالصباح والمساء والضحى والمبيت، لكن في المقابل لا تقتضي بالضرورة انتفاء الفعل قبلها، ومن هنا ندرك الخطأ الشائع في استخدام الفعل "أصبح" بدلاً من الفعل "صار" فأصبح له دلالة أخص من "صار" فلا يمكن استخدامه إلا وفقاً لدلالته الزمنية المختصة.

فلو قلت: أصبح زيد ثملاً

أو قلت: صار زيد ثملاً؛ لاختار الفصيح المثال الأخير سيراً على دلالته.

وهنا قد نصل إلى أن الألفاظ مغلقة على معانيها حتى يكون الإعراب هو الذي يفتحها، وأن الأغراض والدلالات كامنة فيها^(١).

(١) انظر الفعل زمانه وأبنيته، ابراهيم السامرائي، منشورات مؤسسة الرسالة الطبعة الثالثة ١٩٨٣، ودلالات الأفعال الناقصة، محمد أبو الفتوح غنيم، اتحاد المدونين العرب.

الخاتمة والتوصيات :

يرى الباحث أن دراسة الفعل الناقص وفقاً للدلالات المتعددة يزيد اللغة الثرة ثراءً وجمالاً، كما أن الدارس وفقاً لهذا المنظور يصل إلى جماليات اللغة منطلقاً إلى الترغيب في تعلمها ودراستها ولا سيما من الناطقين بغيرها.

ويوصي الباحث بضرورة إدراك المعاني الكامنة في ألفاظ لغتنا، وأن الوقوف على الدلالات المتنوعة تفتح لنا آفاقاً رحبة في تحليل مفردات اللغة وفهم مقاصدها.

كما يرى الباحث ضرورة إنشاء مدرسة نحوية جديدة تأخذ على عاتقها دراسة اللغة وتعليمها تعليماً وظيفياً يتجاوز القاعدة النحوية المجردة إلى الدلالات الخفية، وسيصل الدارس إلى إدراك القاعدة النحوية بكل سهولة ويسر.

كما أن من نتائج هذا البحث ضرورة دراسة الفعل الناقص وفقاً للمعاني المتعددة وصولاً إلى أفضل المعاني وأشمل الدلالات من خلال السياق النصي، وهذا ما يوصي به الباحث مجامع اللغة العربية لتتطلع بالدور التجديدي في لغتنا الجميلة.

قائمة المصادر والمراجع

- ١ - القرآن الكريم.
- ٢ - أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام الأنصاري مع كتاب عدة السالك لمحمد محيي الدين عبدالحميد، دار الطلائع، مصر.
- ٣ - الأشباه والنظائر، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العربي، الطبعة الأولى ١٩٨٤م.
- ٤ - تجديد النحو، شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الرابعة.
- ٥ - التطبيق النحوي، عبده الراجحي، دار النهضة لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٩م.
- ٦ - الخلاصة في علم النحو، حمدي محمود عبدالملطوب، مكتبة ابن سينا، القاهرة، الطبعة الثالثة ٢٠٠٣م.
- ٧ - دراسات نظرية النحو العربي وتطبيقاتها، صاحب أبو جناح، دار الفكر الأردن، الطبعة الأولى ١٩٩٨م.
- ٨ - دلالات الأفعال الناقصة، محمد أبو الفتوح غنيم، اتحاد المدونين العرب.
- ٩ - شرح ابن عقيل، بهاء الدين عبدالله بن عقيل، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ط ١٦، ١٩٧٩م.
- ١٠ - شرح شذور المذهب في معرفة كلام العرب، ابن هشام الأنصاري، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٥م.
- ١١ - شرح ملحمة الإعراب، أبو محمد القاسم الحريري، ت. يوسف هبود، المكتبة العصرية، بيروت.
- ١٢ - شرح قطر الندى وبل الصدى، ابن هشام الأنصاري، ت. محمد محي الدين عبدالحميد، دار الفكر بيروت، الطبعة الحادية عشرة.
- ١٣ - الفعل زمانه وأبنيته، د. إبراهيم السامرائي، منشورات مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٩٨٣م.
- ١٤ - في النحو العربي نقد وتوجيه، مهدي المخزومي، دار الرائد، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٦م.
- ١٥ - كان وأخواتها، منى خليل عبدالمهدي، وزارة الثقافة والسياحة، صنعاء ٢٠٠٤م.
- ١٦ - الكتاب، سيبويه، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثانية.
- ١٧ - لسان العرب، جمال الدين محمد بن منظور، دار صادر بيروت، ١٩٨٨م.
- ١٨ - اللغة العربية، دراسات في اللغة والنحو والأدب، مجموعة مؤلفين، دار المناهج عمان الأردن، الطبعة الثالثة ٢٠٠٤م.
- ١٩ - معاني الأبنية في العربية، فاضل السامرائي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٩٨١م.
- ٢٠ - مظاهر التجديد النحوي لدى مجمع اللغة العربية في القاهرة، ياسين أبو الهيجاء، عالم الكتب الحديث، الأردن ٢٠٠٢م.



جامعة الناصر

AL-NASSER UNIVERSITY

سنن النهضة في القرآن الكريم (عوامل النهوض)

د / فرحان خالد مقبل ناجي

أستاذ التفسير المساعد - قسم الدراسات

الإسلامية - كلية التربية - جامعة صنعاء

الملخص

13

إن الله سبحانه وتعالى وضع في هذا الكون سننا إلهية ثابتة لا تتغير ولا تتبدل، ولا تحابي أحدا ، فجميع البشر أمامها سواء ، فمن أخذ بها وصل إلى نتائجها ، ومن تخلف عنها تركته وراء ظهرها ، والمتأمل في آيات القرآن يدرك بوضوح هذه السنن الإلهية التي تحكم الاستخلاف البشري، وعمارة الكون ، والاجتماع البشري . وهذا البحث محاولة من الباحث لتلمس عوامل النهوض ، لفتح طريق نحو دراسات أوسع وأعمق .

إن بناء الإنسان هو المنطلق الرئيس في تحقيق أي نهضة منشودة، ويعد شرطا لإحداث التغيير المطلوب ، وكذا الانطلاق من الوعي الى العصر ، وامتلاك أسباب القوة ، والتخلص من عوامل الضعف ، والنهوض بتوازن ، وتكامل وشمول مع الاعتزاز بالذات والثقة بالنفس ، والتركيز على القواسم المشتركة ، ومعرفة الآخر على حقيقته ، والتعامل معه وفق المنهج القرآني الرشيد .

وتم تناول البحث من خلال المباحث الآتية: المبحث الأول : مفهوم مصطلحات البحث والمبحث الثاني : عوامل النهوض ثم عرض نتائج البحث وختمته بسرد المصادر والمراجع .

المقدمة :

إن الله سبحانه وتعالى وضع في هذا الكون سنن إلهية ثابتة لا تتغير ولا تتبدل ولا تحابي أحدا ، فجميع البشر أمامها سواء ، فمن أخذ بها وصل إلى نتائجها ، ومن تخلف عنها تركته وراء ظهرها، فهناك سنن للقوة والنهوض، وسنن للضعف والسقوط، وسنن للاستخلاف، وسنن للنصر والتمكين، وسنن للاجتماع البشري، وسنن للأسباب والمسببات ، كما أن هناك سنناً كونية تحكم نظام الكون في ليله ونهاره ، وظواهر الكون المختلفة في مجال الفلك والكيمياء والفيزياء والطب وغيرها من العلوم الطبيعية عموماً، وغير ذلك من السنن الكونية .

والمأمل في آيات القرآن يدرك بوضوح هذه السنن الإلهية التي تحكم الاستخلاف البشري، وعمارة الكون والاجتماع البشري .

وسيكون منطلق الحديث في هذا البحث هو القرآن الكريم، منه استمداد الهداية والرشد، فضيه القول الفصل ، وهو كلام الخالق العالم بما يصلح الإنسان والكون ، وصدق الله القائل : ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾^١ ويقول سبحانه: ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾^٢ ويقول : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾^٣ " وإنها لحقيقة تلقي على البشر تبعة ثقيلة؛ فقد قضت مشيئة الله وجرت بها سنته ، أن تترتب مشيئة الله بالبشر على تصرف هؤلاء البشر، وأن تنفذ فيهم سنته بناء على تعرضهم لهذه السنة بسلوكهم"^٤ و"قد اقتضت سنته ، أنه - سبحانه - لا يغير ما بقوم من نعمه وعافية وخير بضده ، حتى يغيروا ما بأنفسهم من طاعة إلى معصية؛ ومن جميل إلى قبيح ، ومن صلاح إلى فساد "^٥ . فمنطلق النهوض الحضاري يقوم على توفر إرادة التغيير ابتداءً من المنحنى النفسي ، فإذا توافرت الإرادة والإدارة التواقة للنهوض ضمن سنن الله التي تحكم عملية النهضة وصلت الأمة إلى تحقيق وظيفة الاستخلاف والتمكين في الأرض.

وهذا الموضوع يحتاج لبحث تحليلي عميق لما له من أثر على النهضة الحضارية لمن أراد صعود سلم النهضة ، ويؤكد ضرورة العناية به العلامة محمد رشيد رضا بقوله : " لم يُقَصِّرْ المصنّفون من المتقدمين والمتأخرين في شيء من علم الكتاب والسنة كما قصروا في بيان ما هدى إليه القرآن والحديث من سنن الله تعالى في الأمم . والجمع بين النصوص التي وردت في ذلك، والحث على الاعتبار بها، ولو عُتُوْا بذلك بعض عنايتهم بفروع

١ - سورة الملك ، الآية : ١٤ .

٢ - سورة الإسراء من الآية : ١٧ .

٣ - سورة الرعد من الآية : ١١ .

٤ - في ظلال القرآن سيد قطب : ٤ / ٣٥٦ .

٥ - التفسير الوسيط محمد سيد طنطاوي : ١ / ٢٣٦٧ .

الأحكام، وقواعد الكلام لأفادوا الأمة بما يُحَفِّظُ به دينها ودنياها، وهو ما لا يغني عنه التوسع في دقائق مسائل النجاسة والطهارة، والسلم والإجارة، فإن العلم بسنن الله تعالى في عباده لا يعلوه إلا العلم بالله تعالى وصفاته وأفعاله، بل هو منه، أو من طرقه ووسائله" ١ .

إن الإنسان العاقل ينبغي أن يضع نفسه في سياق الموقع التسخيري لما أودعه الله في الأنفس والآفاق ومن الغبن والظلم ألا يرى العلاقة التسخيرية بين الإنسان والكون والآفاق والمجتمع.

وهذا البحث محاولة من الباحث لتلمس عوامل النهوض، لفتح طريق نحو دراسات أوسع وأعمق . وسيتم تناول البحث من خلال المباحث الآتية:

البحث الأول : مفهوم مصطلحات البحث

مفهوم السنن :

السنن : جمع سنة وقد تعددت تعريفات علماء اللغة للسنة يمكن إجمالها في الآتي :

اتفقوا على أن معناها : الطريقة والسيره ٢، والتوالي والتتابع والاطراد ٣ .

والسنن هي : القانون العام الذي تجري بموجبه أحداث ووقائع البشر أو هي الطريقة المتبعة في معاملة الله تعالى البشر بناء على سلوكهم وأفعالهم وموقفهم من شرع الله وأنبيائه وما يترتب على ذلك من نتائج في الدنيا والآخرة ٤ .

وذكر بعض العلماء تعريفات أخرى منها :

- سنة الله : شريعته وطريقته وما جرى من نظامه في خلقه ٥ .
- مجموعة القوانين التي سنها الله عز وجل لهذا الوجود وأخضع لها مخلوقاته جميعا ، على اختلاف أنواعها وأجناسها ٦ .
- هي القوانين المطردة الثابتة التي تحكم حركة الحياة والأحياء ، وتحكم حركة التاريخ وتتحكم بالدورات الحضارية ٧ .

^١ - تفسير المنار- تفسير القرآن الحكيم - محمد رشيد بن علي رضا : ٧ / ١٦٦ . وينظر: سر تآخر العرب والمسلمين، محمد الغزالي ص : ١٠ .

^٢ - ينظر : الصحاح في اللغة ، الجوهري : ١ / ٣٣٤ ، معجم مقاييس اللغة ، ابن فارس : ٣ / ٦٠ ، لسان العرب ، ابن منظور : ٦ / ٣٩٩ سنن ، تاج العروس من جواهر القاموس ، الزبيدي : ١٨ / ٣٠٠ مادة سنن ، أساس البلاغة ، الزمخشري : ٢٢١ ، القاموس المحيط ، الفيروز آبادي : ٤ / ٢٣٧ مادة سنن ، مفردات ألفاظ القرآن ، الراغب الأصفهاني : ٤٢٩ .

^٣ - ينظر : الصحاح في اللغة ، الجوهري : ١ / ٣٣٥ ، معجم مقاييس اللغة : ٣ / ٦٠ ، لسان العرب : ٦ / ٤٠١ ، أساس البلاغة : ٢٢٢ ، القاموس المحيط : ٤ / ٢٣٧ .

^٤ - السنن الالهية في الأمم ، والجماعات والأفراد في الشريعة الاسلامية، د عبد الكريم زيدان : ١٣ ، ١٥ .

^٥ - معجم الألفاظ والأعلام القرآنية ، محمد اسماعيل ابراهيم : ٢٨١ .

^٦ - أزمنا الحضارية في ضوء سنة الله في الخلق ، أحمد محمد كنعان : ٥٢ .

- النظم المتعلقة بتغيير أحوال الأمم وتبدلها تعلقا بما تفعله هذه الأمم من خير أو شر^٢.

مما سبق يمكن تعريف السنن بأنها : قوانين الله تعالى المطردة الثابتة التي تجري بموجبها أحداث ووقائع الحياة البشرية، وتحكم حركة التاريخ، وتحكم بالدورات الحضارية نهوضا وسقوطا، وترتبط فيها المقدمات بالنتائج بمقتضى عدل الله تعالى.

وقد ورد ذكر لفظ (سنة) و (سنن) (سنتنا) في عشر سور من القرآن الكريم في ستة عشر موضعا^٣ منها أربع سور مكية وهي قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ . كَذَلِكَ نَسْلُكُهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ . لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ وَقَدْ خَلَتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ ﴾^٤، وقوله : ﴿ وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفْرِزُونَكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذَا لَا يُلْبَثُونَ خِلَافَكَ إِلَّا قَلِيلًا . سُنَّةٌ مِنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا ﴾^٥، وقوله : ﴿ وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ قُبُلًا ﴾^٦، وقوله : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَنْ جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لَنْ جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لِيَكُونُنَّ أَهْدَى مِنْ إِحْدَى الْأُمَمِ فَلَمَّا جَاءَهُمْ نَذِيرٌ مَا زَادَهُمْ إِلَّا نُفُورًا . اسْتِكْبَارًا فِي الْأَرْضِ وَمَكْرَ السَّيِّئِ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرَ السَّيِّئِ إِلَّا بِأَهْلِهِ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا ﴾^٧، وقوله : ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَشَدَّ قُوَّةً وَأَثَارًا فِي الْأَرْضِ فَمَا أَعْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ . فَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ . فَلَمَّا رَأَوْا بِأَسْنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحْدَهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ . فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بِأَسْنَا سُنَّتَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ ﴾^٨، وست سور مدنية وهي قوله تعالى : ﴿ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴾^٩، وقوله : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾^{١٠}، وقوله : ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ ﴾^{١١}، وقوله : ﴿ لَنْ لَمْ يَنْتَهُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي

^١ - مراجعات في الفكر والدعوة والحركة . عمر عبید حسنة : ١٩ .

^٢ - سنة الله في عقاب الأمم في القرآن الكريم ، عبد السلام بن نصر الله الشريف : ١٣ .

^٣ - المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، محمد فؤاد عبد الباقي : ٤٦٦ .

^٤ - سورة الحجر ، الآيات : ١١ - ١٣ .

^٥ - سورة الاسراء ، الآياتان : ٧٦ - ٧٧ .

^٦ - سورة الكهف ، الآية : ٥٥ .

^٧ - سورة فاطر ، الآياتان : ٤٢ - ٤٣ .

^٨ - سورة غافر ، الآيات : ٨٢ - ٨٥ .

^٩ - سورة آل عمران ، الآية : ١٣٧ .

^{١٠} - سورة النساء ، الآية : ٢٦ .

^{١١} - سورة الأنفال ، الآية : ٣٨ .

قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا . مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِلُوا تَقْتِيلًا . سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ١ ، وقوله : ﴿ وَلَوْ قَاتَلَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا الْأَذْبَارُ ثُمَّ لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا . سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ٢ ﴾ .

والسنة هي : "العادة في الأشياء المتماثلة ... ولفظ السنة يدل على التماثل فإنه سبحانه إذا حكم في الأمور المتماثلة بحكم فإن ذلك لا ينتقض ولا يتبدل ولا يتحول بل هو سبحانه لا يفوت بين المتماثلين وإذا وقع تغيير فذلك لعدم التماثل ... وأنه سبحانه يسوي بين المتماثلين ويفرق بين المختلفين كما دل القرآن على هذا في مواضع ٣ كقوله تعالى: ﴿ أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ ﴾ ٤ وقوله : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ ﴾ ٥

يتضح من خلال الآيات السابقة أن السنن الواردة في الآيات تتسم بالآتي :

- ١ . شمولها للصور المكية والمدنية وفي ذلك دلالة على اهتمام القرآن الكريم بالوعي السنني وأهمية دراسته والنظر فيه .
- ٢ . ربط الأسباب بمسبباتها .
- ٣ . الثبات والاطراد وعدم التخلف أو التبدل والتحول.
- ٤ . تتناول السنن الاجتماعية .
- ٥ . الشمول لكل البشر ولا تحابي أحدا .
- ٦ . ربانية السنن.

مفهوم النهضة :

ذكر علماء اللغة معاني النهضة يمكن عرضها لتوضيح المفهوم " نَهَضَ يَنْهَضُ نَهْضًا وَنَهْضًا ، أَي : قام . وَأَنْهَضَهُ أَنَا فَانْتَهَضَ ، وَاسْتَنْهَضْتُهُ لِأَمْرٍ كَذَا ، إِذَا أَمَرْتَهُ بِالنُّهُوضِ لَهُ ، وَتَنَاهَضَ الْقَوْمُ فِي الْحَرْبِ ، إِذَا نَهَضَ كُلُّ فَرِيقٍ إِلَى صَاحِبِهِ ٦ " و " نَهَضَ النُّهُوضُ : الْبَرَاخُ مِنَ الْمَوْضِعِ وَالْقِيَامُ عَنْهُ ، نَهَضَ يَنْهَضُ نَهْضًا وَنَهْضًا وَانْتَهَضَ أَي : قام .. وَأَنْهَضَهُ : حَرَّكَهُ لِلنُّهُوضِ وَاسْتَنْهَضْتُهُ لِأَمْرٍ كَذَا : إِذَا أَمَرْتَهُ بِالنُّهُوضِ لَهُ .. وَالنُّهْضَةُ : الطَّاقَةُ وَالْقُوَّةُ ،

١ - سورة الأحزاب ، الآيات : ٦٠ - ٦٢ .

٢ - سورة الفتح ، الآيات : ٢٢ - ٢٣ .

٣ - جامع الرسائل ابن تيمية : ١ / ٥٥ .

٤ - سورة القلم الآية : ٣٥ .

٥ - سورة السجدة الآية : ١٨ .

٦ - الصحاح في اللغة باب نهك : ٢ / ٢٥٥

وناهضته أي قاومته ، وأنهضه بالشيء: قوَّاه على النُّهُوضِ به "و" نهض النون والهاء والضاد أصلٌ يدلُّ على حركةٍ في علو، ونَهَضَ من مكانه: قام، وما له ناهضةٌ، أي قومٌ ينهضون في أمره ويقومون به" ^٢ ومن معانيها: قام يقظاً نشيطاً ^٣

النهضة : "الطاقة والقوة، والثبته في سبيل التقدم الاجتماعي أو غيره، ويقال: كان من فلان نهضة إلى كذا: حركةٌ وهو كثير النهضات، والنهَّاض: الدعوب على أن يسلك سبيل التقدم، والكثير النهوض، ويقال: مكان نهاض:مرتفع" ^٤ .

وهي :حركة فكرية عامة حية منتشرة تتقدم باستمرار في فضاء القرن وتطرح الجديد دون قطيعة مع الماضي ^٥ .

ويمكن تعريف النهضة بأنها : السعي الجاد لتفعيل الطاقات والقدرات ، والعمل الدعوب في سبيل التقدم بالأمة في كل مجالات الحياة ، وامتلاك أسباب القوة ، ومغادرة مربع الضعف، وتقديم الجديد النافع، مع الاستفادة من الماضي.

مصطلح النهضة لم يرد ذكره في القرآن الكريم بلفظه وإنما ورد ذكر مصطلحات متقاربة معه في المعنى والمدلول ومنها:

❖ الاستخلاف قال تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ ^٦ " إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً أَي: قَوْمًا يَخْلُفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ وَجِيلًا بَعْدَ جِيلٍ ^٧ كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ﴾ ^٨ وقال: ﴿وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾ ^٩ وَقَالَ: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُفُونَ﴾ ^{١٠} فقد حدد النص القرآني مهمة الإنسان بأنه "سيتولى قيادة هذا

١ - لسان العرب : ٣٠٧ / ١٤ باب نهض ، وينظر : تاج العروس من جواهر القاموس : ١٠ / ١٧٣ مادة : نهض

٢ - معجم مقاييس اللغة : ٥ / ٥٦٣

٣ - العامي الفصح من إصدارات مجمع اللغة العربية بالقاهرة باب النون : ١٥

٤ - المعجم الوسيط باب النون : ٢ / ٩٥٩

٥ - من الصحوة الى اليقظة ، جاسم السلطان : ١٧

٦ - سورة البقرة من الآية : ٣٠ .

٧ - تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير : ١ / ١٢٤

٨ - سورة الأنعام من الآية : ١٦٥ .

٩ - سورة النمل من الآية : ٦٢ .

١٠ - سورة الزخرف من الآية : ٦٠ .

الكوكب، ويكون خليفة الله فيه" ^١ وتلك الخلافة "فما قام الإنسان خليفة لله على هذه الأرض، إلا ليعمرها، ويفتح مغالقتها، ويستخرج الطيب الكريم منها" ^٢.

وقد "ظهرت آثار الإنسان في هذه الخلافة على الأرض، ونحن نشاهد عجائب صنعه في المعدن والنبات، وفي البر والبحر والهواء، فهو يتفنن ويبتدع ويكتشف ويخترع ويجد ويعمل، حتى غير شكل الأرض فجعل الحزن سهلاً، والماحل خصباً، والخراب عمراناً، والبراري بحاراً أو خلجاناً، ... أليس من حكمة الله الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى، أن جعل الإنسان بهذه المواهب خليفته في الأرض، يقيم سننه، ويظهر عجائب صنعه، وأسرار خليقته، وبدائع حكمه، ومنافع أحكامه" ^٣.

وقد أعطى الله الإنسان القدرة "وإذن فهي المشيئة العليا تريد أن تسلم لهذا الكائن الجديد في الوجود، زمام هذه الأرض، وتطلق فيها يده، وتكل إليه إبراز مشيئة الخالق في الإبداع والتكوين، والتحليل والتركيب، والتحوير والتبديل وكشف ما في هذه الأرض من قوى وطاقات، وكنوز وخامات، وتسخير هذا كله - بإذن الله - في المهمة الضخمة التي وكلها الله إليه" ^٤ قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ خَلَائِفًا ۗ لَتَحْقِيقَ وَعْدَ اللَّهِ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ ^٥.

وهذا "الاستخلاف في الأرض إنما هو لعباد الله الصالحين ؛ لأن الاستخلاف قائم على تعمير الأرض وإصلاحها ، ونشر الخير فيها ، وإحسان استخراج كنوزها وبركاتها ، ولن يتحقق إلا بالإيمان والعمل الصالح ، والسير في الأرض على أساس شرع الله ومنهاجه" ^٦

❖ التسخير قال تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾ ^٧ ، وقال : ﴿اللَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ الْبَحْرَ لِتَجْرِيَ الْفُلُكُ فِيهِ بِأَمْرِهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ . وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ ^٨.

^١ - التفسير القرآني للقرآن، عبد الكريم الخطيب : ٤٩ / ١ .

^٢ - التفسير القرآني للقرآن : ٤ / ١١ .

^٣ - تفسير المنار : ١ / ٢١٧ .

^٤ - في ظلال القرآن : ١ / ٥٦ .

^٥ - سورة الأنعام من الآية : ١٦٥ .

^٦ - سورة النور من الآية : ٥٥ .

^٧ - وعود القرآن الكريم بالتمكين للإسلام د صلاح الخالدي : ١٩٦ .

^٨ - سورة لقمان الآية: ٢٢ .

^٩ - سورة الجاثية الآيتان : ١٢ و ١٣ .

فمن مظاهر التسخير الإلهي للكون أن "أتاح لهم الانتفاع به في كل وجه من وجوه الانتفاع، حسب استعدادهم وقدرتهم على التصرف فيه، ففى السماء النجوم ، والكواكب.. وهى مسخرة بأمر الله سبحانه وتعالى، فى دورانها فى أفلاكها، على ما يرى الناس منها، فى جميع الأوقات.. وهى قائمة على ما أقامها الله عليه، من إرسال أضوائها، وأنوارها على الأرض، دون أن يكون للناس شأن، أو حول، فى تحويل مداراتها، أو تغيير نظامها.. ثم إن للناس مع هذا أن ينتفعوا بكل ما أمكنهم الانتفاع به منها.. فإذا كشف لهم العلم عن إمكان اختزان الطاقة الحرارية للشمس، واستخدام هذه الطاقة فى إدارة المحركات، وتسيير البواخر، والقاطرات، والسيارات، وغيرها - فذلك مما سخر الله للناس، ويسر لهم الانتفاع به.. وقل مثل هذا فى كل ما يمكن أن يحصل عليه الإنسان من عالم السماء.. وفى الأرض.. ما لا يحصى من قوى الطبيعة المختزنة فيها، والتي جعل الله مفاتيحها فى يد الإنسان، بما يكشف له العلم من أسرار.. فهذا البناء الشامخ للمدنية، وما تزخر به الحياة فى هذا العصر من ألوان لا حصر لها - هو مما أودعه الله سبحانه وتعالى فى هذه الأرض، وهو ما استطاعت يد الإنسان أن تطوله"^١.

فقد خلق الله الأرض وأودعها من الطاقات والإمكانات على ظهرها وفي باطنها ما يجعل الإنسان سيدا عليها كاشفا عما أودعه الله فيها، ومنتفعا به ، ومستدلا بها على قدرة الخالق ووحدانيته، منتفعا بها فى دنياه بومستعينا بها على طاعته ، فإذا لم يحسن هذا ويطلق الطاقات فى الأنفس والأرض والكون من حوله، فإنه يعد بذلك عاصيا لله، معطلا لسننه قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾^٢ يقول الإمام الشوكاني: " قال ابن كيسان: خلق لكم أي من أجلكم، وفيه دليل على أن الأصل فى الأشياء المخلوقة الإباحة حتى يقوم دليل يدل على النقل عن هذا الأصل"^٣مكنه الله تعالى من أسباب الحياة والنهوض والسيادة على هذه الأرض فى ظل عبودية لله خالصة، وشكر نعم الله ومنه، ملتزما بمنهج الله القويم.

❖ الإعمار قال تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾^٤ أي : وجعلكم عمارا فيها فكل حركة فى الحياة تؤدي إلى عمارة الأرض فهي من العبادة ، وقد مكن الله لقوم صالح وأعطاهم من

^١ - التفسير القرآني للقرآن : ١٣ / ٢٣١ .

^٢ - سورة البقرة من الآية : ٢٩ .

^٣ - فتح القدير محمد بن علي الشوكاني : ١ / ٧١ .

^٤ - سورة هود من الآية : ٦١ . واستعمل الاستعمار فى عصرنا بمعنى استيلاء الدول القوية على بلاد المستضعفين واستثمارها واستعباد أهلها

لتصالحهم " تفسير المنار : ١٢ / ١٠١ .

^٥ - تفسير المنار : ١٢ / ١٠١ .

^٦ - تفسير الشعراوي : ٢ / ١٠٨٩ .

أدوات العمارة للأرض ومقومات الحياة كما قال تعالى على لسان نبي الله صالح عليه السلام معددا نعم الله عليهم مما يستوجب عبادته وحده: ﴿ وَأذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سَهُولِهَا قُصُورًا، وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا. ^١ وخلافة الإنسان على الأرض تقتضي أن يعمرها ويوظف جميع الطاقات والمواهب المتعددة والجهود المتساندة للقيام بهذه المهمة.

❖ التمكين قال تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ ذِي الْقُرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا . إِنَّا مَكِّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَآتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا ^٢ " لقد مكن الله له في الأرض، فأعطاه سلطانا وطيد الدعائم، ويسر له أسباب الحكم والفتح، وأسباب البناء والعمران، وأسباب السلطان والمتاع.. وسائر ما هو من شأن البشر أن يمكنوا فيه في هذه الحياة" ^٣: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَآمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ^٤ .

❖ التغيير قال تعالى: ﴿ إِنْ اللَّهُ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ^٥ إرادة الله مطلقة شاملة وجميع الإيرادات تستمد عملها من إرادة الله سبحانه، "وفي تعليق تغيير أحوال الناس بتغيير ما بأنفسهم، إشارة إلى أن النفس الإنسانية هي جهاز التفكير، والتقدير، ومركز الإرادة والتوجيه، وأنها هي السلطان الأمر للإنسان، والموجه لكل أعماله وأقواله، فإذا غيرت النفس اتجاه مسيرها، تغير تبعاً لذلك سير الإنسان في الحياة" يقول محمد سيد طنطاوي: "إن الله - تعالى - قد اقتضت سنته، سنته، أنه - سبحانه - لا يغير ما بقوم من نعمة وعافية وخير بضده، حتى يغيروا ما بأنفسهم من طاعة إلى معصية ومن جميل إلى قبيح، ومن صلاح إلى فساد" ^٦ .

❖ الإصلاح قال تعالى: ﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ^٧ ، "الإصلاح العام للحياة والمجتمع الذي يعود صلاحه بالخير على كل فرد وكل جماعة فيه" ^٨ وقال: ﴿ فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ

^١ - سورة الأعراف الآية : ٧٤ .

^٢ - سورة الكهف الآيات: ٨٣ و ٨٤ .

^٣ - في ظلال القرآن : ٤ / ٢٢٩٠ .

^٤ - سورة الحج الآية : ٤١ .

^٥ - سورة الرعد من الآية : ١١

^٦ - التفسير القرآني للقرآن : ٧ / ٨٢ .

^٧ - التفسير الوسيط : ٧ / ٤٥٠ ، وينظر : فتح القدير: ٣ / ٨٤ ، في ظلال القرآن : ٤ / ٤٠٤٩ - ٤٠٥٠ ، تفسير المراغي أحمد بن مصطفى المراغي: ١٣ /

٧٨، صفة التفسير الصابوني : ٢ / ٧٦ ، التفسير الحديث محمد عزت دروزة ٥ / ٥٢٥ - ٥٢٦ ، أضواء القرآن في إيضاح القرآن بالقرآن الشنيطي :

٢ / ٢٣٦ - ٢٣٧ .

^٨ - سورة هود من الآية : ٨٨ .

^٩ - في ظلال القرآن : ٤ / ١٩٢١ .

يَنْهَوْنَ عَنِ الْفُسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ . وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ ﴿١﴾

وهذه المعاني وثيقة الصلة بمفهوم النهضة ومتطلباتها ،ومن خلالها سيتم تحديد نقاط البحث.

المبحث الثاني : عوامل النهوض :

١ . بناء الإنسان الصالح

إن بناء الإنسان هو المنطلق الرئيس في تحقيق أي نهضة منشودة، ويعد شرطاً لإحداث التغيير المطلوب " الإنسان هو هدف الحضارة ووسيلتها، وهو محل الثقة وحاملها، لذلك لا يتخيل وجود حضارة لا تركز على الإنسان: اهتماماً بواقعه، وتحسيناً لأحواله الصحية والتعليمية والمعيشية، وحلاً لمشكلاته واحتراماً لحقوقه الأساسية حتى ينشط للحركة ويتطلع للريادة، إن المعيار الذي يمكن أن تقاس به الحضارات هو موقع الإنسان فيها، وتصورها عنه، وطبيعة القيم التي يلتزم بها ومدى احترامها لإنسانيته ومقوماته"^١

أساس بناء الإنسان: الإيمان الصادق المؤثر ، والعمل الصالح الذي يستوعب الحياة بكل جوانبها لتحقيق مقتضى العبودية لله تعالى ،وقد حدد القرآن الكريم بوضوح هذا الأمر فقال الله تعالى: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ .وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^٢ أشارت الآيتان إلى شروط من يستحق النهوض والتمكين وهي: (الإيمان بكل معانيه وبكافة أركانه، وممارسة العمل الصالح ، بكل أنواعه ، والحرص على كل أنواع الخير وصنوف البر ، وتحقيق العبودية الشاملة ، ومحاربة الشرك بكل أشكاله وأنواعه وخفائيه ، وأما لوازم استمرار التمكين فهي : إقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم)^٣ فإذا تحقق الإنسان بهذه الشروط تحققت فيه صفة الصلاح التي بها يستحق وراثته الأرض بعد استكمال حقيقة الإيمان التي بها يتحقق وعد الله .

(إن حقيقة الإيمان التي يتحقق بها وعد الله حقيقة ضخمة تستغرق النشاط الإنساني كله وتوجه النشاط الإنساني كله، فما تكاد تستقر في القلب حتى تعلن عن نفسها في صورة عمل ونشاط وبناء وإنشاء موجه كله إلى الله لا يبتغي به صاحبه إلا وجه الله ،وهي طاعة لله واستسلام لأمره في الصغيرة والكبيرة ، لا يبقى معها

١ - سورة هود الآيتان : ١١٦ - ١١٧ .

٢ - سنن الله في الحضارات عصام أحمد البشير

٣ - سورة النور الآيتان : ٥٥ - ٥٦

٤ - فقه النصر والتمكين في القرآن الكريم ، علي الصلابي: ١٤٠

هوى في النفس ، ولا شهوة في القلب ، ولا ميل في الفطرة إلا وهو تبع لما جاء به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من عند الله، فهو الإيمان الذي يستغرق الإنسان كله ، بخواطر نفسه ، وخلجات قلبه، وأشواق روحه ، وميول فطرته ، وحركات جسمه ، ولذات جوارحه ، وسلوكه مع ربه في أهله ومع الناس جميعاً، ويتوجه بهذا كله إلى الله . . . يتمثل هذا في قول الله سبحانه في الآية نفسها تعليلاً للاستخلاف والتمكين والأمن : «يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً» . والشرك مداخل وألوان ، والتوجه إلى غير الله بعمل أو شعور هو لون من ألوان الشرك بالله^١ .

فالإنسان الصالح هو عنصر الارتكاز في أي نهضة تطلق طاقاته وقدراته ف (الإسلام يضع النظام الذي يضمن الفرص العادلة لكل فرد ، ثم يدع النشاط الإنساني المتنوع اللازم للخلافة في الأرض يجري مجراه التنظيف)^٢ ولتحقيق وظيفة الاستخلاف كان الإنسان الصالح الموحد أول أهداف التربية في الإسلام ، ومن أجله أرسل الله الرسل وأنزل الكتب لكي يسير في الحياة على بصيرة من أمره يرتكز على عقيدة راسخة تقوم على الحجة والبرهان وترفض التقليد الأعمى قال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عِنْدَهُ مُسْتَوْلاً ﴾^٣ .

فالمسلم شخص إيجابي جاد يسعى للبناء وليقدم للبشرية شيئاً ويقابلها السلبيّة التي تعني الموت المعنوي :لأن الإيجابية حياة وهي دعوة القرآن في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾^٤ والإيجابية فطرة حتى في الطيور ،وقصة الهدهد كانت مثالا واضحا للمبادرة الإيجابية حول وجود شعب عابد لغير الله، مما أثار لديه تحمل قطع المسافات الكبيرة في سبيل تخليص شعب من العبودية لغير الله وكان له ذلك فدخل شعب اليمن في الإسلام قال تعالى : ﴿ وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ . لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لَيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ . فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطُ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ . إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ . وَجِئْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيْنُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالُهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ . أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبَاءَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾^٥ وكانت النتيجة ما سجله القرآن: ﴿ قَالَتْ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾^٦

^١ - في ظلال القرآن : ٤ / ٢٥٢٨

^٢ - المصدر السابق : ٥ / ٢٩٧١

^٣ - سورة الإسراء الآية : ٣٦

^٤ - سورة الأنفال الآية : ٢٤

^٥ - الإسلام والتحدي الحضاري ، د حمدي والي : ١٠٢

^٦ - سورة النمل الآيات : ٢٠ - ٢٦

^٧ - سورة النمل الآية : ٤٤

من هذه القصة يتعلم الإنسان الصالح أن يكون إيجابيا منتجا ، ومن مظاهر ذلك : انطلاقه أمرا بالمعروف ناهيا عن المنكر مقتديا في ذلك بأنبياء الله الذين أثنى عليهم القرآن فقال الله تعالى : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ ﴾^١ .

والمأمل في القرآن يجد نماذج كثيرة منها على سبيل المثال : الرجل المؤمن من آل فرعون الذي كان يكتفم إيمانه، قال تعالى : ﴿ وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَابٌ . يَا قَوْمِ لَكُمْ الْمُلْكُ الْيَوْمَ ظَاهِرِينَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ يَنْصُرُنَا مِنْ بَأْسِ اللَّهِ إِنْ جَاءَنَا قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ . وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ . مِثْلَ دَأْبِ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ . وَيَا قَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ التَّنَادِ . يَوْمَ تُؤَلَّفُونَ مِدْبَرِينَ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴾^٢ حركه الإيمان لإعلان هذا الموقف على الرغم من المخاطر التي يمكن أن تعترضه ، ولكن إيجابيته المنتجة جعلته ينصح قومه ويدفع عن نبي من أنبياء الله .

وهذا رجل إيجابي آخر قال الله عنه : ﴿ وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ يَا مُوسَى إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ ﴾^٣ (٢٠) ويظهر أنه مؤمن آل فرعون الذي كان يكتفم إيمانه ، وأنموذج آخر: ﴿ وَجَاءَ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى قَالَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ . اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ . وَمَا لِي لَأَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾^٤ " ووصف الرجل بالسعي يفيد أنه جاء مسرعا، وأنه بلغه هم أهل المدينة بجرم الرسل أو تعذيبهم، فأراد أن ينصحهم خشية عليهم وعلى الرسل، وهذا ثناء على هذا الرجل يفيد أنه ممن يقتدى به في الإسراع إلى تغيير المنكر^٥ .

وفي تنكير الرجل مع أنه كان معروفا معلوما عند الله فائدتان :

الأولى: أن يكون تعظيما لشأنه أي رجل كامل في الرجولية.

الثانية: أن يكون مفيدا لظهور الحق من جانب المرسلين حيث آمن رجل من الرجال لا معرفة لهم به فلا يقال إنهم تواطؤا، قوله: يسعى تبصرة للمؤمنين وهداية لهم، ليكونوا في النصح باذنين جهدهم^٦ ودلالة "التعبير بقوله: يسعى : يدل على صفاء نفسه ، وسلامه قلبه ، وعلو همته ، ومضاء عزيمته ، حيث أسرع بالحضور إلى

^١ - سورة الأنبياء الآية : ٩٠

^٢ - سورة غافر الآيات : ٢٨ - ٣٣

^٣ - سورة القصص الآية : ٢٠ .

^٤ - سورة يس الآيات : ٢٠ - ٢٢

^٥ - التحرير والتنوير ابن عاشور : ٢٢ / ٣٦٦ .

^٦ - ينظر : مفاتيح الغيب الرازي : ٢٦ / ٢٦٣ .

الرسول وإلى قومه ، ليعلمن أمام الجميع كلمة الحق ، ولم يرتض أن يقبع في بيته - كما يفعل الكثيرون - بل هروا نحو قومه ، ليقوم بواجبه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^١

وقد ضرب القرآن الكريم أمثلة متعددة للإنسان الصالح، فهذا العبد الصالح الذي شد موسى عليه السلام إليه الرجال ليتعلم منه أول صفة من صفاته: ﴿ فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا . قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَيْكَ عَلَى أَنْ تَعْلَمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا . قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا . وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا . قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا . قَالَ فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ﴾^٢ كان عبدا موحدا لله، متفوقا علميا ، يبني ولا يهدم ، ويصلح ولا يفسد، ويحفظ ولا يضيع .

فالأنبياء عليهم السلام كانوا قدوة الناس الصالحين ، وكان من دعائهم أن يكونوا من الصالحين فيقول سبحانه عن نبي الله لوط عليه السلام: ﴿ وَأَدْخَلْنَاهُ فِي رَحْمَتِنَا إِنَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾^٣ وقال عن نوح وداود وسليمان وأيوب وإسماعيل وإدريس وذا الكفل عليهم السلام: ﴿ وَأَدْخَلْنَاهُمْ فِي رَحْمَتِنَا إِنَّهُمْ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾^٤ وقال عن سليمان عليه السلام: ﴿ فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِنْ قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴾^٥ ، وقال عن يونس عليه السلام: ﴿ فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾^٦ وقال عن المؤمنين: ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ ﴾^٧ وكان من دعاء الأنبياء: ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾^٨ ، وكان أيضا من طلب طلب من آمن من أهل الكتاب: ﴿ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴾^٩ وهو ما يتمنى الإنسان عند الموت التأخير حتى يكون من أهل الصلاح قال تعالى: ﴿ وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقُ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾^{١٠} .

١ - التفسير الوسيط : ١ / ٣٥٣١ .

٢ - سورة الكهف الآيات من ٦٥ : ٧٠ .

٣ - سورة الأنبياء الآية : ٧٥

٤ - سورة الأنبياء الآية : ٨٦

٥ - سورة النمل الآية : ١٩

٦ - سورة القلم الآية : ٥٠

٧ - سورة العنكبوت الآية : ٩

٨ - سورة الصافات الآية : ١٠٠

٩ - سورة المائدة الآية : ٨٤

١٠ - سورة المنافقون الآية : ١٠ .

فالتربية في الإسلام تسعى لتربية الإنسان الصالح وليس المواطن الصالح فحسب كما في التربية الوضعية ، الصالح في عقيدته وسلوكه ، الذي يصلح ولا يفسد، ويبني ولا يهدم، وينفع ولا يضر، النافع لنفسه ومجتمعه ، الإنسان الذي يعيش إنسانيته بكل عمقها ونبها، المصلح ذو البناء التربوي المتكامل ، المستقل في تفكيره ، المحقق لشروط الاستخلاف، الذي يعمل لبناء الأسرة المسلمة ، ثم لإقامة المجتمع المسلم الصالح، ويسعى ليكون سيد العالم فيستغل موارد الكون لتحقيق العيش الكريم اللائق بكرامة الإنسان "إننا نريد إنسان النهضة الذي لديه خمس صفات :الرياني، العامل، المفكر، الجريء، المنتج " ١ .

وهذا هو الذي تتسابق في بنائه الأمم الحية "إن قوة الأمم ونهضاتها إنما تقاس بخصوبتها في إنتاج الرجال الذين تتوافر فيهم شرائط الرجولة الصحيحة "٢ فبناء الطاقات الكافية القادرة على القيام بفرصة النهوض بالأمة مهمة عظيمة لبناء إنسان إيمان وعقيدة ونسك ، وعبادة وخلق وفضيلة ، وشريعة ومنهج ، ودعوة وجهاد ، وعقل وعلم ووعامة وإنتاج ٣.

إنسان إيمان وعمل رياني نسبة الإسلام، يدعو ولا يفتر ، قوي لا يضعف ، يعمل ويبني بروح الجماعة ، يسلك في الحياة بتوازن واعتدال، يتطلع إلى المستقبل ولا يُغفل امتداده الحضاري، يبني ولا يهدم ، يُوحّد ولا يُفرّق، يبدع وابتكر، يتقدم ولا يتقادم ، يتحمل مسؤولياته بجدارة ، بصلاحه تصلح الحياة ، يَسْعَدُ وَيُسْعَدُ . وهذا يتطلب إيجاد بيئة صالحة لتربية وإعداد القادة الريانيين ، وبناء جيل قادر على تحمل المسؤوليات ، والتقدم بالأمة نو صروح المجد والعز .

٢. الانطلاق من الوحي إلى العصر.

إن المنهج الذي استطاع بناء أمة فريدة سادت الأرض بقيم العدل والحرية لا تعرف التمييز بين الناس بسبب لون أو جنس أو لغة ، يستطيع اليوم وبكل جدارة أن يعيد للأمة مجدها وعزها ، ويزيل التشوهات التي لحقت بالفكر الإسلامي ، فقد قدم المسلمون في كل عصر ما يناسب العصر الذي يعيشون فيه ، وتركوا لنا تراثا يعد أحد مصادر الاعتزاز ، ولكن لا يصح أن يصبح مانعا من النظر في النص الذي من خلاله نهل الأوائل فنهل منه كما نهلوا لنعيد للمسيرة الإسلامية صفاءها ونقاءها ، يقول محمد الغزالي : " إن ما ترون في شؤوننا ليس ما أنزل الله من كتاب ، ولا ما قدم رسوله من أسوة، إن ما ترون هو عوج أمة نسيت ما لديها ومضت مع هواها "٤ .

١- قوانين النهضة : ١٢٥

٢- المصدر نفسه : ١٠٣

٣ - ينظر : مدخل لمعرفة الاسلام ، يوسف القرضاوي : ١٨٩ - ٢٠٧ .

٤ - سر تاخر العرب والمسلمين : ٤ .

فالوحي بشقيه القرآن والسنة جاء ليبنى أمة وينشئ حضارة ونهضة ، فأوجد من رعاة الغنم قادة أمم ، ومن الشتات أمة ذات بأس وقوة ، ومن الجهل إلى العلم ، ومن الضيق إلى السعة ، فأول ما خاطب القرآن النبي صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى: ﴿ اِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ . خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ . اِقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ . الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ . عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾^١ .

ويمثل الوحي الروح لهذه الأمة تحيا به وتنهض (إن للأمم روحا تحيا به ، كما للفرد روح ، فإذا فقدت الأمة روحها أصبحت أفرادا بغير رباط أو بناء بغير أساس)^٢ فالقرآن روح: ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾^٣ وبالوحي حياة ، فالإيمان حياة ، والكفر والضلال موت قال تعالى : ﴿ أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا ﴾^٤ .

يقول سيد قطب : " كذلك كان المسلمون قبل هذا الدين. قبل أن ينفخ الإيمان في أرواحهم فيحييها، ويطلق فيها هذه الطاقة الضخمة من الحيوية والحركة والتطلع والاستشراف .. كانت قلوبهم مواتا. وكانت أرواحهم ظلاما .. ثم إذا قلوبهم ينضح عليها الإيمان فتتهتز ، وإذا أرواحهم يشرق فيها النور فتضيء ، ويفيض منها النور فتمشي به في الناس تهدي الضال ، وتلتقط الشارد ، وتطمئن الخائف ، وتحرر المستعبد ، وتكشف معالم الطريق للبشر وتعلن في الأرض ميلاد الإنسان الجديد. الإنسان المتحرر المستنير الذي خرج بعبوديته لله وحده من عبودية العبيد! أفمن نفخ الله في روحه الحياة ، وأفاض على قلبه النور كمن حاله أنه في الظلمات ، لا مخرج له منها؟"^٥ .

نعلم أن منهج القرآن في غرس الإيمان كان سهلا ميسورا لا غموض فيه ولا تعقيد كما حصل فيما بعد من جدل وفلسفات كدرت صفو الإيمان ، وهكذا في مجال الحكم والجهاد ، ولا يعني هذا إهمال ما أنتجه الفكر الإسلامي من ثروة علمية والذي يمثل ذاتيتنا الحضارية ، وإبداع رائع لسلفنا ، وعبقرية أمتنا، وبيان الخصائص التي تميز حضارتنا عن غيرها من الحضارات والذي يمثل طاقة مبدعة وخالقة، وروح متكنة في عقل الأمة ووجدانها فننتقي منه ما يلائم عصرنا فالفتوى تتغير زمانا ومكانا وشخصا وبيئة، ولا يعني أيضا الجمود وإنما الانطلاق الواعي الحر القادر على التمييز على وفق رؤية واضحة تجعل من الوحي أساسا للنهوض الحضاري والتجديد .

^١ - سورة العلق الآيات : ١ : ٥

^٢ - جيل النصر المنشود د يوسف القرضاوي : ٥

^٣ - سورة الشورى الآية : ٥٢

^٤ - سورة الأنعام الآية : ١٢٢

^٥ - في ظلال القرآن : ٣ / ١٢٠١

إن الحضارة ليست سلعة تشتري ولا تقنية تنتقل، وإنما هي انبعاث روح التحضر في الأمة الناهضة فتحشد قواها المذخورة وتفجر طاقاتها الكامنة ، وتوقظ قواها الخفية ، وتواكب روح التطور الحاصل اليوم متخلية عن الواقع المتخلف تاركة سلبيات الماضي ، متصلة مباشرة بالوحي كما نزل حاكما على الذاتيات البشرية، بلا هوى، وبلا تأثير الخرافات أو فقه الحوادث الماضية التي لا تتصل بالحاضر ، متطلعة نحو مستقبل تكون لها الريادة فيه ممثلة قول الله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾^١ اختار الله سبحانه هذه الأمة لتصحيح مسار البشرية ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾^٢.

إن التعبير بكلمة «أُخْرِجَتْ» المبني لغير الفاعل ، يدل على أن هناك من أخرج هذه الأمة وهو الله تعالى وهذا يعني أنها : " أمة ذات دور خاص، لها مقام خاص ... : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ .. وهذا ما ينبغي أن تدركه الأمة المسلمة لتعرف حقيقتها وقيمتها ، وتعرف أنها أخرجت لتكون طليعة ، ولتكون لها القيادة ، بما أنها هي خير أمة، والله يريد أن تكون القيادة للخير لا للشر في هذه الأرض، ومن ثم لا ينبغي لها أن تتلقى من غيرها من أمم الجاهلية، إنما ينبغي دائماً أن تعطي هذه الأمم مما لديها، وأن يكون لديها دائماً ما تعطيه، ما تعطيه من الاعتقاد الصحيح ، والتصور الصحيح ، والنظام الصحيح ، والخلق الصحيح ، والمعرفة الصحيحة ، والعلم الصحيح ... واجبها أن تكون في الطليعة دائماً ، وفي مركز القيادة دائماً، ولهذا المركز تبعاته ، فهو لا يؤخذ ادعاء ، ولا يسلم لها به إلا أن تكون هي أهلا له ... وهي بتصورها الاعتقادي ، وبنظامها الاجتماعي أهل له. فيبقى عليها أن تكون بتقدمها العلمي ، وبعمارتها للأرض - قياما بحق الخلافة - أهلا له كذلك ..

ومن هذا يتبين أن المنهج الذي تقوم عليه هذه الأمة يطالبها بالشيء الكثير ويدفعها إلى السبق في كل مجال .. لو أنها تتبعه وتلتزم به ، وتدرك مقتضياته وتكاليفه، وفي أول مقتضيات هذا المكان ، أن تقوم على صيانة الحياة من الشر والفساد .. وأن تكون لها القوة التي تمكنها من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهي خير أمة أخرجت للناس. لا عن مجاملة أو محاباة ، ولا عن مصادفة أو جفاف - تعالى الله عن ذلك كله علوا كبيرا - وليس توزيع الاختصاصات والكرامات كما كان أهل الكتاب يقولون : ﴿ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ ﴾ .. كلا! إنما هو العمل الإيجابي لحفظ الحياة البشرية من المنكر ، وإقامتها على المعروف ، مع الإيمان الذي يحدد المعروف والمنكر : ﴿ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ .. فهو النهوض بتكاليف الأمة الخيرة ، بكل ما وراء هذه التكاليف من متاعب ، وبكل ما في طريقها من أشواك .. إنه التعرض

١ - سورة البقرة من الآية : ١٤٣

٢ - سورة آل عمران من الآية : ١١٠

لشر والتحريض على الخير ، وصيانة المجتمع من عوامل الفساد .. وكل هذا متعب شاق ، ولكنه كذلك ضروري لإقامة المجتمع الصالح وحياته ، ولتحقيق الصورة التي يحب الله أن تكون عليها الحياة^١ . كل هذا يطلب العودة إلى ينابيع الإسلام الصافية ، وفهمه فهما صحيحا متكاملًا، خاليًا من الحشو والشوائب، بعيدًا عن فهم عصور التخلف وسلبيتها، وبند الجمود والتقليد والعصبية المذهبية والسلالية والمناطقية .

٣. تصحيح الفهم الخطأ :

إن تصحيح الفهم الخاطئة منهج قرآني قال تعالى : ﴿ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾^٢ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا أي ابتدعتها أمة النصارى ما كتبناها عليهم أي ما شرعناها لهم وإنما هم التزموها من تلقاء أنفسهم.^٣ فقد شرعوا لأنفسهم ما لم يأذن به الله "فالراهب يمتنع من التزوج خيفة أن تشغله زوجه عن عبادته، ويمتنع من مخالطة الأصحاب خشية أن يلهوه عن العبادة، ويترك لذائد المآكل والملابس خشية أن يقع في اكتساب المال الحرام، ولأنهم أرادوا التشبه بعيسى عليه السلام في الزهد في الدنيا وترك التزوج، فلذلك قال الله تعالى: ابتدعوها، أي أحدثوها فإن الابتداء الإتيان بالبدعة والبدع وهو ما لم يكن معروفًا، أي أحدثوها بعد رسولهم فإن البدعة ما كان محدثًا بعد صاحب الشريعة."^٤ ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^٥ .

عن عدي بن حاتم رضي الله عنه أنه لما بلغته دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فر إلى الشام وكان قد تنصر في الجاهلية فأسرت أخته وجماعة من قومه ثم من رسول الله صلى الله عليه وسلم على أخته وأعطاهما، فرجعت إلى أخيها فرغبته في الإسلام وفي القدوم على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقدم عدي إلى المدينة وكان رئيسًا في قومه طيبًا وأبوه حاتم الطائي المشهور بالكرم، فتحدث الناس بقدومه، فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي عنق عدي صليب من فضة وهو يقرأ هذه الآية اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله قال: فقلت: إنهم لم يعبدوهم فقال: « بلى إنهم حرموا عليهم الحلال وأحلوا لهم الحرام فاتبعوهم فذلك عبادتهم إياهم»^٦ .

^١ - في ظلال القرآن : ١ / ٨٧٦ - ٨٧٧ .

^٢ - سورة الحديد ، الآية : ٢٧ .

^٣ - تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير : ٨ / ٦١ .

^٤ - التحرير والتنوير : ٢٧ / ٤٢٢ .

^٥ - سورة التوبة ، الآية : ٣١ .

^٦ - تفسير القرآن العظيم : ٤ / ١١٩ .

وفي ضبط الألفاظ يقول تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنًا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^١ " كان المسلمون يقولون حين خطابهم للرسول عند تعلمهم أمر الدين: ﴿ رَاعِنًا ﴾ أي: راع أحوالنا، فيقصدون بها معنى صحيحا، وكان اليهود يريدون بها معنى فاسدا، فانتهزوا الفرصة، فصاروا يخاطبون الرسول بذلك، ويقصدون المعنى الفاسد، فهى الله المؤمنين عن هذه الكلمة، سدا لهذا الباب، ففيه النهي عن الجائر، إذا كان وسيلة إلى محرم، وفيه الأدب، واستعمال الألفاظ، التي لا تحتل إلا الحسن، وعدم الفحش، وترك الألفاظ القبيحة، أو التي فيها نوع تشويش أو احتمال لأمر غير لائق، فأمرهم بلفظة لا تحتل إلا الحسن فقال: ﴿ وَقُولُوا انظُرْنَا ﴾ فإنها كافية يحصل بها المقصود من غير محذور"^٢ " ومن ثم جاء النهي للمؤمنين عن اللفظ الذي يتخذه اليهود ذريعة، وأمروا أن يستبدلوا به مرادفه في المعنى، الذي لا يملك السفهاء تحريفه وإمالاته. كي يفوتوا على اليهود غرضهم الصغير السفيه! "^٣.

وفي تصحيح السلوكيات يقول سبحانه: ﴿ لَّا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾^٤ وقال سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾^٥.

روى الامام البخاري بسنده عن ابن أبي مليكة، قال: " كاد الخيران أن يهلكا أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، رفعا أصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه ركب بني تميم، فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس أخي بني مجاشع، وأشار الآخر بـرجل آخر - قال نافع لا أحفظ اسمه - فقال أبو بكر لعمر: ما أردت إلا خلافي، قال: ما أردت خلافاك فارتفعت أصواتهما في ذلك، فأنزل الله: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم ﴾ " الآية، قال ابن الزبير: «فما كان عمر يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية حتى يستفهمه، ولم يذكر ذلك عن أبيه يعني أبا بكر»، يقول الإمام ابن كثير: " هذه آيات أدب الله تعالى بها عباده المؤمنين، فيما يعاملون به الرسول صلى الله عليه وسلم من التوقير والاحترام والتبجيل والإعظام "^٦.

١ - سورة البقرة، الآية: ١٠٤.

٢ - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي: ٥٤.

٣ - في ظلال القرآن: ١ / ١٠١.

٤ - سورة النور، من الآية: ٦٣.

٥ - سورة الحجرات الآيتان: ١، ٢٠.

٦ - صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب { لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ } : ٨٨٤ حديث رقم: ٤٨٤٥. وروى أيضا عن موسى بن أنس عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس، فقال رجل: يا رسول الله، أنا أعلم لك علمه، فاتاه فوجدته جالسا في بيته، منكسا رأسه، فقال له: ما شأنك؟ فقال: شر، كان يرفع صوته فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم، فقد حبط عمله وهو من أهل النار، فاتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره أنه قال كذا وكذا، فقال موسى: فرجع إليه المرة الآخرة ببشارة عظيمة، فقال: " اذهب إليه فقل له: إنك لست من أهل النار، وتكفك من أهل الجنة " ٨٨٤ رقم ٤٨٤٦ وروى أيضا عن ابن جرير، قال: أخبرني ابن أبي مليكة، أن عبد الله بن

إن كثيرا من الفهوم الخطأ انتشرت عبر التاريخ الإسلامي فشوهت الصورة الصحيحة الناصعة البانية الإيجابية ، وكانت من الأسباب التي أعاققت الفعل الحضاري الإسلامي نتيجة للفهم السقيم الذي دخل على بعض الفهوم الإسلامية ، ومن تلك الفهوم القاصرة :

١ . مفهوم العبادة فقد تم حصر العبادة في الشعائر خالية المضمون^١ بما يخالف قوله تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (٣) مما أدى إلى تخلي الإنسان المسلم عن دوره الإيجابي في عمارة الكون والنهوض الحضاري اللائق بكرامة الانسان على الله ، والنظر إلى الدنيا مقابل الآخرة فإما الدنيا أو الآخرة ، مما جعل الحياة السلبية تورث تخلفا ونكوصا حضاريا جعل الأمة تتحول من صدارة الأمم إلى هامش الحياة ، هزيمة روحية عند البعض فصار فريسة للأفكار الغربية والغزو الفكري المدمر ، وتخلفا ماديا، فأسباب القوة امتلكها الآخرون وتخلت عنها أمتنا.

إن النظرة الإسلامية للحضارة هي العبادة بمفهومها الشامل فالعبادة التي يريد الله للعباد أن يعيشوا بها هي العبادة التي تجعل من الفرد أبدا قلبه وجوارحه وحياته ومماته قال تعالى : ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . لَأَشْرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾^٢ فهي عبادة حية تطلق طاقات الفرد في مجالات الحياة إبداعا وبناء ونهضة ، فهي تعني: التذلل والخضوع بفعل ما أمر الله به، واجتناب ما نهى عنه على وفق ما جاء به الشرع، وترك ما نهى عنه من أجل تحقيق غاية الوجود الإنساني، فهو وجود هادف يقول ابن تيمية رحمه الله في بيان مفهوم العبادة : " هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة فالصلاة والزكاة والصيام والحج وصدق الحديث وأداء الأمانة ؛ وبر الوالدين وصلة الأرحام والوفاء بالعهود والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . والجهاد لل كفر والمنافقين والإحسان إلى الجار واليتيم والمسكين وابن السبيل والمملوك من الأدميين والبهائم والدعاء والذكر والقراءة وأمثال ذلك من العبادة . وكذلك حب الله ورسوله ... وإخلاص الدين له ... والتوكل عليه ...؛ وذلك أن

الرُّبِّيْرَ أَخْبَرَهُمْ: أَنَّهُ " قَدِمَ رَكَبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَرَ الْقَعْقَاعُ بِنَ مَعْبُدٍ، وَقَالَ عُمَرُ: بَلْ أَمَرَ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا أَرَدْتُ إِلَيْ، أَوْ إِلَّا خَلَا فِي، فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خَلَا فِيكَ، فَتَمَارَيْتَا حَتَّى ارْتَمَعَتَا أَصَوَاتَهُمَا "، فَنَزَلَ فِي ذَلِكَ: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا دِينَكُمْ وَاللَّهُ وَسْؤْلُهُ } [الحجرات: ١] حَتَّى انْقَضَتِ الْآيَةُ : ٨٨٤ برقم : ٤٨٤٧ .

١ - تفسير القرآن العظيم : ٣٤٠ / ٧ .

٢ - ينظر : مجتمعنا المعاصر أسباب ضعفه ووسائل علاجه د عبد الله سليمان المشوخي : ١٤١ وما بعدها .

٣ - سورة النازيات ، الآية : ٥٦ .

٤ - سورة الأنعام ، الأيتان : ١٦٢ / ١٦٣ .

العبادة لله هي الغاية المحبوبة له والمرضية له التي خلق الخلق لها كما قال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾^١ وبها أرسل جميع الرسل^٢ .

فالنهوض الحضاري الصحيح هو الذي يحقق غاية الوجود الإنساني، فهي تشمل كل نشاط هادف يقوم به الإنسان بحثاً، وتنقيها، وإعماراً ، وإطلاقاً وتوظيفاً للطاقات، وإعمالاً لسنن التسخير التي أودعها الله في الأنفس والأفاق، في ظل المنهج الرباني الذي يجعل الإنسان يعمل في الحياة بما يليب الحاجة الطينية في التكوين البشري والنفخة العلوية، فهو يمشي على الأرض بمنهج السماء، ويقوم بمهمة الاستخلاف قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾^٣ وقال : ﴿ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾^٤ والعمارة تتطلب علماً وتقانة وتوظيفاً للطاقات والإمكانات، وحفزاً للهمم والعزائم، ومعرفة بسنن التسخير.

فالعبادة تشمل الحياة جميعاً، فهي إضافة إلى الشعائر تشمل نشاطات الإنسان من آداب الأكل والشرب إلى بناء الدولة، وسياسة الحكم، وسياسة المال وشؤون المعاملات ، وأصول العلاقات الدولية في السلم والحرب ، وهي انقياد لمنهج الله وشرعه، وكل من يتبع غير منهج الله فقد أشرك في عبادته قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾^٥ .

والأعمال الاجتماعية النافعة عبادة وعمل الإنسان في معاشه إذا كان العمل مشروعاً وتصحبه النية الصالحة ويؤدي باتقان ويلتزم فيه بحدود الله ، ولا يشغل عن الواجبات الشرعية^٦ قال تعالى : ﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾^٧ وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ . فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾^٨ وهذا يجعل حركة المسلم في الحياة وأخذه بالأسباب ضمن المفهوم

^١ - سورة النازيات، الآية : ٥٦ .

^٢ - مجموع الفتاوى تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني ١٠ / ١٤٩ - ١٥٠ .

^٣ - سورة البقرة، من الآية : ٣٠ .

^٤ - سورة هود من الآية : ٦١ .

^٥ - سورة الأحزاب، الآية : ٣٦ ،

^٦ - ينظر : في الثقافة الإسلامية د أحمد نوفل وآخرون : ٨٤ - ٨٦

^٧ - سورة القصص، الآية : ٧٧

^٨ - سورة الجمعة، الآياتان : ٩ - ١٠ .

المفهوم الصحيح لتوكله على الله فهو يعمل الأسباب المادية وفق ما شرع الله سبحانه مستمدا العون والتوفيق من الله، أي: يمشي على الأرض متوكلا على الله وقلبه معلق بالسماء، مبرهنا على صدق إيمانه قال تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^١

٢ - مفهوم العمل المطلوب هو: بذل الجهد الواعي لتحقيق مقاصد الشرع من الإنسان فوق هذه الأرض^٢ ، ويعد العمل ثمرة الإيمان الحق، وذلك لتحقيق ثلاثة مقاصد^٣:

الأول: العبادة، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(٤).

الثاني: الخلافة، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٥).

الثالث: العمارة، قال تعالى: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ﴾^(٦).

لقد شاب مفهوم العمل عند بعض المسلمين ما شاب مفهوم العبادة، بل هو انعكاس له فإسيء مفهوم التوكل والقضاء والقدر فحلت السلبية والفضوى والاتكالية، وتم لدى البعض الفصل بين الإيمان والعمل وحتى مفهوم الموت تحول إلى سلبية، بمعنى أنه لا داعي للعمل ما دام أن الموت آت، إضافة إلى تعطيل نصف المجتمع - المرأة - عن القيام بوظيفتها الملائمة لها، والإسلام ينظر إلى المرأة باعتبارها شقيقة الرجل، وشريكته وعونه في أداء الرسالة والقيام بوظيفتها في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾^٧، فهم يتعاضدون فيما بينهم للقيام بهذه الرسالة والله سبحانه لا يضيع جزاء أعمالهم في الدنيا والآخرة فقال: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^٨.

وضاق مفهوم العمل الصالح بقصره على الشعائر، علما أن الإيمان قول وعمل ونية، فالقول والعمل ركنان في مسمى الإيمان، قال الإمام الشافعي رحمه الله: " كان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن

^١ - سورة المائدة من الآية: ٢٣ .

^٢ - ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده، د يوسف القرضاوي : ١٢٦ - ١٢٧ .

^٣ - ينظر: الذريعة الى مكارم الشريعة، الراغب الأصفهاني: ٩٠ .

^٤ - سورة النازيات، الآية: ٥٦ .

^٥ - سورة البقرة، الآية: ٣٠ .

^٦ - سورة هود، من الآية: ٦١ .

^٧ - سورة التوبة الآية: ٧١ .

^٨ - سورة النحل الآية: ٩٧ .

أدركناهم يقولون: الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر^١ وقال ابن القيم رحمه الله: " من جعل الإيمان مجرد التصديق وإن لم يقارنه فعل واجب ولا ترك محرم، وهذا من أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاه فعل طاعة ولا ترك معصية " ^٢ . القرآن الكريم يذكر الإيمان مقرونا بالعمل ويكفي ما ذكره الله في سورة العصر: ﴿ والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا اللذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ﴾^٣ وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾^٤ ..

إن " الإيمان لا يكون حتى ينبثق منه العمل الصالح، فأما الذين يقولون: إنهم مسلمون ثم يفسدون في الأرض، ويحاربون الصلاح في حقيقته الأولى وهي إقرار منحه الله في الأرض، وشريعته في الحياة، وأخلاقه في المجتمع، فهؤلاء ليس لهم من الإيمان شيء، وليس لهم من ثواب الله شيء " ^٥ ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ، وَإِنَّا لَهُ كَاتِبُونَ ﴾^٦ .. فالجزاء يترتب على العمل الصالح والإيمان .

وهذا هو قانون العمل والجزاء .. لا جحود ولا كفران للعمل الصالح متى قام على قاعدة الإيمان .. وهو مكتوب عند الله لا يضيع منه شيء ولا يغيب، ولا بد من الإيمان لتكون للعمل الصالح قيمته، بل ليثبت للعمل الصالح وجوده، ولا بد من العمل الصالح لتكون للإيمان ثمرته، بل لتثبت للإيمان حقيقته، إن الإيمان هو قاعدة الحياة، لأنه الصلة الحقيقية بين الإنسان وهذا الوجود، والرابطة التي تشد الوجود بما فيه ومن فيه إلى خالقه الواحد ... ولا بد من القاعدة ليقوم البناء. والعمل الصالح هو هذا البناء. فهو منهار من أساسه ما لم يقم على قاعدته، والعمل الصالح هو ثمرة الإيمان التي تثبت وجوده وحيويته في الضمير. والإسلام بالذات عقيدة متحركة ... ومن ثم يقرن القرآن دائما بين الإيمان والعمل الصالح كلما ذكر العمل والجزاء. فلا جزاء على إيمان عاطل خامد لا يعمل ولا يثمر. ولا على عمل منقطع لا يقوم على الإيمان.^٧ ومما يؤهل الأمة المسلمة للنهوض الحضاري الشامل العمل الجاد الباني الذي يبرهن على صدق الإيمان .

ومن المعلوم أنه "حيثما اجتمع إيمان القلب ونشاط العمل في أمة فهي الوارثة للأرض في أية فترة من فترات التاريخ. ولكن حين يفترق هذان العنصران فالميزان يتأرجح ... وما على أصحاب الإيمان إلا أن يحققوا مدلول إيمانهم، وهو العمل الصالح، والنهوض بتبعات الخلافة ليتحقق وعد الله، وتجري سنته: ﴿ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا

^١ - الإيمان: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة الحراني : ٢٤١ .

^٢ - الصلاة وحكم تاركها محمد بن أبي بكر أيوب الزرععي أبو عبد الله ابن قيم الجوزية : ٦١

^٣ - سورة العصر

^٤ - سورة البقرة، الآية : ٨٢ .

^٥ - في ظلال القرآن / ١ / ٨٦

^٦ - سورة الأنبياء، الآية : ٩٤ .

^٧ - في ظلال القرآن / ٤ / ٢٣٩٧

عبادي الصالحون» .. فالْمُؤْمِنُونَ الْعَامِلُونَ هُم الْعِبَادُ الصَّالِحُونَ..^١ والعمل بمفهومه الواسع الذي يشمل الدنيا والآخرة .

٣. مفهوم الجهاد

الجهاد :مصدر جاهد يجاهد جهادا ومجاهدة والجهاد والمجاهدة : استنراغ الوسع في مدافعة العدو^٢ . وهو :بِذَلِ الْوُسْعِ وَالطَّاقَةِ بِالْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ وَاللِّسَانِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ أَوْ الْمَبَالِغَةِ فِي ذَلِكَ .

وقد تكرر ذكر الجهاد باشتقاقاته في القرآن الكريم (٣٤) مرة .

فإن مفهوم الجهاد عند بعض المسلمين تعرض للتشويه فهناك فئة تريد أن تلغي الجهاد من حياة الأمة بدعاوى مختلفة منها : الدعوة إلى اسلام والتسامح مع المخالفين، ومنها تحفيز منابع التي يستقى منها الإسلام الحق الذي يغرس العزة والكرامة في نفس المسلم ، والشجاعة في الحق ، والمقارعة للباطل ، والاستعداد للبدل والعطاء والتضحية .

وهناك فئة أخرى تريد أن تجعل من الجهاد حربا على العالم كله ، من سالم منهم ومن حارب^٣ .

ومفهوم الجهاد أوسع من ذلك : فقد يكون باللسان وبالقلم، كما يكون بالسيف والسنان، ويكون أيضا فكريا ،أو تربويا وتعليميا،أو اجتماعيا، أو اقتصاديا ،أو سياسيا، وآيات القرآن الكريم توضح ذلك بجلاء ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا ﴾^٤ وقوله : ﴿ انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾^٥ وقوله : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَهُمْ صُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴾^٦ .

٣. مفهوم الشورى

الشورى تعني : تقليب الآراء ووجهات النظر المختلفة المطروحة في قضية من القضايا من أصحاب العقول حتى يتوصل إلى الصواب أو أصوبها ليعمل به للوصول إلى أحسن النتائج^٧ وتعد الشورى خصيصة من خصائص

^١ - سورة الأنبياء ، من الآية : ١٠٥ .

^٢ - في ظلال القرآن ٤ / ٢٤٠٠

^٣ - مفردات القرآن الراغب : ٢٧١

^٤ - ينظر : فقه الجهاد د يوسف القرضاوي : ١ / ١٢٩ .

^٥ - سورة الفرقان من الآية : ٥٢ .

^٦ - سورة التوبة الآية : ٤١ .

^٧ - سورة العنكبوت الآية : ٦٩ .

^٨ - ينظر : النظام السياسي في الإسلام د محمد أبو فارس : ٧٩ ، السنن الالهية في الحياة الانسانية د شريف الشيخ صالح الخطيب ٢ / ٢٠٤ .

المؤمنين قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾^١ جعل الإسلام الشورى أساس الحكم حتى لا ينفرد الانسان بالرأي فيضيف الى عقله عقول الآخرين والى علمه علوم الآخرين على المستوى الفردي والأسري وحياة المجتمع والدولة^٢ قال تعالى: ﴿ وشاورهم في الأمر ﴾^٣ وقال: ﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين ﴾^٤

وقد تعرض مفهوم الشورى للتشويه حيث كان أول أمر صودر في حياة الأمة الشورى وحل محله التوريث والملك العضوض والملك الجبري وغيبت الشورى ، وتعرضت أيضا إلى تقزيم في الأداء بحصرها في فئة محدودة أو إبقائها صورة وتفريغها من مضمونها من خلال تضليل الأمة أو مصادرة رأيها، واختل مفهوم الأمانة في الحياة العملية حيث تم حصرها في أداء الودائع، والقرآن الكريم ذكر الأمر بوضوح لا يقبل اللبس قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ يقول الامام ابن كثير: " حَكْمَهَا عَامٌّ " ^٥ والنهوض يتطلب حشد طاقات وقدرات الأمة وإشراكها في كل مجالات النهوض .

٨. العلاقة مع الآخر

يمتاز الاسلام بأنه قدم منهجا للحياة والأحياء تنتظم فيه البشرية بمختلف أجناسها وألوانها ولغاتها ، فرسالة محمد عليه الصلاة والسلام رحمة للعالمين ، ورسالته للناس كافة ، وقد فهم بعض المسلمين أن العلاقة هي علاقة حرب ، وإن المتأمل في المنهج القرآني والنبوي يجد بوضوح منهجا واضحا، فالناس أمام الإسلام :

○ مؤمن به

○ مسالم له آمن

○ محارب له .

وقد سجل القرآن الكريم الأحكام المتعلقة بكل صنف من أصناف الناس ومن ذلك : فهو لا يكره أحدا على الدخول في الاسلام بل على القناعة قال تعالى: ﴿ لَّا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾ " لَّا تُكْرَهُوا أَحَدًا عَلَى الدُّخُولِ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّهُ بَيِّنٌ وَأَضِحٌّ، جَلِيٌّ " ^٦ وفي هذا المبدأ يتجلى تكريم الله للإنسان واحترام

^١ - سورة الشورى الآية : ٣٨

^٢ - ينظر : ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده : ١٣٥ - ١٣٨ .

^٣ - سورة آل عمران من الآية : ١٥٩ .

^٤ - سورة البقرة من الآية : ٢٣٢ .

^٥ - سورة النساء من الآية : ٥٨ .

^٦ - تفسير القرآن العظيم : ٢ / ٣٠٠ .

^٧ - سورة البقرة ، من الآية : ٢٥٦ .

^٨ - تفسير القرآن العظيم : ١ / ٥٢١ .

إرادته وفكره ومشاعره وترك أمره لنفسه فيما يختص بالهدى والضلال في الاعتقاد وتحميله تبعة عمله وحساب نفسه^١ والعلاقة تقوم على أساس الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة والحوار قال تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾^٢ قال تعالى: ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ﴾^٣ وقال: ﴿ اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى . فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْسَ لَنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴾ وقال: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾^٤.

وبين القرآن الكريم الذي يمثل دستور العلاقة مع غير المسلمين^٥ أن تبادل المنافع والمصالح منهج أصيل في التعامل مع الآخر قال تعالى: ﴿ " الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾^٦ وقال: ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ . إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾^٧ ، وقد حددت أول وثيقة نبوية مكتوبة العلاقات والتواجبات بوضوح في حال السلم والحرب^٨.

ولقد شرع القتال في الاسلام لتحرير الناس وللمنع الفتنة عنهم قال تعالى: ﴿ وَمَا لَكُمْ لَأْتَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴾^٩ وقال: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ

^١ - في ظلال القرآن : ١ / ٢٩١ .

^٢ - سورة النحل ، الآية : ١٢٥ .

^٣ - سورة العنكبوت ، من الآية : ٤٦ .

^٤ - سورة طه ، الآيات : ٤٣ ، ٤٤ .

^٥ - سورة آل عمران ، الآية : ٦٤ .

^٦ - ينظر : المسلم والآخر محمد سليم العوا : ٤٥ .

^٧ - سورة المائدة ، الآية : ٥ .

^٨ - سورة الممتحنة ، الآيات : ٨ ، ٩ .

^٩ - ينظر : مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة د محمد حميد الله : ١٧ فما بعدها ، وثيقة المدينة المضمون والدلالة د

أحمد قائد الشيبيني : ١١ - ١٦ .

^{١٠} - سورة النساء ، الآية : ٧٥ .

مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ . فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ . وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿١﴾ .

٤ . المعدة الهاضمة وأخذ النافع

الإسلام يربي معتنقيه على يقينيات ورؤية واضحة للإنسان والكون والحياة ، يخوضون غمار الحياة بكل تفاصيلها ، فقد انطلقوا في شرق الأرض وغربها وشمالها وجنوبها، وتعاملوا مع حضارات وثقافات متنوعة ، وكانوا يتعاملون مع كل ذلك بمعدة هاضمة استطاعوا صهرها جميعا في بوتقة الإسلام فاستفادوا من النافع والمفيد ، والتراث البشري تجربة بشرية ، منه النافع ومنه غير ذلك، والحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها والشخصية المسلمة شخصية متميزة منفتحة على الآخر قال تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ ٣ ، وقد استطاعت الحضارة الإسلامية أن تفتح على سائر الحضارات والثقافات برشد ووعي، فأخذت بالنافع المفيد من منطلق الوثائق بنفسه ، المتمكن مما عنده من إمكانيات وطاقات ، فيجد الباحث أن القرآن الكريم عرض في مواضع عدة التجارب البشرية من خلال القصص القرآني حتى يتم أخذ النافع وتجنب الضار ، التقى المسلمون مع الحضارة الرومانية والفارسية والهندية وغير ذلك فتعاملوا معها بأسلوب المعدة الهاضمة فصهرت تلك الحضارات في الحضارة الإسلامية وتحولت شعوب وأمم إلى الحضارة الإسلامية ، بل وتخلى البعض عن لغته طواعية دون إكراه حبا في لغة القرآن الكريم ، والدارس لأصول الفقه يعرف أن من الأدلة الشرعية : شرع من قبلنا شرع لنا ما لم ينسخ^٤ ، فالوعي بالذات فرع عن الوعي بالآخر والوعي بالآخر فرع عن الوعي بالذات^٥ (إنه يجب علينا أن نستعين على ما نحن بسبيله بما قاله من تقدمنا في ذلك سواء أكان مشاركا لنا في الملة أو غير مشارك ، طالما كان صوابا)^٦ إن طبيعة

^١ - سورة البقرة ، الآية : ١٩٠ - ١٩٣ .

^٢ - الجامع الصحيح سنن الترمذي ، كتاب : العلم ، باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْفَقْهِ عَلَى الْعِبَادَةِ : ٥ / ٥١ رقم : ٢٦٨٧ وقال أبو عيسى :

هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من

هذا الوجه و إبراهيم بن الفضل المدني المخزومي يضعف في الحديث من قبل حفظه قال الشيخ الألباني : ضعيف جدا :

^٣ - سورة آل عمران الآية : ٦٤

^٤ - اختلف فيه الأصوليون فما ورد في شرعنا ما يؤيده أخذنا به وما ورد الإجماع عليه عند علمائنا أخذنا وما صح عنهم ولم يرد في

شرعنا ما يؤيده ولا ما يعارضه فيه الخلاف. ينظر : الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي تاليف: علي بن عبد الكافي السبكي / ٣ / ٤٠٧ ، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول محمد بن علي بن محمد الشوكاني

١٧٧ . ١٨١ :

^٥ - ينظر : هي .. هكذا كيف نفهم الأشياء من حولنا عبد الكريم بكار : ١٨٩ .

^٦ - من أقوال ابن رشد نقلا عن : الاستقلال الحضاري د محمد عمارة : ٢١٤

الإسلام التي تساير العصور والأمم ، لا تأتي أبداً الاستفادة من كل نظام صالح لا يتعارض مع قواعد الإسلام الكلية وأصوله العامة يقول حسن البنا: "وإذا كان الإسلام يدعو إلى أن نأخذ من كل شيء أحسنه ، وينادي بأن الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق الناس بها ، ولا يمنع من أن تقتبس الأمة الإسلامية الخير من أي مكان ، فليس هناك ما يمنع من أن ننقل كل ما هو نافع مفيد عن غيرنا ونطبقه وفق قواعد ديننا ونظام حياتنا وحاجات شعبنا"^١ كل ذلك بتميز فريد (وقد اتصلت هذه الأمة الإسلامية بغيرها من الأمم ونقلت كثيرا من الحضارات، ولكنها تغلبت بقوة إيمانها ومتانة نظامها عليها جميعا ، فعربتها أو كادت، واستطاعت أن تصبغها وأن تحملها على لغتها ودينها بما فيها من روعة وحيوية وجمال، ولم يمنعها أن تأخذ النافع من هذه الحضارات جميعا من غير أن يؤثر ذلك في وحدتها الاجتماعية أو السياسية)^٢ (إن لكل أمة عظيمة هويتها وخصوصيتها الثقافية، ولن يكون لأمة نهضة وهويتها غائمة أو مضطربة، فلكها الثقافي مميز)^٣ .

فالعلوم المختلفة منها ما يأخذه المسلم من مصادر الإسلام والبيئة الإسلامية ، ومنها العلوم الطبيعية والصناعية وعلوم التقانة فهذه تعد تراثا إنسانيا يمكن الاستفادة منه من المسلمين ومن غيرهم ، وكل علم ومعرفة يوضع في ميزان الإسلام، فما كان نافعا أخذنا به، وما كان ضارا وجب رده^٤ ، وهذا يتطلب الجمع بين التقانة والتقوى؛ لأن الجمع بين التقانة والتقوى مما يقدم للبشرية اليوم صورة فريدة خالية من الفساد والانحراف ، تسعى لسعادة البشرية ، وإبعاد أسباب الشقاء ، تكون فيها التقانة خادمة للتقوى ، حارسة لها ، ومن أدلة التقوى العملية إعمار الكون واكتشاف كل جديد ونافع للبشر لتحقيق مقتضيات الاستخلاف في الأرض.

والتأمل في القرآن الكريم يجد أن التقوى تتصل بجميع جوانب الحياة الفردية والأسرية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية وغيرها ، والتأمل في آيات القرآن يجد ذلك بارزا في كل شأن من شؤون الحياة .^٥ الاعتزاز بالذات والثقة بالنفس ومعرفة الآخر على حقيقته

الاعتزاز بالذات والثقة بالنفس واليقين بالقدرة على المشاركة الحضارية شرط أساس للنهوض الحضاري، والذات المسلمة تمتلك " منهجا متكاملًا رابنًا نتمكن من خلاله أن نعطي صورة فريدة في التعامل مع الذات ومع الآخر تمنح الحياة حيوية ومصداقية ورؤية تعتمد على قواعد وأسس علمية بعيدا عن الإملاء أو الاستعلاء سوى استعلاء الإيمان من غير تكبر ولا مذلة، نحفظ لذاتنا وهجها ونقاءها، وقوتها وصلابتها في الحق، واعتزازها بدينها، وكرامتها بين الأمم، واستمرار عطائها

^١ - مجموعة الرسائل حسن البنا: ١٣٩

^٢ - مجموعة الرسائل: ١٤٨

^٣ - مقدمات في سبيل مشروعنا الحضاري جمال سلطان: ٣٢

^٤ - ينظر: حوار الحضارات د موسى إبراهيم الإبراهيم: ١٣٨

الحضاري للبشرية، واستعصائها على الذوبان في ظل التحولات المتسارعة على الساحة العالمية، وشخصيتها المميزة المستقلة، وتحترم الآخر وتعمل على التعاون معه بما يحقق المصالح ويزيل المفاصل، كل ذلك في إطار من الصدق والموضوعية، ويعد الخلاف بين البشر جزءاً من طبيعة هذه الحياة الدنيا وطبيعة أهلها، وهو سنة ربانية وهذا الخلاف يثري الحياة^١ قاعدة ذلك كله :

- إرادة قوية لا يتطرق إليها ضعف .
- ووفاء ثابت لا يعدو عليه تلون ولا غدر .
- وتضحية عزيزة لا يحول دونها طمع ولا بخل .
- ومعرفة بالمبدأ وإيمان به وتقدير له يعصم من الخطأ فيه والانحراف عنه والمساومة عليه والخديعة بغيره^٢ .

إن ما يعتقده المسلم وما يحمله من منهج وقيم تجعله يعتز بذاته، ويعترف بوجود الآخر القريب والبعيد، والصديق والعدو، وأن لديه شيئاً ما يمكن أن نستفيد منه، وهذا يتطلب معرفة ما لدى الآخر من خير وشر وانجاز وقصور، وما أسرار تقدمه لكي نكتشف أسباب تخلفنا في المجال الصناعي والتنظيمي والإداري، وما لديه من مشكلات يعاني منها وكيف يعالجها هو لأن العولة تعمم المعرفة والتقانة والمشكلات مما يجعلنا نتعامل بوعي وفق منهج القرآن، فالبشر ليسوا كتلة واحدة^٣ قال تعالى ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبَسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ . وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَكَفَرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ . وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنْ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيْتُمْ أَوْ يُحَاجُّوْكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنْ الْفَضْلُ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ . يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ . وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بدينارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾^٤ وقال: ﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَسِيصِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ . وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ . وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴾^٥ وهذا يدعو النظر إلى

١ - الذات والآخر في القصص القرآني : للباحث قدم إلى المؤتمر الدولي السادس الذات والآخر في الثقافة العربية والإسلامية ج ١ : ٥٢٩- ٥٣٠

٢ - مجموعة الرسائل : ٥٤

٣ - ينظر: هي .. هكذا بكاء : ١٩٢ - ١٩٤ .

٤ - سورة آل عمران الآيات : ٧١ - ٧٥ .

٥ - سورة المائدة الآيات : ٨٢ - ٨٤ .

السلبيات والإيجابيات بإنصاف وهو الحق الذي لا ينبغي أن نحيد عنه حتى نستفيد من النافع من التجارب البشرية وإقامة العلاقات على أسس واضحة قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾^١ وقال: ﴿ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾^٢ "ولا تنقصوا الناس شيئا من حقوقهم، في بيع أو شراء أو حق مادي أو معنوي، وقد أمرهم شعيب بالوفاء في الكيل والوزن، ونهاهم عن نقص الناس شيئا من حقوقهم بعد الأمر بعبادة الله مباشرة وذلك لأن هذه الخصلة كانت فاشية فيهم"^٣ كي تستقيم الحياة على منهج الله، قال الشوكاني: وظاهر قوله: أَشْيَاءَهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَبْخَسُونَ النَّاسَ فِي كُلِّ الْأَشْيَاءِ، وَقِيلَ: كَانُوا مَكَاسِينَ^٤.

ويدخل في ذلك بخس الإنسان - فردا أو جماعة أو أمة - حقه من العلوم، ومن حسن المعاملة والتوقير اللائق به وبيان فضله على ما هو عليه للسائل عنه^٥.

٦. الانطلاق من القواسم المشتركة ووضوح الرؤية في التعامل مع الخلافات الفكرية والفقهية

القواسم المشتركة نقطة ارتكاز في التعامل البشري ومن تلك المشتركات: "حرية الإنسان في الكلمة والرأي العاقل والتعبير الباني، واستبعاد الأهواء والشهوات التي تحط من قدر الإنسان وتجعله عبدا لها، وحرية التدين، وحرية الانتقال والعمل، وحرية اختيار من تراه الأمة أهلا لتولي شؤونها، وحرية الانتظام في المنظمات والهيئات والنقابات وهكذا ..، ومنها أيضا العدل والمساواة وهذا مما تتوق له النفس الإنسانية الحرة فالناس أصل خلقتهم واحد"^٦ قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا مِنْهَا رُؤُوسًا وَبَنَىٰ مِنْهُمَا رَجُلًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾^٧ وقال: ﴿ الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنسَانِ مِنْ طِينٍ ﴾^٨، وان امتلاك الرؤية في كيفية التعامل مع الخلافات الفكرية والفقهية شرط للنهضة المنشودة لإزالة كل أسباب النزاع وذهاب الريح لتكون أداة للإثراء والتكامل.

^١ - سورة المائدة الآية : ٨ .

^٢ - سورة الأعراف من الآية : ٨٥ .

^٣ - التفسير الواضح محمد محمود حجاز: ١ / ٧٣٧ .

^٤ - فتح القدير: ٢ / ٢٥٥، وروح المعاني الآلوسي: ٦ / ٢٥٩ والمكس: الميم والكاف والسين كلمة تدل على جبي مال وانتقاص من الشيء.

ومكس، إذا جبي. والمكس: الجبابة معجم مقاييس اللغة: ٥ / ٣٤٥. مكس

^٥ - ينظر: التفسير الوسيط: ٥ / ٣٢٠، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج د هبة الزحيلي: ٨ / ٢٩٢ ..

^٦ - الذات والآخر في القصص القرآني للباحث ضمن بحوث المؤتمر الدولي السادس الذات والآخر في الثقافة العربية والاسلامية ج: ١٥٧

^٧ - سورة النساء الآية: ١

^٨ - سورة السجدة الآية: ٨

١٠. الشمول والتوازن والتكامل في حركة النهوض

ان النهوض الحضاري السليم يتطلب حركة نهضوية تتسم بالشمول والتوازن والتكامل ، وهذه إحدى خصائص الإسلام لأنه دين الله الذي أحاط بكل شيء علما ، فهو يشمل الحياة والأحياء، فهو دين ودولة ، يتناول مظاهر الحياة جميعها، وعملية النهوض يجب أن تكون كذلك ، مما يتطلب أن تكون حركة النهوض توازن بين متطلبات الدنيا والآخرة ، وعالم الغيب والشهادة، والروح والبدن، والعلم والعمل، والدعوة والسلوك ، والقيم والفردية والجماعية .

إن نظام الدين لا يكتمل إلا بنظام الدنيا، وإن نظام الدنيا شرط لنظام الدين^١. قال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا مَّا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِن تَفَافُوتٍ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِن فُطُورٍ﴾^٢ وقال: ﴿وَأَتَّبِعْ فِيهَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَفْسَكَ مِنَ الْدُّنْيَا وَأُحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾^٣ "فالبشرية اليوم بحاجة الى حضارة جديدة تعطيها الدين ولا تفقدها العلم ، تعطيها الإيمان ولا تسلبها العقل، تعطيها الروح ولا تحرمها المادة ، تعطيها الآخرة ولا تُحرّم عليها الدنيا، تعطيها الحق ولا تمنعها القوة ، تعطيها الأخلاق ولا تسلبها الحرية ... في حاجة إلى حضارة تتصل فيها الأرض بالسماء، وتتعانق فيها المعاني الربانية والمصالح الإنسانية ... وليست هذه الحضارة الا حضارة الاسلام"^٤.

١١. امتلاك أسباب القوة

إن امتلاك أسباب القوة بمفهومها الشامل من أهم شروط النهوض الحضاري ومن ذلك :

❖ إعمال سنن الاجتماع البشري

لقد سجل القرآن الكريم والسنة النبوية كثيرا من سنن الاجتماع البشري التي يجب على الأمة الأخذ بها وإعمالها في واقع الحياة فأصل البشر واحد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾^٥ وأن تعدد أجناسهم وشعوبهم ولغاتهم للتعرف لا التعالي، وأن ميزان التفاضل بين الناس هو الأتقى لله قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^٦ فلا يسخر شعب من شعب ،ولا جماعة من أخرى ، ولا فرد من آخر، قال تعالى

^١ - ينظر: الاقتصاد في الاعتقاد الامام الغزالي: ١٢٧ - ١٢٨ .

^٢ - سورة الملك الآية : ٣

^٣ - سورة القصص الآية : ٧٧

^٤ - الاسلام حضارة الغد د القرضاوي : ١٤٩ .

^٥ - سورة النساء من الآية : ١ .

^٦ - سورة الحجرات الآية : ١٣ .

تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِاللُّقَابِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾^١.

إن المسلمين أمة واحدة قال تعالى: ﴿ وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ . فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾^٢ وعلى الأمة أن تجتمع كلمتها وتوحد صفها إنطلاقاً من قوله تعالى: ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾^٣ والتغلب على أسباب الفرقة كي يبقى الصف قويا ومتماسكا قال تعالى: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾^٤

❖ إنشاء المراكز البحثية العلمية

النهوض الحضاري الجاد يطلب عملاً علمياً يتناول جميع مجالات الحياة (إن الزعامة في ميدان العلم والعمل اليوم لا ريب مكفولة لمن يتقدم بالدنيا إلى الأمام لا لمن يجذبها إلى الوراء ، فإذا كان الإسلام يريد أن يعود إلى مكانته من سيادة العالم فلا سبيل إليه إلا أن ينبغ في المسلمين رجال من أصحاب الفكر والتحقيق ... ثم يمارسون مشاهدة الآثار والفحص عن الحقائق على هدى الأسلوب القرآني للفكر والنظر) ° ففي مجال البحث العلمي يقول تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا كَيْفَ يُبْدِئُ اللَّهُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ . قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾^٥ ويقول: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ، ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ، ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ

^١ - سورة الحجرات الآية : ١١ .

^٢ - سورة المؤمنون الآيتان : ٥٢ ، ٥٣ .

^٣ - سورة آل عمران الآية : ١٠٣ .

^٤ - سورة الأنفال الآية : ٤٦ .

^٥ - نحن والحضارة الغربية أبو الأعلى المودودي : ٢٦ .

^٦ - سورة العنكبوت الآيتان : ١٩ ، ٢٠ .

فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ^١ ويقول: ﴿أُولَئِكَ يَرَى الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ وغير ذلك من الآيات ، وفي مجال البحث السنني يقول تعالى: ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ فالمجتمعات الراشدة تركز اهتمامها بعالم المعرفة وتسهم بفاعلية في انتاج المعرفة وامتلاك ناصيتها ؛كي تصل إلى الرشد العلمي، ومغادرة مربع التخلف العلمي، وهذا يفرض على الأمة إنشاء مراكز الأبحاث العلمية التخصصية ، وتوفير الكفاءات العلمية المبدعة اللازمة للقيام بالدراسات العلمية الاستراتيجية، وفق أدق معيير البحث العلمي ومن ذلك :

- ✚ مركز الدراسات الاقتصادية.
- ✚ مركز الدراسات السياسية .
- ✚ مركز الدراسات النفسية والاجتماعية .
- ✚ مركز الدراسات العسكرية والأمنية .
- ✚ مركز الدراسات الاعلامية .
- ✚ مركز الدراسات التربوية .
- ✚ مركزالدراسات التاريخية والحضارية .
- ✚ مركز الدراسات المائية
- ✚ مركز الدراسات البيئية .
- ✚ مركز الدراسات النسوية والشبابية .
- ✚ مركز الدراسات الطبية .
- ✚ مركز الدراسات الفضائية .
- ✚ مركز الدراسات التقنية والتكنولوجية .
- ✚ مركز الدراسات التطبيقية .
- ✚ مركز الدراسات الزراعية .
- ✚ مركز الدراسات الاحصائية والتخطيطية .

^١ - سورة المؤمنون الآيات : ١٢ - ١٤

^٢ - سورة الأنبياء الآية : ٣٠ .

^٣ - سورة آل عمران الآية : ١٣٧ .

✚ مركز الدراسات القيمية .

✚ مركز رعاية وتأهيل المبدعين.

❖ استثمار خيارات الأرض وحسن توظيفها من خلال أعمال سنن التسخير

خلق الله سبحانه الإنسان وجعله حلقة في الأرض وسخر له ما فيها وما عليها وأوكل اليه مهمة عمارة الأرض واستثمار خيراتها قال تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾^١ فالواجب على المسلمين أن يكونوا سباقين إلى استغلال هذه المنافع والخيرات وإحسان توظيفها ، قال سبحانه : ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْيَوْمَ وَاللَّيْلَ وَالنَّهَارَ . وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ . وَأَتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ ولن يتم ذلك إلا من خلال اكتشاف سنن التسخير وإعمالها في الواقع ، فالأرض تزخر بكثير من الخيرات في مجال المعادن والطاقة ، والزراعة ، والثروة الحيوانية ، والثروة البحرية ، والثروة المتعلقة بجمال الكون للسير والنظر ، والثروة البشرية ، وغير ذلك ، وإن مما يساعد على ذلك إنشاء مراكز أبحاث علمية تعمل على أدق قواعد البحث العلمي وتوفير المال اللازم والكفاءات الكافية والظروف الملائمة .

❖ حسن توظيف الإمكانيات وتنسيق الجهود وتكاملها من خلال توظيف سنن التدبير بحيث

نتقن فن العلاقة مع خالقنا ، ومع الكون من حولنا ، ومع الإنسان المتفق والمغاير ، وقد ضرب لنا القرآن الكريم مثلا حيا في سورة الكهف من خلال قصة ذي القرنين وكيف وظف طاقات الأمة ، واستخدم العلم الصناعي في خدمة البشرية ، وأنجز عملا عظيما خلد الله ذكره إلى قيام الساعة فقال تعالى : ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَّا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا . قَالُوا يَا ذَا الْقُرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا . قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا . آتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا . فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا﴾^٢ فهو قائد " جمع بين الإيمان والعمل الصالح ، والقوة الفائقة ، وتسخير القوى والطاقات المهيأة للإنسان ، واستخدام الوسائل الموجودة في عصره ، فاستخدم كل ذلك ... في صالح الإنسان ، وفي خدمة البشرية"^٣ .

^١ - سورة البقرة من الآية ٢٦ .

^٢ - سزرة ابراهيم الآيات ٣٢ - ٣٤ .

^٣ - سورة الكهف الآيات : ٩٣ - ٩٧ .

^٤ - دراسات قرآنية أبو الحسن الندوي : ٢٠٨ .

وتقتضي سنن التدبير حسن التخطيط وإدارة الموارد لكل مجال من مجالات الحياة ،وقد سجل القرآن صورة ناصعة من حياة يوسف عليه السلام في رسم الخطط وحسن التدبير لمواجهة الأزمة الاقتصادية فقال تعالى: ﴿ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَابًّا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ . ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعَ شِدَادٍ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَحْصِنُونَ . ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴾^١ .

❖ ممارسة الحرية لإطلاق الطاقات والقدرات الكامنة في الأمة

الحرية في المفهوم الإسلامي هي : القدرة على عمل كل شيء يحقق مصلحة في العاجل أو الأجل أو فيهما معا دون إضرار بالآخرين وإن ماتملكه الأمة من طاقات وقدرات تحتاج إلى تحويل قيمة الحرية إلى سلوك عملي :كي تنهض الأمة بجميع أبنائها.وفضاء الحرية المكفولة في هذا الدين كفيلة بإطلاق طاقات الإبداع والابتكار والتنافس بحيث لاتبقى طاقة معطلة فتتوجه نحو الكشف والتطوير ، وتسخيرهما في تجارب الحياة والدفع بها في مسار النهوض الحضاري .

فهذا نبي الله سليمان عليه السلام في جو حر يصغي لرأي الهدهد ويعلن فتح باب التنافس في الأسرع اتيانا بعرش ملكة سبأ باليمن وأحسن توظيف القدرات قال تعالى : ﴿ وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ . لَأُعَذِّبُنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَذْبَحُنَّهُ أَوْ لَأَأْتِيُنِّي سُلْطَانٌ مُبِينٌ . فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ نَحِطُ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٌ . إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ . وَجِئْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيْنُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ . أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبَاءَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ . اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ . قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ . اذْهَبْ بِكِتَابِي هَذَا فَاَلْقِهِ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَانظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ ﴾^٢ وقال : ﴿ قَالَ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ . قَالَ عَضْرِبَتْ مِنَ الْجَنِّ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ . قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رَأَهُ مُسْتَقَرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ ﴾^٣ وهذا شأن القيادة الراشدة .

^١ - سورة يوسف الآيات : ٤٧ - ٤٩ .

^٢ - ينظر : الحرية في القرآن الكريم د علي الصلاحي : ١٥ .

^٣ - سورة النمل الآيات : ٢٠ - ٢٨ .

^٤ - سورة النمل الآيات : ٣٨ - ٤٠ .

وقد مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم النموذج العملي الذي اطلق للأمة الحرية لتبدي رأيها في أخطر القضايا ، فما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل خروجه إلى معركة بدر من طلب المشورة بقوله: "أشيروا علي أيها الناس" وهذا الخبير العسكري الحباب بن المنذر يتقدم بأدب جم إلى القيادة قائلاً : " يارسول الله أرأيت هذا المنزل أمنزلاً أنزلك الله ليس لنا أن نقدمه ولا نتأخر عنه أم هو الرأي والحرب والمكيدة ؟ قال: بل هو الرأي والحرب والمكيدة ، فقال يا رسول الله: فإن هذا ليس بمنزل فانهض بالناس حتى نأتي أدنى ماء من القوم فننزله ثم تغور ما وراءه من القلب، ثم نبني عليه حوضاً فنملؤه ماء ثم نقاتل القوم فنشرب ولا يشربون ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لقد أشرت بالرأي . فانهض رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه من الناس فسار حتى إذا أتى أدنى ماء من القوم نزل عليه" ^١ .

فثناء الرسول صلى الله عليه وسلم على رأي الحباب دعم وتشجيع للاستفادة من خبرة الخبراء، وتجارب المجريين، فلم يضق رسول الله برأي .

فكم من طاقات في الأمة معطلة بسبب الاستبداد ومصادرة الحريات ، فالحرية ليست شعاراً يرفع أو دعوى تدعى، بل هي ممارسة حياتية وفق ضوابط الشرع تفسر الطاقات والإبداع لكل فرد في الأمة بحيث توظف جميع الطاقات لتحقيق نهوض شامل .

❖ القدرة الدفاعية للأمة لحماية إنجازاتها واستمرار النهضة. قال تعالى : ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَأَتَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفِّ إِلَيْكُمْ وَاللَّهُ يَكْفِي مَا تُلْمَعُونَ﴾ ^٢ " ولأ قوة إلنا بالعلم والمال "؛ فلا بد من بناء قوة دفاعية قادرة على ردع كل من يسعى لتهديد إنجازات الأمة، وتوفير أمن واستقرار، تنطلق في ظله عملية البناء الشامل، والنهوض المتوازن في حدود استطاعة الأمة ، تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ معناه: " أعدوا لهم ما استطعتم من القوة الحربية الشاملة لجميع عتاد القتال وما يحتاج إليه الجند، ومن الفرسان المرابطين في ثغوركم وأطراف بلادكم حالة كونكم ترهبون بهذا الإعداد - أو المستطاع من القوة والرياط - عدو الله الكافرين به، وبما أنزله على رسوله، وعدوكم الذين يتربصون بكم الدوائر ويناجزونكم الحرب عند الإمكان. والإرهاب: الإيقاع في الرهبة ... وهذا التقييد لإعداد المستطاع من القوة ومن رباط الخيل بقصد إرهاب الأعداء المجاهرين والأعداء المستخفين وغير

^١ - السيرة النبوية ابن هشام : ٣ / ١٦٢ .

^٢ - السيرة النبوية ابن هشام : ٣ / ١٦٧ - ١٦٨ .

^٣ - سورة الأنفال ، الآية : ٦٠ .

^٤ - تفسير المنار: ٤ / ٩٩ .

المعروفين - ومن سيظهر من الأعداء للمؤمنين...دليل على تفضيل جعله سببا لمنع الحرب على جعله سببا لإيقاظ نارها، فهو يقول: استعدوا لها ليرهبكم الأعداء عسى أن يمتنعوا عن الإقدام على قتالكم، وهذا عين ما يسمى في عرف دول هذه الأيام بالسلام المسلح، بناء على أن الضعف يغري الأقوياء بالتعدي على الضعفاء^١ والقوة المطلوبة شاملة لكل صور القوة عقدية وعلمية، وأخلاقية، واقتصادية، وقوة الساعد والسلاح، وقوة الوحدة والتلاحم.

١٢. إزالة أسباب الضعف

❖ الفرقة والاختلاف

الفرقة والاختلاف سبب رئيس من أسباب الضعف التي منية به الأمة، فتحوّلت قوتها إلى ضعف، ووحدتها إلى فرقة، واجتماع كلمتها إلى شتات، وهذا خلاف لقوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾^٢ وقوله: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾^٣ ولا قوة مع الخلاف والنزاع والتفرق والانقسام^٤.

ولا تتحقق النهضة المنشودة في ظل فرقة وتنازع: "فإن الاختلاف والتنازع مدعاة الفشل، وهو الخيبة والنكول عن إمضاء الأمر، وأكثر أسبابه الضعف والجبن... فإن كل واحد من المتنازعين في الأمر يميل إلى غير ما يميل إليه الآخر، وهذا أظهر هنا. وأما قوله تعالى: وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ فمعناه: تذهب قوتكم، وترتخي أعصاب شدتكم فيظهر عدوكم عليكم... وتستعار للقوة والغلبة" ^٥.

وقد ذكر الرازي أن التنازع يوجب أمرين: أحدهما: أنه يوجب حصول الفشل والضعف.

والثاني: ذهاب الريح ^٦

^١ - المصدر نفسه: ١٠ / ٥٥ و ٥٧، وينظر: مفاتيح الغيب: ١٥ / ٤٩٩، والتفسير القرآني للقرآن: ٥ / ٦٤٩ و ١٣ / ٣٨٤، في ظلال القرآن: ٣ / ١١٥٤٣ للتفسير الوسيط: ٦ / ١٤١ وما بعدها.

^٢ - سورة آل عمران الآية: ١٠٣

^٣ - سورة الأنفال الآية: ٤٦

^٤ - تفسير المنار: ٢ / ٢٢٠

^٥ - تفسير المنار: ١٠ / ٢٣

^٦ - ينظر: مفاتيح الغيب: ١٥ / ٤٨٩، التحرير والتنوير: ٩ / ١٢١

وحذر من ذلك فقال: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ١ ﴾ وقال: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ٢ ﴾

فالتنازع (مهدر للطاقات، ومقوّس لبنية الجماعات، وسبيل لإذهاب الحماسة، وتبديد القوة، والعصف بوجود الدولة، وإزالة روح الإقبال والإقدام، فلقد هلكت الأمم باختلافها وكثرة آرائها واعتراضاتها)^٣ وينبغي أن يعلم أن سبب الاختلاف هو الهوى والتعصب والجهل (فليس الذي يثير النزاع هو اختلاف وجهات النظر، إنما هو الهوى الذي يجعل كل صاحب وجهة يصير عليها مهما تبين له وجه الحق فيها! وإنما هو وضع «الذات» في كفة، والحق في كفة وترجيح الذات على الحق ابتداءً)^٤، ويجب على قادة الأمة وعقلائها الالتقاء على كلمة سواء حتى تتمكن الأمة من النهوض بقوة.

ومن الحكم الماثورة لأب ينصح أبناءه قائلاً لهم :

كونوا جميعاً يا بني إذا اعترى خطب ولا تتفرقوا أحاداً

تأبى الرماح إذا اجتمعن تكسراً وإذا افتقرن تكسرت أفراداً^٥

وما أضعف الأمة اليوم بسبب التفرق التنازع، ولا بد من مغادرة هذا المربع .

❖ الجهل والتخلف العلمي والتربوي

الجهل آفة الأفراد والمجتمعات والأمم، فأى أمة يفشو فيها الجهل تصبح في ذيل الأمم، مما يؤدي الى اندراس معالم الشريعة، وظهور البدع، وشيوع الفرقة والخرافة، والجهل بقواعد جلب المصالح ودرء المفساد، والجهل بما يسع فيه الخلاف وبما لا يسع، والجهل بأصول الافتراق، والجهل بقواعد الشرع العامة .

إن أمتنا تعلم أن أول آية نزلت على قلب محمد صلى الله عليه وسلم هي قوله تعالى: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ . خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ . اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ . الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ . عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾^٦، ولا يستقيم واقعها اليوم مع ذلك العلم .

^١ - سورة آل عمران الآية : ١٠٥

^٢ - سورة الأنعام الآية : ١٥٩

^٣ - التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج : ١٠٠ / ٢٥

^٤ - في ظلال القرآن : ٣ / ١٥٢٩

^٥ - مجمع الحكم والأمثال أحمد قبح دمشق ١٩٧٩م : الباب الثامن والعشرون ،

^٦ - سورة العلق الآيات : ١ - ٥ .

إن الجهل والتخلف أثرا على حياة الأمة مما جعل الأمة في آخر الركب بين الأمم ، إن الأمم اليوم تتنافس بمقدار ما تقدم للبشرية من إنتاج علمي وهنا تتبوأ مراتب الصدارة، وأن الأوان اليوم لكي تزيل هذا التخلف والجهل من حياتها كي تنهض بين الأمم .

❖ العشوائية

إن سوء التخطيط والارتجالية والعبثية تؤدي إلى السقوط الحضاري، ولا مكان للعشوائية في ديننا قال تعالى: ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴾^١ ، والملاحظ في واقع أمتنا اليوم تفشي العشوائية والارتجالية ، وسوء التخطيط، وهذا يتنافى مع سنن الله في نهضة الأمم ، والدارس لحياة الرسول صلى الله عليه وسلم يدرك بوضوح النموذج العملي في محاربة العشوائية إذ حياته كلها قامت على التخطيط الدقيق .

❖ الاستبداد والفساد والتبعية

الاستبداد يعني الانفراد بالأمر وفرضه على الآخرين بالقوة ، فهو يعطل الطاقات ، ويجمد الابدع ، ويفسد الحياة ، سواء تمثل في فرد أو جماعة أو طائفة أو حزب أو قبيلة ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هؤلاء فيما رواه حذيفة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إنها ستكون عليكم أمراء يظلمون ويكذبون فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني، ولست منه، ولن يرد على الحوض، ومن لم يصدقهم بكذبهم، ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه، وسيرد على الحوض)^٢ .

(تقضي مبادئ الإسلام بأن يشعر كل فرد أن له دورا في حياة المجتمع والجماعة، والشورى تتيح الفرصة أمام كل فرد لكي يقدم ما يستطيع من جهود وأفكار وآراء ومهارات لخير المجتمع، كما تتيح الفرصة أمام كل فرد ليعبر عن رأيه في الشؤون العامة)^٣ .

فالمستبد يستخف بعقول الناس ويصادر حرياتهم، وقد صور القرآن الكريم شخصية المستبد على حقيقتها الكالحة الفجة فقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي ﴾ وقال تعالى: ﴿ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴾^٤ " فأصبح ليس هناك رأي، ولا مشورة، ولا تفكير، إلا بما يقوله فرعون نفسه، وما يمليه على من حوله، وكان يتهدد كل من

^١ - سورة المؤمنون الآية : ١١٥ .

^٢ - مسند البزار في مسند حذيفة رضي الله عنه ج ١ ص ٤٣٣ رقم ٢٨٣٤

^٣ - فقه النصر والتمكين : ٤١٠

^٤ - سورة القصص الآية : ٢٨

^٥ - سورة غافر الآية : ٢٩

يخالفه بالرأي، ويأتي برأي غير رأيه، أو مذهب غير مذهبه، أو يجتهد في أمر بخلاف ما يريد
فرعون؛ بالقتل والسجن، ولذلك قال موسى^١ وقال: ﴿لئن اتَّخَذْتَ إِلَهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ
الْمَسْجُونِينَ﴾^٢.

وقد قدمت سورة القصص صورة جلية تضمنت خلاصة لعاقبة الاستبداد والطغيان السياسي
والاقتصادي قال تعالى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْأَخْرَىٰ نَجَعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا
وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾^٣.

فالفساد قرين الاستبداد، فساد النفس والعقل، والحياة بشعبها المتعددة، وهو خلل وسوء
استغلال، وقد ذكر القرآن الكريم أتمودجا فقال تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا
وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ . وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ
جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾^٤. ينتشر الفساد تارة باسم الحرية، وهو فساد شامل للعقائد والأخلاق،
والادارة والحكم والاقتصاد، والتعليم والإعلام والبيئة، فلا بد من تطهير الحياة من الفساد حتى
تستحق الأمة المجد والنهوض من جديد، قال تعالى ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ
يَنْهَوْنَ عَنِ الْفُسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ
وَكَانُوا مُجْرِمِينَ، وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾^٥.

ومن صور الفساد أيضا التبعية الفكرية والسياسية والاقتصادية ... الخ التي تعد أحد أهم
دعائم الضعف في الأمة؛ كونها تعد سببا رئيسا للتفرقة والتنازع الذي حل بامتنا. ونكل فيه
بأبنائها، وقد رسم القرآن الكريم قانونا بين فيه أن عاقبة الفساد إلى زوال فقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ
لَا يَصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ . وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ﴾^٦، والأمر يحتاج إلى
صبر قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾^٧، وكل
ذلك خبيث وزيد سيذهب بمجئ الحق قال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ
أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^٨، وقال: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ

^١ - الاستبداد: شريط صوتي مسجل سلمان العودة

^٢ - سورة الشعراء الآية : ٢٩

^٣ - سورة القصص الآية : ٨٣ .

^٤ - سورة البقرة ، الأيتان : ٢٠٥ ، ٢٠٦ .

^٥ - سورة هود الآية : ١١٦ - ١١٧ .

^٦ - سورة يونس الأيتان : ٨١ و ٨٢ .

^٧ - سورة السجدة الآية : ٢٤ .

^٨ - سورة المائدة الآية : ١٠٠ .

وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا^١ ، وقال : ﴿ أَزَلَّ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حُلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِثْلُهُ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ^٢ .

نتائج البحث

يمكن إجمال أهم النتائج على النحو الآتي:

- ١ - سنن النهضة تتعلق بمجموع الأمة .
- ٢ - للنهضة الإسلامية عوامل إذا توافرت مجتمعة تحققت النهضة المنشودة فإذا تحققت العوامل وانتفت الموانع تحقق المطلوب .
- ٣ - الانطلاق من الوحي إلى العصر هو مفتاح الانطلاق نحو المستقبل المنشود .
- ٤ - تحقيق النهوض الحضاري فريضة شرعية وضرورة حياتية .
- ٥ - النهضة لا تقوم على الأمنيات وإنما تقوم على العمل الجاد والمستمر .
- ٦ - امتلاك أسباب القوة والاستعداد شرط للنهضة الشاملة .
- ٧ - مغادرة مربع الضعف شرط للنهوض الحضاري المنشود .
- ٨ - لا بد من تضافر الجهود من كافة القوى الحية في الأمة حكاما ومحكومين وقوى سياسية من أجل تكامل الجهود لتحقيق ما تنشده الأمة .
- ٩ - النهضة لن تتحقق أهدافها المنشودة إلا إذا كانت شاملة ومتوازنة تعتمد العلم أساسا لها ، والحرية شعارا وسلوكا لها، والحوار أسلوبا لها في التعامل مع الذات والآخر .
- ١٠ - سنن الله لا تتبدل فهي ثابتة.
- ١١ - اعتماد البحث العلمي طريقا للنهوض السوي والمتوازن .
- ١٢ - اليقين الجازم بأن المستقبل للإسلام .

^١ - سورة الإسراء الآية : ٨١ .

^٢ - سورة الرعد الآية : ١٧ .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي علي بن عبد الكافي السبكي ، دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ .
٢. إرشاد الضحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول محمد بن علي بن محمد الشوكاني . تحقيق : الشيخ أحمد عزو عناية ، دارالكتاب العربي الطبعة : الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩ م .
٣. أزمنا الحضارية في ضوء سنة الله في الخلق أحمد محمد كنعان كتاب الأمة رقم ٥٢ .
٤. أساس البلاغة ، جار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري تحقيق عبد الرحيم محمود دار المعرفة بيروت ب ط ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
٥. الاستبداد سلمان العودة شريط صوتي مسجل .
٦. الاستقلال الحضاري د محمد عمارة نهضة مصر الجيزة الطبعة الثانية ٢٠٠٨ م .
٧. الإسلام حضارة الغد د يوسف القرضاوي مكتبة وهبة القاهرة الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م .
٨. الإسلام والتحدي الحضاري د حمدي والي شروق للتشريع والتوزيع مصر الطبعة الأولى ٢٠٠٧ م .
٩. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م .
١٠. الاقتصاد في الاعتقاد أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي وضع حواشيه: عبد الله محمد الخليلي
١١. الإيمان: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، عمان، الأردن ، الطبعة: الخامسة، ١٤١٦ هـ/ ١٩٩٦ م .
١٢. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن مرتضى، الزبيدي ، دراسة وتحقيق : علي شيري، المطبعة المحمدية ، القاهرة .
١٣. التحرير والتنوير ، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي الدار التونسية للنشر – تونس ، ١٩٨٤ هـ .
١٤. التعريفات ،علي بن محمد بن علي الجرجاني تحقيق : إبراهيم الأبياري دارالكتاب العربي – بيروت ، ط١ ، ٥١٤٠٥ .
١٥. التفسير الحديث، محمد عزت دروزة ،دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة، ١٣٨٣ هـ .
١٦. تفسير الشعراوي ، محمد متولي الشعراوي مطابع أخبار اليوم (نشر عام ١٩٩٧ م) .
١٧. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير ،دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت ط١ ، ١٤١٩ هـ .

١٨. التفسير القرآني للقرآن، عبد الكريم يونس الخطيب، دار الفكر العربي، القاهرة .
١٩. تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط١، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م .
٢٠. تفسير المنار (تفسير القرآن الحكيم)، محمد رشيد بن علي رضا القلموني الحسيني الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٠ م .
٢١. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط٢، ١٤١٨ هـ .
٢٢. التفسير الواضح، محمد محمود حجازي، دار الجيل الجديد - بيروت، ط١٠، ١٤١٣ هـ .
٢٣. التفسير الوسيط للقرآن الكريم، محمد سيد طنطاوي، دار نهضة مصر، الفجالة - القاهرة، ١٩٩٧ م و ١٩٩٨ م .
٢٤. تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، دار السلام، الرياض
٢٥. جامع الرسائل، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق : محمد رشاد سالم دار العطاء، الرياض، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٢٦. الجامع الصحيح (سنن الترمذي)، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي تحقيق : أحمد محمد شاكر مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط٢، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.
٢٧. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري الخزرجي القرطبي، تحقيق : هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م
٢٨. جيل النصر المنشود، يوسف القرضاوي، د ط و ت .
٢٩. الحرية في القرآن الكريم، علي محمد محمد الصلابي، دار التوزيع والنشر، القاهرة، ط١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠١٢ م .
٣٠. حوار الحضارات وطبيعة الصراع بين الحق والباطل، موسى إبراهيم الإبراهيم، دار الاعلام، عمان، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .
٣١. دراسات قرآنية، أبو الحسن علي الحسيني الندوي، إعداد سيد عبد الماجد الغوري، دار ابن كثير، دمشق، ط٢، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م .
٣٢. الذات والآخر في الثقافة العربية والإسلامية، المؤتمر الدولي السادس، بحوث علمية محكمة، جامعة المنيا، ٢٠٠٩ م.

٣٣. الذريعة الى مكارم الشريعة، الراغب الأصفهاني، تحقيق: أبو اليزيد العجمي، دار الوفاء، المنصورة ، ط٢ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
٣٤. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود ابن عبد الله الحسيني الألويسي .
٣٥. سر تأخر العرب والمسلمين، محمد الغزالي ، دار نهضة مصر ، ط٧ ، ٢٠٠٥م .
٣٦. سنة الله في عقاب الأمم في القرآن الكريم ، عبيد السلام بن نصر الله الشريف ، دار المعراج الدولية للنشر، الرياض ، ط١ ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م .
٣٧. السنن الالهية في الأمم والأفراد في القرآن الكريم أصول وضوابط ، مجدي محمد محمد عاشور، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة ، القاهرة ، ط١ ، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م .
٣٨. السنن الالهية في الأمم والجماعات والأفراد في الشريعة الاسلامية، عبد الكريم زيدان ، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ط٣ ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .
٣٩. السنن الالهية في الحياة الانسانية وأثرها في العقيدة والسلوك ، شريف الشيخ صالح أحمد الخطيب نمكتبة الرشد، الرياض والدار العثمانية عمان، ط١ ، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م .
٤٠. سنن الله في الحضارات، عصام أحمد البشير، الأحد، ٠٨ نوفمبر ٢٠٠٩ ، متاح على موقع إسلام اون لاين .
٤١. سنن الله في حياة الأمم في ضوء الكتاب والسنة، حسين شرفة، مؤسسة الرسالة، بيروت . دمشق ، ط١ ، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م .
٤٢. السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ب ط ، ١٤١١هـ .
٤٣. الصحاح في اللغة الجوهري .
٤٤. صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، دار احياء العربي، بيروت ، ط١ ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م .
٤٥. صفوة التفاسير ، محمد علي الصابوني، دار القرآن الكريم - بيروت، ط٤ ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨١ م .
٤٦. الصلاة وحكم تاركها ، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ابن قيم الجوزية، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابيف ، دار ابن حزم ، قبرص - بيروت، ط١ ، ١٤١٦ - ١٩٩٦م .
٤٧. العامي الفصيح من إصدارات مجمع اللغة العربية القاهرة .
٤٨. فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ، دار ابن كثير - دار الكلم الطيب ، دمشق - بيروت ط١ ، ١٤١٤ هـ .
٤٩. فقه الجهاد دراسة مقارنة لأحكامه وفلسفته في ضوء الكتاب والسنة ، يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١ ، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٩م .

٥٠. فقه النصر والتمكين في القرآن الكريم، علي محمد الصلابي، دار ابن الجوزي، القاهرة، ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م .
٥١. في الثقافة الإسلامية ، أحمد نوفل ومحمد عبد الغني المصري ومحمود أحمد عويضة، دار عمار، عمان ط١ ، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م .
٥٢. في ظلال القرآن ، سيد قطب إبراهيم حسين الشاذلي، دار الشروق، بيروت - القاهرة، ط١ ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠م .
٥٣. القاموس المحيط ، الفيروز آبادي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م .
٥٤. القرآن الكريم ومقومات النهضة ، مجموعة من الباحثين، جمعية المحافظة على القرآن الكريم، عمان ، ط١ ، ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م .
٥٥. قوانين النهضة القواعد الاستراتيجية في الصراع والتدافع الحضاري، جاسم محمد السلطان ، مؤسسة أم القرى للترجمة والتوزيع، المنصورة، ط٣ ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧م .
٥٦. لسان العرب، ابن منظور، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت ، ط٣ ، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م .
٥٧. مجتمعنا المعاصر أسباب ضعفه ووسائل علاجه، عبد الله سليمان المشوخي، مكتبة المنار، الزرقاء، ط١ ، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م .
٥٨. مجمع الحكم والأمثال أحمد قبش دمشق ١٩٧٩م .
٥٩. مجموع الفتاوى أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، تحقيق : أنور الباز وعامر الجزائر، دار الوفاء ، ط٣ ، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م
٦٠. مجموعة الرسائل، حسن البنا، دار الدعوة، الاسكندرية، ١٤١٠هـ- ١٩٨٩م .
٦١. مجموعة الوثائق النبوية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، جمع وتحقيق : محمد حميد الله ، القاهرة، ١٩٥٦م .
٦٢. محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، تحقيق: محمد باسل عيون السود نادر الكتب العلمي، بيروت ط١ ١٤١٨ هـ .
٦٣. مدخل لمعرفة الاسلام مقوماته .. خصائصه.. أهدافه .. مصادره، يوسف القرضاوي ،مؤسسة الرسالة ،بيروت، ط١ ، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م .
٦٤. مراجعات في الفكر والدعوة والحركة ،عمر عبید حسنة ، دار الهدى ، الجزائر ، د ط و ت .
٦٥. المسلم والأخر ،محمد سليم العوا ،مكتبة الشروق الدولية ، القاهرة ، ط١ ، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩م .
٦٦. مسند البزار ، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق المعروف بالبزار ،تحقيق : محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد ،بوصبري عبد الخالق الشافعي ،مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ط١ ١٩٨٨م، و ٢٠٠٩م).
٦٧. معجم الألفاظ والأعلام القرآنية ، محمد اسماعيل ابراهيم ، دار الفكر العربي، القاهرة، ط٢ .

٦٨. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، محمد فؤاد عبد الباقي ،دار الجديث، القاهرة ، ط٢ ، ١٤٠٨هـ .
١٩٨٨ م .
٦٩. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية قام بإخراجه ابراهيم مصطفى وأحمد حسن الزيات وآخران، دار الدعوة، استانبول، ط٢ ، ١٩٨٩ م .
٧٠. معجم مقاييس اللغة ، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق : عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .
٧١. مفاتيح الغيب ، أبو عبد الله محمد بن عمر التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي ،دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط٣ ، ١٤٢٠ هـ .
٧٢. مفردات الفاظ القرآن ، الراغب الأصفهاني ، تحقيق: صفوان عدنان داودي ، دار القلم، دمشق ، الدار الشامية ،بيروت، ط٢ ، ١٤١٨هـ - ١٩٧٢ م .
٧٣. مقدمات في سبيل مشروعنا الحضاري ، جمال سلطان د ط و ت .
٧٤. ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده ، يوسف القرضاوي ، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ط٢ ، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م .
٧٥. من الصحوة الى اليقظة إستراتيجية الإدراك للحراك ، جاسم محمد السلطان، أم القرى ط٣ ، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧ م .
٧٦. نحن والآخر تعارف وحوار أم صدام ودمار، محمد بن علي الهريفي، مكتبة دار المعالم الثقافية، الاحسا ، ط١ ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
٧٧. نحن والحضارة الغربية، أبو الأعلى المودودي، الدار السعودية للنشر والتوزيع ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م .
٧٨. النظام السياسي في الاسلام محمد عبد القادر أبو فارس، دار الفرقان ، عمان ، ط٢ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦ م .
٧٩. هي .. هكذا كيف نفهم الأشياء من حولنا ، عبد الكريم بكار ، مؤسسة الاسلام اليوم ، الرياض، ط٢ ، ١٤٣٠ هـ .
٨٠. وثيقة المدينة المضمون والدلالة ، أحمد قائد الأسودي، مكتبة الوسطية، صنعاء ، ط٢ ، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م .
٨١. وعود القرآن الكريم بالتمكين للإسلام ، صلاح عبد الفتاح الخالدي ،دار القلم ،دمشق ، ط٢ ، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .